شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

سنن الترمذي

المؤلف

محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في المكتبة السليمانية بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٤١٦

٢٢

كتاب سنن الترمذى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقف

هذا الجزء الاول من المسند الجامع تصنيف ابي عيسى محمد
ابن عيسى بن سورة الترمذي رضي الله عنه رواية الشيخ ابي العباس
محمد بن احمد بن محبوب بن فضل عنه رواية ابي محمد عبد الجبار بن محمد
ابن عبد الله بن الجراح المروزي عنه رواية ابي بكر عبد الصمد
ابن ابي الفضل بن حامد التاجر والقاضي ابو عامر
محمود بن القاسم بن محمد الازدي والي نصر
عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم النرسابي
ثلاثتهم عن رواية الشيخ ابي الفتح
عبد الملك بن ابي القاسم بن
ابي سهل بن ازار الكروخي عنهم
رحمهم الله تعالى ورضي عنهم
ونفعنا ببركاتهم وبعلومهم
امين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
الى يوم الدين
والحمد لله رب
العالمين
امين

وقف هذا الكتاب المستطاب
الحاج حسن بن عبد الله القرشوني
باب وقفا صحيحا على يد محمد بن
محمود المدني وجعله ناظرا عليه في
اذا مات فعلى يد من يستحقه ويطالعه
من طلب العلم

وقف كتب خانه
سليمانيه

SÜLEYMANİYE G. KÜTÜPHANESİ
Kısmı: Süleymaniye
Yeni kayıt no.
Eski Kayıt No. 316
Tasnif No. 292-927

محمد بن علي بن الحسن الترمذي يكنى ابا عبد الله ذكره في تاريخ ترمذ له التصانيف المشهورة وكان يقول
ما صنفت شيئا لينسب الي لكن كنت اذا اشتد علي وقت اتسلى بتصنيفاتي عن منصور بن عبد الله
قال قال محمد بن علي الترمذي ليس في الدنيا حمل اثقل من البر لا من بر ك فقد اوثقك ومن جفاك فقد اطلقك
عن الحسن بن علي قال سمعت محمد بن علي الترمذي يقول من جهل اوصاف العبودية فهو بنعت الربوبية اجهل
عن ابي الحسين الفارسي قال سمعت محمد بن علي الترمذي يقول المؤمن بشره في وجهه وحزنه في قلبه
والمنافق حزنه في وجهه وبشره في قلبه وقال اجعل مراقبتك لمن لا تغيب عن نظره اليك واجعل شكرك
لمن لا ينقطع عنك نعمه واجعل خضوعك لمن لا تخرج عن مملكته وسلطانه

اسند محمد بن علي عن محمد بن رزام
الابلي تاريخ ابي الفرج ابن الجوزي

بورايه ترجمه سي يازيلان ابو عبد الله الترمذي [حكيم ترمذي] ديه مشهور اولان
مشايخ صوفيه دن « نوادر الاصول » نام كتاب صاحبي در .
بو كتابك مؤلفي اليه اعمدته حديثدن ابو عيسى الترمذي البوغي الضرير در .

حرره الفقير الحقير الفاني
محمد خير الدين الجاني

حرر الفقير ١٣٤٦
باملاء العصير يوسف افندي ابن الشيخ محمد
العصيصي مدير زاده
مدير كتبخانه

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور

اخبرنا الشيخ ابو الفتح عبد الملك بن ابي القاسم بن ابي سهل البزار الهروي قراءة عليه وانا اسمع واقر به قال اخبرنا ابو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي بن ابراهيم بن نمامة ابن داود بن الليث النرياني وابو عامر محمود بن القاسم بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن محمد بن نقاش بن صبيح بن ربيع بن عبد الملك ابن يزيد بن المهلب بن ابي صفرة الازدي وابو بكر احمد بن ابي حاتم عبد الصمد بن ابي الفضل بن ابي حامد التاجر قراءة عليهما كل واحد منهم وانا اسمع فاقروا به قالوا اخبرنا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن ابي الجراح المروزي قراءة عليه قال اخبرنا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب ابن فضل التاجر المروزي المحبوبي الشيخ الثقة الامين قال اخبرنا ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ قال حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب ح وحدثنا هناد حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن مصعب بن سعد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول ح قال هناد في حديثه الا بطهور هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وفي الباب عن ابي المليح عن ابيه وابي هريرة وانس وابو المليح بن اسامة اسمه عامر ويقال زيد بن اسامة ابن عمير الهذلي

باب ما جاء في فضل الطهور

حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك بن انس ح وحدثنا قتيبة عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن

فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع اخر قطر الماء او نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب هذا حديث حسن صحيح وهو حديث مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة وابو صالح والد سهيل هو ابو صالح السمان واسمه ذكوان وابو هريرة اختلف في اسمه فقالوا عبد شمس وقالوا عبد الله بن عمرو وهكذا قال محمد بن اسماعيل وهو الاصح وفي الباب عن عثمان وثوبان والصنابحي وعمرو بن عنبسة وسلمان وعبد الله بن عمرو والصنابحي الذي روى عن ابي بكر الصديق ليس له سماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ويكنى ابا عبد الله رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث والصنابح بن الاعسر الاحمسي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له الصنابحي ايضا وانما حديثه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني مكاثر بكم الامم فلا تقتتلن بعدي

باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهور

حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه وسمعت محمد بن اسماعيل يقول كان احمد بن حنبل واسحاق والحميدي يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل قال محمد وهو مقارب الحديث وفي الباب عن جابر وابي سعيد

باب ما يقول اذا دخل الخلا

حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك قال شعبة وقد قال مرة احتزر من الخبث والخبيث او الخبث والخبائث وفي الباب عن علي وزيد بن ارقم وجابر ومسعود حديث انس اصح شيء في هذا الباب واحسن وحديث زيد بن ارقم في اسناده اضطراب روى سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم وقال هشام بعبي الدستوائي عن قتادة فقال سعد عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم ورواه شعبة وهمام عن قتادة عن النضر بن انس فقال شعبة عن زيد بن ارقم وقال همام عن النضر بن انس عن ابيه اخبرنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا

حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث
حسن صحيح **باب ما يقول اذا خرج من الخلا** حدثنا محمد
ابن اسماعيل حدثنا حميد حدثنا مالك بن اسماعيل عن اسرايل عن يوسف بن ابي
بردة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلا قال غفرانك هذا لحديث حسن غريب لا نعرفه الا من
حديث اسرايل عن يوسف بن ابي بردة وابو بردة بن موسى اسمه عامر
ابن عبد الله بن قيس الاشعري ولا نعرف في هذا الباب الا حديث عايشة
باب النهي عن استقبال القبلة بغايط او بول حدثنا
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عطا
ابن ابي يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتيتم الغايط فلا تستقبلوا القبلة بغايط ولا بول ولا
تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا فقال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا
مراحيض قد بنيت مستقبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله وفي الباب
عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ومعقل بن ابي الهيثم وابي امامة
ويقال معقل بن ابي معقل وابي هريرة وسهل بن حنيف حديث ابي ايوب
احسن شي في هذا الباب واصح وابو ايوب اسمه خالد بن زيد والزهري
اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ابو بكر قال ابو الوليد
المكي قال ابو عبد الله الشافعي انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا تستقبلوا القبلة بغايط ولا بول ولا تستدبروها انما هذا في الفيافي ٥
واما في الكنف المبنية له رخصة في ان يستقبلها وهكذا قال اسحاق وقال
احمد بن حنبل انما الرخصة من النبي صلى الله عليه وسلم في استدبار القبلة
بغايط او بول واما استقبال القبلة فلا يستقبلها كانه لم ير في الصحرا
ولا في الكنف ان يستقبل القبلة **باب الرخصة**
في ذلك حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا وهب بن جرير
حدثنا ابي عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرايته قبل ان
يقبض بعام يستقبلها وفي الباب عن ابي قتادة وعايشة وعمار حديث
جابر في هذا الباب حديث حسن غريب وقد روي هذا الحديث بن طهيعة
عن ابي الزبير عن جابر عن ابي قتادة انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يبول مستقبل القبلة حدثنا بذلك قتيبة حدثنا ابن طهيعة وحديث
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم اصح من حديث ابن طهيعة وابن طهيعة
ضعيف عند اهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره حدثنا

هناد

هنا حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر وعن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه
واسع بن حبان عن عمر قال رقيت يوما على بيت حفصة فرايت النبي صلى
الله عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة هذا حديث
حسن صحيح **باب النهي عن البول قايما** حدثنا علي بن حجر
اخبرنا شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عايشة قالت من حدثكم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قايما فلا تصدقوه ما كان يبول
الا قاعدا وفي الباب عن عمر وبريدة حديث عايشة احسن شي في هذا
الباب واصح وحديث عمر انما روي من حديث عبد الكريم بن ابي المخارق عن
عن ابن عمر عن عمر قال راني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قايما فقال يا عمر
لا تبل قايما فما بلت قايما بعد وانما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن ابي
المخارق وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه ايوب السختياني وتكلم فيه
وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر ما بلت قايما منذ اسلمت
وهذا اصح من حديث عبد الكريم وحديث بريدة في هذا غير محفوظ ومعنى
النهي عن البول قايما على التاديب لا على التحريم وقد روي عن عبد الله بن
مسعود قال ان من الجفا ان تبول وانت قايم **باب**
الرخصة في ذلك حدثنا هناد حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي وايل
عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال عليها ٥
قايما فاتيته بوضوء فذهبت لاتاخر عنه فدعاني حتى كنت عند عقبه
قال ابو عيسى وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يحدث بهذا الحديث
عن الاعمش ثم قال وكيع هو اصح حديث روي عنه عليه السلام وهكذا روى
منصور وعبيدة الضبي عن ابي وايل عن حذيفة مثل رواية الاعمش وروى
حماد بن ابي سليمان وعاصم بن ابي بهدلة عن ابي وايل عن المغيرة بن شعبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابي وايل عن حذيفة اصح وقد رخص
قوم من اهل العلم في البول قايما **باب في الاستتار عند**
الحاجة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد السلام بن حرب عن الاعمش
عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه
حتى يدنو من الارض هكذا روى محمد بن ربيعة عن الاعمش عن انس هذا
الحديث وروى وكيع والحماني عن الاعمش قال قال ابن عمر كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض وكلا الحديثين
مرسل ويقال لم يسمع الاعمش من انس ولا من احد من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وقد نظر الى انس بن مالك قال رايته يصلي وذكر عنه كمامة
في الصلاة والاعمش اسمه سليمان بن مهران ابو محمد الكاهلي وهو مولى لهم
قال الاعمش كان ابي جميلا فورثه مسروق **باب في الاستنجا**

شبكة الألوكة www.alukah.net

باليمين حدثنا محمد بن ابي عمر المكي حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر عن يحيى
ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه وفي الباب عن عايشة وسلمان وابي هريرة ه
وسهل بن حنيف هذا حديث حسن صحيح وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي
والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا الاستنجاء باليمين **باب**
الاستنجاء بالحجارة حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم
عن عبد الرحمن بن يزيد قال قيل لسلمان قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة
فقال سلمان اجل نهانا ان نستقبل القبلة بغايط او بول وان نستنجي باليمين
او يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار او يستنجي برجيع او عظم وفي الباب
عن عايشة وخزيمة بن ثابت وجابر وخلاد بن السايب عن ابيه حديث
سلمان حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم رأوا الاستنجاء بالحجارة تجزي اذا لم
يستنج بالماء اذا انقى اثر الغايط والبول وبه يقول الثوري وابن
المبارك والشافعي واحمد واسحاق **باب الاستنجاء**
بالحجرين حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا وكيع عن اسرايل عن ابي اسحاق
عن ابي عبيدة عن عبد الله قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته
فقال التمس لي ثلاثة احجار قال فاتيته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين
والقى الروثة وقال انها ركس وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث
عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله نحو حديث اسرايل وروى معمر
وعمار بن رزيق عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله وروى زهير عن ابي
اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله وروى زكريا بن
ابي زايدة عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود بن يزيد عن عبد
الله وهذا حديث فيه اضطراب حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سالت ابا عبيدة بن عبد الله هل
تذكر من عبد الله شيا قال لا سالت عبد الله بن عبد الرحمن اي الروايات
في هذا عن ابي اسحاق اصح فلم يفض فيه بشيء وسالت محمدا عن هذا فلم
يفض فيه بشيء وكانه راى حديث زهير عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن
الاسود عن ابيه عن عبد الله اشبه ووضعه في كتاب الجامع واصح شيء في
ذلك حديث اسرايل وقيس عن ابي اسحاق من حولا وفاته علي
ابن مهدي يقول ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري عن ابي
اسحاق الا ما انكلت فيه علي اسرايل لانه كان باخرة ه قال ابو عيسى
وزهير في ابي اسحاق ليس بذاك لان سماعه منه باخرة سمعت احمد

ابن الحسن

ابن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول اذا سمعت الحديث عن زايدة ه
وزهير فلا تبالي ان لا تسمعه من غيرهما الا حديث ابي اسحاق وابو اسحاق اسمه
عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني ولم يسمع ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
عن ابيه ولا يعرف اسمه **باب كراهية ما يستنجى به**
حدثنا هناد حدثنا حفص بن غياث عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن
علقمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا
بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وفي الباب عن ابي هريرة
وسلمان وجابر وابن عمر وقد روى هذا الحديث اسماعيل بن ابراهيم وغيره عن
داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله انه كان مع النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله وقال الشعبي ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وكان
رواية اسماعيل اصح من رواية حفص بن غياث والعمل على هذا الحديث
عند اهل العلم وفي الباب عن جابر وابن عمر **باب الاستنجاء**
بالماء حدثنا قتيبة ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قالا حدثنا ابو عوانة
عن قتادة عن معاذ عن عايشة قالت مرن ازواجكن ان يستطيبوا بالماء
فاني استحييهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله وفي الباب
عن جابر بن عبد الله البجلي وانس وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح وعليه
العمل عند اهل العلم يختارون الاستنجاء بالماء وان كان الاستنجاء بالحجارة
يجزي عندهم وانما يستحبون الاستنجاء بالماء وراوه افضل وبه يقول
سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق **باب ما جا**
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد الحاجة ابعد في المذهب
حدثنا محمد بن بشار عبد الوهاب الثقفي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة
ابن شعبة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم حاجته فابعد في المذهب وفي الباب عن عبد الرحمن
ابن ابي قراد وابي قتادة وجابر ويحيى بن عبيد عن ابيه وابي موسى وابن
عباس وهلال بن الحارث هذا حديث حسن صحيح ويروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يرتاد لبوله مكانا كما يرتاد لمتزلا وابو سلمة اسمه
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **باب ما جا في**
كراهية البول في المغتسل حدثنا علي بن حجر واحمد بن محمد بن موسى
ابن مردويه قالا اخبرنا ابن المبارك عن معمر عن اشعث عن الحسن عن عبد
الله بن مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل في مستحمه
وقال ان عامة الوسواس منه وفي الباب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث اشعث بن عبد الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويقال له اشعث الاعمى وقد كره قوم من اهل العلم البول في المغتسل وقالوا
عامة الوسواس منه ورخص فيه بعض اهل العلم منهم بن سيرين وقيل
له انه يقال ان عامة الوسواس منه فقال ربنا الله لا شريك له وقال
ابن المبارك قد وسع في البول في المغتسل اذا جرى فيه الماء حدثنا بذلك
احمد بن عبدة الآملي عن حبان عن عبد الله بن المبارك **باب**
ما جاء في السواك حدثنا ابو كريب حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد
ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وقد روي هذا
الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن زيد بن خالد
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم
كلاهما عندي صحيح لانه قد روي من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحديث ابي هريرة انه اصح لانه قد
روي من غير وجه واما محمد فزعم ان حديث ابي سلمة عن زيد بن خالد اصح
وفي الباب عن ابي بكر الصديق وعلي وعايشة وابن عباس وحذيفة
وزيد بن خالد وانس وعبد الله بن عمرو وابن عمر وام حبيبة وابي امامة وابي
ايوب وعامر بن عباس وعبد الله بن حنطلة وام سلمة وواثلة وابي
موسى حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد اسحاق عن محمد بن ابراهيم
عن ابي سلمة عن زيد بن خالد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ولاخرت
صلاة العشا الى ثلث الليل قال فكان زيد بن خالد يشهد الصلوات
في المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى
الصلاة الا استن ثم رده الى موضعه هذا حديث حسن صحيح **باب**
اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها
حدثنا ابو الوليد احمد بن محمد الدمشقي مولد بسر بن ارطاة صاحب
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري
عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استيقظ احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها
مرتين او ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده وفي الباب عن ابن عمر وجابر
وعايشة هذا حديث حسن صحيح قال الشافعي واحب لكل من استيقظ
من النوم قايلة كانت او غيرها ان لا يدخل يده في وضوء حتى
يغسلها فان ادخل يده قبل ان يغسلها كرهت ذلك له ولم يفسد
ذلك الماء اذا لم ير على يده نجاسة وقال احمد بن حنبل اذا استيقظ من الليل
فادخل يده في وضوء قبل ان يغسلها فاعجب الي ان يهريق الماء وقال

اسحاق

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر بالوضوء
لكل صلوة طاهرا كان او غير طاهر فلما شق
ذلك عليه امره الله صلى الله عليه وسلم امر بالسواك
عند كل صلوة ووضع عنه الوضوء الا من حدث
رواه احمد مشكوة مصابيح

اسحاق اذا استيقظ من النوم بالليل والنهار فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها **باب** **في التسمية عند الوضوء** حدثنا
نصر بن علي وبشر بن معاذ العقدي قالا حدثنا بشر بن المفضل عن عبد
الرحمن بن حرملة عن ابي ثفال المزني عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفين
ابن حويطب عن جدته عن ابيها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه قال وفي الباب عن عايشة وابي
سعيد وابي هريرة وسهل بن سعد وانس قال ابو عيسى قال احمد بن حنبل
لا اعلم في هذا الباب حديثا له اسناد جيد وقال اسحاق في ترك التسمية
عامدا اعاد الوضوء فان كان ناسيا او متاولا اجزاه قال محمد احسن شيء
في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن قال ابو عيسى ورباح بن عبد
الرحمن عن جدته عن ابيها وابوها سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ه
وابو ثفال المزني اسمه ثمامة بن حصين ورباح بن عبد الرحمن هو ابو بكر
ابن حويطب فتهم في روي هذا الحديث فقال عن ابي بكر بن حويطب فنسبه
الى جده حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا يزيد بن هارون عن يزيد بن
عياض عن ابي ثفال المزني عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفين بن حويطب
عن جدته بنت سعيد بن زيد عن ابيها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق حدثنا قتيبة
حدثنا حماد بن زيد وجرير عن منصور عن هلال بن اساف عن سلمة بن
قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فانتثر واذا
واذا استجمرت فاوتر قال وفي الباب عن عثمان ولقيط بن صبرة وابن
عباس والمقدام بن معدي كرب ووايل بن حجر وابي هريرة قال ابو عيسى
حديث سلمة بن قيس حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم فيمن ترك
المضمضة والاستنشاق فقالت طايفة منهم اذا تركها في الوضوء حتى صلى
اعاد الصلاة وراوا ذلك في الوضوء والجنابة سواء وبه يقول ابن ابي ليلى
وعبد الله بن المبارك واحمد واسحاق وقال احمد الاستنشاق اوكد من
المضمضة قال وقالت طايفة من اهل العلم يعيد في الجنابة ولا يعيد في
الوضوء وهو قول سفين الثوري وبعض اهل الكوفة وقالت طايفة
لا يعيد في الوضوء ولا في الجنابة لانها سنة من النبي صلى الله عليه وسلم
فلا يجب الاعادة على من تركها في الوضوء ولا في الجنابة وهو قول مالك
والشافعي رحمهما الله **باب في المضمضة والاستنشاق**
من كف واحد حدثنا يحيى بن موسى حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي
حدثنا خالد هو ابن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحدة

فعل ذلك ثلاثا قال وفي الباب عن عبد الله بن عباس وقال ابو عيسى
وحديث عبد الله بن زيد حديث حسن غريب وقد روى مالك وابن عيينة
وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هذا الحرف ان النبي
صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحدة وانما ذكره خالد
ابن عبد الله وخالد ثقة حافظ عند اهل الحديث وقال بعضهم يفرقهما
المضمضة والاستنشاق من كف واحدة يجزئ وقال بعضهم يفرقهما
احب الينا وقال الشافعي لو جمعهما من كف واحدة فهو جائز ولو فرقهما
فهو احب الينا **باب ما جاء في تخليل اللحية** حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم بن ابي المخارق ابي امية
عن حسان بن بلال قال رأيت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته فقيل له
او قال فقلت له اتخلل لحيتك فقال وما يمنعني ولقد رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله قال وفي الباب عن عثمان وعن عائشة وام سلمة
وانس وابن ابي اوفى وابي ايوب قال ابو عيسى وسمعت اسحاق بن منصور
يقول قال احمد بن حنبل قال ابن عيينة لم يسمع عبد الكريم من حسان
ابن بلال حديث التخليل وقال محمد بن اسماعيل اصح شيء في هذا الباب حديث
عامر بن شقيق عن ابي وائل عن عثمان وقال بهذا اكثر اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم رأوا تخليل اللحية وبه يقول
الشافعي وقال احمد ان سهى عن التخليل فهو جائز وقال اسحاق ان تركه
ناسيا أو مغلوبا لا اجزاه وان تركه عامدا لا اعاد حدثنا يحيى بن موسى حدثنا
عبد الرزاق عن اسرائيل عن عامر بن شقيق عن ابي وائل عن عثمان بن عفان
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته هذا حديث حسن صحيح
باب في مسح الرأس انه يبدأ بمقدم الرأس الى مؤخره
حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن بن عيسى القزاز حدثنا
مالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مسح راسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم
راسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه
ثم غسل رجليه قال ابو عيسى وفي الباب عن معاوية والمقدام بن معدي
كرب وعائشة قال ابو عيسى هذا حديث عبد الله بن زيد اصح شيء في
هذا الباب واحسن وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق **باب**
ما جاء انه يبدأ بمؤخر الرأس حدثنا قتيبة حدثنا بشر بن المفضل
عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وباذنيه
كليتيهما ظهورهما وبطونهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن وحديث عبد
الله بن زيد اصح من هذا واجود اسنادا وقد ذهب بعض اهل الكوفة
الى هذا الحديث منهم وكيع بن الجراح **باب ما جاء ان مسح**
الرأس مرة حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن مضر عن ابن عجلان عن عبد
الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ الفارات النبي صلى الله عليه
وسلم يتوضأ قالت مسح رأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه
واذنيه مرة واحدة قال وفي الباب عن علي وجد طلحة بن مصرف
قال ابو عيسى حدثنا الربيع حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله مسح برأسه مرة والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه
يقول جعفر بن محمد وسفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد
واسحاق راوا مسح الرأس مرة واحدة حدثنا محمد بن منصور المكي قال
سمعت سفيان بن عيينة يقول سألت جعفر بن محمد عن مسح الرأس اتجزي
مرة فقال اي والله **باب ما جاء انه يأخذ لرأسه**
ماء جديدا حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس حدثنا
عمر بن الحرث عن حبان بن واسع عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه راى
النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وانه مسح رأسه بماء غير فضل يديه
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى ابن لهيعة هذا الحديث
عن حبان بن واسع عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ وانه مسح رأسه بماء غير من فضل يديه وروايته عمرو بن الحرث عن
حبان اصح لانه قد روى من غير وجه هذا عن عبد الله بن زيد وغيره ان
النبي صلى الله عليه وسلم اخذ لرأسه ماء جديدا والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم رأوا ان ياخذ لرأسه ماء جديدا **باب**
ما جاء في مسح الاذنين ظاهرهما وباطنهما حدثنا هناد حدثنا عبد
الله بن ادريس عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما قال
وفي الباب عن الربيع قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم يرون مسح الاذنين ظهورها وبطونها **باب**
ما جاء ان الاذنين من الرأس حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن شداد
ابن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامة قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم
فغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح برأسه وقال الاذنان من الرأس
قال قتيبة قال حماد لا ادري هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم او من قول

ابي امامة قال وفي الباب عن انس قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده
بذاك القايم والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ومن بعدهم ان الاذنين من الراس وبه يقول سفيان وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم ما اقبل من الاذنين فمن الوجه
وما ادبر فمن الراس قال اسحاق واختار ان يمسح مقدمهما مع الوجه وموخرهما مع راسه
وقال الشافعي هما سنة على حيالها يمسحهما بماء جديد **باب**
في تخليل الاصابع حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي
هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا توضات فخلل الاصابع قال وفي الباب عن ابن عباس والمستورد هو ابن
شداد الفهري وابي ايوب الانصاري قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم انه يخلل اصابع رجليه في الوضوء وبه يقول احمد
واسحاق وقال اسحاق تخلل اصابع يديه ورجليه في الوضوء وابو هاشم اسمه
اسماعيل بن كثير المكي حدثنا ابراهيم بن سعيد هو الجوهري حدثنا سعيد
ابن عبد الحميد بن جعفر حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن
صالح مولى التوءمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
توضات فخلل بين اصابع يديك ورجليك قال هذا حديث غريب حسن حدثنا
قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو عن ابي عبد الرحمن الجيلي عن المستورد
ابن شداد الفهري قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضا يخلل اصابع
رجليه بخنصره قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب حتى لا نعرفه الا من
حديث ابن لهيعة **باب ما جاء ويل للاعقاب من**
النار حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار
قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعايشة وجابر وعبد الله بن الحرث
هو ابن جزء الزبيدي ومعيقيب وخالد بن الوليد وشرحبيل بن حسنة
وعمرو بن العاصي ويزيد بن ابي سفيان قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ويل
للاعقاب وبطون الاقدام من النار وقد فقه هذا الحديث انه لا يجوز المسح
على القدمين اذا لم يكن عليهما خفين او جوربين **باب**
ما جاء في الوضوء مرة مرة حدثنا ابو كريب وهناد وقتيبة قالوا حدثنا
وكيع عن سفيان وحدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن
زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا
مرة مرة قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر وجابر وبريدة وابي رافع وابن
الفاكه قال وحديث ابن عباس احسن شيء في هذا الباب واصح وروى زيد بن

سعد

سعد وغير هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا مرة مرة قال وليس
هذا بشيء والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري
وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في الوضوء**
مرتين مرتين حدثنا ابو كريب ومحمد بن رافع قالا حدثنا زيد بن حباب
عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال حدثني عبد الله بن الفضل عن عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا
مرتين مرتين وقال ابو عيسى وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
حديث ابن ثوبان عن عبد الله بن الفضل وهو استاد حسن صحيح وفي الباب
عن جابر قال ابو عيسى وقد روي من غير هذا الوجه عن عطاء عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا ثلاثا ثلاثا **باب**
ما جاء في الوضوء ثلاثا ثلاثا حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة عن علي ان النبي صلى الله
عليه وسلم توضا ثلاثا ثلاثا قال ابو عيسى وفي الباب عن عثمان والربيع
وابن عمر وابي امامة وعايشة وابي رافع وعبد الله بن عمرو ومعاوية وابي
هريرة وجابر وعبد الله بن زيد وابي قال ابو عيسى حديث علي احسن شيء
في هذا الباب واصح لانه قد روي من غير وجه عن علي رضي الله عنه والعمل
على هذا عند عامة اهل العلم ان الوضوء يجزي مرة مرة ومرتين افضل وافضله
ثلاث وليس بعده شيء وقال ابن المبارك لا امن اذا زاد في الوضوء على الثلاث
ان ياثم وقال احمد واسحاق لا يزيد على الثلاث الا رجل مبتلى **باب**
في الوضوء مرتين ومرتين وثلاثا حدثنا اسماعيل بن موسى الفزاري
حدثنا شريك عن ثابت بن ابي صفية قال قلت لابي جعفر حدثك جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا
ثلاثا قال نعم قال ابو عيسى وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت بن ابي
صفية قال قلت لابي جعفر حدثك جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا
بعض وضوءه مرة مرة قال نعم حدثنا بذلك هناد وقتيبة قالا حدثنا
وكيع عن ثابت بن ابي صفية وهذا اصح من حديث شريك لانه قد روي من
غير وجه هذا عن ثابت فرواية وكيع وشريك كثير الغلط وثابت ابن ابي
صفية هو ابو حمزة الثمالي **باب فيمن يتوضا بعض**
وضوءه مرتين وبعضه ثلاثا حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضا فغسل وجهه ثلاثا وغسل يديه مرتين مرتين ومسح براسه

وغسل رجليه قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد ذكر في غير
حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا بعض وضوئه مرة وبعضه
ثلاثا وقد رخص بعض اهل العلم في ذلك لم يروا باسا ان يتوضا الرجل
بعض وضوئه ثلاثا وبعضه مرتين ومرة وفي حديث عبد الله بن زيد هذا
حديث حسن صحيح

باب ماجاء في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم كيف كان

حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا ابو الاحوص عن ابي
اسحاق عن ابي حية قال رايت عليا توضا فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض
ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا ومسح برأسه
مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل وضوئه فشربه وهو
قائم ثم قال لحبيت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وفي الباب عن عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس وعائشة وعبد الله
ابن عمرو والربيع وعبد الله بن انيس حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا ابو الاحوص
عن ابي اسحاق عن عبد خير ذكر عن علي مثل حديث ابي حية الا ان عبد خير
قال كان اذا فرغ من طهوره اخذ من فضل طهوره بكفه فشربه قال ابو
عيسى حديث علي رواه ابو اسحاق الهمداني عن ابي حية وعبد خير عن علي
وقد روى زايدة بن قدامة وغير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي
حديث الوضوء بطوله وهذا حديث حسن صحيح قال وروى شعبة هذا
الحديث عن خالد بن علقمة فاخطا في اسمه واسم ابيه فقال مالك بن عرفطة
عن عبد خير عن علي قال وروي عنه عن مالك بن عرفطة مثل رواية
شعبة والصحيح خالد بن علقمة

باب في النضح بعد الوضوء

حدثنا نصر بن علي وابو عبيد الله السلمي البصري قالا
حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة عن الحسن بن علي الهاشمي عن عبد الرحمن
الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فقال
يا محمد اذا توضات فانضح قال ابو عيسى هذا حديث غريب قال
وسمعت محمدا يقول الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث قال وفي الباب
عن الحكم ابن سفيان وابن عباس وزيد بن حارثة وابي سعيد الخدري وقال
بعضهم سفيان بن الحكم او الحكم بن سفيان واضطربوا في هذا الحديث

باب ماجاء في اسباغ الوضوء

حدثنا علي بن حجر
اخبرنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا
ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره
وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط حدثنا
قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء نحوه وقال قتيبة في حديثه فذلكم

الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط ثلاثا وقال وفي الباب عن علي وعبد الله
ابن عمر وابن عباس وعبيدة ويقال عميدة بن عمرو وعائشة وعبد الرحمن
ابن عايش الحضرمي وانس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
والعلاء بن عبد الرحمن هو ابن يعقوب الجهني الحرقي وهو ثقة عند اهل
الحديث

باب ماجاء في المنديل بعد الوضوء

حدثنا
سفين بن وكيع بن الجراح حدثنا عبد الله بن وهب عن زيد بن حباب عن ابي
معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم خرقة ينتشف بها بعد الوضوء قال ابو عيسى حديث عائشة ليس
بالقايم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء وابو
معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف عند اهل الحديث قال وفي الباب
عن معاذ بن جبل حدثنا قتيبة حدثنا رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن
زياد بن انعم عن عتبة بن حميد عن عيادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن
معاذ بن جبل قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضا مسح وجهه
بطرف ثوبه قال ابو عيسى هذا حديث غريب واسناده ضعيف ورشدين
ابن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن انعم الافريقي يضعفان في الحديث وقد
رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
في المنديل بعد الوضوء وكرهه اخرون وكرهه من قبل انه قيل ان الوضوء يوزن
وروي ذلك عن سعيد بن المسيب والزهري حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير
قال حدثني علي بن مجاهد عني وهو عندي ثقة عن هشيم عن الزهري بهذا
انه كره المنديل بعد الوضوء قال لان الوضوء يوزن

باب ما يقال بعد الوضوء

حدثنا جعفر بن محمد بن عمران التغلبي الكوفي حدثنا زيد بن حباب
عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس الخولاني وابي
عثمان عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضا
فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا
عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت
له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء قال وفي الباب عن انس وعقبة بن
عامر قال ابو عيسى حديث عمر قد تكلم زيد بن حباب في هذا الحديث قال
وروى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن
ابي ادريس عن عقبة بن عامر عن عمر وعن ربيعة عن ابي عثمان عن جبير
ابن نفير عن عمر وهذا حديث في اسناده اضطراب ولا يصح عن النبي صلى الله
عليه وسلم في هذا الباب كبير شيء قال محمد وابو ادريس لم يسمع من عمر شيئا

باب الوضوء بالمد

حدثنا احمد بن منيع وعلي بن حجر
قالا حدثنا اسماعيل بن علية عن ابي ريحانة عن سفينة ان النبي صلى الله عليه و

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع قال وفي الباب عن عائشة وجابر وانس
ابن مالك قال ابو عيسى حديث سفينة حديث حسن صحيح وابو بكرة
اسمه عبد الله بن مطر وهكذا رأى بعض اهل العلم الوضوء بالمد والغسل
بالصاع وقال الشافعي واحمد واسحاق ليس معنى هذا الحديث عن التوقيت
انه لا يجوز اكثر منه ولا اقل وهو قدر ما يكفي

باب كراهية الاسراف في الماء

حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود الطيالسي
حدثنا خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عتبي بن الضرة
السعدي عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء ه
شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء قال وفي الباب عن عبد الله
ابن عمر وعبد الله بن مغفل قال ابو عيسى حديث ابي بن كعب حديث غريب
وليس اسناده بالقوي عند اهل الحديث لا نعلم احدا اسنده غير خارجة
وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله ولا يصح في هذا الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وخارجة ليس بالقوي عند اصحابنا ه
وضعفه ابن المبارك

باب الوضوء لكل صلاة

حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق عن
حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا
وغير طاهر قال قلت لانس فكيف كنتم تصنعون لكل صلاة انتم قال
كنا نتوضأ وضوءا واحدا قال ابو عيسى حديث انس حسن صحيح من حديث
حميد والمشهور عند اهل الحديث حديث عمرو بن عامر عن انس وقد كان بعض
اهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحبابا لا على الوجوب وقد روي عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به
عشر حسنات قال ابو عيسى وروى هذا الحديث الا فريقي عن ابي غطيف عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك الحسين بن حريث حدثنا محمد بن يزيد
الواسطي عن الا فريقي وهو اسناد ضعيف قال علي قال يحيى بن سعيد
القطان ذكر هشام بن عروة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشرقي سمعت
احمد بن الحسين يقول سمعت احمد بن حنبل يقول حدثنا ابن ابي عدي عن يحيى
ابن سعيد القطان حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن هو
ابن مهدي قالا حدثنا سفين عن عمرو بن عامر الانصاري قال سمعت انس بن
مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت
فانتم ما كنتم تصنعون قال كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم نحدث
قال هذا حديث حسن صحيح

باب ما انه تصلي الصلوات بوضوء واحد

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
ويحيى بن سعيد عن سفين عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه
قال كان

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى
الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر انك فعلت شيئا
لم تكن تفعله قال عمدا فعلته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى
هذا الحديث علي بن قادم عن سفين الثوري وزاد فيه توضأ مرة مرة قال وروى
سفين الثوري هذا الحديث ايضا عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة وروى وكيع عن سفين عن ه
محارب عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال وروى عبد الرحمن بن مهدي وغيره
عن سفين عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا وهذا اصح من حديث وكيع والعمل على هذا عند اهل العلم انه تصلي الصلوات
بوضوء واحد ما لم يحدث وكان بعضهم يتوضأ لكل صلاة استحبابا واراد ه
الفضل ويروى عن الا فريقي عن ابي غطيف عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات وهذا اسناد ضعيف وفي
الباب عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم ظهر الظهر والعصر ه
بوضوء واحد

باب في وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد

حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن
عباس قال حدثتني ميمونة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه
وسلم من اناء واحد من الجنابة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
قول عامة الفقهاء ان لا باس ان يغتسل الرجل والمرأة من اناء واحد وفي الباب
عن علي وعائشة وانس وام هاني وام ضبية وام سلمة وابن عمر قال ابو عيسى
ابو الشعثاء اسمه جابر بن زيد

باب كراهية فضل طهور المرأة

حدثنا بشر بن الفضل عن عبد الرحمن بن حرملة حدثنا محمود بن غيلان ومحمد
ابن بشار قالا حدثنا وكيع عن سفين عن سليمان التيمي عن ابي حاجب عن رجل من
بني غفار قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة قال
وفي الباب عن عبد الله بن سرجس قال ابو عيسى وكره بعض الفقهاء الوضوء
بفضل طهور المرأة وهو قول احمد واسحاق كرها فضل طهورها ولم يريا بفضل
سورها باسا حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا حدثنا ابو داود عن
شعبة عن عاصم قال سمعت ابا حاجب يحدث عن الحكم بن عمرو الغفاري ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة او قال بسورها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو حاجب اسمه سوادة بن عاصم
وقال محمد بن بشار في حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ
الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه محمد بن بشار

باب الرخصة في ذلك

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب
عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة

فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضا منه فقالت يا رسول الله اني
كنت جنبا قال ان الماء لا يجنب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
قول سفيان الثوري ومالك والشافعي **باب ما جاء ان الماء**
لا ينجسه شيء حدثنا هناد والحسن بن علي الخلال وغيره قالوا حدثنا ابو
اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع
ابن خديج عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله انتوضا من بير بضاعة
وهي بير تلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد
جود ابو اسامة هذا الحديث فلم ير احد حديث ابي سعيد في بير بضاعة
احسن مما روى ابو اسامة وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي سعيد
وفي الباب عن ابن عباس وعائشة **باب منه اخر**
حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن
عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يسئل عن الماء يكون في الفلاة من الارض وما ينوبه من السباع والدواب
فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث قال محمد بن اسحاق القلة هي الجرة والقلة
التي يستقى فيها قال ابو عيسى وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا كان
الماء قلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير ريحه او طعمه وقالوا يكون خوابي نحو قربة
باب كراهية البول في الماء الراكد حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدايم ثم يتوضا منه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن جابر **باب ما جاء**
في ماء البحر انه طهور حدثنا قتيبة عن مالك وحدثنا الانصاري اسحاق
ابن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن
سلمة من آل ابن الازرق ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره
انه سمع ابا هريرة يقول سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضانا به عطشنا
افنتوضا من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه والحل
ميتته قال وفي الباب عن جابر والفراسي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهو قول اكثر الفقهاء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن
عباس كرهوا ان يتوضا بماء البحر وقد كره بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
الوضوء بماء البحر منهم ابن عمر وعبد الله بن عمرو وقال عبد الله بن عمرو هو نار
باب التشديد في البول حدثنا هناد وقتيبة
وابو كريب قالوا حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهد يحدث عن طاوس
عن ابن عباس

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبرين فقال انهما يعذبان
وما يعذبان في كبير اما هذا فكان لا يستتر من بوله واما هذا فكان يمشي بالنميمة
قال وفي الباب عن ابي هريرة وابي موسى وعبد الرحمن بن حسنة وزيد وابي
بكرة قال هذا حديث حسن صحيح وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد
عن ابن عباس ولم يذكر فيه عن طاوس ورواية الاعمش اصح قال وسمعت
ابا بكر محمد بن ابان البلخي مستملي وكيع يقول سمعت وكيعا يقول الاعمش احفظ لاسناد
ابراهيم بن منصور **باب ما جاء في نضح بول الغلام قبل**
ان يطعم حدثنا قتيبة واحمد بن منيع قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت محصن قالت دخلت بابن
لي على النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشه
عليه قال وفي الباب عن علي وعائشة وزينب ولبابة هي ابنة الحرث وهي
ام الفضل بن عباس بن عبد المطلب وابي السمح وعبد الله بن عمرو وابي ليلى
وابن عباس قال ابو عيسى وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل احمد واسحاق قالوا ينضح بول
الغلام ويغسل بول الجارية وهذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا
باب ما جاء في بول ما يوكل لحمه حدثنا الحسن بن محمد
الزعفراني حدثنا حجاج بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة حدثنا حميد وقتادة
وثابت عن انس ان ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها فبعثهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة وقال اشربوا من البانها
وابوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل وارتدوا
عن الاسلام فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم
من خلاف وسمل اعينهم والقاهم بالحرة قال انس فكنت اري احدهم يكدم
الارض بفيه حتى ماتوا او كما قال حماد يكدم الارض بفيه حتى ماتوا قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن انس وهو قول
اكثر اهل العلم قالوا لا باس ببول ما يوكل لحمه حدثنا الفضل بن سهل الاعرج
البغدادي حدثنا يحيى بن غيلان قال حدثنا ابن يمان عن زهير حدثنا سليمان
التيمي عن انس بن مالك قال سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعينهم لانهم سملوا
اعين الرعاة قال ابو عيسى هذا غريب لا نعلم احدا ذكره غير هذا الشيخ عن
يزيد بن زريع وهو معنى قوله والجروح قصاص وروى عن محمد بن سيرين قال
انما فعل بهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قبل ان تنزل الحدود **باب**
في الوضوء من النوم حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن شعبة عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء
الا من صوت او ريح حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي

صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
احدكم في المسجد فوجد ريحا بين اليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد
ريحا قال وفي الباب عن عبد الله بن زيد وعلي بن طلق وعائشة وابن عباس
وابي سعيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول العلماء ان لا يجب
عليه الوضوء الا من حدث يسمع صوتا او يجد ريحا وقال عبد الله بن المبارك
اذا شك في الحدث فانه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقانا لا يقدر
ان يحلف عليه وقال اذا خرج من قبل الدراة الريح وجب عليها الوضوء وهو
قول الشافعي واسحاق حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله
لاحدكم اذا احدث حتى يتوضا قالا ابو عيسى هذا حديث غريب
حسن صحيح **باب الوضوء من النوم** حدثنا اسماعيل
ابن موسى وهناد ومحمد بن عبيد المحاربي المعنى واحد قالوا حدثنا عبد
السلام بن حرب عن ابي خالد الدالاني عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس
انه راى النبي صلى الله عليه وسلم نائما وهو ساجد حتى غط او نفخ ثم قام
يصلي فقلت يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء لا يجب الا على من
نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله قال ابو عيسى وابو خلدة
اسمه يزيد بن عبد الرحمن قال وفي الباب عن عائشة وابن مسعود وابي هريرة
حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن
انس بن مالك قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون
ثم يقومون فيصلون ولا يتوضون قال هذا حديث حسن صحيح قال
وسمعت صالح بن عبد الله يقول سالت عبد الله بن المبارك عن من نام قاعدا
مفترجا فقال لا وضوء عليه قال وقد روي حديث ابن عباس سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولم
يرفعه واختلف العلماء في الوضوء من النوم فراى اكثرهم ان لا يجب عليه
الوضوء اذا نام قاعدا او قائما حتى ينام مضطجعا وبه يقول الثوري
وابن المبارك واحمد قال وقال بعضهم اذا نام حتى غلب على عقله وجب
عليه الوضوء وبه يقول اسحاق وقال الشافعي من نام قاعدا فراى رويا
او زالت مقعدته لوسن النوم فعليه الوضوء **باب**
الوضوء مما غيرت النار حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان الثوري
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط فقال له ابن عباس يا ابا هريرة
اتوضا من الدهن اتوضا من الحميم قال فقال ابو هريرة يا ابن اخي اذا سمعت
حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له مثلا قال وفي

الباب

الباب عن ام حبيبة وام سلمة وزيد بن ثابت وابي طلحة وابي ايوب وابي
موسى قال ابو عيسى وقد راى بعض اهل العلم الوضوء مما غيرت النار والاكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم على ترك
الوضوء مما غيرت النار **باب في ترك الوضوء مما غيرت**
النار حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله
ابن محمد بن عقيل سمع جابرا قال سفيان وحدثناه محمد بن المنكدر عن جابر
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل على امراة من
الانصار فذبحت له شاة فاكل وانتهش من رطب فاكل منه ثم
توضا للظهر وصلى ثم انصرف فانتهش بعلالة من علالة الشاة فاكل ثم
صلى العصر ولم يتوضا قال وفي الباب عن ابي بكر الصديق ولا يصح حديث
ابي بكر في هذا الباب من قبل اسناده انما رواه حسام بن مصك عن ابن
سيرين عن ابن عباس عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه
الحفاظ وروي من غير وجه عن ابن سيرين عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي
ابن عبد الله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكروا فيه عن ابي بكر وهذا اصح وفي الباب عن ابي بكر وابن عباس
وابي هريرة وابن مسعود وابي رافع وام الحكم وعمرو بن امية وام عامر وسويد
ابن النعمان وام سلمة قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان
الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق راوا ترك الوضوء
مما مست النار وهذا اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
هذا الحديث ناسخا للحديث الاول واحاديث الوضوء مما مست النار **باب**
الوضوء من لحوم الابل حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن
عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل قال
توضوا منها وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال لا توضوا منها قال
وفي الباب عن جابر بن سمرة واسيد بن حضير قال ابو عيسى وقد روى
الحجاج بن ارطاة هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن اسيد بن حضير والصحيح حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن البراء بن عازب وهو قول احمد واسحاق وروى عبيدة الضبي عن عبد
الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ذكي الغفاري وروى
حماد بن سلمة هذا الحديث عن الحجاج بن ارطاة فاخطا فيه وقال فيه
عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه عن اسيد بن حضير والصحيح

عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال
اسحاق صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
حديث البراء وحديث جابر بن سمرة وهو قول احمد واسحاق وقد روي عن ٥
بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم انهم لم يروا الوضوء من لحوم الابل وهو
قول سفيان الثوري واهل الكوفة **باب الوضوء من مس**
الذكر حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن بسرة بنت صفوان ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ قال وفي الباب عن ام حبيبة
وابي ايوب وابي هريرة وزيد بنت انيس وعائشة وجابر وزيد بن خالد
وعبد الله بن عامر وقال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح فما هكذا روى
غير واحد مثل هذا عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة وروى ابو اسامة
وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان عن ٥
بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك اسحاق بن منصور حدثنا
ابو اسامة هذا وروى هذا الحديث ابو الزناد عن عروة عن بسرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك علي بن حجر قال حدثنا الرحمن بن ابي
الزناد عن ابيه عن عروة عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وبه يقول الاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق قال محمد اصح شيء في هذا
الباب حديث بسرة قال ابو زرعة حديث ام حبيبة في هذا الباب ضعيف
وهو حديث العلاء بن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة
وقال محمد لم يسمع مكحول من عنبسة بن ابي سفيان وروى مكحول عن رجل
عن عنبسة غير هذا الحديث وكانه لم ير هذا الحديث صحيحا **باب**
ترك الوضوء من مس الذكر حدثنا هناد حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد
الله بن بدر عن قيس بن طلق بن علي هو الحنفي عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال وهل هو الا مضغة منه او بضعة منه قال وفي الباب
عن ابي امامة قال ابو عيسى وقد روى غير واحد من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وبعض التابعين انهم لم يروا الوضوء من مس الذكر وهو قول
اهل الكوفة وابن المبارك وهذا الحديث احسن شيء روي في هذا الباب
وقد روى هذا الحديث ايوب بن عتبة ومحمد بن جابر عن قيس بن طلق عن
ابيه وقد تكلم بعض اهل الحديث في محمد بن جابر وايوب بن عتبة وحديث ملازم
ابن عمرو عن عبد الله بن بدر اصح واحسن **باب ترك الوضوء**
من القبلة حدثنا قتيبة وهناد وابو كريب واحمد بن منيع ومحمود بن غيلان
وابو عمار قالوا حدثنا وكيع عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة

عن عائشة

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة
ولم يتوضأ قالت قلت من هي الا انت قال فضحكت قال ابو عيسى وقد روي
نحو هذا عن غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة قالوا ليس في القبلة وضوء وقال
مالك بن انس والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق في القبلة وضوء وهو
قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وانما ترك اصحابنا حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
لانه لا يصح عندهم كما قال الاستاذ قال وسمعت ابا بكر العطار البصري يذكر
عن علي بن المديني قال ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث وقال
هو شبه لا شيء قال وسمعت محمد بن اسماعيل يضعف هذا الحديث وقال حبيب
ابن ابي ثابت لم يسمع من عروة وقد روى عن ابراهيم التيمي عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضأ وهذا لا يطعن ايضا ولا نعرف لابراهيم
التيمي سماعا من عائشة وليس يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب
شيء **باب الوضوء من الغيبة والرعاف** حدثنا ابو
عبيدة بن ابي السفر واسحاق بن منصور قالا ابو عبيدة حدثنا وقال اسحاق
اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابي عن حسين المعلم عن يحيى بن ابي
كثير حدثني عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي عن يعيش بن الوليد المخزومي عن
ابيه عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم
قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق
انا صببت له وضوءه فقال اسحاق بن منصور معدان بن طلحة وابن ابي طلحة
اصح قال ابو عيسى وروى غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم من التابعين الوضوء من الغيبة والرعاف وهو قول
سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم ليس
في الغيبة والرعاف وضوء وهو قول مالك والشافعي وقد جود حسين المعلم
هذا الحديث وحديث حسين اصح شيء في هذا الباب وروى معمر هذا الحديث
عن يحيى بن ابي كثير فاخطأ فيه فقال عن يعيش بن الوليد عن خالد بن معدان
عن ابي الدرداء ولم يذكر فيه الاوزاعي وقال عن خالد بن معدان واما هو معدان
ابن ابي طلحة **باب الوضوء من النبيذ** حدثنا هناد ٥
حدثنا شريك عن ابي فزارة عن ابي زيد عن عبد الله بن مسعود قال سألني
النبي صلى الله عليه وسلم ما في اداوتك فقلت نبيذ فقال تمرة طيبة
وماء طهور قال فتوضأ منه قال ابو عيسى وانما روي هذا الحديث عن ابي زيد
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو زيد رجل مجهول عند اهل
الحديث لا يعرف له كبير رواية غير هذا الحديث وقد رأى بعض اهل العلم

الوضوء بالنبيذ منهم سفيان وغيره وقال بعض اهل العلم لا يتوضا بالنبيذ
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قال اسحاق ان ابتلي رجل بهذا فتوضا
بالنبيذ وتيمم احب الي قال ابو عيسى وقول من يقول لا يتوضا بالنبيذ اقرب
الى الكتاب واشبه لان الله تعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا ،،

باب المضمضة من اللبن حدثنا قتيبة حدثنا الليث
عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما قال وفي الباب
عن سهل بن سعد الساعدي وام سلمة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن
صحيح وقد راى بعض اهل العلم المضمضة من اللبن وهذا عندنا على الاستحباب
ولم ير بعضهم المضمضة من اللبن **باب في رد السلام**
على الوضوء حدثنا نصر بن علي ومحمد بن بشار قالا حدثنا ابو احمد عن سفيان
عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يبول فلم يرد عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما
يكره هذا عندنا اذا كان على الغائط والبول وقد فسر بعض اهل العلم ذلك
وهذا احسن شيء روي في هذا الباب قال ابو عيسى وفي الباب عن المهاجر بن
قنفذ وعبد الله بن حنظلة وعلقمة بن الفغوا وجابر وابن براء

باب ما جاء في سور الكلب حدثنا سوار بن عبد الله العنبري حدثنا المعتمر
ابن سليمان قال سمعت ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اولاهن
او قال اخراهن بالتراب واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقد روي هذا الحديث
من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكر
فيه اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة قال وفي الباب عن عبد الله بن مغفل ،،

باب ما جاء في سور الهرة حدثنا محمد حدثنا مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت عند ابن
ابي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها قالت فسكبت له وضوءا فجاءت هرة
تشرب فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فراني انظر اليه قال
اتعجبين يا ابنة اخي فقلت نعم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انها ليست بنجس انها هي من الطوافين عليكم والطوافات وروي بعضهم
عن مالك وكانت عند ابي قتادة والصحيح ابن ابي قتادة قال وفي الباب
عن عائشة وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم

مثل

مثل الشافعي واحمد واسحاق لم يروا بسور الهرة باسا وهذا احسن شيء في هذا
الباب وقد جود مالك هذا الحديث عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة ولعل
اصحابه اخذ من مالك **باب في المسح على الخفين** حدثنا
هناد حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال بال جرير
ابن عبد الله ثم توضا ومسح على خفيه فقيل له افعل هذا قال وما يمنعني
وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قال وكان يعجبهم حديث
جرير لان اسلامه كان بعد تنزول المايدة قال وفي الباب عن عمر وعلي وحذيفة
والمغيرة وبلال وسعد وابي ايوب وسلمان وبريدة وعمرو بن امية وانس
وسهل بن سعد وعلي بن مرة وعبادة بن الصامت واسامة بن شريك وابي امامة
وجابر واسامة بن زيد وابي بن عبادة ويقال ابن عمارة وابي بن عمارة قال
قال ابو عيسى حديث جرير حديث حسن صحيح ويروى عن شهر بن حوشب
قال رايت جرير بن عبد الله توضا ومسح على خفيه فقلت له في ذلك فقال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا ومسح على خفيه فقلت له اقبل المايدة
ام بعد المايدة فقال ما اسلمت الا بعد المايدة قال حدثنا بذلك قتيبة حدثنا
خالد بن زياد الترمذي عن مقاتل بن حيان عن شهر بن حوشب عن جرير قال
وروى بقية عن ابراهيم بن ادهم عن مقاتل بن حيان عن شهر بن حوشب عن
جرير وهذا حديث مفسر لان بعض من انكر المسح على الخفين تاول ان مسحه
النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين كان قبل نزول المايدة وذكر جرير في
حديثه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين بعد نزول المايدة

باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم حدثنا
قتيبة حدثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم التيمي عن عمرو
ابن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة وللمقيم يوم وذكر عن
يحيى بن معين انه صحح حديث خزيمة في المسح وابو عبد الله الجدلي اسمه
عبد بن عبد ويقال عبد الرحمن بن عبد قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وفي الباب عن علي وابي بكرة وابي هريرة وصفوان بن عسال وعوف
ابن مالك وابن عمر وجرير حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص عن عاصم بن
ابي النجود عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وامرنا اذا كنا سفرا ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن
الا من جنابة ولكن من غايط وبول ونوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد عن ابراهيم النخعي عن ابي عبد الله الجدلي
عن خزيمة بن ثابت قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد قال شعبة لم
يسمع ابراهيم النخعي من ابي عبد الله الجدلي حديث المسح وقال زايدة عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

منصور كنا في جنازة ابراهيم النخعي ومعنا ابراهيم التيمي فحدثنا ابراهيم
التيمي عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن
النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين قال محمد بن اسماعيل لحسن
شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال قال ابو عيسى هو قول اكثر العلما
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم من الفقها
مثل سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قالوا يمسح
المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وقد روي عن بعض
اهل العلم انهم لم يوقتوا في المسح على الخفين وهو قول مالك بن انس
قال ابو عيسى التوقيت اصح وقد روي هذا الحديث عن صفوان بن عسال
ايضا من غير حديث عاصم **باب في المسح على الخفين**
اعلاه واسفله حدثنا ابو الوليد الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم اخبرني
ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة ان
النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخف واسفله قال ابو عيسى وهذا
قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه
يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق وهذا حديث معلول لم يسنده
عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم قال ابو عيسى وسالت ابا زرعة
ومحمدا عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح لان ابن المبارك روى هذا عن ثور
عن رجاء قال حدثت عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يذكر فيه المغيرة **باب في المسح على الخفين ظاهرهما**
حدثنا علي بن حجر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن
عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يمسح على الخفين على ظاهرهما قال ابو عيسى حديث المغيرة حديث حسن صحيح
وهو حديث عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة ولا نعلم
احدا يذكر عن عروة عن المغيرة على ظاهرهما غيره وهو قول غير واحد من اهل
العلم وبه يقول سفيان الثوري واحمد قال محمد وكان مالك بن انس يرى بعمل
عبد الرحمن بن ابي الزناد **باب في المسح على الجوربين والنعلين**
حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي قيس عن
هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة قال توضا النبي صلى الله عليه وسلم
ومسح على الجوربين والنعلين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق قالوا يمسح على الجوربين وان لم تكن نعلين اذا كانا كثيفين
قال وفي الباب عن ابي موسى **باب ماجاء في المسح على**
الجوربين والعمامة حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان

عن سليمان

عن سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة
عن ابيه قال توضا النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعمامة
قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة قال وذكر محمد بن بشار في هذا الحديث
في موضع اخر انه مسح على ناصيته وعمامته وقد روي هذا الحديث من غير وجه
عن المغيرة بن شعبة ذكر بعضهم المسح على الناصية والعمامة ولم يذكر بعضهم
الناصية وسمعت احمد بن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول ما احلى
بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان وفي الباب عن عمرو بن امية وسلمان
وثوبان وابي امامة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن
صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم ابو بكر وعمر وانس وبه يقول الاوزاعي واحمد واسحاق قالوا يمسح على
العمامة وقال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين قالوا لا يجزيء المسح على العمامة الا ان يمسح برأسه مع العمامة وهو قول سفيان
الثوري ومالك بن انس وابن المبارك والشافعي حدثنا هناد حدثنا علي
ابن مسهر عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة
عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار قال ابو عيسى
سمعت الجارود بن معاذ يقول سمعت وكيع بن الجراح يقول لا مسح على العمامة
يجزيء هذا حدثنا قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق
عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال سالت جابر بن عبد الله عن
المسح على الخفين فقال السنة يا ابن اخي وسالت عن المسح على العمامة فقال
امس الشعر الم **باب ماجاء في الغسل من الجنابة**
حدثنا هناد حدثنا وكيع عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس
عن خالته ميمونة قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل
من الجنابة فاكفاء الاناء شماله على يمينه فغسل كفيه ثم ادخل يديه
في الاناء فاغاض على فرجه ثم دلك بيديه الحايط او الارض ثم مضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض الماء على راسه ثلاثا ثم افاض على سايز
جسده ثم تنحى فغسل رجليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب
عن ام سلمة وجابر وابي سعيد وجبير بن مطعم وابي هريرة حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدا فغسل
يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم غسل فرجه وينوضا وضوءه للصلاة ثم
يشرب شعره الم ثم يحثي على راسه ثلاث حثيات قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم في الغسل من الجنابة انه يتوضا
وضوءه للصلاة ثم يفرغ على راسه ثلاث مرات ثم يفيض الماء على سايز

جسده ثم يغسل فذهبه والعمل على هذا عند اهل العلم وقالوا ان الغسل
الجنب في الماء ولم يتوضا اجزاه وهو قول الشافعي واحمد واسحاق **باب**
هل تنقض المرأة شعرها عند الغسل حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين
عن ايوب بن موسى عن سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة
قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة
قال لا انما يكفيك ان تحثين على راسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين
على ساير جسدك فاذا انت قد تطهرت قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا اغتسلت
من الجنابة ولم تنقض شعرها ان ذلك يجزيها بعد ان تفيض الماء على
راسها **باب ما جاء ان تحت كل شعرة جنابة** حدثنا
نصر بن علي حدثنا الحرث بن وجيه قال حدثنا مالك بن دينار عن محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة
جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة قال وفي الباب عن علي وانس قال
ابو عيسى حديث الحرث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه الا من حديثه
وهو حديث ليس اسناده بذلك وقد روى عنه غير واحد من الايمة وقد تفرد
بهذا الحديث عن مالك بن دينار ويقال الحرث بن وجيه ويقال ابن
وجيه **باب في الوضوء بعد الغسل** حدثنا اسماعيل
ابن موسى حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن الاسود عن عايشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يتوضا بعد الغسل وهذا حديث حسن صحيح قال
ابو عيسى وهذا قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
ان لا يتوضا بعد الغسل **باب ما جا اذا التقى الختانان**
وجب الغسل حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة قالت اذا جاوز الختان
الختان فقد وجب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فاغتسلنا قال وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو ورافع بن
خديج حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفين عن علي بن زيد عن سعيد بن
المسيب عن عايشة قالت قد النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان
الختان وجب الغسل قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح
وقد روى هذا الحديث عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير
وجه اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل وهو قول اكثر اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعايشة
والفقهاء من التابعين ومن بعدهم مثل سفين الثوري والشافعي واحمد
واسحاق قالوا اذا التقى الختانان وجب الغسل **باب**

ماجا

ماجا ان الماء من الماء حدثنا احمد بن منيع حدثنا عبد الله بن المبارك اخبرنا
يونس بن يزيد عن الزهري عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب قال انما كان
الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها حدثنا احمد بن منيع حدثنا
ابن المبارك اخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وانما كان الماء من الماء في اول الاسلام ثم نسخ بعد
ذلك وهكذا روي غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم
ابي بن كعب ورافع بن خديج والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم على انه اذا
جامع الرجل امراته في الفرج وجب عليهما الغسل وان لم ينزل لاخبرنا
علي بن حجر انا شريك عن ابي اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال انما كان
الماء من الماء في الاحتلام قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا
يقول لم يخ هذا الحديث الا عند شريك قال ابو عيسى ابو الجحاف اسمه
داود بن ابي عوف ويروى عن سفين الثوري حدثنا ابو الجحاف وكان
مرضيا وفي الباب عن عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب والزبير وطلحة
وابي ايوب وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء من الماء
باب فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما
حدثنا احمد بن منيع حدثنا حماد بن خالد الخياط عن عبد الله بن عمر عن
عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عايشة قالت سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل
وعن الرجل يرى انه قد احتلم ولم يجد بللا قال لا غسل عليه قالت ام
سلمة يا رسول الله هل على المراة ترى ذلك غسل قال نعم ان النسا
شقايق الرجال قال ابو عيسى وانما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر عن
عبيد الله بن عمر حديث عايشة في الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما
وعبد الله ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه وهو قول غير واحد من
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين اذا استيقظ
الرجل فراى بللة انه يغتسل وهو قول سفين واحمد وقال بعض اهل
العلم من التابعين انما يجب عليه الغسل اذا كانت البلة بلة نطفة وهو
قول الشافعي واسحاق واذا راى احتلاما ولم ير بللة فلا غسل عليه عند
عامة اهل العلم **باب ما جا في المذي والمذي** حدثنا
محمد بن عمرو السواق البلخي حدثنا هشيم عن يزيد بن ابي زياد ح وحدثنا
محمود بن غيلان حدثنا حسين الجعفي عن زايدة عن يزيد بن ابي زياد عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي
فقال من المذي الوضوء ومن المني الغسل قال وفي الباب عن المقداد بن الاسود
وابي بن كعب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن علي بن ابي

طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه من المذي الوضوء ومن المني
الغسل وهو قول عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ه
والتابعين وبه يقول سفيان والشافعي واحمد واسحاق **باب**
في المذي يصيب الثوب حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن اسحاق
عن سعيد بن عبيد هو ابن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال كنت القى
من المذي شدة وعنا فكنت اكثر منه الغسل فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم وسالته عنه فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء فقلت يا رسول
الله كيف بما يصيب ثوبي منه قال يكفيك ان تاخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك
حيث ترى انه اصاب منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا
من حديث محمد بن اسحاق في المذي مثل هذا وقد اختلف اهل العلم في المذي
يصيب الثوب فقال بعضهم لا يجزي الا الغسل وهو قول الشافعي واسحاق
وقال بعضهم يجزيه النضح وقال احمد ارجو ان يجزيه النضح بالماء **باب**
في المني يصيب الثوب حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية ويكنى الاعمش عن
ابراهيم عن همام بن الحارث قال ضاف عائشة ضيف فامرت له بملحفة صفراء
فنام فيها فاحتلم فاستحيا ان يرسل بها وبها اثر الاحتلام فغمسها في الماء
ثم ارسل بها فقالت عائشة لم افسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه ان يفركه
باصابعه وربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابعي وفي
الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول غير
واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم من
الفقهاء مثل سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق قالوا في المني يصيب
الثوب يجزيه الفرك اذا لم يفسل وهكذا روى منصور عن ابراهيم عن
همام بن الحارث عن عائشة مثل رواية الاعمش وروى ابو معشر هذا الحديث
عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وحديث الاعمش اصح **باب**
غسل المني من الثوب حدثنا احمد بن منيع قالوا حدثنا ابو معاوية عن
عمرو بن ميمون بن مهران عن سليمان بن يسار عن عائشة انها غسلت منيا
من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وفي الباب عن ابن عباس وحديث عائشة انما غسلت منيا من ثوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بمخالف لحديث الفرك لانه وان
كان الفرك يجزي فقد يستحب للرجل ان لا يرى على ثوبه اثره قال ابن
عباس المني بمنزلة المخاط فامطه عنك ولو باذخرة **باب**
في الجنب ينام قبل ان يغتسل حدثنا هناد حدثنا ابو بكر بن عياش عن
الاعمش عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن

ابي اسحاق

ابي اسحاق نحوه قال ابو عيسى وهذا قول سعيد بن المسيب وغيره وقد روى
غير واحد عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وقد روي
انه توضا قبل ان ينام وهذا اصح من حديث ابي اسحاق عن الاسود وقد روي
عن ابي اسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ويرون هذا غلطا
من ابي اسحاق **باب في الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام**
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر عن عمر انه سال النبي صلى الله عليه وسلم ينام احدنا وهو جنب قال
نعم اذا توضا قال وفي الباب عن عمار وعائشة وجابر وابي سعيد وام
سلمة قال ابو عيسى حديث عمر احسن شيء في هذا الباب واصح وهو قول غير
واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول سفيان ه
الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا اراد الجنب ان
ينام توضا قبل ان ينام **باب ما جاء في مصافحة الجنب**
حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا حميد الطويل
عن بكر بن عبد الله المزني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لقيه وهو جنب قال فانبجست فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
او اين ذهبت قلت اني كنت جنبا قال ان المسلم لا ينجس قال وفي الباب
عن حذيفة وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
وقد رخص غير واحد من اهل العلم في مصافحة الجنب ولم يروا بعرق الجنب
والحايض باسا ومعنى قوله فانبجست يعني اي تنحيت عنه **باب**
ما جاء في المراة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي
سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم بنت ملحان الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المراة تغتسل
اذا هي رات في المنام مثل ما يرى الرجل قال نعم اذا هي رات الماء فضحكت
قالت ام سلمة قلت لها فضحت النساء يا ام سليم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان المراة اذا رات الماء في المنام مثل
ما يرى الرجل فانزلت ان عليها الغسل وبه يقول سفيان الثوري والشافعي
قال وفي الباب عن ام سليم وخولة وعائشة والناس **باب**
في الرجل يستدفئ بالمراة بعد الغسل حدثنا هناد حدثنا وكيع عن
حريث عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت ربما اغتسل النبي صلى
الله عليه وسلم من الجنابة ثم جاء فاستدفا بي فضممته الي ولم اغتسل
قال ابو عيسى هذا حديث ليس باسناده باس وهو قول غير واحد من اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ان الرجل اذا اغتسل فلا

باس ان يستند في بامراته وينام معها قبل ان تغتسل المراة وبه يقول
سفين الثوري والشافعي واحمد واسحاق **باب التيمم للجنب**
اذا لم يجد الماء حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان قالا حدثنا ابو احمد
الزبيري حدثنا سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن
ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الصعيد الطيب وضوء المسلم
وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير
وقال محمود في حديثه ان الصعيد الطيب وضوء المسلم قال وفي الباب عن ابي هريرة
وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين قال ابو عيسى وهكذا روى غير واحد
عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان عن ابي ذر وروى هذا الحديث
ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر عن ابي ذر ولم يسمه وهذا حديث
حسن صحيح وهو قول عامة الفقهاء ان الجنب والحايض اذا لم يجدا الماء تيمما
وصليا ويروى عن ابن مسعود انه كان لا يرى التيمم للجنب وان لم يجد
الماء ويروى عنه انه رجع عن قوله فقال يتيمم اذا لم يجد الماء وبه يقول سفين
ومالك والشافعي واحمد واسحاق **باب في المستحاضة**
حدثنا هناد حدثنا وكيع وعبدة وابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله اني امراة استحاض فلا اطهر افادع الصلاة قال لا انما
ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت
فاغسلي عنك الدم وصلي قال ابو معاوية في حديثه وتوضي لكل صلاة حتى
يجي ذلك الوقت قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم والتابعين وبه يقول سفين الثوري ومالك وابن المبارك
والشافعي ان المستحاضة اذا جاوزت ايامها اغتسلت وتوضات لكل
صلاة **باب ما جاء ان المستحاضة تتوضا لكل صلاة**
حدثنا قتيبة حدثنا شريك عن ابي اليقظان عن عدي بن ثابت عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تدع الصلاة ايام
اقرائها التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضا عند كل صلاة وتصوم وتصلي
حدثنا علي بن حجر اخبرنا شريك نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث قد
تفرد به شريك عن ابي اليقظان قال وسالت محمدا عن هذا الحديث فقلت
عدي بن ثابت عن ابيه عن جده عدي ما اسمه فلم يعرف محمد اسمه وذكر
لمحمد قول يحيى بن معين ان اسمه دينار فلم يعبا به وقال احمد واسحاق في
المستحاضة ان اغتسلت لكل صلاة هو احوط لها وان توضات لكل صلاة اجزاها
وان جمعت بين الصلاتين بغسل اجزاها **باب في المستحاضة**

الها

الها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر
العقدي حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم
ابن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت كنت
استحاض حيضة كثيرة شديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم استفتيه
واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اني استحاض
حيضة كثيرة شديدة فما تامرني فيها قد منعتني الصيام والصلاة قال
انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر من ذلك قال فتلجمي
هو اكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما انج ثجا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم سامرك بامرين ايهما صنعت اجزا عنك
فان قويت عليهما فانت اعلم فقال لها هي ركضة من الشيطان فتحيضي ستة ايام
او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي فاذا رايت انك قد طهرت واستنقات
فصلي اربعة وعشرين ليلة وثلاثة وعشرين ليلة وايامها فصلي وصومي
فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن
وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر ثم تغتسلين
حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعا ثم تؤخرين المغرب وتعجلين
العشا ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الصبح
وتصلين وكذلك فافعلي وصومي ان قويت على ذلك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو اعجب الامرين الي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
ورواه عبيد الله بن عمرو الرقي وابن جريج وشريك عن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران عن امه حمنة الا ان جريجا
يقول عمر بن طلحة والصحيح عمران بن طلحة وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال
هو حديث حسن وهكذا قال احمد بن حنبل هو حديث حسن صحيح وقال احمد
واسحاق في المستحاضة اذا كانت تعرف حيضها بانها ان الدم وادباره واقباله
ان يكون اسود وادباره ان يتغير الى الصفرة فالحكم لها على حديث فاطمة
بنت ابي حبيش واذا كانت المستحاضة لها ايام معروفة فقبل ان تستحاض
فانها تدع الصلاة ايام اقرائها ثم تغتسل وتتوضا لكل صلاة وتصلي واذا
استمر بها الدم ولم يكن لها ايام معروفة ولم تعرف الحيض بانها ان الدم وادباره
فالحكم لها على حديث حمنة بنت جحش وقال الشافعي في المستحاضة اذا استمر بها
الدم في اوقات قدمت على ذلك فانها تدع الصلاة ما بينها وبين خمسة
عشر يوما فاذا طهرت في خمسة عشر يوما او قبل ذلك فانها ايام حيض واذا
ان الدم اكثر من خمسة عشر يوما فانها تقضي صلاة اربعة عشر يوما ثم تدع
الصلاة بعد ذلك اقل ما يحيض النساء هو يوم وليلة قال ابو عيسى واختلف اهل
العلم في اقل الحيض واكثره فقال بعض اهل العلم اقل الحيض ثلاثة واكثره عشرة

وهو قول سفين الثوري واهل الكوفة وبه يقول احمد ابن المبارك وروي عنه
خلاف هذا وقال بعض اهل العلم منهم عطاء ابي رباح اقل الحيض يوم وليلة
واكثره خمسة عشر وهو قول مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحاق
وابي عبيد **باب ما جاء في المستحاضة انها تغتسل عند**
كل صلاة حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
انها قالت استفتيت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلاة فقال لا انما ذلك عرق فاغتسلي
ثم صلي فكانت تغتسل لكل صلاة قال قتيبة قال الليث لم يذكر ابن شهاب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرام حبيبة ان تغتسل عند كل شيء ولكنه شيء
فعلته هي قال ابو عيسى ويروي هذا الحديث عن الزهري عن عمرة عن
عائشة قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد قال بعض اهل العلم المستحاضة تغتسل عند كل صلاة وروى الاوزاعي
عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة **باب ما جاء في الحايض**
انها لا تقضي الصلاة حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي
قلابة عن معاذة ان امراة سالت عائشة قالت اتقضي احدانا صلاتها ايام
حيضها فقالت لحرورية انت قد كانت احدانا تحيض فلا تؤمر بقضاء
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن عائشة من غير وجه
ان الحايض لا تقضي الصلاة وهو قول عامة الفقها لا اختلاف بينهم ان الحايض
تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة **باب ما جاء في الجنب والحايض**
انهما لا يقرءان القران حدثنا علي بن حجر والحسن بن عرفة قالا حدثنا
اسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تقرا الحايض ولا الجنب شيأ من القران قال وفي الباب عن علي
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث لا نعرفه الا من حديث اسماعيل بن
عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يقرا الجنب ولا الحايض وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل سفين وابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق قالوا لا تقرا الحايض والجنب من القران شيأ الا الحرف الاية
والحرف ونحو ذلك ورخصوا للجنب والحايض في التسبيح والتهليل قال
وسمعت محمد بن اسماعيل يقول اذا اسماعيل بن عياش يروي عن اهل الحجاز
واهل العراق احاديث مناكير كانه ضعف رواياته عنهم فيما ينفرد به وقال
انما حديث اسماعيل بن عياش عن اهل الشام وقال احمد بن حنبل اسماعيل بن
عياش اصلح من بقية وليقية احاديث مناكير عن الثقات قال ابو عيسى
حدثني احمد بن الحسن قال سمعت احمد بن حنبل يقول ذلك **باب**

ما جاء في مباشرة

ما جاء في مباشرة الحايض حدثنا بندار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حضت يامرني ان اتزر ثم يباشرني قال وفي الباب
عن ام سلمة وميمونة قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح وهو
قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق **باب ما جاء في مواكلة**
الجنب والحايض وسورها حدثنا عباس العنبري ومحمد بن عبد الاعلى
قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا معاوية بن صالح عن العلا بن الحرث عن
حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
عن مواكلة الحايض فقال واكلها قال وفي الباب عن عايشة وانس قال
ابو عيسى حديث عبد الله بن سعد حديث حسن غريب وهو قول عامة
اهل العلم لم يروا باكلة الحايض باسا واختلفوا في فضل وضوئها فرخص
في ذلك بعضهم وكره بعضهم فضل طهورها **باب ما جاء في**
الحايض تناول الشيء من المسجد حدثنا قتيبة حدثنا عبيدة بن حميد عن
الاعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد قال قالت عايشة قال لي رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمرة من المسجد قالت قلت اني
حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك قال وفي الباب عن ابن عمر وابي
هريرة قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن وهو قول عامة اهل العلم
لا نعلم بينهم اختلافا في ذلك قال لا باس ان تتناول الحايض شيأ من المسجد
باب ما جاء في كراهية اتيان الحايض حدثنا ابندار حدثنا
يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وهرون بن اسحاق قالوا حدثنا حماد بن
سلمة عن حكيم الاثرم عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال في اتى حايضا او امراة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد
قال ابو عيسى لا نعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الاثرم عن ابي تميمة
عن ابي هريرة وانما معنى هذا عند اهل العلم على التغليظ وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم في اتى حايضا فليتصدق بنصف دينار فلو كان
اتيان الحايض كفرا لم يومر فيه بالكفارة وضعف محمد هذا الحديث من
قبل اسناده وابو تميمة الهجيمي اسمه طريف بن مجالد **باب**
ما جاء في الكفارة في ذلك حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك عن
خصيف عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يقع
على امراته وهي حايض قال يتصدق بنصف دينار حدثنا الحسين بن حريث
اخبرنا الفضل بن موسى عن ابي حمزة السكري عن عبد الكريم عن مقسم
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان دما احمر فدينار واذا

وما اصفر فنصف دينار قال ابو عيسى حديث الكفارة في اتيان الحايض
قد روي عن ابن عباس موقوفا وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول احمد
واسحاق وقال ابن المبارك ليستقر ردبه ولا كفارة عليه وقد روي نحو
قول ابن المبارك عن بعض التابعين منهم سعيد بن جبير وابراهيم النخعي وهو
قول عامة الامصار **باب ما جاء في غسل دم الحيض من**
الثوب حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة
عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر ان امراة سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلي فيه قال وفي الباب عن ابي
هريرة واسم قيس بنت محصن قال ابو عيسى حديث اسماء في غسل الدم
حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في الدم يكون على الثوب
فيصلي فيه قبل ان يغسله قال بعض اهل العلم من التابعين اذا كان الدم
مقدار الدرهم فلم يغسله وصلى فيه اعاد الصلاة وقال بعضهم اذا كان
اكثر من قدر الدرهم اعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري وابن
المبارك ولم يوجب بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم عليه
الاعادة وان كان اكبر من قدر الدرهم وبه يقول احمد واسحاق وقال
الشافعي يجب عليه الغسل وان كان اقل من قدر الدرهم وشدد في ذلك
باب ما جاء في كم تمكث النفساء حدثنا نصر بن
علي الجهضمي حدثنا شجاع بن الوليد ابو بدر عن علي بن عبد الاعلى عن ابي
سهل عن مسة الازدية عن ام سلمة قالت كانت النفساء تجلس على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوما فكنا نطلي وجوهنا بالورس
من الكلف قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي سهل عن
مسة عن ام سلمة واسم ابي سهل كثير بن زياد قال محمد بن اسماعيل علي
ابن عبد الاعلى ثقة وابو سهل ثقة ولم يعرف محمد هذا الحديث الا من
حديث ابي سهل وقد اجمع اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم على ان النفساء تدع الصلاة اربعين يوما الا
ان ترى الطهر قبل ذلك فانها تغتسل وتصلي فاذا رات الدم بعد الاربعين
فان اكثر اهل العلم قالوا لا تدع الصلاة بعد الاربعين وهو قول اكثر الفقهاء
وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق ويروى عن
الحسن البصري انه قال لها تدع الصلاة خمسين يوما اذا لم تر الطهر
ويروى عن عطاء بن ابي رباح والشعبي ستين يوما وهو قول الشافعي
باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد
حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن معمر عن قتادة ه

عن انس

عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في غسل واحد
قال وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن
صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم منهم الحسن البصري ان لا باس ان
يعود قيل ان يتوضا وقد روى محمد بن يوسف هذا عن سفيان عن
ابي عروة عن ابي الخطاب عن انس وابو عروة هو معمر بن راشد وابو الخطاب
قتادة بن دعامة **باب ما جاء اذا اراد ان يعود**
توضا حدثنا هناد حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الاحول عن ابي المتوكل
عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم اهله
ثم اراد ان يعود فليتوضا بينهما وضوءا قال وفي الباب عن ابن عمر قال
ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وهو قول عمر بن الخطاب
وقال به غير واحد من اهل العلم قالوا اذا جامع الرجل امراته ثم اراد ان يعود
فليتوضا قيل ابو يعود وابو المتوكل اسمه علي بن داود وابو سعيد الخدري
اسمه سعد بن مالك بن سنان **باب ما جاء اذا اقيمت**
الصلاة ووجد احدكم الخلا فليبدا بالخلا حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الارقم قال اقيمت الصلاة فاخذ
بيد رجل فقدمه وكان امام قومه وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا اقيمت الصلاة ووجد احدكم الخلا فليبدا بالخلا قال وفي الباب عن
عايشة وابي هريرة وثوبان وابي امامة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن
الارقم حديث حسن صحيح هكذا روى مالك بن انس ويحيى بن سعيد
وغير واحد من الحفاظ عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الارقم
وروى وهيب وغيره عن هشام بن عروة عن ابيه عن رجل عن عبد الله بن
الارقم وهو قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
وبه يقول احمد واسحاق قالا لا يقوم الى الصلاة وهو يجد شيا من الغايط
والبول وقالا ان دخل في الصلاة فوجد شيا من ذلك فلا ينصرف ما لم
يشتمله وقال بعض اهل العلم لا باس ان يصلي وبه غايط او بول ما لم يشتمله
ذلك عن الصلاة **باب ما جاء في الوضوء من الوطء**
حدثنا ابو رجا قتيبة حدثنا مالك بن انس عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابراهيم
عن ام ولد لعبد الرحمن بن عوف قالت قلت لام سلمة اني امراة اطيل ذيلي
وامشي في المكان القذر فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره
ما بعده قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا نتوضا من الوطا قال ابو عيسى وهو قول غير واحد من اهل
العلم قالوا اذا وطي الرجل على المكان القذر انه لا يجب عليه غسل القدم الا ان
يكون رطبا فيغسل ما اصابه قال ابو عيسى وروى عبد الله بن المبارك هذا

هذا الحديث عن مالك بن انس عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابراهيم عن ام ولد
لهود بن عبد الرحمن بن عوف عن ام سلمة وهو وهم وليس لعبد الرحمن بن عوف
ابن يقال له هود وانما هو عن ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ام
سلمة وهذا الصحيح **باب ما جاء في التيمم** حدثنا
ابو حفص عمرو بن علي الفلاس حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة
عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن عمار بن ياسر ان النبي
صلى الله عليه وسلم امره بالتيمم للوجه والكفين وفي الباب عن عائشة وابن
عباس قال ابو عيسى حديث عمار حديث حسن صحيح وقد روي عن عمار من
غير وجه وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم علي وعمار وابن عباس وغير واحد من التابعين منهم الشعبي وعطاء ومكحول
قالوا التيمم ضربة للوجه والكفين وبه يقول احمد واسحاق وقال
بعض اهل العلم منهم ابن عمر وجابر وابراهيم والحسن قالوا التيمم ضربة
للوجه وضربة لليدين الى المرفقين وبه يقول سفيان ومالك وابن المبارك
والشافعي وقد روي هذا الحديث عن عمار في التيمم انه قال الوجه والكفين من
غير وجه وقد روي عن عمار انه قال تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب
والاباط فضعف بعض اهل العلم حديث عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم
للوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب والاباط قال اسحاق بن ابراهيم
حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث حسن صحيح وحديث عمار
تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب والاباط ليس هو بخلاف
لحديث الوجه والكفين لان عمارا نفسه قد ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم
بذلك وانما قال فعلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فلما سال النبي
صلى الله عليه وسلم امره بالوجه والكفين فانتهى الى ما علمه النبي صلى الله
عليه وسلم الوجه والكفين والدليل على ذلك ما افتى به عمار بعد النبي صلى
الله عليه وسلم في التيمم انه قال الوجه والكفين ففي هذا دلالة انه انتهى الى
ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن سليمان
حدثنا هشيم عن محمد بن خالد الفقيمي عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس
انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم وقال والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما فكانت السنة في القطع الكفين انما هو الوجه
والكفين يعني التيمم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح **باب**
ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا حدثنا ابو سعيد
عبد الله بن سعيد الاشج حدثنا حفص بن غياث وعقبة بن خالد قالا حدثنا
الاعمش وابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان رسول
الله صلى الله

الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا قال ابو
عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وبه قال غير واحد من اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين قالوا يقرأ الرجل القرآن على
غير وضوء ولا يقرأ في المصحف الا وهو طاهر وبه يقول سفيان الثوري والشافعي
واحمد واسحاق **باب ما جاء في البول يصيب الارض**
حدثنا ابن ابي عمر وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قالا حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد
والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني ومحمدا
ولا ترحم معنا احدا فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تحجرت
واسعا فلم يلبث ان بال في المسجد فاسرع اليه الناس فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اهريقوا عليه سجلا من ماء او ذنوبا من ماء ثم قال انما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين قال سعيد قال سفيان وحدثني يحيى بن سعيد عن انس
ابن مالك نحو هذا وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابن عباس وواثلة بن
الاسقع قال ابو عيسى وهذا حديث صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحاق وقد روي يونس هذا الحديث عن الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله عن ابي هريرة **آخر كتاب الوضوء** بسم الله الرحمن الرحيم
ابواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب
ما جاء في مواقيت الصلاة حدثنا هناد حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عبد
الرحمن بن الحرث بن عياش بن ابي ربيعة عن حكيم بن حكيم وهو ابن عباد بن
حنيف اخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال اخبرني ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى الظهر في
الاولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء
مثله ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وافطر الصايم ثم صلى العشا حين
غاب الشفق ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصايم وصلى
المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالامس ثم صلى
العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى المغرب لوقته الاول ثم صلى العشا
الاخرة حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح حين اسفرت الارض ثم التفت
الي جبريل فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين
الوقتين قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة وبريدة وابي موسى وابي
مسعود وابي سعيد وجابر وعمرو بن حزم وانس اخبرنا احمد بن محمد
ابن موسى اخبرنا عبد الله بن المبارك اخبرنا حسين بن علي بن حسين اخبرني
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امني
جبريل فذكر نحو حديث ابن عباس بمعناه ولم يذكر فيه لوقت العصر بالامس

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث ابن عباس حديث حسن ه
وقال محمد اصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن ابي رباح وعمرو بن دينار وابو
الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث وهب
ابن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا هناد محمد بن
الفضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان للصلاة اولا واخرا وان اول وقت صلاة الظهر حين تزول
الشمس واخر وقتها حين يدخل وقت العصر واول وقت العصر حين يدخل
وقتها وان اخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب
الشمس وان اخر وقتها حين يغيب الافق وان اول وقت العشاء الاخرة حين
يغيب الافق وان اخر وقتها حين ينتصف الليل وان اول وقت الفجر
حين يطلع الفجر وان اخر وقتها حين تطلع الشمس قال وفي الباب عن عبد
الله بن عمرو قال ابو عيسى وسمعت محمدا يقول حديث الاعمش عن مجاهد
في المواقيت اصح من حديث محمد بن فضيل عن الاعمش وحديث محمد بن ه
فضيل خطا اخطا فيه محمد بن فضيل سمعت ابا زرعة محمد بن عبد الكريم يقول
لم ار بالبصرة احفظ من هؤلاء الثلاثة علي بن المديني وابن الشاذكوني وعمرو
ابن علي الفلاس قال ابو زرعة وروى عفان بن مسلم عن عمرو بن علي حديثا
حدثنا هناد حدثنا ابو اسامة عن القرازي عن الاعمش عن مجاهد قال
كان يقال ان للصلاة اولا واخرا فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الاعمش
نحوه هذا ه حدثنا احمد بن منيع والحسن بن الصباح البزار واحمد بن محمد
ابن موسى المعنى واحد قالوا حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان
الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل فساله عن مواقيت الصلاة فقال اقم معنا ان
شاء الله فامر بلالا فاقام حين طلع الفجر ثم امره فاقام حين زالت الشمس
فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى العصر والشمس بيضاء مرتفعة ثم
امره بالمغرب حين وقع حاجب الشمس ثم امره بالعشاء فاقام حين غاب الشفق
ثم امره من الغد فنور بالفجر ثم امره بالظهر فابرد وانعم ان يبرد ثم امره
بالعصر فاقام والشمس احيا وقتها فوق ما كانت ثم امره فاخر المغرب الى قبيل
ان يغيب الشفق ثم امره بالعشاء فاقام حين ذهب ثلث الليل ثم قال
اين السايل عن مواقيت الصلاة فقال الرجل انا فقال مواقيت الصلاة كما
بين هذين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وقد روى شعبة
عن علقمة بن مرثد ايضا

باب ما جاء في التغليس بالفجر

حدثنا قتيبة عن مالك بن انس قال وحدثنا الانصاري يحدثنا معن حدثنا

مالك

مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ان كان رسول الله ه
صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء قال الانصاري فيمر
النساء متلففات بمروطهن ما يعرفن من الغلس وقال قتيبة متلففات قال
وفي الباب عن ام سلمة وانس وفيلة بنت مخرمة قال ابو عيسى حديث
عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره غير واحد من اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين
وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق يستحبون التغليس بصلاة الفجر

باب ما جاء في الاسفار بالفجر

حدثنا هناد حدثنا عبدة هو ابن سليمان عن
محمد اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم
للاجر قال وقد روي شعبة والثوري هذا الحديث عن محمد بن اسحاق
قال ورواه محمد بن عجلان ايضا عن عاصم بن عمر بن قتادة قال وفي الباب
عن ابي برزة وجابر وبلال قال ابو عيسى حديث رافع بن خديج حديث
حسن وقد رواه غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين الاسفار بصلاة الفجر وبه يقول سفيان الثوري وقال الشافعي
واحمد واسحاق معنى الاسفار ان يضيء الفجر فلا يشك فيه ولم يروا ان
معنى الاسفار تاخير الصلاة

باب ما جاء في التعجيل بالظهر

حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن الزهري قال اتيت انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر حين زالت الشمس قال وهذا حديث حسن صحيح حدثنا هناد
ابن السري حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن ابراهيم عن الاسود
عن عائشة قالت ما رايت احدا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا من ابي بكر ولا من عمر قال وفي الباب عن جابر وخباب
وابي برزة وابن مسعود وزيد بن ثابت وانس وجابر بن سمرة قال ابو ه
عيسى حديث عائشة حديث حسن وهو الذي اختاره اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد
وتكلم شعبة في حكيم بن جبير من اجل حديثه الذي روى عن ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم من سال الناس وله ما يغنيه قال يحيى وروى
له سفيان وزائدة ولم يتكلم بحديثه باسا قال محمد وقد روى عن
حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
في تعجيل الظهر حدثنا الحسن بن علي الحلواني اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى الظهر حين زالت الشمس هذا حديث صحيح

باب

ماجاء في تاخير الظهر في شدة الحر

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي ذر وابن عمر والمغيرة ه والقاسم بن صفوان عن ابيه وابي موسى وابن عباس وانس وروي عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد اختار قوم من اهل العلم تاخير صلاة الظهر في شدة الحر وهو قول ابن المبارك واحمد واسحاق قال الشافعي انما الابراد بصلاة الظهر اذا كان مسجدا يتناب اهله من البعد فاما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي احب له ان لا يؤخر الصلاة في شدة الحر هوا ولى واشبه بالاتباع واما ماذهب اليه الشافعي ان الرخصة لم يتناب من البعد والمشقة على الناس فان في حديث ابي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي قال ابو ذر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن بلال بصلاة الظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال ابرد ثم ابرد فلو كان الامر على ما ذهب اليه الشافعي لم يكن للابراد في ذلك الوقت معنى لاجتماعهم في السفر وكانوا لا يحتاجون ان ه يتناوبوا من البعد حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة عن مهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر وعند بلال فاراد بلال ان يقيم فقال ابرد ثم اراد ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرد في الظهر قال حتى رايتا في التلول ثم اقام فصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فابردوا عن الصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ماجاء في تعجيل العصر

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت صلى الله رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها قال وفي الباب عن انس وابي ارويء وجابر ورافع بن خديج قال ويروي عن رافع ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم في تاخير العصر ولا يصح قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله بن مسعود وعائشة وانس وغيرهم من التابعين تعجيل صلاة العصر وكرهوا تاخيرها وبه يقول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن انه دخل على انس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر وداره بجنب المسجد فقال قوموا

فصلوا

فصلوا العصر فلما فقتا فصلينا فلما انصرفنا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ماجاء في تاخير صلاة العصر

حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة نحوه

باب ماجاء في وقت المغرب

حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قال وفي الباب عن جابر وانس بن مالك وزيد بن خالد ورافع بن خديج ه وابي ايوب وام حبيبة وعباس بن عبد المطلب وحديث العباس قد روي موقوفا عنه وهو اصح قال ابو عيسى حديث سلمة بن الاكوع حديث حسن صحيح وهو قول اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين يعني اختاروا التعجيل صلاة المغرب وكرهوا تاخيرها حتى قال بعض اهل العلم ليس لصلاة المغرب الا وقت واحد وذهبوا الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم جبرئيل صلى بي عند البيت مرتين فصلى المغرب في الوقت الاول في اليومين جميعا وهو قول ابن المبارك والشافعي

باب ماجاء في وقت صلاة العشاء الاخرة

حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة قال ابو عيسى وروى هذا الحديث هشيم عن ابي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ولم يذكر فيه هشيم عن بشير بن ثابت وحديث ابي عوانة اصح عندنا لان يزيد بن هارون روى عن شعبة عن ابي بشر نحو رواية ابي عوانة حدثنا ابو بكر محمد بن ابان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابي عوانة هذا الاسناد نحوه

باب ماجاء في تاخير صلاة العشاء الاخرة

حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يوخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه قال وفي الباب عن جابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وابي برزة وابن عباس وابي سعيد وزيد بن خالد وابي عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اكثر اهل العلم

قال صح

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين واراه اخير صلاة العشا
الاخرة وبه يقول احمد واسحاق **باب ماجاء في كراهية**
النوم قبل العشا والسمر بعدها حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا عوف قال احمد وحدثنا عباد بن عباد والمهلبي واسماعيل بن
علية جميعا عن عوف عن سيار بن سلامة هو ابو المنهال الرياحي عن ابي
برزة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشا والحديث
بعدها قال وفي الباب عن عايشة وعبد الله بن مسعود وانس قال
ابو عيسى حديث ابي برزة حديث حسن صحيح وقد كره اكثر اهل العلم
النوم قبل صلاة العشا والحديث بعدها ورخص في ذلك بعضهم وقال
عبد الله بن المبارك اكثر الاحاديث على الكراهية ورخص بعضهم في النوم
قبل صلاة العشا في رمضان **باب ماجاء في الرخصة**
في السمر بعد العشا حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسمر مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهما وقد روي هذا
الحديث للحسن بن عبيد الله عن ابراهيم عن علقمة عن رجل من جعفي
يقال له قيس او ابن قيس عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا
الحديث في قصة طويلة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو اوس بن حذيفة
قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن وقد اختلف اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم في السمر بعد العشا
الاخرة فكره قوم منهم السمر بعد صلاة العشا ورخص بعضهم اذا كان
في بعض العلم وما لا بد منه من الحوائج واكثر الحديث على الرخصة وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمر الا لمصل او مسافر **باب**
ماجاء في الوقت الاول من الفضل حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث
حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام
عن عمته عن ام فروة وكانت ممن بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت
سيل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لاول
وقتها حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عبد الله
الجهني عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا اتت
والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا قال ابو عيسى هذا حديث
غريب حسن حدثنا احمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت
الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله قال ابو عيسى هذا

حديث

حديث غريب وقد روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفي
الباب عن علي وابن عمر وعايشة وابن مسعود قال ابو عيسى حديث
ام فروة لا يروى الا من حديث عبد الله بن عمر العمري وهو ليس بالقوي
عند اهل الحديث واضطربوا في هذا الحديث وهو صدوق وقد تكلم
فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه حدثنا قتيبة حدثنا مروان
ابن معاوية الفزاري عن ابي يعفور عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو
الشيباني ان رجلا قال لابن مسعود اي الاعمال افضل قال سالت
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الصلاة على مواقيتها ٥
قلت وماذا يا رسول الله قال وبر الوالدين قلت وماذا يا رسول الله
قال والجهاد في سبيل الله قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد
روى المسعودي وشعبة والثباني وغير واحد عن الوليد بن العيزار هذا
الحديث حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي
هلال عن اسحاق بن عمر عن عايشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلاة لوقتها الاخر مرتين حتى قبضه الله قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب وليس اسناده بمتصل قال الشافعي والوقت الاول
من الصلاة افضل وما يدل على فضل اول الوقت على اخره اختيار النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلم يكونوا يختارون الا ما هو افضل ولم
يكونوا يداومون الا على الفضل وكانوا يصلون في اول الوقت قال حدثنا بذلك
ابو الوليد المكي عن الشافعي **باب ماجاء في السهو**
عن وقت صلاة العصر حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر فكانما
وتر اهله وماله وفي الباب عن بريدة ونوفل بن معاوية قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روى الزهري عن سالم عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم **باب ماجاء في تعجيل**
الصلاة اذا اخرها الامام حدثنا محمد بن موسى البصري حدثنا جعفر
ابن سليمان الضبعي عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر امراء يكونون بعدي يميتون الصلاة
فصل الصلاة لوقتها فان صليت لوقتها كانت لك نافلة والا كنت قد
احرزت صلاتك وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وعبادة بن الصامت
قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن وهو قول غير واحد من اهل العلم
يستحبون ان يصلي الرجل الصلاة لميقاتها اذا اخرها الامام ثم يصلي مع
الامام والصلاة الاولى هي المكتوبة عند اكثر اهل العلم وابو عمران الجوني
اسمه عبد الملك بن حبيب **باب ماجاء في النوم عن الصلاة**

حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة قال ذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم نومهم عن الصلاة فقال الله ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة فاذا نسي احدكم صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها وفي الباب عن ابن مسعود وابي مريم وعمران بن حصين وجبير بن مطعم وابي جحيفة وابي سعيد وعمرو ابن امية الضمري وذي مخبر وبلال ذي مخمر وهو اصح وهو ابن اخي النجاشي قال ابو عيسى وحديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في الرجل ينام عن الصلاة او ينساها فيستيقظ او يذكر وهو في غير وقت صلاة عند طلوع الشمس او عند غروبها فقال بعضهم يصليها اذا استيقظ او ذكر وان كان عند طلوع الشمس او عند غروبها وهو قول احمد واسحاق وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس او تغرب

باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة

حدثنا قتيبة وبشر بن معاذ قالا حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها وفي الباب عن سمرة وابي قتادة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح ويروى عن علي بن ابي طالب انه قال في الرجل ينسى الصلاة قال يصليها اذا ذكرها في وقت او في غير وقت وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ويروى عن ابي بكرة انه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس فلم يصل حتى غربت الشمس وقد ذهب قوم من اهل الكوفة الى هذا واما اصحابنا فذهبوا الى قول علي بن ابي طالب رضي الله عنه

باب ما جاء في الرجل تفوته الصلوات بأيتهن يبدأ

حدثنا هناد حدثنا هشيم عن ابي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابي عبيدة بن عبد الله قال قال عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشا قال وفي الباب عن ابي سعيد وجابر قال ابو عيسى حديث عبد الله ليس باسناده باس الا ان ابا عبيدة لم يسمع من عبد الله وهو الذي اختاره بعض اهل العلم في الفوائت ان يقيم الرجل لكل صلاة اذا قضاها وان لم يقم اجزاه وهو قول الشافعي

باب ما جا في صلاة الوسطى انها العصر وقد قيل انها الظهر

حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب قال يوم الخندق وجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى تغرب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ان صليتها قال

غربت

فنزلنا

فنزلنا بطحان فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضانا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الطيالسي وابو النضر عن محمد بن طلحة بن مصرف عن زبيد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الوسطى صلاة العصر قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في صلاة الوسطى صلاة العصر قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وعايشة وحفصة وابي هريرة وابي هاشم بن عتبة قال ابو عيسى قال محمد قال علي بن عبد الله حديث الحسن عن سمرة بن جندب حديث صحيح وقد سمع منه وقال ابو عيسى حديث سمرة في صلاة الوسطى حديث حسن وهو قول اكثر العلما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقال زيد بن ثابت وعايشة صلاة الوسطى صلاة الظهر وقال ابن عباس وابن عمر صلاة الوسطى صلاة الصبح حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا قريش بن انس عن حبيب ابن الشهيد قال قال لي محمد بن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسالته فقال سمعته من سمرة بن جندب قال ابو عيسى واخبرني محمد ابن اسماعيل حدثنا علي بن عبد الله بن المديني عن قريش بن انس نحو هذا الحديث قال محمد قال علي وسماع الحسن من سمرة صحيح واحتج بهذا الحديث

باب ما جا في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا منصور وهو ابن زاذان عن قتادة اخبرنا ابو العالية عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وكان من اجلهم الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس قال وفي الباب عن علي وابن مسعود وابي سعيد وعقبة بن عامر وابي هريرة وابن عمر وسمرة بن جندب وعبد الله بن عمرو ومعاذ بن عفرا والصنابحي وسلمة ابن الاكوع وزيد بن ثابت وعايشة وكعب بن مرة وابي امامة وعمرو بن عنبسة ويعلى بن امية ومعاوية قال ابو عيسى حديث ابن عباس عن عمر حديث حسن صحيح وهو قول اكثر الفقها من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم انهم كرهوا الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس واما الصلوات الفوايت فلا باس ان تقضي بعد العصر وبعد الصبح قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد قال شعبة

لم يسمع قتادة من ابي المليح الا ثلاثة اشياء حديث عمران النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع
الشمس وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي
لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى وحديث على القصاة ثلاثة

باب ما جاء في الصلاة بعد العصر

حدثنا قتيبة حدثنا
جرير عن عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبي
صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن
الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد لهما وفي الباب عن عايشة
وام سلمة وميمونة وابي موسى قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن
صحيح وقد روي غير واحد عن النبي صلى الله عليه انه صلى بعد العصر
ركعتين وهذا خلاف ما روي انه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب
الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لهما وقد روي عن زيد
ابن ثابت نحو حديث ابن عباس وقد روي عن عايشة في هذا الباب
روايات روي عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم ما دخل عليها بعد العصر
الا صلى ركعتين وروي عنها عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا وروي عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلاة بعد
العصر حتى تغرب الشمس وتعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف
الا ما استثنى من ذلك مثل الصلاة عكة بعد العصر حتى تغرب الشمس
وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف فقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم رخصة في ذلك وقد قال به قوم من اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق وقد
كره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
الصلاة عكة ايضا بعد العصر وبعد الصبح وبه يقول سفيان الثوري ومالك
ابن انس وبعض اهل الكوفة

باب ما جاء في الصلاة قبل المغرب

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن كهمس عن الحسن عن عبد الله
ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بين
كل اذانين صلاة لمن شاء قال في الباب عن عبد الله بن الزبير قال ابو عيسى
حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن صحيح وقد اختلف اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم في الصلاة قبل المغرب فلم ير بعضهم الصلاة قبل المغرب
وروي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا
يصلون قبل صلاة المغرب ركعتين بين الاذان والاقامة وقال احمد
واسحاق ان صلاها فحسن وهذا عندهما على الاستحباب

باب ما جاء فيمن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس

حدثنا

حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن انس
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الاعرج
يحدثونه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة
من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك من العصر
ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر وفي الباب عن عايشة قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وبه يقول اصحابنا الشافعي
واحمد واسحاق ومعنى هذا الحديث عندهم لصاحب العذر مثل الرجل
ينام عن الصلاة او ينساها فيستيقظ ويذكر عند طلوع الشمس وعند
غروبها

باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر

حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشا بالمدينة من غير خوف ولا مطر
قال فقيل لابن عباس ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته وفي
الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس قد روي عنه من
غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبد الله بن شقيق
العقيلي وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير
هذا حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر بن سليمان
عن ابيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر
قال ابو عيسى وحنش هذا هو ابو علي الرحبي وهو حسين بن قيس وهو
ضعيف عند اهل الحديث ضعفه احمد وغيره والعمل على هذا عند اهل
العلم ان لا يجمع بين الصلاتين الا في السفر او بعرفة ورخص بعض اهل
العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض وبه يقول احمد
واسحاق وقال بعض اهل العلم يجمع بين الصلاتين في المطر وبه
يقول الشافعي واحمد واسحاق ولم ير الشافعي للمريض ان يجمع بين
الصلاتين

باب ما جاء في بدء الاذان

حدثنا سعيد
ابن يحيى بن سعيد الاموي حدثنا ابي حدثنا محمد بن اسحاق عن محمد
ابن ابراهيم بن الحرث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد عن ابيه
قال لما اصبحنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بالرويا
فقال ان هذه لرويا حق فقم مع بلال فانه اندى وامد صوتا منك
فالق عليه ما قيل لك وليناد بذلك قال فلما سمع عمر بن الخطاب نداء بلال
بالصلاة خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجر ازاره وهو
يقول يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رايت مثل الذي قال فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد فذلك اثبت قال وفي الباب
عن ابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب حدثنا ابو بكر بن النضر
ابن ابي النضر حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني نافع عن ابن
عمر قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات
وليس ينادي بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا
ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم اتخذوا قرنا مثل قرن اليهود
قال فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة قال فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر وحديث عبد الله بن زيد حسن صحيح
وقد روى هذا الحديث ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحاق اتم من هذا
الحديث واطول وذكر فيه قصة الاذان مثنى مثنى والاقامة مرة
وعبد الله بن زيد هو ابن عبد ربه ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم
شيا يصح الا هذا الحديث الواحد في الاذان وعبد الله بن زيد بن عاصم
المازني له احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عم عباد بن تميم

باب ما جاء في الترجيع في الاذان

حدثنا بشر بن معاذ البصري حدثنا ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك
ابن ابي محذورة اخبرني ابي وجدي جميعا عن ابي محذورة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقعده واقام عليه الاذان حرفا حرفا قال ابراهيم
مثل اذاننا قال بشر فقلت له اعد علي فوصف الاذان بالترجيع قال
ابو عيسى حديث ابي محذورة في الاذان حديث صحيح وقد روي عنه
من غير وجه وعليه العمل بمكة وهو قول الشافعي حدثنا ابو موسى محمد بن
المثنى حدثنا عفان حدثنا همام عن عامر بن عبد الواحد الاحول عن مكحول
عن عبد الله بن محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم
علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وابو محذورة اسمه سمرة بن معير وقد ذهب
بعض اهل العلم في الاذان الى هذا في الاذان وقد روي عن ابي محذورة
انه كان يفرد الاقامة

باب ما جاء في افراد الاقامة

حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب الثقفي ويزيد بن زريع عن خالد الحذاء
عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر
الاقامة وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن
صحيح وهو قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
واتباعهم وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق

باب ما جاء ان الاقامة مثنى مثنى

حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا عفية

ابن خالد

ابن خالد عن ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
عبد الله بن زيد قال كان اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا
شفعا في الاذان والاقامة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن زيد رواه
وكيع عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله
ابن زيد رأى الاذان في المنام وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى ان عبد الله بن زيد رأى الاذان في المنام وهذا اصح من حديث
عبد الرحمن بن ابي ليلى وعبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد وقال
بعض اهل العلم الاذان مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى وبه يقول سفيان
وابن المبارك واهل الكوفة قال ابو عيسى بن ابي ليلى هو محمد بن عبد
الرحمن بن ابي ليلى كان قاضي الكوفة ولم يسمع من ابيه شيا الا انه
يروي عن رجل عن ابيه

باب ما جاء في الترسل في الاذان

حدثنا احمد بن الحسن حدثنا المعلى بن اسد حدثنا عبد
المنعم هو صاحب السقيا قال حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن
جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال يا بلال اذا اذنت
فترسل في اذانك واذا اقمت فاحدر واجعل بين اذانك واقامتك قدر
ما يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته
ولا تقوموا حتى تروني حدثنا عبد بن حميد حدثنا يونس بن محمد عن
عبد المنعم نحوه قال ابو عيسى حديث جابر هذا حديث لا نعرفه الا من
هذا الوجه من حديث عبد المنعم وهو اسناد مجهول وعبد المنعم شيخ بصري

باب ما جاء في ادخال الاصبع الاذن عند الاذان

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن عون بن
ابي جحيفة عن ابيه قال رايت بلالا يؤذن ويدور ويتبع فاه هاهنا
وهاهنا واصبعاه في اذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة له
حمراء قال فاذن فخرج بلال بين يديه بالعنزة فركزها فتقدم فصلى
فصلى اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بين يديه الكلب والحمار
وعليه حلة حمراء كاني انظر الى بريق ساقيه قال سفيان نراه حبرة قال
ابو عيسى حديث ابي جحيفة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اهل
العلم يستحبون ان يدخل المؤذن اصبعيه في اذنيه في الاذان وقال
بعض اهل العلم وفي الاقامة ايضا يدخل اصبعيه في اذنيه وهو قول
الاوزاعي وابو جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي

باب ما جاء في التثويب بالفجر

حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو احمد الزبيري
حدثنا ابو اسرائيل عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلاة

الفجر قال وفي الباب عن ابي محذورة قال ابو عيسى حديث بلال لا نعرفه
الا من حديث ابي اسرائيل الملائي وابو اسرائيل لم يسمع هذا الحديث من
الحكم قال انما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم وابو اسرائيل اسمه اسماعيل
ابن ابي اسحاق وليس هو بذاك القوي عند اهل الحديث وقد اختلف
اهل العلم في تفسير التثويب فقال بعضهم التثويب ان يقول في اذان
الفجر الصلاة خير من النوم وهو قول ابن المبارك واحمد وقال اسحاق في
التثويب غير هذا قال التثويب المكروه هو الذي احدثه الناس بعد النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن فاستيقظ القوم قال بين الاذان
والاقامة قد قامت الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح قال وهو الذي
قال اسحاق هو التثويب الذي يذكره اهل العلم والذي احدثوه
بعد النبي صلى الله عليه وسلم والذي فسر ابن المبارك واحمد ان التثويب
ان يقول المؤذن في اذان صلاة الفجر الصلاة خير من النوم فهو قول
صحيح ويقال له التثويب ايضا وهو الذي اختاره اهل العلم وراوه وروي
عن عبد الله بن عمر انه كان يقول في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم
وروي عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله بن عمر مسجدا وقد اذن وانا
نريد ان نصلي فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال
اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل فيه قال واما كره عبد الله التثويب
الذي احدثه الناس بعد

باب ما جاء ان من اذن فهو يقيم

حدثنا هناد حدثنا عبدة وابو معاوية عن عبد الرحمن بن زياد
ابن انعم الافريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن زياد بن الحرث الصدائي
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اؤذن في صلاة الفجر
فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اخا صداء قد اذن ومن اذن فهو يقيم قال وفي الباب عن ابن عمر قال
ابو عيسى وحديث زياد انما نعرفه من حديث الافريقي والافريقي هو
ضعيف عند اهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره قال
احمد لا اكتب حديث الافريقي قال ورايت محمد بن اسماعيل يقوي امره
ويقول هو مقارب الحديث والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم ان من اذن
فهو يقيم

باب ما جاء في كراهية الاذان بغير وضوء

حدثنا علي بن حجر حدثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى عن
الزهري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا
متوضئ حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن
ابن شهاب قال قال ابو هريرة قال لا ينادي بالصلاة الا متوضئ وهذا
اصح من الحديث الاول قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة لم يرفعه ابن

وهب

وهب وهو اصح من حديث الوليد بن مسلم والزهري لم يسمع من ابي هريرة
واختلف اهل العلم في الاذان على غير وضوء فكرهه بعض اهل العلم وبه
يقول الشافعي واسحاق ورخص في ذلك بعض اهل العلم وبه يقول سفيان
وابن المبارك واحمد

باب ما جاء ان الامام احق بالاقامة

حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا اسرائيل اخبرني سماك
ابن حرب سمع جابر بن سمرة يقول كان مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمهل فلا يقيم حتى اذا راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج اقام
الصلاة حين يراه قال ابو عيسى حديث جابر بن سمرة هو حديث حسن وهو
حديث اسرائيل عن سماك لا نعرفه الا من هذا الوجه وهكذا قال بعض اهل
العلم ان المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة

باب ما جاء في الاذان بالليل

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل
فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم قال وفي الباب عن ابن
مسعود وعائشة وانيسة وانس والنعمان بن مرة وسمرة قال ابو عيسى حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في الاذان بالليل فقال
بعض اهل العلم اذا اذن المؤذن بالليل اجزاه ولا يعيد وهو قول مالك
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا اذن
بليل اعاد وبه يقول سفيان الثوري وروى حماد بن سلمة عن ايوب عن
نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن بليل فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان
ينادي ان العبد نام قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ والصحيح
ما روى عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام
مكتوم قال وروى عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع ان مؤذنا لعمر اذن
بليل فامره عمر ان يعيد الاذان وهذا لا يصح لانه روى عن نافع عن عمر
منقطع ولعل حماد بن سلمة اراد هذا الحديث والصحيح رواية عبيد الله
وغيره واحد عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل قال ابو عيسى ولو كان حديث حماد
صحيحا لم يكن لهذا الحديث معنى اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا يؤذن بليل فانما امرهم فيما يستقبل فقال ان بلالا يؤذن
بليل ولو اراد امره باعادة الاذان حين اذن قبل طلوع الفجر لم يقل ان
بلالا يؤذن بليل قال علي بن المديني حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير محفوظ ولخطا فيه حماد بن
سلمة

باب في كراهية الخروج من المسجد بعد الاذان

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابي الشعثا
قال خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا
فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن عثمان قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وعلى هذا العمل عند اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان لا يخرج احد من
المسجد بعد الاذان الا من عذر ان يكون على غير وضوء او امر لا بد منه
ويروي عن ابراهيم النخعي انه قال تخرج ما لم يأخذ المؤذن في الاقامة
وهذا عند قائل له عذر في الخروج منه وابو الشعثا اسمه سليم بن اسود
وهو والد اشعث بن ابي الشعثا وقد روى اشعث بن ابي الشعثا هذا الحديث
عن ابيه **باب ما جا في الاذان في السفر** حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذا عن ابي قلابة عن مالك
ابن الحويرث قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي
فقال لنا اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما قال ابو عيسى هذا
حديث صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم لختار والاذان في السفر
وقال بعضهم يختزي بالاقامة انما الاذان على من يريد ان يجمع الناس والقول
الاول اصح وبه يقول احمد واسحاق **باب ما جا في**
فضل الاذان حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا ابو تميلة حدثنا
ابو حمزة عن جابر عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اذن سبع سنين محتسبا كتب له براءة من النار قال وفي الباب عن
ابن مسعود وثوبان ومعاوية وانس وابي هريرة وابي سعيد قال ابو
عيسى حديث ابن عباس حديث غريب وابو تميلة اسمه يحيى بن واضح وابو
حمزة السكري اسمه محمد بن ميمون وجابر بن يزيد الجعفي ضعفوه تركه
يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قال سمعت الجارود يقول سمعت
وكيعا يقول لولا جابر لكان اهل الكوفة بغير حديث ولولا حماد لكان
اهل الكوفة بغير فقه **باب ما جا ان الامام ضامن**
والمؤذن مؤتمن حدثنا هناد ثنا ابو الاحوص وابو معاوية عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن
والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الايمة واغفر للمؤذنين وفي الباب عن عائشة
وسهل بن سعد وعقبة بن عامر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة رواه
سفيان الثوري وحفص بن غياث وغير واحد عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى اسباط بن محمد عن
الاعمش قال حدثت عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى نافع بن سليمان عن محمد بن ابي صالح عن ابيه عن عائشة عن النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قال وسمعت ابا زرعة يقول حديث ابي
صالح عن ابي هريرة اصح من حديث ابي صالح عن عائشة قال وسمعت محمدا يقول
حديث ابي صالح عن عائشة اصح وذكر عن علي بن المديني انه لم يثبت حديث
ابي هريرة ولا حديث ابي صالح عن عائشة في هذا **باب**
ما يقول الرجل اذا اذن المؤذن حدثنا قتيبة حدثنا مالك وحدثنا الانصاري حدثنا معن
حدثنا مالك وحدثنا قتيبة عن مالك عن الزهري عن عطاء بن يزيد
عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم
النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن قال وفي الباب عن ابي رافع وابي هريرة
وام حبيبة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن ربيعة وعائشة ومعاذ بن
انس ومعاوية قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وهكذا
روى عمر وغير واحد عن الزهري مثل حديث مالك وروى عبد الرحمن
ابن اسحاق عن الزهري هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية مالك اصح **باب**
ما جا في كراهية ان يأخذ على الاذان اجرا حدثنا هناد حدثنا ابو
زبيد وهو عتاب بن القاسم عن الاشعث عن الحسن عن عثمان بن ابي
العاص قال ان من آخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ
مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا قال ابو عيسى حديث عثمان حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان يأخذ المؤذن على الاذان
اجرا واستحبوا للمؤذن ان يحتسب في اذانه **باب ما جا**
ما يقول الرجل اذا اذن المؤذن حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن خالد
ابن عبد الله بن قتيب عن عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا
وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث ليث بن سعد عن خالد بن عبد
الله بن قتيب **باب منه اخر** حدثنا محمد بن سهل بن عسكر
البغدادي وابراهيم بن يعقوب قالا حدثنا علي بن عياش الحمصي حدثنا
شعيب عن ابي حمزة حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه
الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة و
ابعثه مقاما محمودا الذي وعدته لا حللت له الشفاعة يوم القيامة
قال ابو عيسى حديث جابر حديث صحيح حسن غريب من حديث محمد بن
المنكدر لا نعلم احدا رواه غير شعيب بن ابي حمزة **باب**

ماجاء في اجابة الاذان والاقامة

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع وعبد الرزاق وابو احمد وابو نعيم قالوا حدثنا سفيان عن زيد العمي عن ابي اياس معاوية بن قرة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعا لا يرد بين الاذان والاقامة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن وقد رواه ابو اسحاق الهمداني عن بريد ابن ابي مريم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا

باب كم فرض الله على عباده من الصلوات

حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن انس بن مالك قال فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به الصلوات خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذا الخمس خمسين قال وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة بن عبيد الله وابي ذر وابي قتادة ومالك بن صعصعة وابي سعيد الخدري قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح

باب ماجاء في فضل الصلوات الخمس

حدثنا علي بن حجر اخبرنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الي الجمعة كفارات لما بينهن ما لم يغش الكبائر قال وفي الباب عن جابر وانس وحنظلة الاسيدي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح

باب ماجاء في فضل الجماعة

حدثنا هناد حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وابي سعيد وابي هريرة وانس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهكذا روى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين درجة وعامة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما قال خمسة وعشرين الا ابن عمر فانه قال سبع وعشرين حدثنا اسحاق ابن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده بخمس وعشرين جزءا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ماجاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر فتياني ان يجمعوا حزم الحطب ثم امر بالصلاة فتقام ثم

احرق

لاحرق على اقوام لا يشهدون الصلاة قال ابو عيسى وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وابي الدرداء وابن عباس ومعاذ بن انس وجابر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له وقال بعض اهل العلم هذا على التغليظ والتشديد ولا رخصة لاحد في ترك الجماعة الا من عذر قال مجاهد وسيل ابن عباس عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل لا يشهد جمعة ولا جماعة قال هو في النار قال حدثنا بذلك هناد حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد ومعنى الحديث ان لا يشهد الجماعة والجمعة رغبة عنها واستخفافا بحقها وتهاونا بها

باب ماجاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا يعلى بن عطا حدثنا جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى صلاته وانحرف اذا هو برجلين في اخر القوم لم يصليا معه فقال علي بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقالا يا رسول الله انا قد كنا صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة قال وفي الباب عن محجن وبزيد بن عامر قال ابو عيسى حديث يزيد بن الاسود حديث حسن صحيح وهو قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول سفيان والشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا صلى الرجل وحده ثم ادرك الجماعة فانه يعيد الصلوات كلها في الجماعة واذا صلى الرجل المغرب وحده ثم ادرك الجماعة قالوا امامه يصليها معهم ويشفع بركعة والتي صلى وحده هي المكتوبة عندهم

باب ماجاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة

حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن سليمان التاجي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال جاء رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يتجر على هذا فقام رجل فصلى معه قال وفي الباب عن ابي امامة وابي موسى والحكم بن عمير قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من التابعين قالوا لا باس ان يصلي القوم جماعة في مسجد قد صلي فيه جماعة وبه يقول احمد واسحاق وقال اخرون من اهل العلم يصلون فرادى وبه يقول سفيان ومالك وابن المبارك والشافعي يختارون ان الصلاة فرادى

باب ماجاء في فضل الشاء والغنم

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن السري حدثنا

سفين عن عثمن بن حكيم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد العشاء في جماعة كان له قيام
نصف ليلة ومن صلى العشاء والغدو في جماعة كان له كقيام ليلة قال وفي الباب
عن ابن عمر وابي هريرة وانس وعمارة بن رويبة وجندب بن عبد الله بن
سفين البجلي وابي وابي موسى وبريدة حدثنا محمد بن بشار حدثنا يزيد
ابن هارون اخبرنا داود بن ابي هند عن الحسن عن جندب بن سفين عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله
في ذمته قال ابو عيسى حديث عثمن حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث
عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان موقوف وروي من غير وجه عن عثمان
مرفوع حدثنا عباس العنبري حدثنا يحيى بن كثير ابو غسان العنبري عن
اسمعيل الكحال عن عبد الله بن اوس الخزاعي عن بريدة الاسلمي عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة
قال ابو عيسى هذا حديث غريب

باب ما جاء في فضل الصف الاول

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها
قال وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي سعيد وابي وعايشة والعرباض
ابن سارية وانس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يستغفر للصف الاول
ثلاثا وللثاني مرة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان الناس يعلمون ما في
النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه
قال حدثنا بذلك اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن
سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا
قتيبة عن مالك نحوه

باب ما جاء في اقامة الصف

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا فخرج يوما فراى رجلا
خارجا صدره عن القوم فقال لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
قال وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء وجابر بن عبد الله وانس وابي هريرة
وعايشة قال ابو عيسى حديث النعمان حديث حسن صحيح وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تمام الصلاة اقامة الصف وروي
عن عمر انه كان يوكل رجالا باقامة الصفوف فلا يكبر حتى يخبر ان الصفوف
قد استوت وروي عن علي وعثمان انهما كانا يتعاهدان ذلك ويقولان
استووا وكان علي يقول تقدم يا فلان وتاخر يا فلان

باب ما جاء

ما جاء ليليني منكم اولو الاحلام والنهى

حدثنا نصر بن علي الجهضمي
حدثنا بن بديل بن ورقاء حدثنا خالد الحذاء عن ابي معشر عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليليني منكم اولو الاحلام
والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم
واياكم وهيشات الاسواق قال وفي الباب عن ابي بن كعب وابن مسعود
وابي سعيد والبراء وانس قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث
حسن صحيح غريب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه
ان يليه المهاجرون والانصار ليحفظوا عنه قال وخالد الحذاء هو خالد
ابن مهران يكنى ابا المنازل قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول يقال ان
خالد الحذاء انما اخذ هذا لفظا انما كان يجلس الى جنب ابي قلابة فاكتسب اليه قال وابو
معشر اسمه زياد بن كليب

باب ما جاء في كراهية الصف بين السواري

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفين عن يحيى بن هانى عن عرفجة
الزادي عن عبد الحميد بن محمود قال صلينا خلف امير من الامراء فاضطرب
الناس فصلينا بين سارتين فلما صلينا قال انس بن مالك كنا نتقي هذا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن قرة بن اياس
المزني قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن وقد كره قوم من اهل
العلم ان يصف بين السواري وبه يقول احمد واسحاق وقد رخص قوم من
اهل العلم في ذلك

باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده

حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن هلال بن
يساف قال اخذ زياد بن ابي الجعد بيدي ونحن بالرقة فقام بي على شيخ
يقال له وابصة بن معبد من بني اسد فقال زياد حدثني هذا الشيخ
ان رجلا صلى خلف الصف وحده والشيخ يسمع فامره رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة قال ابو عيسى وفي الباب عن علي بن
شيبان وابن عباس قال وحديث وابصة حديث حسن وقد كره قوم من اهل
العلم ان يصلي الرجل خلف الصف وحده وقالوا يعيد اذا صلى خلف الصف
وحده وهو قول سفين الثوري وابن المبارك والشافعي وقد ذهب قوم من
اهل الكوفة الى حديث وابصة بن معبد ايضا قالوا من صلى خلف الصف
وحده يعيد منهم حماد بن ابي سليمان وابن ابي ليلى ووكيع وروى حديث
حصين عن هلال بن يساف غير واحد مثل رواية ابي الاحوص عن زياد بن
ابي الجعد عن وابصة وفي حديث حصين ما يدل ان هلالا لم يذكر زيادا بين وابصة
واختلف اهل الحديث في هذا فقال بعضهم حديث عمرو بن مرة عن هلال بن
يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة اصح وقال بعضهم حديث حصين
عن هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن وابصة بن معبد اصح قال ابو عيسى

وهذا عندي اصح من حديث عمرو بن مرة لانه قد روي من غير حديث هلال بن
يساف عن زياد بن ابي الجعد عن وابصة حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن زياد بن ابي الجعد عن وابصة قال
وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو من مرة عن هلال
ابن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد ان رجلا صلى خلف الصف وحده
فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد الصلاة قال سمعت الحارود يقول
سمعت وكيعا يقول اذا صلى الرجل خلف الصف وحده فانه يعيد **باب**
ماجاء في الرجل يصلي ومعه رجل حدثنا قتيبة حدثنا داود بن عبد الرحمن
العطار عن عمرو بن دينار عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقمت عن يساره فاخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم برأسي من وراي فجعلني عن يمينه قال ابو عيسى وفي الباب عن
انس قال وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم قالوا اذا كان الرجل
مع الامام يقوم عن يمين الامام **باب ماجاء في الرجل**
يصلي مع الرجلين حدثنا ابو داود محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي قال انبانا
اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة بن جندب قال امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كنا ثلاثة ان يتقدمنا احدنا قال ابو عيسى وفي الباب عن
ابن مسعود وجابر وانس بن مالك قال وحديث سمرة حديث حسن غريب
والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا كانوا ثلاثة فلم رجلان خلف الامام
وروي عن ابن مسعود انه صلى بعلقمة والاسود فاقام احدهما عن يمينه
والاخر عن يساره ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تكلم بعض اهل الناس
في اسماعيل بن مسلم من قبل حفظه **باب ماجاء في الرجل**
يصلي ومعه الرجال والنساء حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك
ابن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته
مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل منه ثم
قال قوموا فلاصل لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس
فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت عليه انا
واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين ثم انصرف قال
ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا
اذا كان مع الامام رجل وامراة قام الرجل عن يمين الامام والمراة خلفهما وقد
احتج بعض الناس بهذا الحديث في اجازة الصلاة اذا كان الرجل خلف الصف
وحده وقالوا ان الصبي لم تكن له صلاة وكان انسا كان خلف النبي صلى الله
عليه وسلم وحده في الصف وليس الامر على ما ذهبوا اليه لان النبي صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم اقامه مع اليتيم خلفه فلو لان النبي صلى الله عليه وسلم جعل
لليتيم صلاة لما اقام اليتيم معه ولا قامه عن يمينه وقد روي عن موسى
ابن انس عن انس انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فاقامه عن يمينه
وفي هذا الحديث دلالة انه انما صلى تطوعا اذا دخل البركة عليهم **باب**
ماجاء من احق بالامامة قال وحدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش
قال وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو معاوية وعبد الله بن نمير عن الاعمش
عن اسماعيل بن رجا الزبيدي عن اوس بن ضمع قال سمعت ابا مسعود الانصاري
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان
كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة
فان كانوا في الهجرة سواء فاكبرهم سنا ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على
تكرمته في بيته الا باذنه قال محمود قال ابن نمير في حديثه افقههم سنا
قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وانس بن مالك وانس بن الحويرث وعمرو
ابن سلمة قال وحديث ابي مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل
العلم قالوا الحق الناس بالامامة اقرؤهم لكتاب الله واعلمهم بالسنة وقالوا
صاحب المنزل احق بالامامة وقال بعضهم اذا اذن صاحب المنزل لغيره
فلا بأس ان يصلي به وكره بعضهم وقالوا السنة ان يصلي صاحب
البيت قال احمد بن حنبل وقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤم الرجل في
سلطانه ولا يجلس على تكرمته في بيته الا باذنه فاذا اذن فارجو ان
الاذن في الكل ولم ير بأسا اذا اذن له ان يصلي به **باب**
ماجاء اذا ام احدكم الناس ان يخفف حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة
ابن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا ام احدكم الناس فليخفف فان فيهم الصغير والكبير والضعيف
والمريض فاذا صلى وحده فليصل كيف شاء قال ابو عيسى وفي الباب عن
عدي بن حاتم وانس وجابر بن سمرة ومالك بن عبد الله وابي واقد وعثمان
ابن ابي العاص وابي مسعود وجابر بن عبد الله وابن عباس قال ابو عيسى
وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم اختاروا ان لا
لا يطيل الامام الصلاة مخافة المشقة على الضعيف والكبير والمريض
وابو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز المدني
وكيلي اياد وحدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن
مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخف الناس صلاة في تمام
قال ابو عيسى حديث حسن صحيح **باب ماجاء في تخريبه**
الصلاة وتحليلها حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن الفضيل عن ابي
سفيان طريف السعدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة في فريضة او غيرها قال
ابو عيسى وفي الباب عن علي وعايشة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن
وحديث علي في هذا اجود اسنادا واصح من حديث ابي سعيد وقد كتبناه
في اول كتاب الوضوء والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق ان تحريم الصلاة التكبير ولا يكون الرجل داخلا في الصلاة
الا بالتكبير قال وسمعت ابا بكر محمد بن اياس مستملي وكيع يقول سمعت عبد
الرحمن يقول لو افتتح رجل الصلاة بتسبيحتين اسمين من اسماء الله ولم يكبر لم
يجزه وان احدث قبل ان يسلم امرته ان يتوضأ ثم يرجع الى مكانه فيسلم
انما الامر على وجهه قال وابو نمرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة **باب**
ما جاء في نشر الاصابع عند التكبير حدثنا قتيبة وابو سعيد الاشج
قالا حدثنا يحيى بن اليمان عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلاة نشر اصابعه
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حسن وقد روي غير واحد هذا الحديث عن
ابن ابي ذيب عن سعيد بن سمعان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا وهذا اصح من رواية يحيى بن اليمان
واخطأ يحيى بن اليمان في هذا الحديث قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
اخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا ابن ابي ذيب عن سعيد بن
سمعان قال سمعت ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام الى الصلاة رفع يديه مدا قال عبيد الله وهذا اصح من حديث يحيى
ابن اليمان وحديث يحيى بن اليمان خطأ **باب ما جاء في**
فضل التكبيرة الاولى حدثنا عقبة بن مكرم ونصر بن علي قالا حدثنا
ابو قتيبة سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن ابي حبيب بن ابي ثابت عن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى لله اربعين
يوما في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة
من النفاق قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن انس موقوفا ولا اعلم
احدا رفعه الا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو ولم يرو هذا عن
حبيب بن ابي حبيب البجلي عن انس قوله حدثنا حبيب حدثنا يزيد
قال وحدثنا ابن مالك عن عمرو بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان
عن حبيب بن ابي حبيب البجلي عن انس نحوه ولم يرفعه وروى اسماعيل بن
عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن انس بن مالك عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو هذا وحديث حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل

عمارة

عمارة بن غزية لم يدرك انسا قال محمد بن اسماعيل حبيب بن ابي حبيب يكنى
ابا الكشوبي ويقال ابن غميرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا من
جهة اسناده وعمارة بن غزية لم يسمع من انس بن مالك **باب**
ما يقول عند افتتاح الصلاة حدثنا محمد بن موسى البصري حدثنا
جعفر بن سليمان الضبعي عن علي بن علي الرفاعي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة بالليل كبر ثم
يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم يقول الله اكبر كبيرا ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم من همزه ونفثه ونفخه قال ابو عيسى وفي الباب عن علي وعايشة
وعبد الله بن مسعود وجابر وجبير بن مطعم وابن عمر قال ابو عيسى وحديث
ابي سعيد اشهر حديث في هذا الباب وقد اختار قوم من اهل العلم هذا
الحديث واما اكثر اهل العلم فقالوا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله
غيرك هكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود والعمل على هذا
عند اكثر اهل العلم من التابعين وغيرهم وقد تكلم في اسناد حديث
ابي سعيد كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي وقال احمد
لا يصح هذا الحديث حدثنا الحسن بن عرفة ويحيى بن موسى قالا حدثنا
ابو معاوية عن عمارة بن ابي الرجال عن عمرة عن عايشة قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك
اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه من
حديث عايشة الا من هذا الحديث بهذا الوجه وعمارة قد تكلم فيه من قبل حفظه
وابو الرجال اسمه محمد بن عبد الرحمن المدني **باب ما جاء**
في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم حدثنا احمد بن منيع حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم حدثنا سعيد بن ابي ايوب الجزيري عن قيس بن عباية
عن ابن عبد الله بن مغفل سمعني ابي وانا اقول ببسم الله الرحمن الرحيم فقال
اي بني اياك والحدث قال ولم ار احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ابغض اليه الحدث في الاسلام يعني منه قال وقد صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر ومع عثمان فلم اسمع احدا منهم يقولها
فلا تقلها اذا انت صليت فقل الحمد لله رب العالمين قال ابو عيسى حديث
عبد الله بن مغفل حديث حسن والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن
بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق
لا يرون ان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قالوا ويقولها في نفسه **باب**

شبكة الألوكة www.alukah.net

ماجاء في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا المغيرة بن سليمان قال في اسماعيل بن حماد عن ابي خالد عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذاك وقد قال هذا عدة من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين راوا الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وبه يقول الشافعي وقال اسماعيل بن حماد هو ابن ابي سليمان وابو خالد يقال هو ابو خالد الوالبي واسمه هرمز وهو كوفي

باب في افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي انما معنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدؤن بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه انهم كانوا لا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم وكان الشافعي يرى ان يبدأ ببسم الله الرحمن ان يجهر بها اذا جهر بالقراءة يجهر بها

باب ماجاء انه لا صلاة الا بفاتحة الكتاب

حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي ابو عبد الله العدني وعلي بن حجر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة وانس وابي قتادة وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي ابن ابي طالب وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزي صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب وبه يقول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق سمعت ابن ابي عمر يقول اختلفت الي ابن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي اكبر مني بسنة وسمعت ابن ابي عمر يقول يجب سبعين تحمة ماشيا

باب ماجاء في التامين

حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وايل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرا غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال امين ومد بها صوته وفي الباب عن علي وابي هريرة قال ابو عيسى حديث وايل بن حجر

حديث

حديث حسن وبه يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم يرون ان الرجل يرفع صوته بالتامين ولا يخفيها وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق وروى شعبة هذا الحديث عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس عن علقمة بن وايل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال امين وخفض بها صوته وسمعت محمدا يقول حديث سفيان اصح من حديث شعبة في هذا واخطا شعبة في مواضع من هذا الحديث فقال عن حجر ابي العنبس وانما هو حجر بن عنبس ويكنى ابا السكن وزاد فيه عن علقمة بن وايل وليس فيه عن علقمة وانما هو عن حجر بن عنبس عن وايل بن حجر وقال وخفض بها صوته وانما هو مد بها صوته قال وسالت ابا زرعة عن هذا الحديث فقال حديث سفيان في هذا اصح من حديث شعبة قال وروى العلاء بن صالح الاسدي عن سلمة عن كهيل نحو رواية سفيان حدثنا ابو بكر محمد بن ابان حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا العلاء بن صالح الاسدي عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وايل ابن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث سفيان عن سلمة بن كهيل

باب ماجاء في فضل التامين

حدثنا ابو كريب حدثنا زيد بن حباب حدثني مالك بن انس حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح

باب ماجاء في السكتتين في الصلاة

حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال سكتتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكر ذلك عمران بن حصين وقال حفظنا سكتة فكتبنا الى ابي بن كعب بالمدينة فكتب ابي ان حفظ سمرة قال سعيد فقلنا لقتادة ما هاتان السكتتان قال اذا دخل في صلاته واذا فرغ من القراءة ثم قال بعد ذلك واذا قرا ولا الضالين قال وكان يعجبه اذا فرغ من القراءة ان يسكت حتى يتراد اليه نفسه قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسن وهو قول غير واحد من اهل العلم يستحبون للامام ان يسكت بعد ما يفتتح الصلاة وبعد الفراغ من القراءة وبه يقول احمد واسحاق واصحابنا

باب ماجاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومنا فياخذ شماله بيمينه قال وفي الباب عن وايل بن حجر وغضيف بن الحرث وابن عباس وابن مسعود وسمال بن سعد قال ابو عيسى حديث هلب

حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم يرون ان يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة
ورأى بعضهم ان يضعها فوق السرة ورأى بعضهم ان يضعها تحت السرة
وكل ذلك واسع عندهم واسم هلب يزيد بن قنافة الطائي **باب**
في التكبير عند الركوع حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق
عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة والاسود عن عبد الله قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود
وابو بكر وعمر قال وفي الباب عن ابي هريرة وانس وابن عمر ووائل
الاشعري وابي موسى وعمران بن حصين ووائل بن حجر وابن عباس ه
قال ابو عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل
عليه عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وعليه عامة الفقهاء والعلما
باب منه اخر حدثنا عبيد الله بن معتب المروزي قال
سمعت علي بن الحسن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن
الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يكبر وهو ينهوي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين قالوا
يكبر الرجل وهو ينهوي للركوع والسجود **باب ما جاء في**
رفع اليدين عند الركوع حدثنا قتيبة وابن ابي عمر قالا حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله ه
عليه وسلم اذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه واذا رفع
رفع راسه من الركوع وزاد ابن ابي عمر في حديثه وكان لا يرفع بين السجدتين
حدثنا الفضل بن الصباح البغدادي حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا
الزهري بهذا الاسناد نحو حديث ابن ابي عمر قال وفي الباب عن عمر وعلي
ووائل بن حجر ومالك بن الحويرث وانس وابي هريرة وابي حميد وابي
اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة وابي قتادة وابي موسى وجابر
وعبير الليثي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهذا يقول
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر وجابر بن
عبد الله وابو هريرة وانس وعمر وابن عباس وعبد الله بن الزبير وغيرهم
ومن التابعين الحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وسالم
ابن عبد الله وسعيد بن جبير وغيرهم وبه يقول مالك وعمر والاوزاعي
وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قال عبد الله بن المبارك
قد ثبت حديث من يرفع يديه وذكر حديث الزهري عن سالم عن ابيه
ولم يثبت

ولم يثبت حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع الا
في اول مرة حدثنا بذلك احمد بن عبدة الآملي حدثنا وهب بن زمعة عن
سفيان بن عبد الملك عن عبد الله بن المبارك حدثنا هناد حدثنا وكيع عن
سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة قال قال
عبد الله الا اصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلم
يرفع يديه الا في اول مرة وفي الباب عن البراء بن عازب قال ابو عيسى حديث
ابن مسعود حديث حسن وبه يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم والتابعين وهو قول سفيان واهل الكوفة واختلف
عن مالك في رفع اليدين في الصلاة فروى ابو بدين مسلم وعبد الله بن وهب
عن مالك انه كان يرى رفع اليدين في الصلاة وروى الشافعي عن مالك انه
كان لا يرفع **باب ما جاء في وضع اليد على الركبة**
في الركوع حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو بكر بن عياش حدثنا ابو حصين عن ابي
عبد الرحمن السلمي قال قال لنا عمر بن الخطاب ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب
قال وفي الباب عن سعد وانس وابي حميد وابي اسيد وسهل بن سعد
ومحمد بن مسلمة وابي مسعود قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن
بعدهم لا اختلاف بينهم في ذلك الا ما روي عن ابن مسعود وبعض اصحابه
انهم كانوا يطبقون والتطبيق منسوخ عند اهل العلم قال سعد بن ابي
وقاص كنا نفعل ذلك فنهينا عنه وامرنا ان نضع الاكف على الركب
قال وحدثنا بذلك قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ابي يعفور عن مصعب
ابن سعد عن ابيه سعد نهذا وابو حميد الساعدي اسمه عبد الرحمن بن سعد
ابن المنذر وابو اسيد الساعدي اسمه مالك بن ربيعة وابو حصين اسمه
عثمان بن عاصم الاسدي وابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب
وابو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس وابو يعفور العبدي اسمه
واقد ويقال وقدان وهو الذي روى عن عبد الله بن ابي اوفى وكلاهما
من اهل الكوفة **باب ما جاء ان يجافي يديه عن**
جنبيه في الركوع حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا
فليح بن سليمان حدثنا عباس بن سهل بن سعد قال اجتمع ابو حميد وابو
اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض
عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه قال وفي الباب عن انس قال
ابو عيسى حديث ابي حميد حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان تجافي الرجل يديه عن جنبيه في الركوع والسجود باب
ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود حدثنا علي بن حجر اخبرنا
عيسى بن يونس عن ابن ابي ذيب عن اسحاق بن يزيد الهذلي عن عوف
ابن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم
ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلاث
مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه قال وفي الباب عن حذيفة وعقبة
ابن عامر قال ابو عيسى حديث ابن مسعود ليس اسناده بمتصل عوف بن
عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون
ان لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات ويروى عن
عبد الله بن المبارك انه قال استحب للامام ان يسبح خمس تسبيحات
لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات وهكذا قال اسحاق بن ابراهيم
حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة عن الاعمش قال
سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المستورد عن صلة بن زفر عن حذيفة
انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان
ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الاعلى وما ابقى على اية رحمة
الا وقف وسأل وما اتى على اية عذاب الا وقف وتعوذ قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن شعبة نحوه وقد روي عن حذيفة هذا الحديث من غير هذا الوجه
انه صلى بالليل مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث باب
ما جاء في النهي عن القراءة في الركوع حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري
حدثنا معن حدثنا مالك وحدثنا قتيبة عن نافع عن مالك عن ابراهيم
ابن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة
القرآن في الركوع قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث علي
حديث حسن صحيح وهو قول اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين ومن بعدهم كرهوا القراءة في الركوع والسجود باب
ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود حدثنا احمد بن
منيع حدثنا ابو معوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي
مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ
صلاة لا يقيم فيها الرجل يعني صلبه في الركوع والسجود قال وفي الباب
عن علي بن شيبان وانس وابي هريرة ورفاعة الزرقي قال ابو عيسى
حديث ابي مسعود الانصاري حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اهل العلم

اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يرون ان
يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود قال الشافعي واحمد واسحاق
من لم يقيم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة لحديث النبي
صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع
والسجود وابو معمر اسمه عبد الله بن سخبرة وابو مسعود الانصاري
البدري اسمه عقبة بن عمرو باب ما يقول الرجل
اذا رفع راسه من الركوع حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود
الطيالسي حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون حدثني
عمي عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع
قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء
ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس
وابن ابي اوفى وابي جحيفة وابي سعيد قال ابو عيسى حديث علي حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي
قال يقول هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل الكوفة يقول
هذا في صلاة التطوع ولا يقوله في صلاة المكتوبة باب
منه حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن
سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال
الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ومن بعدهم ان يقول الامام سمع الله لمن حمده ويقول من خلف
الامام ربنا ولك الحمد وبه يقول احمد وقال ابن سيرين وغيره يقول من
خلف الامام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد مثل ما يقول الامام وبه
يقول الشافعي واسحاق باب ما جاء في وضع الركبتين
قبل اليدين في السجود حدثنا سلمة بن شبيب واحمد بن ابراهيم
الدورقي والحسن بن علي الحلواني وعبد الله بن منير وغير واحد
قالوا حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن
ابيه عن وايل بن حجر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه قال
زاد الحسن بن علي في حديثه قال يزيد بن هارون ولم يرو شريك عن
عاصم بن كليب الا هذا الحديث قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
لا نعرف احدا رواه مثل هذا عن شريك والعمل عليه عند اكثر اهل العلم يرون

ان يضع الرجل ركبتيه على الارض قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل
ركبتيه وروى همام عن عاصم هذا مرسلا ولم يذكر فيه وائل بن حجر باب
منه حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله بن
حسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا سجد احدكم فلا يبرك في صلاته بروك البعير قال ابو عيسى حديث ابي
هريرة حديث غريب لا نعرفه من حديث ابي الزناد الا من هذا الوجه
وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن سعيد المقبري ضعفه
يحيى بن سعيد القطان وغيره باب ما جاء في السجود على
الجبهة والانف حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر العقدي حدثنا
فليح بن سليمان حدثني عباس بن سهل عن ابي حميد الساعدي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد امكن انفه وجبهته الارض ونحى يديه
عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه قال وفي الباب عن ابن عباس ووائل
ابن حجر وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي حميد حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند اهل العلم ان يسجد الرجل على جبهته وانفه فان سجد
على جبهته دون انفه فقد قال قوم من اهل العلم يجزيه وقال غيرهم
لا يجزيه حتى يسجد على الجبهة والانف باب
ما جاء ان يضع الرجل جبهته اذا سجد حدثنا قتيبة حدثنا
حفص بن غياث عن الحجاج عن ابي اسحاق قال قلت للبراء بن عازب
ابن كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه اذا سجد فقال بين
كفيه قال وفي الباب عن وائل وابي حميد قال ابو عيسى حديث البراء
حديث حسن غريب وهو الذي اختاره اهل العلم ان تكون بداية قرب
من اذنيه باب ما جاء في السجود على سبعة
اعضاء حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم
عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن العباس بن عبد المطلب انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب
وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه قال وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة
وابي سعيد وجابر قال ابو عيسى حديث العباس حديث حسن صحيح
وعليه العمل عند اهل العلم حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو
ابن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعره ولا ثيابه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في النهي في
السجود حدثنا ابو كريب حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود بن قيس عن

عبيد الله بن عبد الله بن الاقرم الخزاعي عن ابيه قال كنت مع ابي بالبقاع
من نمرة فرت ركبة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقام فصلى
قال فكنت انظر الى عفرتي ابطيه اذا سجد اري بياضه قال وفي الباب
عن ابن عباس وابن بحينة وجابر واحمر بن جزي وميمونة وابي حميد
وابي مسعود وابي اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة والبراء بن عازب
وعدي بن عميرة وعائشة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن اقرم
حديث حسن لا نعرفه الا من حديث داود بن قيس ولا نعرف لعبد الله
ابن اقرم عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث والعمل عليه عند
اهل العلم قال وعبد الله بن اقرم الخزاعي انما له هذا الحديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعبد الله بن ارقم الزهري صاحب النبي صلى الله عليه
وسلم وهو كاتب ابي بكر الصديق باب ما جاء في
الاعتدال في السجود حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم
فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب قال وفي الباب عن عبد
الرحمن بن شبل وانس والبراء وابي حميد وعائشة قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم يختارون الاعتدال
في السجود ويكرهون الافتراش كافتراش السبع حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو داود اخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم
ذراعيه في الصلاة بسط الكلب قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
باب ما جاء في نصب القدمين في السجود حدثنا عبيد
الله بن عبد الرحمن اخبرنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن محمد بن عجلان
عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب القدمين قال عبد الله
قال معلى حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن عجلان عن محمد بن ابراهيم
عن عامر بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ونصب
القدمين مرسل وهذا اصح من حديث وهيب وهو الذي اجمع عليه اهل
العلم واختاروه باب ما جاء في اقامة الصلب
اذا رفع راسه من الركوع والسجود حدثنا احمد بن محمد المروزي اخبرنا
عبد الله بن المبارك اخبرنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن البراء بن عازب قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
ركع واذا رفع راسه من الركوع واذا سجد واذا رفع راسه من السجود
قريبا من السواء قال وفي الباب عن انس حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد

ابن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم نحوه قال ابو عيسى حديث البراء حديث
حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم **باب ما جاء**
في كراهية ان يبادر الامام بالركوع والسجود حدثنا محمد بن بشار حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله بن يزيد
حدثنا البراء وهو غير كذوب قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله ﷺ
صلى الله عليه وسلم فرفع راسه من الركوع لم نر احدا منا ظهره حتى
يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسجد قال وفي الباب عن انس ومعاوية
وابن مسعدة صاحب الجيوش وابي هريرة قال ابو عيسى حديث البراء حديث
حسن صحيح وبه يقول اهل العلم انهم يكرهون ان يخالف الامام فيتبعون الامام فيما يصنع
لا يركعون الا بعد ركوعه ولا يرفعون الا بعد رفعه لا نعلم بينهم في ذلك
اختلافا **باب ما جاء في كراهية الاقعاء في السجود** حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا عبيد الله حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن
الحرث عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي احبك
واحب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقعين بين السجدتين قال
ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه من حديث علي الا من حديث ابي اسحاق عن
الحرث عن علي وقد ضعف بعض اهل العلم الحارث الاعور والعمل على هذا
الحديث عند اكثر اهل العلم يكرهون الاقعاء قال وفي الباب عن عائشة
وانس وابي هريرة **باب ما جاء في الرخصة في الاقعاء**
حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني
ابو الزبير انه سمع طاوسا يقول قلنا لابن عباس في الاقعاء على القدمين
قال هي السنة فقلنا انا لنراه جفاء بالرجل قال بل هي سنة نبيكم صلى
الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب
بعض اهل العلم الى هذا الحديث من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون
بالاقعاء بأسا وهو قول بعض اهل مكة من اهل الفقه والعلم قال واكثر اهل
العلم يكرهون الاقعاء بين السجدتين **باب ما يقول بين**
السجدتين حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا زيد بن حباب عن كامل ابي
العلاء عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني ٥
واجبرني واهدني وارزقني حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا
يزيد بن هارون عن زيد بن حباب عن كامل ابي العلاء نحوه قال ابو عيسى
هذا حديث غريب هكذا روي عن علي وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق
يرون هذا جائزا في المكتوبة والتطوع وروي بعضهم هذا الحديث
عن كامل ابي العلاء مرسلا **باب ما جاء في الاعتماد في**

السجود

السجود حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال اشتكى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى النبي عليه
السلام مشقة السجود عليهم اذا تفرجوا فقال استعينوا بالركب قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه من حديث الليث عن ابن
عجلان وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن سعيد عن
النعمان بن ابي عياش عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وكان رواية
هؤلاء اصح من رواية الليث **باب ما جاء كيف النهوض**
من السجود حدثنا علي اخبرنا هشيم عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن
مالك بن الحويرث الليثي انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فكان
اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا قال ابو عيسى
حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل
العلم وبه يقول اسحاق وبعض اصحابنا **باب منه** حدثنا
يحيى بن موسى حدثنا ابو معاوية حدثنا خالد بن الياس عن صالح مولى
التوءمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في
الصلاة على صدور قدميه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة عليه العمل
عند اهل العلم يختارون ان ينهض الرجل في الصلاة على صدور قدميه
وخالد بن الياس هو ضعيف عند اهل الحديث وصالح مولى التوءمة هو صالح
ابن ابي صالح وابو صالح اسمه ينهاك وهو مدني **باب ما جا**
في التشهد حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي حدثنا عبيد الله ٥
الاشجعي عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد عن عبد
الله بن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعدنا
في الركعتين ان نقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله قال
وفي الباب عن ابن عمر وجابر وابي موسى وعائشة قال ابو عيسى ٥
حديث ابن مسعود قد روي عنه من غير وجه وهو اصح حديث روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد والعمل عليه عند اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق حدثنا احمد
ابن محمد بن موسى اخبرنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن خصيف قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله ان الناس
قد اختلفوا في التشهد فقال علي بتشهد ابن مسعود **باب**

منه حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما
يعلمنا القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ٥
سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله رسول
الله قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روى
عبد الرحمن بن حميد الرواسي هذا الحديث عن ابي الزبير نحو حديث الليث
ابن سعد وروى ايمن بن نابل المكي هذا الحديث عن ابي الزبير عن جابر وهو
غير محفوظ وذهب الشافعي الى حديث ابن عباس في التشهد **باب**
ماجاء انه يخفي التشهد حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا يونس بن بكير
عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
قال من السنة ان يخفى التشهد قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث
حسن غريب والعمل عليه عند اهل العلم **باب ما جاء**
كيف الجلوس في التشهد حدثنا ابو كريب حدثنا عبد الله بن ادريس
حدثنا عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر قال قدمت المدينة قلت
لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس يعني للتشهد
افترش رجله اليسرى ووضع يديه اليسرى يعني على فخذه اليسرى
ونصب رجله اليمنى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه
عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وابن المبارك
باب منه حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر العقدي
حدثنا فليح بن سليمان المدني حدثني عباد بن تميم الساعدي قال
اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس
يعني للتشهد فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته
ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى
واشار باصبعه يعني السبابة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح
وبه يقول بعض اهل العلم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قالوا ٥
يقعد في التشهد الاخر على وركه واحتجوا لحديث ابي حميد وقالوا ٥
يقعد في التشهد الاول على رجله اليسرى وينصب اليمنى **باب**
ماجاء في الاشارة في التشهد حدثنا محمود بن غيلان وعيسى بن
موسى قالا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلاة وضع

يده

يده اليمنى على ركبته ورفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو بها ويده
اليسرى على ركبته باسطها عليها قال وفي الباب عن عبد الله بن الزبير
وعمير الخزاعي وابي هريرة وابي حميد ووايل بن حجر قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عبيد الله
ابن عمر الا من هذا الوجه والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين تختار وبه الاشارة في التشهد
وهو قول احمد واسحاق **باب ماجاء في التسليم في الصلاة**
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن
ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله
السلام عليكم ورحمة الله قال وفي الباب عن سعد وابن عمر
وجابر بن سمرة والبراء وعمار ووايل وعدي ابن عميرة وجابر بن
عبد الله قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن بعدهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق
باب منه حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري
حدثنا معن وبن ابي سلمة عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في
الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل الى الشق الايمن شيئا
قال وفي الباب عن سهل بن سعد قال ابو عيسى عايشة لا نعرفه ٥
مرفوعا الا من هذا الوجه قال محمد بن اسماعيل زهير بن محمد اهل
الشام يروون عنه مناكير وروايته اهل العراق عنه اشبه قال محمد
وقال احمد بن حنبل كان زهير بن محمد الذي وقع عندهم
ليس هو الذي يروي عنه بالعراق كانه رجل اخر قلبوا اسمه قال
ابو عيسى وقد قال به بعض اهل العلم في التسليم في الصلاة ٥
واصح الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتين وعليه
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين
ومن بعدهم ورأى قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة قال الشافعي ان شاء سلم تسليمة
واحدة وان شاء سلم تسليمتين **باب ماجاء في حذف**
السلام سنة حدثنا علي بن خجر انا عبد الله بن المبارك وهقل بن
زياد عن الاوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي
سلمة عن ابي هريرة قال حذف السلام سنة قال علي بن خجر قال عبد الله

ابن المبارك يعني ان لا يجهر ٥ وبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهو الذي يستحبه اهل العلم وروي عن ابراهيم النخعي انه قال التكبير
جزم والسلام جزم

باب ما يقول اذا سلم من الصلاة

حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن عبد الله بن
الحرث عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم
لا يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت
ذا الجلال والاكرام حدثنا هناد بن السري حدثنا مروان بن معوية
الفزاري وابو معوية عن عاصم الاحول بهذا الاسناد نحوه وقال تباركت
يا ذا الجلال والاكرام قال وفي الباب عن ثوبان وابن عمر وابن عباس وابي
سعيد وابي هريرة والمغيرة بن شعبة قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح وقد روي خالد الحذاء هذا الحديث حديث عايشة
عن عبد الله بن الحرث نحو حديث عاصم وقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يقول بعد التسليم لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير اللهم لا مانع لما
اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وروي عنه انه كان
يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين ٥
والحمد لله رب العالمين حدثنا احمد بن محمد بن موسى حدثنا عبد الله
ابن المبارك اخبرنا الاوزاعي حدثني شداد ابو عمار حدثني ابو اسما الرحبي
قال حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينصرف من صلاته استغفر الله ٥
ثلاث مرات ثم قال انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال
والاكرام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو عمار اسمه
شداد بن عبد الله

باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك
ابن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله
وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وعبد الله بن عمر وقال ابو
عيسى حديث هلب حديث حسن وعليه العمل عند اهل العلم انه
ينصرف على اي جانبيه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره وقد
صح الامرات عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروي عن علي انه قال
ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره
اخذ عن يساره

باب ما جاء في وصف الصلاة

حدثنا علي بن حجر اخبرنا اسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى

ابن خلاد بن رافع الزرقي عن جده عن رفاعة بن رافع ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال رفاعة وكنا معه اذ جاء ٥
رجل كالبدوي فصلى فاخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك ارجع فصل
فانك لم تصل ففعل ذلك مرتين او ثلاثا فكل ذلك يأتي النبي صلى الله
عليه وسلم فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله عليه
وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فحاق في انفس الناس وكبر عليهم ان يكون
ممن اخف صلاته لم يصل فقال الرجل في اخر ذلك فارني وعلميني فانما
انا بشر اصيب واخطي فقال اجل اذا قمت الى الصلاة فتوضأ كما امرك الله
ثم تشهد واقم فان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله
ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا فاطمئن
فاطمئن جالسا ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وان انتقصت
منه شيا انتقصت من صلاتك ولم تذهب كلها قال وفي الباب عن ابي هريرة
وعمار بن ياسر قال ابو عيسى حديث رفاعة حديث حسن وقد روي
روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه حدثنا محمد بن يسار حدثنا
يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبيد الله بن عمر اخبرني سعيد بن ابي
سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فرد عليه السلام فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما
صلى ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فرد عليه السلام ٥
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل حتى
فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسن غير
هذا فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من
القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى
تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روي انه غير هذا
الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ولم يذكر
فيه عن ابيه عن ابي هريرة ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله اصح
وسعيد المقبري قد سمع من ابي هريرة وروى عن ابيه عن ابي هريرة ٥
وابو سعيد المقبري اسمه كيسان ويكنى ابا سعيد حدثنا محمد بن بشار ومحمد
ابن المثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا محمد
ابن عمرو بن عطاء عن ابي حميد الساعدي قال سمعته وهو في عشرة من اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم لحدهم ابو قتادة بن ربعي يقول انا اعلمكم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فما كنت اقدمنا له صحبة ولا
اكثرنا له اتيانا قال بلى قالوا فاعرض فقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما
منكبيه واذا اراد ان يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله اكبر وركع ثم اعتدل
فلم يصب راسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده
ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عضو في موضعه معتدلا ثم اهوى الى الارض
ساجدا ثم قال الله اكبر ثم جافى عضديه عن ابطيه وفتح اصابع رجليه
ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم اعتدل حتى يرجع كل عضو في موضعه
معتدلا ثم هوى ساجدا ثم قال الله اكبر ثم ثنى رجله وقعد واعتدل
حتى يرجع كل عضو في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل
ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما
صنع حين افتتح الصلاة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي
فيها صلاته اخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ومعنى قوله ورفع يديه اذا قام من
السجدتين يعني قام من الركعتين حدثنا محمد بن بشار والحسن بن علي
الخلال وسلمة بن شبيب وغير واحد قالوا حدثنا ابو عاصم حدثنا عبد
الحميد بن جعفر حدثنا محمد بن عمرو بن عطا قال سمعنا ابا حميد الساعدي في
عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو قتادة بن ربعي فذكر
نحو حديث يحيى بن سعيد بمعناه وزاد فيه ابو عاصم قالوا صدقت هكذا
صلى النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في القراءة في صلاة**
الصبح حدثنا هناد حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد بن علاقة
عن عمه قطبة بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في
الفجر والنخل باسقات في الركعة الاولى قال وفي الباب عن عمر وابن حريث
وجابر بن سمرة وعبد الله بن السايب وابي برزة وام سلمة قال ابو عيسى
حديث قطبة بن مالك حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قرا في الصبح بالواقعة وروي عنه انه كان يقرا في الفجر من ستين الى
مايه وروي عنه انه قرا اذا الشمس كورت وروي عن عمر انه كتب الى
ابي موسى ان اقرا في الصبح بطوال المفصل وعلى هذا العمل عند اهل العلم وبه
قال سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي **باب ما جاء**
في القراءة في الظهر والعصر حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون
اخبرنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم كان يقرا في الظهر والعصر والسماء ذات البروج والسماء والطارق
ونحوهما في الباب عن خباب وابي سعيد وابي قتادة وزيد بن ثابت
والبراء قال ابو عيسى حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا في الظهر قدر تنزيل السجدة وروي
عنه انه كان يقرا في الركعة الاولى من الظهر قدر ثلاثين اية وفي الركعة
الثانية خمس عشرة اية وروي عن عمر انه كتب الى ابي موسى ان اقرا في الظهر
باوساط المفصل ورأى بعض اهل العلم ان القراءة في صلاة العصر نحو
القراءة في صلاة المغرب يقرا بقصار المفصل وروي عن ابراهيم النخعي
انه قال تعدل صلاة العصر بصلاة المغرب في القراءة وقال ابراهيم
تضاعف صلاة الظهر على صلاة العصر في القراءة اربع مرار **باب**
ما جاء في القراءة في المغرب حدثنا هناد حدثنا عيدة بن سليمان عن
محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن
ام الفضل قالت سمعت النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
عاصب راسه في مرضه فصلى المغرب فقرا بالمرسلات فما صلاها بعد حتى
لقي الله قال وفي الباب عن جبير بن مطعم وابن عمر وابي ايوب وزيد بن
ثابت قال ابو عيسى حديث ام الفضل حديث حسن صحيح وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا في المغرب بالاعراف في الركعتين كليتيهما
ورفع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا في المغرب بالطور وروي عن
عمر انه كتب الى ابي موسى ان اقرا في المغرب بقصار المفصل وعلى هذا العمل
عند اهل العلم وبه يقول ابن المبارك واحمد واسحاق وقال الشافعي فذكر
عن مالك انه كره ان يقرا في صلاة المغرب بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات
قال الشافعي لا اكره ذلك بل استحبه ان يقرا بهذه السور في صلاة
المغرب **باب القراءة في صلاة العشاء** حدثنا عبدة
ابن عبد الله الخزاعي حدثنا يزيد بن حباب حدثنا حسين بن واقد عن عبد
الله بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا
في العشاء الاخرة بالشمس وضحاها ونحوها من السور وفي الباب عن البراء بن
عازب وانس قال ابو عيسى حديث بريدة حديث حسن وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا في العشاء الاخرة بالتين والزيتون وروي
عن عثمان بن عفان انه كان يقرا في العشاء بسور من اوساط المفصل نحو
سورة المنافقين واشباهها وروي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين انهم قرؤوا باكثر من هذا واقل فكان الامر عندهم واسع في هذا
واحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا بالشمس
وضحاها والتين والزيتون حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن يحيى بن سعيد

الانصاري عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرا في العشا الاخرة بالتين والزيتون قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح **باب القراة خلف الامام** حدثنا هناد حدثنا
عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة
ابن الصامت قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فثقلت عليه
القراة فلما انصرف قال اني لاراكم تقرؤون وراء امامكم قال قلنا يا رسول
الله اي والله قال فلا تفعلوا الا بام القران فانه لا صلاة لمن لم يقرا بها
وفي الباب عن ابي هريرة وعايشة وانس وابي قتادة وعبد الله بن عمرو
قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن وروى هذا الحديث الزهري عن
محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب وهذا اصح والعمل على هذا الحديث في
القراة خلف الامام عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والتابعين وهو قول مالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق
يرون القراة خلف الامام **باب ما جاء في ترك القراة**
خلف الامام اذا جهر بالقراة حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا
مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراة فقال هل
قرا معي احد منكم انفا فقال رجل نعم يا رسول الله قال اني اقول مالي انازع
القران قال فانتهى الناس عن القراة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما
جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات بالقراة حين سمعوا
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن ابن مسعود وعمران
ابن حصين وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابن اكيمة
الليثي اسمه عمارة ويقال عمرو بن اكيمة وروى بعض اصحاب الزهري هذا الحديث
وذكروا هذا الحرف قال قال الزهري فانتهى الناس عن القراة حين سمعوا
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل
على من راى القراة خلف الامام لان ابا هريرة هو الذي روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من صلى صلاة لم يقرا فيها بام القران فهي خداج هي خداج غير
تمام فقال له حامل الحديث اني اكون احيانا وراء الامام قال اقرا بها في نفسك
وروى ابو عثمان النهدي عن ابي هريرة قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم
ان انادي ان لا صلاة الا بقراة فاتحة الكتاب واختار اكثر اصحاب الحديث
ان لا يقرا الرجل اذا جهر الامام بالقراة وقالوا يتبع سكتات الامام
وقد اختلف اهل العلم في القراة خلف الامام فراى اكثر اهل العلم من اصحاب

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم القراة خلف الامام
وبه يقول مالك بن انس وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد
واسحاق وروي عن عبد الله بن المبارك انه قال انا اقرا خلف الامام والناس
لا يقرؤون الا قوما من الكوفيين وارى ان من لم يقرا صلاته جايزة وشدد
قوم من اهل العلم في ترك قراة فاتحة الكتاب واذا كان خلف الامام
فقالوا لا تجزي صلاة الا بقراة فاتحة الكتاب وحده كانا خلف الامام
وذهب البهاري عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقراه
عبادة بن الصامت بعد النبي صلى الله عليه وسلم خلف الامام وقال
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بقراة فاتحة الكتاب وبه
يقول الشافعي واسحاق وغيرهما واما احمد بن حنبل فقال معنى قول النبي صلى
الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب اذا كان وحده هو
واحتج بحديث جابر بن عبد الله حيث قال من صلى ركعة لم يقرا فيها
بام القران فلم يصل الا ان يكون وراء الامام قال احمد فهذا رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم تاول قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة
لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب انه هذا اذا كان وحده واختار احمد مع هذا
القراة خلف الامام وان لا يترك الرجل فاتحة الكتاب واذا كان خلف
الامام حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن ابي
نعيم وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة
لم يقرا فيها بام القران فلم يصل الا ان يكون وراء الامام قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح **باب ما يقول عند دخول المسجد**
حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ليث عن عبد الله بن
الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم
وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على
محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك فضلك
قال علي بن حجر قال اسماعيل بن ابراهيم فلقيت عبد الله بن الحسين
بمكة فسالته عن هذا الحديث فحدثني به قال كان اذا دخل قال رب افتح
لي باب رحمتك واذا خرج قال رب افتح لي باب فضلك وفي الباب عن ابي
حميد وابي اسيد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث فاطمة حديث حسن
وليس اسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى انما
عاشت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم اشهرا **باب**
ما جاء اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين حدثنا قتيبة حدثنا
مالك بن انس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن

ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جا احدكم المسجد
فليركع ركعتين قبل ان يجلس وفي الباب عن جابر وابي امامة وابي هريرة
وابي ذر وكعب بن مالك قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن
صحيح وقد روى هذا الحديث محمد بن عجلان وغير واحد عن عامر بن عبد
الله بن الزبير نحو رواية مالك بن انس عن سهيل بن ابي صالح وروى سهيل
ابن ابي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم
الزرقي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث
غير محفوظ والصحيح حديث ابي قتادة والعمل على هذا الحديث عند اصحابنا
استحبوا اذا دخل الرجل المسجد ان لا يجلس حتى يصلي ركعتين الا ان
يكون له عذر قال علي بن المديني حديث سهيل بن ابي صالح خطا اخبرني
بذلك اسحاق بن ابراهيم عن علي بن المديني **باب**
ما جا ان الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام حدثنا ابن ابي
عمر وابو عمار الحسين بن حريث قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو
ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو
وابي هريرة وجابر وابن عباس وحذيفة وانس وابي امامة وابي ذر
قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا
قال ابو عيسى حديث ابي سعيد قد روي عن غير واحد عن عمرو بن يحيى
روايتين منهم من ذكره عن ابي سعيد ومنهم من لم يذكره وهذا حديث
فيه اضطراب روى سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن
ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن اسحاق
عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال وكان عامة روايته عن ابي سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ابي سعيد وكان رواية
الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثبت
واصح **باب في فضل بنيان المسجد** حدثنا ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد
عن عثمان بن عفان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله
مسجدا بنى الله له مثله في الجنة وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعلي وعبد
الله بن عمرو وانس وابن عباس وعايشة وام حبيبة وابي ذر وعمرو
ابن عبسة ووائلة بن الاسقع وابي هريرة وجابر قال ابو عيسى حديث
عثمان حديث حسن صحيح ومحمود بن لبيد قد ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم ومحمود بن الربيع قد راى النبي صلى الله عليه وسلم وهما غلامان
صغيران ان مدنيان قال ابو عيسى حديث عثمان حديث حسن وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بنى لله مسجدا صغيرا كان
او كبيرا بنى الله له بيتا في الجنة قال حدثنا بذلك قتيبة حدثنا نوح
ابن قيس عن عبد الرحمن مولى قتيبة عن زياد النميري عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم بهذا **باب ما جا في كراهية ان**
يتخذ على القبر مسجد حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد
عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم زايرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج وفي
الباب عن ابي هريرة وعايشة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن وابو صالح هذا هو مولى ام هاني بنت ابي طالب واسمه باذان ويقال
باذام ايضا **باب ما جا في النوم في المسجد**
حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن
سالم عن ابن عمر قال كنا ننام على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في
المسجد وكن شبابا قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
وقد رخص قوم من اهل العلم في النوم في المسجد قال ابن عباس لا تتخذه
مبيتا ولا مقيلا وقوم من اهل العلم ذهبوا الى حديث ابن عباس **باب**
ما جا في كراهية البيع والشرا وانشاد الشعر في المسجد
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تناشد الاشعار
في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل
الصلاة وفي الباب عن بريدة وجابر وانس قال ابو عيسى حديث
عبد الله بن عمرو حديث حسن وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي قال محمد بن اسماعيل رايت احمد واسحاق وذكر غيرهما
يحتجون بحديث عمرو بن شعيب قال محمد وقد سمع شعيب بن محمد
ابن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب
انما ضعفه لانه يحدث عن صحيفة جده كانهم راوا انه لم يسمع هذه
الاحاديث من جده قال علي بن عبد الله وذكر عن يحيى بن سعيد انه
قال حديث عمرو بن شعيب عندنا واهي وقد كره قوم من اهل العلم
البيع والشرا في المسجد وبه يقول احمد واسحاق وقد روي عن بعض
اهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشرا في المسجد وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث رخصة في انشاد الشعر
في المسجد **باب ما جا في المسجد الذي اسس على**
التقوى حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس بن ابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال امر رجل من بني خدرة ورجل
من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي اسس على التقوى فقال الخدري
هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الاخر هو مسجد قبا فاتيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال هو هذا ببني مسجده وفي
ذلك خير كثير قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال حدثنا ابو بكر
علي بن عبد الله قال سالت يحيى بن سعيد عن محمد بن ابي يحيى الاسلمي
فقال لم يكن به باس واخيه انيس بن ابي يحيى اثبت منه **باب**
الصلاة في مسجد قبا حدثنا ابو كريب وسفين بن وكيع قالا حدثنا
ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا ابو الابرد مولى بني عطية
انه سمع اسيد بن ظهير الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة في مسجد قبا كعمرة
وفي الباب عن سهل بن حنيف قال ابو عيسى حديث اسيد حديث
حسن غريب ولا نعرف لاسيد بن ظهير شيا يصح غير هذا الحديث ولا
نعرفه الا من حديث ابي اسامة عن عبد الحميد بن جعفر وابو الابرد اسمه
زياد مدني **باب ما جاء في اي المساجد افضل**
حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك وحدثنا قتيبة عن مالك
عن زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبيد الله الاغر عن ابي عبد الله الاغر
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي
هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ولم يذكر قتيبة في حديثه
عبيد الله انما ذكر عن زيد بن رباح عن ابي عبد الله الاغر قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وابو عبد الله الاغر اسمه سلمان قد روي من
غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب عن علي وميمونة
وابي سعيد وجابر بن مطعم وابن عمر وعبد الله بن الزبير حدثنا ابن
ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن
ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد
الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الاقصى
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب في المشي**
الى المسجد حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا يزيد بن
زريع حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تاتوها تسعون
ولكن ايتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا
وفي الباب عن ابي قتادة وابي وابي سعيد وزيد بن ثابت وجابر
وانس قال ابو عيسى اختلف اهل العلم في المشي الى المسجد فمنهم من راى

الاسراع

الاسراع اذا خاف فوت التكبيرة الاولى حتى ذكر عن بعضهم انه كان يهرول
الى الصلاة ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي على تؤدة ووقار وبه
يقول احمد واسحاق وقالا العمل على حديث ابي هريرة وقال اسحاق ان خاف
فوت تكبيرة الاولى فلا باس ان يسرع في المشي حدثنا الحسن بن علي الخلال
قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه هكذا قال عبد
الرزاق عن سعيد بن المسيب كحديث ابي سلمة عن ابي هريرة وهذا
اصح من حديث يزيد بن زريع حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
باب ما جاء في القعود في المسجد لانتظار الصلاة
من الفضل حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال احدكم في صلاة ما دام ينتظرها ولا تزال الملائكة تصلي على احدكم
ما دام في المسجد اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث فقال رجل من
حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة قال فسا او ضراط وفي الباب عن علي
وابي سعيد وانس وعبد الله بن مسعود وسهل بن سعد قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح **باب ما جاء**
في الصلاة على الحمرة حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك
ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي على الحمرة وفي الباب عن ام حبيبة وابن عمر وام سليم وعائشة
وميمونة وام كلثوم بنت ابي سلمة ولم تسمع من النبي صلى الله عليه وسلم
وام سلمة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وبه
يقول بعض اهل العلم وقال احمد واسحاق قد ثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم الصلاة على الحمرة **باب الصلاة على الحصير**
حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابي سفين عن
جابر عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير وفي الباب
عن انس والمغيرة بن شعبة قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث
حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا ان قوما من اهل العلم اختاروا
الصلاة على الارض استحبابا وابو سفين اسمه طلحة بن نافع **باب**
في الصلاة على البسط حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفية عن ابي
النباح الضبعي قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله
عليه وسلم ينخ لطعامه حتى ان كان يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل
النغير قال ونضح بساط لنا فصلى عليه وفي الباب عن ابن عباس قال

ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم لم يروا ان الصلاة على
البساط والطنفسة باس وبه يقول احمد واسحاق واسم ابي النباح ه

باب ما جاء في الصلاة في الحيطان حدثنا
يزيد بن حميد حدثنا ابو داود حدثنا الحسن بن ابي جعفر عن ابي الزبير
محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا الحسن بن ابي جعفر عن ابي الزبير
عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن
الصلاة في الحيطان قال ابو داود ويقال البساتين قال ابو عيسى حديث
معاذ حديث غريب لا نعرفه الا من حديث الحسن بن ابي جعفر والحسن
ابن ابي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره وابو الزبير اسمه محمد
ابن مسلم بن تدرس وابو الطفيل اسمه عامر بن واثلة **باب**
ما جاء في سترة المصلي حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا ابو الاحوص
عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل
ولا يبال من مر وراء ذلك وفي الباب عن ابي هريرة وسهل بن ابي حثمة
وابن عمر وسبرة وابي جحيفة وعايشة قال ابو عيسى حديث طلحة
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقالوا سترة الامام
سترة لمن خلفه **باب ما جاء في كراهية المرور بين**
يدي المصلي حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن انس
عن ابي النضر عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد الجهني ارسل الى ابي
جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين
يدي المصلي فقال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم
المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر
بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة
قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة وابن عمر وعبد
الله بن عمرو وحديث ابي جهيم حديث حسن صحيح وقد روي عن ه
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لان يقف احدكم ماية عام خير له
من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي والعمل عليه عند اكثر اهل العلم كرهوا
المرور بين يدي المصلي ولم يروا ان ذلك يقطع صلاة الرجل **باب**
ما جاء لا يقطع الصلاة شيء حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال كنت رديف الفضل على اتان فجئنا والنبي صلى الله
عليه وسلم يصلي باصحابه بمنى قال فمر لنا عنها فوصلنا الصف ه
فمرت بين ايديهم فلم تقطع صلاتهم قال ابو عيسى وفي الباب عن عايشة

والفضل

ابن عباس وابن عمر وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل
عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
من التابعين قالوا لا يقطع الصلاة شيء وبه يقول سفيان والشافعي ه

باب ما جاء انه لا يقطع الصلاة الا الكلب والحمار والمرأة
حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا ابو بشر يونس بن عبيد ومنصور بن
زاذان عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال سمعت ابا ذر يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الرجل وليس بين يديه كاخرة
الرحل او كواسطة الرحل قطع صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار قلت
لابي ذر ما بال الاسود من الاحمر من الابيض فقال يا ابن اخي سالتني كما سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكلب الاسود شيطان وفي الباب
عن ابي سعيد والحكم الغفاري وابي هريرة وانس قال ابو عيسى حديث
ابي ذر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم اليه قالوا ه
يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود قال احمد الذي لا شك فيه
ان الكلب الاسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحمار والمرأة شيء قال
اسحاق لا يقطعها الا الكلب الاسود **باب ما جاء في**
الصلاة في الثوب الواحد حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي في بيت ام سلمة مشتملا في ثوب واحد قال وفي الباب
عن ابي هريرة وجابر وسلمة بن الاكوع وانس وعمرو بن ابي اسد وعبادة
ابن الصامت وابي سعيد وكيسان وابن عباس وعايشة وام هاني وعمار
وطلق بن علي وصامت الانصاري قال ابو عيسى حديث عمر بن ابي سلمة
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا باس ه
بالصلاة في الثوب الواحد وقد قال بعض اهل العلم يصلي في ثوبين
باب ما جاء في ابتداء القبلة حدثنا هناد حدثنا وكيع
عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قد
نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر
المسجد الحرام فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل معه العصر
ثم مر على قوم من الانصار وهم راكوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس
فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه
الى الكعبة فانحرفوا وهم راكوع قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة

عامر
و ابن ربيعة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي
عن جابر من غير وجه والعمل على هذا عند عامة اهل العلم لا نعلم بينهم
اختلافا في ان لا يروث ما يسار ان يصلي الرجل على راحلته تطوعا حيث ما كان
وجهه الى القبلة او غيرها **باب ما جاء في الصلاة الى الرحلة**
حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله بن عمر عن
حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعيره او رحلته وكان
يصلي على راحلته حيث توجهت به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهو قول بعض اهل العلم لا يرون بالصلاة الى البعير باسا ان يستتر به
باب ما جاء اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا
بالعشاء حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن الزهري عن انس يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء
قال وفي الباب عن عائشة وابن عمر وسلمة بن الاكوع وام سلمة قال ابو
عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وعليه العمل عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اشبه بالاتباع واما اراد وا
ان لا يقوم الرجل الى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء وقد روي عن
ابن عباس انه قال لا تقوم الى الصلاة وفي نفسك شيء وروي عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء
قال ونفسا ابن عمر وهو يسمع قراءة الامام قال حدثنا بذلك هناد حدثنا
عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر **باب ما جاء**
في الصلاة عند النعاس حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني حدثنا
عبدة بن سليمان الكلابي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد
حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ينعس لعله يذهب
يستغفر فيسب نفسه قال وفي الباب عن انس وابي هريرة قال
ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء فيمن ام قوما لا يحبونه حدثنا محمود بن غيلان وهناد
قالا حدثنا وكيع عن حماد ابان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة
العقيلي عن ابي عطية رجل منهم قال كان مالك بن الحويرث ياتينا في
مصلانا يتحدث فحضرت الصلاة يوما فقلنا له تقدم فقال ليتقدم
بعضكم حتى اخبركم لم لا اتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب المنزل احق بالامامة من الزائر

وقال

وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا بأس ان يصلي به وقال اسحاق كحديث
مالك ونشدد في ان لا يصلي احد بصاحب المنزل واذا اذن له صاحب
المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي احد في المسجد اذا زارهم يقول
ليصل بهم رجل منهم **باب ما جاء في كراهية ان يخص**
الامام نفسه بالدعاء حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن عياش
حدثني حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابي حي المؤذن الحمصي
عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرء ان ينظر
في جوف بيت امرء حتى يستاذن فان نظر فقد دخل ولا يؤم قوما فيخص
نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم ولا يقوم الى الصلاة
وهو حقن قال وفي الباب عن ابي هريرة وابي امامة قال ابو عيسى حديث
ثوبان حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن معوية بن صالح عن
السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وكان حديث يزيد بن شريح عن ابي حي المؤذن عن ثوبان
في هذا الجود اسنادا واشهر **باب ما جاء فيمن ام قوما**
وهم له كارهون حدثنا عبد الاعلى بن واصل بن عبد الاعلى الكوفي
حدثنا محمد بن القاسم الاسدي عن المفضل بن دلهم عن الحسن قال
سمعت انس بن مالك يقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة رجل ام قوما وهم له كارهون وامراة باتت وزوجها عليها
ساخط ورجل سمع حي على الفلاح ثم لم يجب قال وفي الباب عن ابن
عباس وطلحة وعبد الله بن عمرو وابي امامة قال ابو عيسى حديث
انس لا يصح لانه قد روي هذا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلا وقد كره قوم من اهل العلم ان يؤم الرجل قوما وهم
له كارهون فاذا كان الامام غير ظالم فانما الاثم على من كرهه
وقال احمد واسحاق في هذا اذا كرهه واحد او اثنان او ثلاثة فلا بأس ان
يصلي بهم حتى يكرهه اكثر القوم قال ابو عيسى ومحمد بن القاسم
تكلم فيه احمد بن حنبل وليس بالحافظ حدثنا هناد حدثنا جرير عن
منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن عمرو بن الحرث
ابن المصطلق قال كاد يقال اشد الناس عذابا يوم القيامة اثنان
امراة عصت زوجها وامام قوم وهم له كارهون قال هناد قال
جرير قال منصور فسالنا عن امر الامام فقيل لنا انما عني ظلمة
ظلمة فاما من اقام السنة فانما الاثم على من كرهه حدثنا محمد بن اسماعيل
حدثنا علي بن الحسن حدثنا الحسين بن واقد حدثنا ابو غالب قال سمعت

ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم
اذانهم العبد الابق حتى يرجع والمرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام
قوم وهم له كارهون قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا
الوجه وابو غالب اسمه حزور **باب ما جاء اذا صلى**
الامام قاعدا فصلوا قعودا حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن
شهاب عن انس بن مالك قال لما خر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن فرس فجحش فصلى بنا قاعدا فصلينا معه قعودا ثم انصرف
فقال انما الامام او انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا
واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد
واذا سجد فاسجدوا واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون قال
وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وجابر وابن عمر ومعوية قال
ابو عيسى حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خر عن
فرس حديث صحيح وقد ذهب بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
الى هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله واسيد بن حضير وابو هريرة ه
وغيرهم وبهذا الحديث يقول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم
اذا صلى الامام جالسا لم يجبل من خلفه الا قياما فان صلوا قعودا لم
تجزهم الصلاة وهو قول سفين الثوري ومالك بن انس وابن المبارك
والشافعي **باب منه** حدثنا محمود بن غيلان ه
حدثنا شبابة عن شعبة عن نعيم بن ابي هند عن ابي وائل عن مسروق
عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه
الذي مات فيه قاعدا قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح
غريب وقد روي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا وروي عنها ان النبي صلى الله
الله عليه وسلم خرج في مرضه وابو بكر يصلي بالناس فصلى الى
جنب ابي بكر الناس يأتمون بابي بكر وابو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه
وسلم وروي عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر قاعدا
وروي عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي
بكر وهو قاعد حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا شبابة بن سوار
حدثنا محمد بن طلحة عن حميد عن ثابت عن انس قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف ابي بكر قاعدا في ثوب قد متوشحا
به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وهكذا رواه يحيى بن
ايوب عن حميد عن ثابت عن انس وقد رواه غير واحد عن حميد عن انس
ولم يذكروا فيه عن ثابت ومن ذكر فيه عن ثابت فهو اصح **باب**

ما جاء في

ما جاء في الامام ينهض بالركعتين حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا ابن ابي ليلى عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في
الركعتين فسبح به القوم وسبح بهم فلما صلى بقية صلاته سلم فسجد
سجدتي السهو وهو جالس ثم حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل بهم مثل الذي فعل قال وفي الباب عن عقبة بن عامر وسعد
وعبد الله بن بحينة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة قد روي
من غير وجه عن المغيرة بن شعبة قال ابو عيسى وقد تكلم بعض اهل
العلم في ابن ابي ليلى من قبل حفظه قال احمد لا يحتج بحديث ابن ابي ليلى
وقال محمد بن اسماعيل بن ابي ليلى هو صدوق ولا اروي عنه لانه
لا يدري صحيح حديثه من سقيمه وكل من كان مثل هذا فلا اروي عنه شيا
وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبة رواه سفين
عن جابر عن المغيرة بن نبيل عن قبيصة بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة
وجابر الجعفي قد ضعفه بعض اهل العلم تركه يحيى بن سعيد وعبد
الرحمن بن مهدي وغيرهما والعمل على هذا عند اهل العلم على ان الرجل
اذا قام في الركعتين صلى في صلاته وسجد سجدتي السهو منهم من راى قبل
التسليم ومنهم من راى بعد التسليم ومن راى قبل التسليم ه
حديثه اصح لما روي الزهري ويحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن
الاعرج عن عبد الله بن بحينة حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا
يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة
ابن شعبة فلما صلى ركعتين قام ولم يجلس فسبح به من خلفه فاشار اليهم
ان قوموا فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدتي السهو وسلم وقال
هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في مقدار القعود في**
الركعتين الاوليين حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الوداود حدثنا
شعبة اخبرني سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا عبيدة بن عبد الله ه
يحدث عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في
الركعتين الاوليين كانه على الرضف قال شعبة ثم حرك سعد شفتيه
بشيء فاقول حتى يقوم فيقول حتى يقوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون
ان لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الاوليين لا يرى على التشهد شيا
وقالوا ان زاد على التشهد فعليه سجدتا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره
باب ما جاء في الاشارة في الصلاة حدثنا قتيبة
حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن نافل صاحب

العباس عن ابن عمر عن صهيب قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي فسلمت عليه فرد الي اشارة وقال لا اعلم الا انه اشار باصبعه
باصبعه قال وفي الباب عن بلال وابي هريرة وانس وعايشة حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر
قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين
كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة قال كان يشير بيده قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وحديث صهيب حديث حسن لا نعرفه الا من حديث
الليث عن يكير وقد روي عن زيد بن اسلم عن ابن عمر قال قلت لبلال كيف
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع حيث كانوا يسلمون عليه في مسجد بني
عمرو بن عوف قال كان يرد اشارة وكلا الحديثين عندي صحيح لان
قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال وان كان ابن عمر روى
عنها فاحتمال ان يكون سمع منهما جميعا **باب ما جاء في التصفيق**
للرجال والتصفيق للنساء حدثنا هناد حدثنا ابو معوية عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح
للرجال والتصفيق للنساء قال وفي الباب عن علي وسهل بن سعد وجابر
وابي سعيد وابن عمر قال علي كنت اذا استاذنت على النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يصلي سبح قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق **باب**
في كراهية التثاوب في الصلاة حدثنا علي بن حجر اخبرنا اسمعيل
ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال التثاوب في الصلاة من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم
ما استطاع قال وفي الباب عن ابي سعيد الخدري وجدعدي بن ثابت
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره قوم من اهل
العلم التثاوب في الصلاة قال ابراهيم ابي لاردد التثاوب في الصلاة
بالتنحنح **باب ما جاء في صلاة القاعد على النصف**
من صلاة القايم حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس حدثنا
حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى
قايما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القايم قال وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو وانس والسايب وابن عمر قال ابو عيسى حديث
عمران بن حصين حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن ابراهيم
ابن طهمان هذا الاسناد الا انه يقول عن عمران بن حصين قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة المريض فقال صل قايما فان لم
تستطع

تستطع قاعدا فان لم تستطع فعلى جنب حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع
عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم بهذا الحديث قال ولا نعلم احدا
رواه عن حسين المعلم نحو رواية ابراهيم بن طهمان وقد روى ابو اسامة
وغير واحد عن حسين المعلم نحو رواية عيسى بن يونس ومعنى هذا الحديث
عند بعض اهل العلم في صلاة التطوع حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن
ابي عدي عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال ان شا الرجل صلى صلاة
التطوع قايما وجالسا ومضطجعا واختلف اهل العلم في صلاة المريض اذا لم
يستطع ان يصلي جالسا فقال بعض اهل العلم يصلي على جنبه الايمن وقال
بعضهم يصلي مستلقيا على قفاه ورجلاه الى القبلة وقال سفين الثوري
في هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف اجر القايم فاراد هذا التطوع وليس
ليس له عذر يعني في النوافل فاما من كان له عذر من مرض او غيره فصلى
جالسا فله مثل اجر القايم وقد روي في بعض هذا الحديث مثل قول سفين
الثوري **باب ما جاء في الرجل يتطوع جالسا** حدثنا
الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن السايب
ابن يزيد عن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في
سبحته قاعدا حتى كان قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بعام فانه
كان يصلي في سبحته قاعدا وتقرا بالسورة وبين تلها حتى تكون اطول
من اطول منها وفي الباب عن ام سلمة وانس بن مالك قال ابو عيسى
حديث حفصة حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يصلي في الليل جالسا فاذا بقي من قرانه قدر ثلاثين او اربعين
اية قام فقرا وهو قايم ثم ركع ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك وروي عنه عليه
السلام انه كان يصلي قاعدا فاذا قرا وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد
قال احمد واسحاق والعمل على كلا الحديثين كما رايا كلا الحديثين
صحيح **باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحدها** حدثنا
معن حدثنا مالك عن ابي النضر
عن ابي سلمة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرا
وهو جالس فاذا بقي من قرانه قدر ما يكون ثلاثين او اربعين اية قام
فقرا وهو قايم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا خالد وهو الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عايشة قال سالتها عن
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه قالت كان يصلي ليلا
طويلا قايما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرا وهو قايم ركع وسجد وهو قايم
واذا قرا وهو جالس ركع وسجد وهو جالس قال ابو عيسى هذا حديث حسن

صحيح **باب ماجاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاسمع بكاء الصبي في الصلاة فاخفف** حدثنا قتيبة حدثنا مروان الفزاري عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله اني لاسمع بكاء الصبي وانا في الصلاة فاخفف مخافة ان تفتتن امه قال وفي الباب عن ابي قتادة وابي سعيد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح **باب ماجاء لا تقبل صلاة المرأة الا خمارها** حدثنا هنا وحدثنا قتيبة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الحايض الا بخمار قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم ان المرأة اذا ادركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا يجوز صلاتها وهو قول الشافعي قال لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف قال الشافعي وقد قيل ان كان ظهر قدميها مكشوفة فصلاتها جايزة **باب ماجاء في كراهية السدل في الصلاة** حدثنا هنا وحدثنا قتيبة عن حماد بن سلمة عن عمرو بن سفيان عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة قال وفي الباب عن ابي جحيفة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن ابي هريرة مرفوعا الا من حديث عمرو بن سفيان وقد اختلف اهل العلم في السدل في الصلاة وكره بعضهم السدل في الصلاة وقالوا هكذا تصنع اليهود وقال بعضهم انما كره السدل اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد فاما اذا كان اسدل على القميص فلا باس به وهو قول احمد وكره ابن المبارك السدل في الصلاة **باب ماجاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة** حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلاة فلا يمسح للحصا فان الرحمة تواجهه قال وفي الباب عن معيقيب وعلي بن ابي طالب وحذيفة وجابر قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره المسح في الصلاة وقال ان كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة كانه روي عنه رخصة في المرة الواحدة والعمل على هذا عند اهل العلم حدثنا الحسين بن حريث حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن معيقيب قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصا في الصلاة فقال ان كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في كراهية النفخ في الصلاة** حدثنا احمد بن منيع حدثنا عباد بن العوام اخبرنا يونس ابو حمزة عن ابي صالح عن ام سلمة قالت راى النبي صلى الله عليه وسلم غلاما لنا يقال له افلح اذا سجد نفخ فقال يا افلح ترب وجهك قال احمد ابن منيع وكره عباد بن العوام النفخ في الصلاة وقال ان نفخ لم يتطوه صلاته قال احمد بن منيع وبه ناخذ قال ابو عيسى وروى بعضهم عن ابي حمزة هذا الحديث وقالوا لنا يقال له رياح قال ابو عيسى وحديث ام سلمة اسناده ليس بذاك ويونس ابو حمزة قد ضعفه بعض اهل العلم واختلف اهل العلم في النفخ في الصلاة فقال بعضهم ان نفخ في الصلاة استقبل الصلاة وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال بعضهم يكره النفخ في الصلاة وان نفخ في صلاته لم تفسد صلاته وهو قول احمد واسحاق **باب ماجاء في النهي عن الاختصار في الصلاة** حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل مختصرا قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره بعض اهل العلم الاختصار في الصلاة وكره بعضهم ان يمسي الرجل مختصرا والاختصار ان يضع الرجل يده على خاصرته في الصلاة ويروى ان ابليس اذا مشى مشى مختصرا **باب ماجاء في كراهية كف الشعر في الصلاة** حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي رافع انه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص ضفيرته في قفاه فحلها فالتفت اليه الحسن مغضبا فقال اقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كفل الشيطان قال وفي الباب عن ام سلمة وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي رافع حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان يصلي الرجل وهو معقوص شعره قال وعمران بن موسى هو القرشي المكي وهو اخو ايوب بن موسى **باب ماجاء في التخشع في الصلاة** حدثنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك اخبرنا الليث ابن سعد اخبرنا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن ابي انس عن عبد الله بن رافع مولى العمياء عن ربيعة بن الحرث عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع وتضرع وتمسكن وتذرع وتقنع يديك يقول ترفعهما الى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول يا رب ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا قال ابو عيسى وقال غير ابن المبارك في هذا الحديث من لم يفعل ذلك فهي خداج

النفخ

قال ابو عيسى سمعت محمد بن اسماعيل يقول روى شعبة هذا الحديث عن عبد
ربه بن سعيد فاخطا في مواضع فقال عن انس بن ابي انس وهو عمران بن ابي
انس وقال عن عبد الله بن الحارث وانما هو عبد الله بن رافع بن العميا
عن ربيعة بن الحرث وقال شعبة عن عبد الله بن الحرث عن المطلب عن
النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب
عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد وحديث
الليث بن سعد هو حديث صحيح يعني اصح من حديث شعبة **باب**
ماجاء في كراهية التشبيك بين الاصابع في الصلاة حدثنا قتيبة حدثنا
الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج
عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه في صلاة قال ابو عيسى
حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد عن ابن عجلان مثل حديث الليث
وروى شريك عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحو هذا الحديث وحديث شريك غير محفوظ **باب**
ماجاء في طول القيام في الصلاة حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن
عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم اي الصلاة
افضل فقال طول القنوت قال وفي الباب عن عبد الله بن حبشي وانس
قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي عن جابر من غير
وجه **باب ماجاء في كثرة الركوع والسجود** حدثنا
ابو عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي حدثني ابو الوليد بن هشام المعيطي
حدثني معدان بن طلحة اليعمري قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت له دلني على عمل ينفعني الله به او يدخلني الجنة
فسكت عني ثم التفت الي فقال عليك بالسجود فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها
درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان فلقيت ابا الدرداء فسالته
عما سالت عنه ثوبان فقال عليك بالسجود فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة
وحط عنه بها خطيئة قال وفي الباب عن ابي هريرة وابي فاطمة قال
ابو عيسى حديث ثوبان وابي الدرداء في كثرة الركوع والسجود حديث حسن
صحيح وقد اختلف اهل العلم في هذا الباب فقال بعضهم طول القيام في
الصلاة افضل من كثرة الركوع والسجود وقال بعضهم كثرة الركوع والسجود
افضل من طول القيام وقال احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث حديثان ولم يقض فيه بشيء وقال اسحاق اما
في النهار

في النهار فكثرة الركوع والسجود واما بالليل فطول القيام الا ان يكون رجل
له حزب بالليل ياتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب الي لانه ياتي
على حزبه وقد نسخ كثرة الركوع والسجود قال ابو عيسى وانما قال اسحاق هذا
لانه كذا وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول
القيام واما بالنهار فلم يوصف من صلاته من طول القيام ما وصف
بالليل **باب ماجاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة**
حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن علية وهو ابن ابراهيم عن علي
ابن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ضمضم بن جوس عن ابي هريرة قال
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الاسودين في الصلاة الحية
والعقرب قال وفي الباب عن ابن عباس وابي رافع قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول احمد واسحاق وكره
بعض اهل العلم قتل الحية والعقرب في الصلاة وقال ابراهيم اذ في
الصلاة لشغلا والقول الاول اصح **باب في سجدتي**
السهو قبل التسليم حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدي حليف بني عبد المطلب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما
اتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان
يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس قال وفي الباب
عن عبد الرحمن بن عوف حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الاعلى وابو داود
قالا حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم ان ابا هريرة
والسايب القاري كانا يسجدان سجدتي السهو قبل التسليم قال
ابو عيسى حديث ابي بحينة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم وهو قول الشافعي يرى سجود السهو كله قبل السلام
ويقول هذا الناسخ لغيره من الاحاديث ويذكران اخر فعل النبي صلى الله
عليه وسلم كان على هذا وقال احمد واسحاق اذا قام الرجل في الركعتين
فانه يسجد سجدتي السهو قبل السلام على حديث ابن بحينة وعبد الله
ابن بحينة هو عبد الله بن مالك وهو ابن بحينة مالك ابوه وبحينة
امه هكذا اخبرني اسحاق بن منصور عن علي بن عبد الله المديني
قال ابو عيسى واختلف اهل العلم في سجدتي السهو متى يسجدهما الرجل
قبل السلام او بعد فراى بعضهم ان يسجدهما بعد السلام وهو قول
سفين الثوري واهل الكوفة وقال بعضهم يسجدهما قبل السلام وهو
قول اكثر الفقهاء من اهل المدينة مثل يحيى بن سعيد وربيعة والشافعي

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال بعضهم اذا كانت زيادة في الصلاة فبعد السلام واذا كان نقصانا
فقبل السلام وهو قول مالك بن انس وقال احمد ماروي عن النبي صلي
الله عليه وسلم فيستعمل كل علي جهته مري اذا قام في الركعتين علي حديث
ابن بحينة فانه يسجدهما قبل السلام واذا صلي الظهر خمسا فانه يسجدهما
بعد السلام واذا سلم في الركعتين من الظهر والعصر فانه يسجدهما
بعد السلام وكل يستعمل علي جهته وكل سهو ليس فيه عن النبي صلي الله عليه
وسلم ذكر فان سجدتي السهو قبل السلام تخيريه وقال اسحاق نحو
قول احمد في هذا كله الا انه قال كل سهو ليس فيه عن النبي صلي الله عليه
وسلم ذكر فان كانت زيادة في الصلاة يسجدهما بعد السلام وان
كانا نقصانا يسجدهما قبل السلام **باب ماجاء**
في سجدتي السهو بعد السلام والكلام حدثنا اسحاق بن منصور
اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن الحكم عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي الظهر خمسا فقيل
له ازيد في الصلاة فسجد سجدتين بعد ما سلم قال ابو عيسي هذا
حديث حسن صحيح حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا حدثنا ابو
معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان النبي صلي الله
عليه وسلم سجد سجدتي السهو بعد الكلام قال وفي الباب عن معوية
وعبد الله بن جعفر وابي هريرة حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلي
الله عليه وسلم سجدهما بعد السلام قال ابو عيسي هذا حديث حسن
صحيح وقد رواه ايوب وغير واحد عن ابن سيرين وحديث ابن مسعود
حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا صلي الرجل
الظهر خمسا فصلاته جايزة وسجد سجدتي السهو وان لم يجلس في
في الرابعة وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم اذا صلي
الظهر خمسا ولم يقعد في الرابعة مقدار التشهد فسدت صلاته
وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة **باب ماجاء في**
التشهد في سجدتي السهو حدثنا محمد بن يحيي حدثنا محمد بن عبد
الله الانصاري اخبرني اشعث عن ابن سيرين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة
عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان النبي صلي الله عليه وسلم صلي بهم
فسهي فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم قال ابو عيسي هذا حديث
حسن غريب وروي محمد بن سيرين عن ابي المهلب وهو عم ابي قلابة
غير هذا الحديث وروي محمد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن ابي قلابة
عن ابي المهلب وابو المهلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال ايضا معاوية

ابن عمرو

ابن عمرو وقد روي عبد الوهاب الثقفي وهشيم وغير واحد هذا الحديث
عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بطوله وهو حديث عمران بن حصين ان النبي
صلي الله عليه وسلم صلي ثلاث ركعات من العصر فقام رجل فقال له
الخرباق هوذا اليدين واختلف اهل العلم في التشهد في سجدتي السهو
فقال بعضهم يتشهد فيهما ويسلم وقال بعضهم ليس فيهما تشهد
وتسليم واذا سجدهما قبل السلام لم يتشهد وهو قول احمد واسحاق
قالا اذا سجد سجدتي السهو قبل السلام لم يتشهد **باب**
ماجاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان حدثنا
احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا هشام الدستوائي عن يحيي
ابن ابي كثير عن عياض يعني ابن هلال قال قلت لابي سعيد احدثنا يصلي
فلا يدري كيف صلي قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا صلي
احدكم فلم يدر كيف صلي فليسجد سجدتين وهو جالس قال وفي الباب
عن عثمان وابن مسعود وعائشة وابي هريرة قال ابو عيسي حديث
ابي سعيد حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابي سعيد من غير
هذا الوجه وروي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اذا شك احدكم
في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة واذا شك في الثنتين والثلاث
فليجعلها ثنتين ويسجد في ذلك سجدتين قبل ان يسلم والعمل علي
هذا عند اصحابنا وقال بعض اهل العلم اذا شك في صلاته فلم يدر
كم صلي فليعد حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الشيطان
ياتي احدكم في صلاته فيلبس عليه حتي لا يدري كم صلي فاذا وجد
ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس قال ابو عيسي هذا حديث
حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن خالد بن عثمة البصري
حدثنا ابراهيم بن سعد حدثني محمد بن اسحاق عن مكحول عن كريب
عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم يقول اذا سهي احدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلي او اثنتين فليبن
علي واحدة فان لم يدر ثنتين صلي او ثلاثا فليبن علي ثنتين وان لم
يدر ثلاثا صلي او اربعا فليبن علي ثلاث وليسجد سجدتين قبل ان
يسلم قال ابو عيسي هذا حديث حسن غريب صحيح وقد روي هذا
الحديث عن عبد الرحمن بن عوف من غير هذا الوجه رواه الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الله ابن عوف عن
النبي صلي الله عليه وسلم **باب ماجاء في الرجل يسلم**
في الركعتين من الظهر والعصر حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مالك عن ايوب بن ابي تميمة وهو السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت
الصلاة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم كبر
فرفع ثم سجد مثل سجوده او اطول قال وفي الباب عن عمران بن حصين وابن
عمر وذي اليدين قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
واختلف اهل العلم في هذا الحديث فقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة
ناسيا او جاهلا او ما كان فانه يعيد الصلاة واعتلوا بان هذا الحديث
كان قبل تحريم الكلام في الصلاة واما الشافعي فراى هذا حديثا
صحيحا فقال به وقال هذا اصح من الحديث الذي روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم في الصابم اذا اكل ناسيا فانه لا يفطر واما هو رزق
رزقه الله قال الشافعي وفرقوا هو لا بين العمد والنسيان في اكل
الصابم بحديث ابي هريرة وقال احمد في حديث ابي هريرة ان تكلم
الامام في شي من صلاته وهو يرى انه قد اكملها ثم علم انه لم يكملها
يتم صلاته ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم انه عليه بقية من الصلاة
فعليه ان يستقبلها واحتج بان الفرايض كانت تزاد وتنقص على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما تكلم ذو اليدين وهو
على يقين من صلاته الظاهرة وليس هكذا اليوم ليس لاحد ان
يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين لان الفرايض اليوم لا يزاد فيها
ولا ينقص قال كوهن هذا الكلام وقال اسحاق كقول احمد في هذا
الباب **باب ما جاء في الصلاة في النعال** حدثنا
علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن سعيد بن يزيد ابي مسلمة
قال قلت لانس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في
نعليه قال نعم قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وعبد الله
ابن ابي حبيبة وعبد الله بن عمرو وعمرو بن حريث وشداد بن اوس واوس
الثقفي وابي هريرة وعطا رجل من بني شيبة قال ابو عيسى حديث
انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم **باب**
ما جاء في القنوت في صلاة الفجر حدثنا قتيبة ومحمد بن المثنى
قالا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى عن البرا
ابن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت بقنت في صلاة الصبح
والمغرب قال وفي الباب عن علي وانس وابي هريرة وابن عباس وخفاف
ابن ايماء رخصة الغفاري قال ابو عيسى حديث البرا حديث حسن

صحيح

صحيح واختلف اهل العلم في القنوت في صلاة الفجر فراى بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم القنوت في صلاة
الفجر وهو قول مالك والشافعي وقال احمد واسحاق لا يقنت في الفجر
الا عند نازلة تنزل بالمسلمين فاذا نزلت نازلة فللامام ان
يدعو لجنوش المسلمين **باب ما جاء في ترك القنوت**
حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون عن ابي مالك الاشجعي قال
قلت لابي يا ابت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر وعثمان وعلي بن ابي طالب هاهنا بالكوفة نحوا من خمس
سنين اكانوا يقنتون قال اي بني محدث قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وقال سفين الثوري
ان قنت في الفجر فحسن وان لم يقنت فحسن واختار ان لا يقنت
ولم ير ابن المبارك القنوت في الفجر قال ابو عيسى ابو مالك اسمه
سعد بن طارق بن اشيم حدثنا صالح بن عبد الله حدثنا ابو عوانة
عن ابي مالك الاشجعي بهذا الاسناد نحوه بمعناه **باب**
ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة حدثنا قتيبة حدثنا رفاعة بن
يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع الزرقي عن عمه ابيه معاذ بن رفاعة
عن ابيه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست
فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى
فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم
في الصلاة فلم يتكلم احد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة قلم
يتكلم احد ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة بن
رافع بن عفرا انا يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت الحمد لله
حمدا كثيرا طيبا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد ابتدرها
بضعة وثلاثون ملكا ايهم يصعدها قال وفي الباب عن انس
ووابل بن حجر وعامر بن ربيعة قال ابو عيسى حديث رفاعة
حديث حسن وكان هذا الحديث عند بعض اهل العلم انه في التطوع
لان غير واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة
انا يحمد الله في نفسه ولم يوسعوا في اكثر من رد ذلك **باب**
ما جاء في تشميت الكلام في الصلاة حدثنا احمد بن منيع حدثنا
هشيم اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الحارث بن شبيل عن ابي عمرو
الشيباني عن زيد بن ارقم قال كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه حتى نزلت وقوموا

لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قال وفي الباب عن ابن
مسعود ومعوية بن الحكم قال ابو عيسى حديث زيد بن ارقم حديث حسن
صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلاة
او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول الثوري وابن المبارك واهل الكوفة
وقال بعضهم اذا تكلم عامدا في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناسيا او جاهلا
اجزاه وبه يقول الشافعي **باب ما جا في الصلاة عند**
النوبة حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن علي
ابن ربيعة عن اسماء بن الحكم الفزاري قال سمعت عليا يقول اني كنت
رجلا اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله منه
بما شا ان ينفعني واذا حدثني رجل من اصحابه استحلفته فاذا حلف
لي صدقته وانه حدثني ابو بكر وصدق ابو بكر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر
ثم يصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له ثم قرا هذه الاية والذين
اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله الى اخر الاية قال وفي
الباب عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس وابي امامة ومعاذ وواثلة
وابي اليسر واسمه كعب بن عمرو قال ابو عيسى حديث علي حديث
حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة روى
عنه شعبة وغير واحد من ائمة حديث ابي عوانة ورواه
سفين الثوري ومسعر فاوقفاه ولم يرفعاه الى النبي صلى الله عليه
وسلم وقد روي عن مسعر هذا الحديث مرفوعا ايضا **باب**
ما جا متى يومر الصبي بالصلاة حدثنا علي بن حجر اخبرنا حمله
ابن عبد العزيز بن ابي الربيع بن سبرة الجهني عن عمه عبد الملك بن الربيع
ابن سبرة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
علموا الصبي الصلاة بن سبع واضربوا عليها ابن عشر وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث سبرة حديث حسن صحيح
وعليه العمل عند بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق وقالا ما ترك
الغلام بعد العشر من الصلاة فانه يعيد **باب ما جا**
في الرجل يحدث بعد في الصلاة التشهد حدثنا احمد بن محمد اخبرنا
ابن المبارك اخبرنا عبد الرحمن بن زياد بن انعم ان عبد الرحمن بن رافع
وبكر بن سوادة اخبراه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا احدث يعني الرجل وقد جلس في اخر صلاته قبل ان
يسلم فقد جازت صلاته قال ابو عيسى هذا حديث اسناده ليس بذاك
القوي وقد اضطربوا في اسناده وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا

قالوا

قالوا اذا جلس مقدار التشهد واحدث قبل ان يسلم فقد تمت صلاته
وقال بعض اهل العلم اذا احدث قبل ان يتشهد وقبل ان يسلم
اعاد الصلاة وهو قول الشافعي وقال احمد اذا لم يتشهد وسلم اجزاه
لقول النبي صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم والتشهد ليس
قام النبي صلى الله عليه وسلم في اثنتين فصلى وصلاته ولم يتشهد
وقال اسحاق ابن ابراهيم اذا تشهد ولم يسلم اجزاه واحتج بحديث
ابن مسعود حين علمه النبي صلى الله عليه وسلم التشهد فقال ١٥١
فرغت من هذا فقد قضيت ما عليك قالوا ابو عيسى عبد الرحمن بن زياد
ابن انعم هو لا فرق بقي وقد ضعفه بعض اهل الحديث منهم يحيى بن
سعيد القطان واحمد بن حنبل **باب ما جا اذا كان المطر**
فالصلاة في الرحال حدثنا ابو حفص عمرو بن علي البصري حدثنا ابو
داود الطيالسي حدثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فاصابنا مطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
شا فليصل في رحله قال وفي الباب عن ابن عمر وسمرة وابي المليح عن
ابيه وعبد الرحمن بن سمرة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن
صحيح وقد رخص اهل العلم في القعود عن الجماعة والجمعة في المطر
والطين وبه يقول احمد واسحاق قال ابو عيسى سمعت ابا زرعة
يقول روى عفان بن مسلم عن عمرو بن علي حديثا وقال ابو زرعة لم
نر بالبصرة احفظ من هولا الثلاثة علي بن المديني وابن الشاذكوني
وعمرو بن علي **باب ما جا في التسبيح في ادبار**
الصلاة حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري
وعلي بن حجر قالا حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد
وعكرمة عن ابن عباس قال جا الفقرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله ان الاغنيا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم
ولهم اموال يعتقون ويتصدقون قال فاذا صليتم فقولوا سبحان
الله ثلاثا وثلاثين مرة والحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة والله اكبر
اربعا وثلاثين مرة ولا اله الا الله عشر مرات فانكم تدركون به
من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم قال وفي الباب عن كعب بن عجرة
وانس وعبد الله بن عمرو وزيد وابي الدرداء وابن عمر وابي ذر قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خصلتان لا يحصيهما رجل مسلم الا
دخل الجنة يسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين عشرا
ويحمده عشرا ويكبره عشرا ويسبح الله عند منامه ثلاثا وثلاثين

وتحمده ثلاثا وثلاثين وتكبره اربعا وثلاثين **باب** **ما جا في الصلاة على الدابة في الطين والمطر** حدثنا يحيى بن موسى حدثنا شيابة بن سوار حدثنا عمر بن الرماح البلخي عن كثير بن زياد عن عمرو بن عثمان بن يحيى بن مرة عن ابيه عن جده انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسيره فانتهوا الى مضيق وحضرت الصلاة فمطروا والسماء من فوقهم والبلة من اسفل منهم فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته واقام فتقدم على راحلته فصلى بهم يومي ايما يجعل السجود اخفض من الركوع قال ابو عيسى هذا حديث غريب لنفرد به عمر بن الرماح لا يعرف الا من حديثه وقد روي عنه غير واحد من اهل العلم وكذلك روي عن انس بن مالك انه صلى في ماء وطين على دابته والعمل على هذا عند اهل العلم وبه يقول احمد واسحاق **باب ما جا في الاجتهاد في الصلاة** حدثنا قتيبة وبشر بن معاذ العقدي قالا حدثنا ابو عوانة عن زياد ابن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخ فدماه فقيل له تتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا قال وفي الباب عن ابي هريرة وعايشة قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح

باب ما جا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة حدثنا علي بن نصر بن علي حدثنا سهل بن حماد حدثنا همام حدثني قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال قدمت المدينة فقلت اللهم يسر لي جليسا صالحا قال فجلست الى ابي هريرة فقلت الى سالت الله ان يرزقني جليسا صالحا فحدثني بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله ان ينفعني به فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر فان انتقص من فريضته شيء قال الرب عز وجل انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سايز عمله على ذلك قال وفي الباب عن تميم الداري قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابي هريرة وقد روي بعض اصحاب الحسن عن الحسن عن قبيصة ابن حريث غير هذا الحديث والمشهور هو قبيصة بن حريث وروي عن انس بن حكيم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

باب ما جا فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة

ركعة من السنة وما له فيه من الفضل حدثنا محمد بن رافع النيسابوري حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي حدثنا المغيرة بن زياد عن عطا عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بني الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وركعتين قبل الفجر قال وفي الباب عن ام حبيبة وابي هريرة وابي موسى وابن عمر قال ابو عيسى حديث عايشة حديث غريب من هذا الوجه والمغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه حدثنا محمود بن غيلان حدثنا مؤمل حدثنا سفين الثوري عن ابي اسحاق عن المسيب بن رافع عن عنيسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشر ركعة بني له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعد العشا وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلاة الفجر قال ابو عيسى وحديث عنيسة عن ام حبيبة في هذا الباب حديث حسن صحيح قد روي عن عنيسة من غير وجه **باب ما جا في ركعتي الفجر** من التفضل حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن ابي اوفى عن سعد بن هشام عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها قال وفي الباب عن علي وابن عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح وقد روي احمد بن حنبل عن صالح بن عبد الله الترمذي حديث عايشة **باب ما جا في تخفيف ركعتي الفجر وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا فيهما** حدثنا محمود بن غيلان وابو عمار قالا حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفين عن ابي اسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال رقبت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرا في الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قال وفي الباب عن ابن مسعود وانس وابي هريرة وابن عباس وحفصة وعايشة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن ولا نعرفه من حديث الثوري عن ابي اسحاق الا من حديث ابي احمد والمعروف عند الناس حديث اسرايل عن ابي اسحاق وقد روي عن ابي احمد عن اسرايل هذا الحديث ايضا وابو احمد الزبيري ثقة حافظ سمعت بندارا يقول ما رايت احدا احسن حفظا من ابي احمد الزبيري وابو احمد اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي الكوفي **باب ما جا الاصلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتين** حدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن

عن ابي علقمة عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا صلاة بعد الفجر الا سجدتين ومعنى هذا الحديث انما يقول لا صلاة
بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وحفصة
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه الا من حديث قدامة
ابن موسى وروى عنه غير واحد وهو امر اجتمع عليه اهل العلم كرهوا ان يصلي
الرجل بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر **باب ما جاء في الكلام**
بعد ركعتي الفجر حدثنا يوسف بن عيسى المروزي حدثنا عبد الله بن
ادريس قال سمعت مالك بن انس عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كانت له
اليّ حاجة كلمني والا خرج الى الصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد كره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
الكلام بعد طلوع الفجر حتى يصلي صلاة الغداة الا لما كان من ذكر الله او ما
لا بد منه وهو قول احمد واسحاق **باب ما جاء في الاضطجاع**
بعد ركعتي الفجر حدثنا بشر بن معاذ حدثنا عبد الواحد بن زياد
حدثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه قال وفي
الباب عن عايشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح غريب من هذا الوجه وقد روي عن عايشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على
يمينه وقد راى بعض اهل العلم ان يفعل هذا استحبابا **باب**
ما جاء اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة حدثنا احمد
ابن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحاق حدثنا عمرو بن
دينار قال سمعت عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قال وفي
الباب عن ابن بحينة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن سرجس وابن
وانس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن وهكذا روى ايوب
وورقاء عن عمرو زاد ايوب بن سعد واسمعيل بن مسلم ومحمد بن جحادة عن عمرو بن
دينار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى
حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فلم يرفعاه والحديث
المرفوع اصح عندنا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا اقيمت الصلاة لا يصلي الرجل
الا المكتوبة وبه يقول سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق
وقد روي في هذا الحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من

غير هذا

غير هذا الوجه رواه عياش بن عباس القتباني المصري عن ابي سلمة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا **باب**
فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر يصليهما بعد صلاة الفجر
حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن
سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن جده قيس قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقيمت الصلاة فصليت معه الصبح ثم
انصرف النبي صلى الله عليه وسلم فوجدني اصلي قال مهلا يا قيس
اصلاتان معا قلت يا رسول الله اني لم اكن ركعت ركعتي الفجر قال
فلا اذا قال ابو عيسى حديث محمد بن ابراهيم لا نعرفه الا من حديث
سعد بن سعيد قال سفيان بن عيينة سمع عطاء بن ابي رباح من سعد
ابن سعيد هذا الحديث وقال قوم من اهل مكة هذا الحديث لم
يروا باسا ان يصلي الرجل الركعتين بعد المكتوبة قبل ان تطلع الشمس
قال وسعد بن سعيد هو اخو يحيى بن سعيد الانصاري قال وقيس
هو جد يحيى بن سعيد ويقال هو قيس بن عمرو ويقال ابن قهد
واسناد هذا الحديث ليس بمتصل محمد بن ابراهيم التيمي لم
يسمع من قيس وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد
عن محمد بن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فراى
قيسا **باب ما جاء في اعادتهما بعد الشمس** طلوع صح
حدثنا عقبة بن مكرم العمي حدثنا عمر بن عاصم حدثنا همام عن
قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يصل ركعتي الفجر
فليصلهما بعدما تطلع الشمس قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
الا من هذا الوجه وقد روي عن ابن عمر انه فعله والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحاق قال ولا نعلم احدا روى هذا الحديث
عن همام نحو هذا الاسناد نحو هذا الا عمرو بن عاصم الكلابي والمعروف
من حديث قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من صلاة
الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح **باب**
ما جاء في الاربع قبل الظهر حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر
حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها
ركعتين قال وفي الباب عن عايشة وام حبيبة قال ابو عيسى حديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

علي حديث حسن قال ابو بكر العطار قال علي بن عبد الله عن يحيى
بن سعيد عن سفيان قال كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة
علي حديث الحارث والعمل علي هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم ومن بعدهم يختارون ان يصلي الرجل
قبل الظهر اربع ركعات وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق
وقال بعض اهل العلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى بريد ه
الفصل بين كل ركعتين وبه يقول الشافعي واحمد **باب**
ماجاء في الركعتين بعد الظهر حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل
ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلي
الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها قال وفي الباب
عن علي وعايشة قال ابو عيسي حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
باب اخبرنا عبد الوارث بن عبيد الله المروزي
الغنابي اخبرنا عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن
شقيق عن عايشة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا لم يصل
اربعا قبل الظهر صلاهن بعد قال ابو عيسي هذا حديث حسن
غريب انما نعرفه من حديث ابن المبارك عن هذا الوجه وقد رواه ه
قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء نحو هذا ولا نعلم احدا رواه ه
عن شعبة غير قيس بن الربيع وقد روي عن عبد الرحمن بن ابي
ليلي عن النبي صلي الله عليه وسلم نحو هذا حدثنا علي بن حجر اخبرنا
يزيد بن هارون عن محمد بن عبد الله الشيباني عن ابيه عن عنبسة
ابن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
من صلي قبل الظهر اربعا وبعدها اربعا حرمه الله علي النار قال
ابو عيسي هذا حديث حسن غريب وقد روي من غير هذا الوجه
حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق البغدادي حدثنا عبد الله بن ط
يوسف التنيسي الشامي حدثنا الهيثم بن حميد اخبرني العلاء هو
ابن الحارث عن القاسم ابي عبد الرحمن عن عنبسة بن ابي سفيان
قال سمعت اختي ام حبيبة زوج النبي صلي الله عليه وسلم تقول
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من حافظ علي اربع
ركعات قبل الظهر واربعا بعدهن حرمه الله علي النار هذا حديث
صحيح حسن غريب من هذا الوجه والقاسم هو ابن عبد الرحمن ه
يكني ابا عبد الرحمن وهو مولي عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية
وهو ثقة شامي صاحب ابي امامة **باب ماجاء**
في الاربع قبل العصر حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو عامر

هو

هو العقدي عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم
ابن ضمرة عن علي قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يصلي
قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم علي الملايكة
المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمومنين قال وفي الباب
عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسي حديث علي حديث
حسن واختار اسحاق بن ابراهيم ان لا يفصل في الاربع قبل
العصر واحتج بهذا الحديث قال ومعني انه يفصل بينهن بالتسليم
بهذا التشهد ورأي الشافعي واحمد صلاة الليل والنهار مثنى
مثنى بخلاف الفصل في الاربع قبل العصر حدثنا يحيى بن
ومحمود بن غيلان واحمد بن ابراهيم الدورقي وغير واحد قالوا
حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا محمد بن مسلم انه سمع حيده عن ه
ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال رحم الله امرا صلي قبل
العصر اربعا قال ابو عيسي هذا حديث حسن غريب **باب**
ماجاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما حدثنا ابو موسي
محمد بن المثني حدثنا يزيد بن مخبر حدثنا عبد الملك بن مروان ه
معدان عن عاصم بن ضمرة عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود انه
قال ما احصي ما سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقرا في
الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر بقل يا ايها
الكافرون وقل هو الله احد قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسي
حديث ابن مسعود حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الملك
ابن معدان عن عاصم **باب ماجاء انه يصليهما**
في البيت حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ه
ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلي الله عليه وسلم
ركعتين بعد المغرب في بيته قال وفي الباب عن رافع بن خديج
وكعب بن عجرة قال ابو عيسي حديث ابن عمر حديث حسن صحيح
اخبرنا الحسن بن علي الحلواني الخلال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم عشر ركعات كان يصليها بالليل والنهار ركعتين
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
العشا الاخرة قال وحدثتني حفصة انه كان عليه السلام يصلي
قبل الفجر ركعتين حدثنا الحسن بن علي حدثنا عبد الرزاق ه
اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه
وسلم مثله قال ابو عيسي وهذا حديث حسن صحيح **باب**

ماجا في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب

حدثنا ابو كريب حدثنا زيد بن حباب حدثنا عمر بن ابي خثعم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة قال ابو عيسى وقد روي عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن حباب عن عمر ابن ابي خثعم قال وسمعت محمدا يضعف اسماعيل يعول عمر بن عبد الله بن ابي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا

باب ماجا في الركعتين بعد العشا

حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذا عن عبد الله بن شقيق قال سالت عايشة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ثنتين وبعد العشا ركعتين وقبل الفجر ثنتين قال وفي الباب عن علي وابن عمر قال ابو عيسى حديث عبد الله بن شقيق عن عايشة حديث حسن صحيح

باب ماجا ان صلاة الليل مثنى مثنى

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة واجعل اخر صلاتك وترا قال وفي الباب عن عمر وبن عبسة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان صلاة الليل مثنى مثنى وهو قول سفين وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق

باب ماجا في فضل صلاة الليل

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل قال وفي الباب عن جابر وبلال وابي امامة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن قال ابو عيسى ابو بشر اسمه جعفر بن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس

باب ماجا في وصف صلاة النبي بالليل

حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة انه اخبره انه سال عايشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسال عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عايشة فقلت يا رسول الله انتام قبل ان توتر فقال يا عايشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا اسحاق ابن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب منه

حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي جمرة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشر ركعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ابو جمرة الضبعي اسمه نصر بن عمران الضبعي

باب منه

حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات قال وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن خالد والفضل بن عباس قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ورواه سفين الثوري عن الاعمش نحو هذا حدثنا بذلك محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن ادم عن سفين عن الاعمش واكثر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر واقل ما وصف من صلاته بالليل تسع ركعات حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد ابن هشام عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يصل من الليل منعه من ذلك المرض او غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وسعد بن هشام هو ابن عامر الانصاري وهشام بن عامر هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عباس العنبري حدثنا عتاب بن المثنى عن معن بن حكيم قال كان زرارة بن اوفى قاضي البصرة وكان يوم في بني قشير فقرا يوما في صلاة الصبح فاذا انفجر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير خرجنا فكنت فيمن احتمله الى داره

باب ماجا في نزول الرب عز وجل

الى السما الدنيا كل ليلة حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
الاسكندراني عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله الى السما الدنيا كل ليلة
حين يمضي ثلث الليل الاول فيقول انا الملك من ذا الذي يدعوني
فاستجيب له من ذا الذي يسالني فاعطيه من ذا الذي يستغفرني
فاغفر له فلا ينزال كذلك حتى يضيء الفجر قال وفي الباب عن علي
وابي سعيد ورفاعة الجهني وجبير بن مطعم وابن مسعود وابي الدرداء
وعثمان بن ابي العاص قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح وقد روي هذا الحديث من اوجه كثيرة عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم وروي انه قال ينزل الله عز وجل حين يبقى ثلث
الليل الآخر وهو اصح الروايات **باب ما جا في قراءة**
الليل حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن اسحاق هو السلحيني ٥
حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح الانصاري عن ابي
قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر مررت بك وانت
تقرا وانت تخفض من صوتك فقال اني اسمعت من ناجيت قال
ارفع قليلا وقال لعمر مررت بك وانت تقرا وانت ترفع صوتك قال اني
اوقظ الوسنان واطرد الشيطان قال لخفض قليلا قال وفي الباب
عن عايشة وام هاني وانس وام سلمة وابن عباس قال ابو عيسى هذا
حديث غريب وانما اسنده يحيى بن اسحاق عن حماد بن سلمة واكثر
الناس انما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلا حدثنا
ابو بكر محمد بن حافظ البصري حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن اسماعيل
ابن مسلم العبدي عن ابي المتوكل الناجي عن عايشة قالت قام النبي صلى
الله عليه وسلم باية من القران ليلة قال ابو عيسى هذا حديث خمس
غريب من هذا الوجه حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن معاوية بن صالح
عن عبد الله بن ابي قيس قال سالت عايشة كيف كان قرا النبي صلى
الله عليه وسلم بالليل فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر بالقراة
وربما جهر فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ما جا في فضل**
صلاة التطوع في البيت حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن سالم ابي النضر عن بشر
ابن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل
صلاتكم في بيوتكم الا المكتوبة قال وفي الباب عن عمر وجابر وابي سعيد
وابي هريرة وابن عمر وعايشة وعبد الله بن سعد وزيد بن خالد قال

ابو عيسى

ابو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث حسن وقد اختلف الناس في رواية
هذا الحديث فروى موسى بن عقبة وابراهيم بن ابي النضر عن ابي
النضر مرفوعا ورواه مالك بن انس عن ابي النضر ولم يرفعه واوقفه
بعضهم والحديث المرفوع اصح حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد
الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **ابواب الوتر** **باب**
ما جا في فضل الوتر حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يزيد
ابن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن ابي مرة
الزوفي عن خارجة بن حذافة انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ان الله امدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر
جعله الله لكم فيما بين صلاة العشا الى ان يطلع الفجر قال وفي الباب
عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وبريدة وابي بصرة الغفاري صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث خارجة
ابن حذافة حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد بن ابي حبيب
وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث فقال عن عبد الله بن
راشد الزرقي وهو وهم وانما هو عبد الله بن راشد الزوفي وابو بصرة الغفاري
ذر وهو ابن اخي ابي ذر **باب ما جا ان الوتر**
ليس بحتم حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش حدثنا ابو اسحاق
عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة
ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر
فاوتروا يا اهل القران قال وفي الباب عن ابن عمر وابن مسعود وابن
عباس قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن وروى سفيان ٥
الثوري وغيره عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر
ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنها رسول الله صلى
الله عليه وسلم حدثنا بذلك محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن ٥
مهدي عن سفيان وهذا اصح من حديث ابي بكر بن عياش وقد رواه ٥
منصور بن المعتمر عن ابي اسحاق نحو رواية ابي بكر بن عياش **باب**
ما جا في كراهية النوم قبل الوتر حدثنا ابو كريب حدثنا يحيى بن
زكريا بن ابي زايدة عن اسرايل عن عبيسى بن ابي عزة عن الشعبي
عن ابي بردة الازدي عن ابي هريرة قال امرني رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اوتر قبل ان انام قال عبيسى بن ابي عزة وكان الشعبي يوتر
اول الليل ثم يتام قال وفي الباب عن ابي ذر قال ابو عيسى حديث

ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو تميمة الاسدي اسمه
حبيب بن ابي مليكة وقد اختار قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ومن بعدهم ان لا ينام الرجل حتى يوتر وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من خشي منكم ان لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر
من اوله ومن طمع منكم ان يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل فان
قراءة القرآن في آخر الليل محضورة وهي افضل حدثنا بذلك هنا د حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك

باب ما جاء في الوتر من اول الليل وآخره

حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو بكر بن عياش اخبرنا ابو حصين عن يحيى بن
وثاب عن مسروق انه سأل عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت من كل الليل قد اوتر اوله واوسطه واخره فانتهى وتره
حين مات الى السحر قال ابو عيسى ابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي
قال وفي الباب عن علي وجابر وابي قتادة قال ابو عيسى
حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره بعض اهل العلم
الوتر من آخر الليل

باب ما جاء في الوتر بتسع

حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن
ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة ركعة
فلما كبر وضعف اوتر بتسع قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى
حديث ام سلمة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
الوتر بثلاث عشرة واحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلاث وواحدة
قال اسحاق بن ابراهيم معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يوتر بثلاث عشرة قلا انما معناه انه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة
ركعة مع الوتر فنسبت صلاة الليل الى الوتر وروي في ذلك حديث
عن عائشة واخر نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اوتروا
يا اهل القرآن قال انما عنيت به قيام الليل يقول انما قيام الليل على
اصحاب القرآن

باب ما جاء في الوتر بخمس

حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة قالت كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل
ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن الا في
آخرهن فاذا اذن المؤذن قام فصلى ركعتين خفيفتين قال وفي الباب
عن ابي ايوب قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد
رأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الوتر
بخمس فقالوا لا يجلس في شيء منهن الا في آخرهن

باب ما جا

ماجا في الوتر بثلاث

حدثنا هناد حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق
عن الحرث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ
فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بثلاث سورا آخرهن
قل هو الله احد قال وفي الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن
عباس وابي ايوب وعبد الرحمن بن ابزا عن ابي بن كعب ويروى ايضا
عن عبد الرحمن بن ابزا عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روي
بعضهم فلم يذكروا فيه عن ابي وذكر بعضهم عن عبد الرحمن بن ابزى
عن ابي قال ابو عيسى وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا وروا ان يوتر الرجل بثلث قال
سفيان ان شاء اوتر بخمس وان شاء اوتر بثلاث وان شاء اوتر
بركعة قال سفيان والذي استحب ان اوتر بثلاث ركعات وهو قول ابن
المبارك واهل الكوفة حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا
حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال كانوا يوترون بخمس ثلاث
وبركعة ويرون ذلك حسنا

باب ما جاء في الوتر بركعة

حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن سيرين قال
سألت ابن عمر فقلت اطيل في ركعتي الفجر فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة وكان يصلي الركعتين والاذان
في اذنه اي يخفف قال وفي الباب عن عائشة وجابر والفضل بن
عباس وابي ايوب وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم والتابعين راوا ان يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة بوتر
بركعة وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق

باب ما جا

ما جاء ما يقرأ في الوتر

حدثنا علي بن حجر اخبرنا شريك عن ابي اسحاق
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في الوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
في ركعة ركعة قال وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الرحمن بن ابزا
عن ابي بن كعب ويروى عن عبد الرحمن بن ابزا عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عيسى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في الوتر
في الركعة الثالثة بالمعوذتين وقل هو الله احد والذي اختاره اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ان يقرأ بسبح اسم
ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد يقرأ في كل ركعة من تلك
السورة حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري
حدثنا محمد بن سلمة الحراني عن خصيف عن عبد العزيز بن جريج قال

سالنا عايشة باي شئ كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
كان يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون
وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن غريب قال وعبد العزيز بن هذا هو والد ابن جريج صاحب عطاء وابن
جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وقد روى يحيى بن سعيد
الانصاري هذا الحديث عن عمرة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في القنوت في الوتر

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن برد بن ابي مريم عن ابي الحوراء قال قال الحسن
ابن علي رضي الله عنهما علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن
في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت
وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك
وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال وفي الباب عن علي
قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث
ابي الحوراء السعدي واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله
عليه وسلم في القنوت في الوتر شيأ احسن من هذا واختلف اهل العلم
في القنوت في الوتر فرأى عبد الله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة
كلها واختار القنوت قبل الركوع وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول
سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق واهل الكوفة وقد روي عن علي بن
ابي طالب انه كان لا يقنت الا في النصف الاخر من رمضان وكان يقنت
بعد الركوع وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وبه يقول الشافعي واحمد

باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر او ينساه

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نام عن الوتر او نسيه فليصل اذا ذكر واذا استيقظ حدثنا
قتيبة حدثنا عبد الله بن زيد بن اسلم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من نام عن وتره فليصل اذا اصبح قال ابو عيسى وهذا اصح
من الحديث الاول قال ابو عيسى سمعت ابا داود السجزي سليمان بن
الاشعث يقول سالت احمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال
احوه عبد الله لا باس به قال وسمعت محمدا يذكر عن علي بن عبد الله انه
ضعف عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال عبد الله بن زيد بن اسلم ثقة
قال وقد ذهب بعض اهل العلم بالكوفة الى هذا الحديث فقالوا اذا نام
الرجل اذا ذكر واذا كان بعد ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان

باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر

حدثنا احمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا
ابن ابي زايدة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال بادروا الصبح بالوتر قال هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن
ابن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اوتروا قبل ان تصبحوا حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فاوتروا قبل
طلوع الفجر قال ابو عيسى سليمان بن موسى قد تفرد به على هذا اللفظ
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا وتر بعد صلاة الصبح وهو
قول غير واحد من اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق لا يرون
الوتر بعد صلاة الصبح

باب ما جاء لا وتران في ليلة

حدثنا هناد حدثنا ملازم بن عمرو حدثني عبد الله بن بدر عن قيس
ابن طلق بن علي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا وتران في ليلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب واختلف
اهل العلم في الذي يوتر من اول الليل ثم يقوم من آخره فرأى بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم نقض الوتر
وقالوا يضيف اليها ركعة ويصلي ما بدا له ثم يوتر من آخر الليل في آخر
صلاته لانه لا وتران في ليلة وهو الذي ذهب اليه اسحاق وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا اوتر
من اول الليل ثم نام ثم قام من آخر الليل فانه يصلي ما بدا له ولا
ينقض وتره ويدع وتره على ما كان وهو قول سفيان الثوري ومالك
وابن المبارك والشافعي واهل الكوفة واحمد وهذا اصح لانه قد روي
من غير وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى بعد الوتر حدثنا
محمد بن بشار حدثنا حماد بن مسعدة عن ميمون بن موسى المرئي عن
الحسن عن امه عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد
الوتر ركعتين وقد روي نحو هذا عن ابي امامة وعايشة وغيرهم عن
النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الوتر على الراحلة

حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن انس عن ابي بكر بن عمر بن
عبد الرحمن عن سعيد بن يسار قال كنت امشي مع ابن عمر في سفر فتخلف
عنه فقال ابن كنت فقلت اوترت فقال اليس لك في رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسوة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر
على راحلته قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه و

وغيرهم إلى هذا وراوا ان يوتر الرجل على راحلته وبه يقول الشافعي واحمد
واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يوتر الرجل على الراحلة واذا اراد ان يوتر
نزل فاوتر على الارض وهو قول بعض اهل الكوفة **باب**
ماجاء في صلاة الضحى حدثنا ابو بكر بن محمد بن العلا حدثنا يونس بن بكير
عن محمد بن اسحاق قال حدثني موسى بن قلاب بن انس عن عمه ثمامة
ابن انس بن مالك عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب في الجنة
قال وفي الباب عن ام هانى وابي هريرة وفضيل بن حمار وابي ذر
وعائشة وابي امامة وعتبة بن عبد السلمي وابن ابجا وفي وابي
سعيد وزيد بن ارقم وابن عباس قال ابو عيسى حديث انس
حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وكان احمد راى اصح شي
في هذا الباب حديث ام هانى حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا
محمد بن جعفر اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى قال ما اخبرني احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الضحى الا ام هانى فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فصلى ثماني ركعات ما رايته صلى
صلاة قط اخف منها غير انه كان يتم الركوع والسجود قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح حدثنا زياد بن ايوب البغدادي حدثنا
محمد بن ربيعة عن قفيل بن حريز وق عن عطية العوفي عن ابي سعيد
الخدري قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول
لا يدع ويدعها حتى نقول لا يصلي قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب واختلفوا في نعيم فقال بعضهم عن ابي نعيم بن حمار وقال
بعضهم بن همار ويقال ابن هبار ويقال ابن همام والصحيح ابن همار
وابو نعيم وهم فيه فقال ابن حماد واخطا فيه ثم ترك فقال نعيم
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى واخبرني عبيد بن حميد
عن ابي نعيم حدثنا ابو جعفر السمناني حدثنا ابو مسهر حدثنا اسماعيل
ابن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن ابي
الدرداء وابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل
انه قال ابن ادم اركع لي من اول النهار اربع ركعات اكفك اخره قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا
يزيد بن زريع عن لهاس بن قهم عن شداد ابي عمار عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى
غفرله ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر قال ابو عيسى وقد روى وكيع

والنضر

والنضر بن شميل وغير واحد من الائمة هذا الحديث عن لهاس بن قهم
ولا نعرفه الا من حديثه **باب ماجاء في الصلاة**
عند الزوال حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا ابو داود حدثنا
محمد بن مسلم بن ابي الوضاح هو ابو سعيد المؤدب عن عبد الكريم الجزري
عن مجاهد عن عبد الله بن السايب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي اربعا بعد ما تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح
فيها ابواب السماء واحب ان يصعد لي فيها عمل صالح قال وفي الباب
عن علي وابي ايوب قال ابو عيسى حديث عبد الله بن السايب حديث
حسن غريب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي
اربع ركعات بعد الزوال لا يسلم الا في اخرهن **باب**
ماجاء في صلاة الحاجة حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي
حدثنا عبد الله بن بكر السهمي وهدبة قالا حدثنا عبد الله بن منير عن عبد
الله بن بكر عن فايد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له الى الله حاجة او الى احد
من بني ادم فليتوضا فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن
على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله
الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين
اسالك موجبات رحمتك وعزايم مغفرتك والغنيمة من كل بر
والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته
ولا حاجة هي لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب وفي اسناده مقال وفايد بن عبد
الرحمن يضعف في الحديث وفايد هو ابو الورقا **باب**
ماجاء في صلاة الاستخارة حدثنا قتيبة حدثنا عبد الرحمن بن ابي
الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة
من القران يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام
الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعيشتي
وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فيسره لي ثم بارك
لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعيشتي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني
عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي ايوب قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن ابي الموالي وهو
عبد الرحمن بن زيد بن ابي الموالي وهو بلبني مدني ثقة وروى عنه سفيان
الثوري حديثا وقد روى عن عبد الرحمن غير واحد من الايمة **باب**
ما جاء في صلاة التسبيح حدثنا احمد بن محمد بن موسى اخبرنا عبد الله بن
المبارك اخبرنا عكرمة بن عمار حدثني اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن
انس بن مالك ان ام سليم غدت على النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت علمني كلمات اقولهن في صلاتي فقال كبري الله عشرا وسبحي
الله عشرا واحمديه عشرا ثم سلي ما شئت يقول نعم نعم قال وفي
الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو والفضل بن عباس وابي رافع
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب وقد روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم غير حديث في صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير
شيء وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من اهل العلم صلاة التسبيح
وذكروا الفضل فيه حدثنا احمد بن عبدة حدثنا ابو وهب قال سألت
عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها فقال تكبر ثم تقول
سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ثم تقول خمس عشرة مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر ثم تتعوذ وتقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وفاتحة الكتاب وسورة
ثم تقول عشر مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ثم تركع فتقولها عشرا ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشرا
ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع راسك فتقولها عشرا ثم تسجد الثانية
فتقولها عشرا فتصلي اربع ركعات على هذا فذلك خمس وسبعون تسبيحة
في كل ركعة بعد الخمس عشرة تسبيحة ثم تقرأ وانت تسبح عشرا قبل
ان تصلي لبلا فاحب الي ان تسلم في الركعتين وان صليتها نهارا فان شئت سلم
وان شئت لم تسلم قال ابو وهب واخبرني عبد العزيز بن ابي رزمة عن عبد
الله انه قال يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم وفي السجود بسبحان
ربي الاعلى ثلاثا ثم يسبح التسبيحات قال احمد بن عبدة وحدثنا وهب
ابن رقبة اخبرني عبد العزيز وهو ابن ابي رزمة قال قلت لعبد الله
ابن المبارك ان سهى فيها البسبح في سجدتي السهو عشرا عشرا قال لا
انما هي ثلاثمائة تسبيحة حدثنا ابو كريب حدثنا زيد بن حباب العكلي
حدثنا موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد مولى ابي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للعباس يا عم الا اصلك الا احبوك الا افعل قال بلى يا رسول الله قال

يا عم

يا عم صل اربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة القرآن وسورة فاذا ا
انقضت القراءة فقل الله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله
خمس عشرة مرة قبل ان تركع ثم اركع فقلها عشرا ثم ارفع راسك
فقلها عشرا ثم اسجد فقلها عشرا ثم ارفع راسك فقلها عشرا ثم
اسجد فقلها عشرا ثم ارفع راسك فقلها عشرا قبل ان تقوم فتلك
خمسة وسبعون في كل ركعة وهي ثلاثمائة في اربع ركعات فلو كانت
ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك قال يا رسول الله ومن يستطيع
ان يقولها في يوم قال فان لم تستطع ان تقولها في يوم فقلها في جمعة
فان لم تستطع فقلها في شهر فلم يزل يقول له حتى قال فقلها في سنة
قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث ابي رافع **باب**
ما جاء في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا ابو اسامة عن مسعر والاجلح ومالك بن مغول
عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال
قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك
قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم
انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم
انك حميد مجيد قال محمود قال ابو اسامة وزائدة عن الاعمش
عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال وكن نقول وعلينا معهم قال
وفي الباب عن علي وابي حميد وابي مسعود وابي سعيد وطلحة
وبريدة وزيد بن جارية وبقال ابن حارثة وابي هريرة قال ابو عيسى
حديث كعب بن عجرة حديث حسن صحيح وعبد الرحمن بن ابي ليلى كنيته
ابو عيسى وابو ليلى اسمه يسار **باب ما جاء في فضل**
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار
حدثنا محمد بن خالد بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثنا
عبد الله بن كيسان ان عبد الله بن شداد اخبره عن عبد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولى الناس بي يوم
القيامة اكثرهم علي صلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى علي صلاة صلى الله عليه
بها عشرا وكتب له بها عشر حسنات حدثنا علي بن حجر اخبرنا اسماعيل
ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا قال وفي
الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمار وابي طلحة وانس
وابن كعب قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروي

عن سفين الثوري وغير واحد من اهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة
وصلاة الملائكة الاستغفار حدثنا ابو داود سليمان بن سلم البلخي
البلخي اخبرنا النضر بن شميل عن ابي قرة الاسدي عن سعيد بن المسيب
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض
لا يصعد منها شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم العلا
ابن عبد الرحمن بن يعقوب هو مولى الحرقة والعلا هو الذي سمع
من انس بن مالك وابن عمر وعبد الرحمن من الذي سمع من ابي
هريرة وابي سعيد الخدري ويعقوب جد العلاء هو من خيار
الذي يعني قد ادرك عمر بن الخطاب ورأى عنه حدثنا عباس العنبري
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن العلا بن عبد الرحمن
ابن يعقوب عن ابيه عن جده قال قال عمر بن الخطاب لا يبيع في سوقنا
الا من قد تفقه في الدين هذا حديث حسن غريب عباس هو ابن
عبد العظيم

ابواب الجمعة

باب ما جاء في فضل الجمعة

حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه
ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة
قال وفي الباب عن ابي لبابة وسلمان وابي ذر وسعد بن عبادة
واوس بن اوس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح

باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة

حدثنا عبيد الله بن الصباح الهاشمي البصري العطار
حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا محمد بن ابي حميد حدثنا
موسى بن وردان عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر
الى غيبوبة الشمس قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه
ومحمد بن ابي حميد يضعف من قبل حفظه يقال له حماد بن ابي حميد
ويقال له ابو ابراهيم الانصاري هو منكر الحديث ورأى بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الساعة التي ترجى
بعد العصر الى ان تغرب الشمس وبه يقول احمد واسحاق وقال احمد
اكثر الاحاديث في الساعة التي ترجى فيها اجابة الدعوة انها بعد
العصر وترجى بعد زوال الشمس حدثنا زياد بن ايوب البغدادي
ابو عامر الفقيمي حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة ساعة

لا يسال

لا يسال الله العبد فيها شيئا الا اتاه الله اياه قالوا يا رسول الله
اية ساعة هي قال حين تقام الصلاة الى ان ينصرف منها قال وفي
الباب عن ابي موسى وابي ذر وسلمان وعبد الله بن سلام وابي
لبابة وسعد بن عبادة وابي امامة قال ابو عيسى حديث عمرو بن عوف
حديث حسن غريب حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن
حدثنا مالك بن انس عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة
وفيه اهبط منها وفيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلي يسال الله
فيها شيئا الا اعطاه اياه قال ابو هريرة فلقيت عبد الله بن سلام
فذكرت له هذا الحديث فقال انا اعلم تلك الساعة فقلت اخبرني
بها ولا تضنن بها علي قال هي بعد العصر الى ان تغرب الشمس قلت
كيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال
عبد الله بن سلام اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جلس ينتظر الصلاة فهو في صلاة قلت بلى قال فهو ذاك قال
ابو عيسى وفي الحديث قصة طويلة وهذا حديث صحيح

باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

حدثنا احمد بن منيع حدثنا سفين
ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اتى الجمعة فليغتسل قال وفي الباب عن عمر وابي سعيد وجابر
والبراء وعائشة وابي لبابة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح وروى عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ايضا حدثنا بذلك
قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن
عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد وحديث الزهري
عن سالم عن ابيه وحديث عبد الله بن عبد الله عن ابيه كلاهما صحيح
صحيح وقال بعض اصحاب الزهري عن الزهري حدثني عبد الله بن عمر
عن ابن عمر قال ابو عيسى وقد روي عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة ايضا وهو حديث صحيح رواه نوفل
ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابيه بينما عمر يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال اية ساعة هذه فقال
ما هو الا ان سمعت النداء وما زدت على ان توضأت قال والوضوء ايضا
وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالغسل حدثنا بذلك

ابو بكر محمد بن ابان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وحدثنا عبد
الله بن عبد الرحمن اخبرنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث عن يونس
عن الزهري بهذا الحديث وروى مالك وهذا الحديث عن الزهري عن سالم
قال بينما عمر يخطب يوم الجمعة فذكر الحديث قال وسالت محمدا عن
هذا فقال الصحيح حديث الزهري عن سالم عن ابيه قال وقد روى
عن مالك ايضا عن الزهري عن سالم عن ابيه هذا الحديث **باب**
ماجاء في فضل الغسل يوم الجمعة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
وكيع حدثنا سفيان وابو جناب يحيى بن ابي حية عن عبد الله بن
عيسى عن يحيى بن الحرث عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وغسل
وبكر وابتكر ودنا واستمع وانصت كان له بكل خطوة تخطوها اجر
سنة صيامها وقيامها قال محمود قال وكيع اغتسل هو وغسل امراته
ويروى عن عبد الله بن المبارك انه قال في هذا الحديث من غسل
واغتسل يعني غسل راسه واغتسل قال وفي الباب عن ابي بكر وعمران
ابن حصين وسلمان وابي ذر وابي سعيد وابن عمر وابي ايوب قال ابو
عيسى حديث اوس بن اوس حديث حسن وابو الاشعث الصنعاني
اسمه شراحيل بن آدة وابو جناب يحيى بن حبيب القصاب **باب**
ماجاء في الوضوء يوم الجمعة حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا سعيد
ابن سفيان الجحدري حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن
جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضا يوم الجمعة
فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل قال وفي الباب عن ابي هريرة
وعايشة وانس قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسن قد رواه بعض
اصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب وروى بعضهم
عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل على
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن
بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة وراوا ان يجزي الوضوء من الغسل
يوم الجمعة قال الشافعي ومما يدل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالغسل يوم الجمعة انه على الاختيار لا على الوجوب حديث عمر حيث قال
لعثمان والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بالغسل يوم الجمعة فلو علما ان امره على الوجوب لاعلى الاختيار لم يترك
عمر عثمان حتى يرده ويقول له ارجع فاغتسل ولما خفي على عثمان ذلك
مع علمه ولكن ذهب الى ان الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير
وجوب يجب على المرء ذلك حدثنا هناد قال حدثنا ابو معوية عن الاعمش

عن ابي صالح

عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من توضا فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فدنى واستمع وانصت غفر
له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصا فقد لغى
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في**
التبكير الى الجمعة حدثنا اسحاق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن
سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح
في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة
فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة
ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام
حضرت الملائكة يستمعون الذكر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو
وسمرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في ترك الجمعة من غير عذر حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى
ابن يونس عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن ابي الجعد الضمري
وكانت له صحبة فيما يعلم محمد بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه قال
وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وسمرة قال ابو عيسى حديث
ابي الجعد حديث حسن سالت محمدا عن اسم ابي الجعد الضمري فلم
يعرف اسمه وقال لا اعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا
الحديث قال ابو عيسى ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث محمد بن
عمرو **باب ماجاء كم تؤتى الجمعة** حدثنا عبد
ابن حميد ومحمد بن عدوية قالا حدثنا الفضل بن دكين حدثنا اسرايل
عن ثوير عن رجل من اهل قبا عن ابيه وكان من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشهد الجمعة من قبا
قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا يصح في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد روي عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من اواه الليل الى اهله وهذا
الحديث اسناده ضعيف انما يروى من حديث معارك بن عبد الله عن
عبد الله بن سعيد المقبري وضعف يحيى بن سعيد القطان عبد
الله بن سعيد المقبري في الحديث واختلف اهل العلم على من تجب الجمعة
فقال بعضهم تجب الجمعة على من اواه الليل الى منزله وقال بعضهم لا تجب
الجمعة الا على من سمع النداء وهو قول الشافعي واحمد واسحاق سمعت
احمد بن الحسن يقول كنا عند احمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة

فلم يذكر احمد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيا قال احمد بن الحسن ه
فقلت لاحمد بن حنبل فيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ه
فقال احمد عن النبي قلت فهم قال احمد بن الحسن حدثنا حجاج بن
نصير حدثنا معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجمعة علي من اواه
الليل الي اهله قال فقصيت علي احمد بن حنبل وقال لي استقر ويك
استقر ويك قال ابو عيسى انما فضل احمد بن حنبل هذا لانه لم يعد
هذا الحديث شيا وضعفه لحال اسناده **باب ما جاء**
في وقت الجمعة حدثنا احمد بن منيع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا
فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس حدثنا
يحيى بن موسى حدثنا ابو داود حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان
ابن عبد الرحمن عن انس نحوه قال وفي الباب عن سلمة بن الاكوع وجابر
والزبير قال ابو عيسى حديث انس حديث صحيح وهو الذي اجمع
عليه اكثر العلم ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس كوقت الظهر وهو قول
الشافعي واحمد واسحاق وراي بعضهم ان صلاة الجمعة اذا صليت قبل
الزوال اجزت ايضا قال احمد ومن صلاها قبل الزوال فعليه ان يعيد
اعادة **باب ما جاء في الخطبة علي المنبر** حدثنا
ابو حفص عمرو بن علي الفلاس البصري حدثنا عثمان بن عمر وبحيى بن
كثير ابو غسان العنبري قالا حدثنا معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب الي جذع فلما اتخذ المنبر صلى
الله عليه وسلم المنبر حن الجذع حتى اتاه فالتزمه فسكن قال وفي
الباب عن انس وجابر وسهل بن سعد وابي بن كعب وابن عباس وام
سلمة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح غريب ومعاذ
ابن العلاء هو ابو عمرو بن العلاء **باب ما جاء في**
الجلوس بين الخطبتين حدثنا احمد بن منيعة البصري حدثنا خالد بن
الحرث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يخطب يوم الجمعة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قال مثل ما تفعلون
اليوم قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهو الذي راه اهل
العلم ان يفصل بين الخطبتين بجلوس **باب ما جاء في**
قصد الخطبة حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا ابو الاحوص عن
سماك عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت

صلاته

صلاته قصدا وخطبته قصدا قال وفي الباب عن عمار وابن ابي اوفى قال
ابو عيسى حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في القراءة علي المنبر حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار
عن عطاء عن صفوان بن يعلي بن امية عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا علي المنبر ونادوا يا مالك قال وفي الباب عن ابي هريرة
وجابر بن سمرة قال ابو عيسى حديث يعلي بن امية حديث حسن صحيح
غريب وهو حديث ابن عيينة وقد اختار قوم من اهل العلم ان يقرا الامام
في الخطبة ايام من القران قال الشافعي واذا خطب الامام فلم يقرا في
خطبته شيا من القران اعاد الخطبة **باب ما جاء**
في استقبال الامام اذا خطب حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي حدثنا
محمد بن الفضل بن عطية عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوي علي المنبر استقبلناه
بوجوهنا قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عمر وحديث منصور لا نعرفه
الا من حديث محمد بن الفضل بن عطية ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف
ذاهب الحديث عند اصحابنا والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ينبغون استقبال الامام اذا خطب
وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق ولا يصح في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شي **باب ما جاء**
في الركعتين اذا جا الرجل والامام يخطب حدثنا قتيبة حدثنا
حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينا النبي صلى
الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جا رجل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اصليت قال لا قال فقم فاركع قال هذا اصح شي في هذا الباب
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض
ابن عبد الله بن ابي سرح ان ابا سعيد الخدري دخل يوم الجمعة ومروان
يخطب فقام يصلي فجا الحرس ليجلسوه فابي حتى صلي فلما انصرف
اتيناه فقلنا رحمك الله ان كاد وا ليقعوا بك قال ما كنت لاترك بعد
شي رايته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر ان رجلا جا
يوم الجمعة في هيئة بذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة
فامره فصلي ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب قال وسمعت
ابن ابي عمر يقول قال سفيان بن عيينة كان محمد بن عجلان ثقة ما روى في
الحديث قال وفي الباب عن جابر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابي
سعيد حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه
يقول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم اذا دخل والامام يخطب فانه

فانه يجلس ولا يصلي وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة والقول
الاول اصح حدثنا قتيبة حدثنا العلاء بن خالد القرشي قال رايت
الحسن البصري دخل المسجد يوم الجمعة والامام يخطب فصلى ركعتين
ثم جلس **باب ماجاء في كراهية الكلام والامام**
يخطب حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت
يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغيت قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى
وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا للرجل اذ يتكلم والامام يخطب وقالوا
ان تكلم غيره فلا ينكر عليه الا بالاشارة واختلفوا في رد السلام وتشميت
العاطس والامام يخطب وهو قول احمد واسحاق وجوزه بعض اهل العلم
من التابعين وغيرهم مطلقا وهو قول الشافعي **باب**
ماجاء في كراهية التخطي يوم الجمعة حدثنا ابو كريب حدثنا رشدين
ابن سعد عن زياد بن انعم عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس
اتخذ جسرا الى جهنم قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث سهل
ابن معاذ بن انس الجهني حديث غريب لا نعرفه الا من حديث رشدين
ابن سعد والعمل عليه عند اهل العلم كرهوا ان يتخطى الرجل رقاب الناس
يوم الجمعة وشددوا في ذلك وقد تكلم بعض اهل العلم في رشدين بن
سعد وضعفه من قبل حفظه **باب ماجاء في كراهية**
الاحتباء والامام يخطب حدثنا محمد بن حميد الرازي وعباس الدوري
قالا حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو
مرحوم عن سهل بن معاذ عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب قال ابو عيسى هذا حديث
حسن وابو مرحوم اسمه عبد الرحيم بن ميمون وقد كره قوم من اهل
العلم الحبوة يوم الجمعة والامام يخطب ورخص في ذلك بعضهم منهم
عبد الله بن عمر وغيره وبه يقول احمد واسحاق لا بأس بالحبوة والامام
يخطب باسا **باب ماجاء في كراهية رفع الايدي**
على المنبر حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا حصين قال سمعت
عمارة بن رويبة الثقفي وبشر بن مروان يخطب فرفع يديه في الدعاء
فقال عمارة قبح الله هاتين اليدين القصيرتين لقد رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد على ان يقول هكذا واشار هشيم
بالسبابة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**

ماجا

ماجاء في اذان الجمعة حدثنا احمد بن منيع حدثنا حماد بن خالد الخياط
عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان الاذان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر اذا خرج الامام
اقيمت الصلاة فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء الثالث على
الزوراء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في الكلام بعد نزول الامام من المنبر حدثنا محمد بن بشار حدثنا
ابو داود الطيالسي حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن انس بن مالك
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكلم الحاجة اذا نزل من على
المنبر قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث جرير بن حازم
قال وسمعت محمدا يقول وهم جرير بن حازم في هذا الحديث والصحيح
ما روي عن ثابت عن انس قال اقيمت الصلاة فاخذ رجل بيد النبي
صلى الله عليه وسلم فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم قال محمد
والحديث هو هذا وجرير بن حازم ربما يهم في الشيء وهو صدوق
قال محمد وهم جرير بن حازم في حديث ثابت عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
قال محمد بن يحيى عن حماد بن زيد قال كنا عند ثابت البناني فحدث
حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا
حتى تروني فوهم جرير قطن ان ثابتا حدثهم عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن ثابت عن انس قال لقد رايت النبي صلى الله عليه
وسلم بعدما تقام الصلاة يكلم الرجل يقوم ببيته وبابي القبلة
فما زال يكلمه فلقد رايت بعضهم ينعس من طول قيام النبي صلى
الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في القراءة في صلاة الجمعة حدثنا قتيبة حدثنا حاتم
ابن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع قال
استخلف مروان ابا هريرة على المدينة وخرج الى مكة فصلى بنا
ابو هريرة يوم الجمعة فقرا سورة الجمعة وفي السجدة الثانية
اذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فادركت ابا هريرة فقلت له
تقرا بسورتين كان علي يقرا بهما بالكوفة قال ابو هريرة اني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بهما وفي الباب عن ابن
عباس والنعمان بن بشير وابي عنبة الخولاني قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه كان يقرا في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك
حديث الغاشية عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي بن ابي طالب
رضي الله عنه **باب ما جاء ما يقرا في صلاة الصبح**
يوم الجمعة حدثنا علي بن حجر اخبرنا شريك عن محول بن راشد
عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا يوم الجمعة في صلاة الفجر
تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان قال وفي الباب عن سعد
وابن مسعود وابو هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح وقد رواه سفين الثوري وغير واحد عن محول **باب**
ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد الجمعة
ركعتين قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح وقد روي عن نافع عن ابن عمر ايضا والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى الجمعة
انصرف فصلى سجدتين في بيته ثم قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصنع ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم
مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح حدثنا الحسن بن علي حدثنا علي بن المديني عن سفين بن
عيينة قال كنا نقد سهيل بن ابي صالح ثبتا في الحديث والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم وروي عن عبد الله بن مسعود انه كان
يصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا وقد روي عن علي بن ابي
طالب رضي الله عنه انه امر ان يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم اربعا
وذهب سفين الثوري وابن المبارك الى قول ابن مسعود وقال
اسحاق ان صلى في المسجد يوم الجمعة صلى اربعا وان صلى في بيته
صلى ركعتين واحتج باب النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد
الجمعة ركعتين في بيته وحديث النبي صلى الله عليه وسلم من كان
منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا قال ابو عيسى وابن عمر هو
الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد
الجمعة ركعتين في بيته وابن عمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم صلى
في المسجد

في المسجد بعد الجمعة ركعتين فصلى بعد الركعتين اربعا حدثنا بذلك
ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن ابن جريج عن عطا قال رايت
ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك اربعا قال
ابو عيسى سمعت ابن ابي عمر قال سمعت سفين بن عيينة يقول كان
عمرو بن دينار اسن من الزهري حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رايت احدا انص
للحديث من الزهري وما رايت لحدا الدنانير والدراهم اهون عنده
منه اذا كانت الدنانير والدراهم عنده بمنزلة البعر **باب**
ما جاء فيمن ادرك من الجمعة ركعة حدثنا نصر بن علي وسعيد
ابن عبد الرحمن وغير واحد قالوا حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك
من الصلاة ركعة فقد ادرك الصلاة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم قالوا من ادرك ركعة من الجمعة صلى اليها
اخرى ومن ادركهم جلوسا صلى اربعا وبه يقول سفين الثوري
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق **باب ما جا**
في التايلة بعد الجمعة حدثنا علي بن خشرم حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم وعبد الله بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال
ما كنا نتغدى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقيل الا بعد
الجمعة قال وفي الباب عن انس قال ابو عيسى حديث سهل بن سعد
حديث حسن صحيح **باب ما جا فيمن نفس يوم الجمعة**
انه يتحول من مجلسه حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا عبدة بن سليمان
وابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا نفس احدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**
في السفر يوم الجمعة حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية عن
الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه
وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة فغدا
اصحابه فقال التخلف فاصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
لحقهم فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم راه فقال ما منعك ان
تغدو مع اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم الحقهم قال لو انفقت
ما في الارض جميعا ما ادركت فضل غدوتهم قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال علي بن المديني قال يحيى بن

سعيد وقال شعبة لم يسمع الحكم من مقسم الا خمسة لحاديث وعدها
شعبة وليس هذا الحديث فيما عده شعبة فكان هذا الحديث لم يسمعه
الحكم من مقسم وقد اختلف اهل العلم في السفر يوم الجمعة فلم ير بعضهم
باسا ان يخرج يوم الجمعة في السفر ما لم يحضر الصلاة وقال بعضهم
اذا اصبح فلا يخرج حتى يصلي الجمعة **باب ما جاء في السواك**
والطيب يوم الجمعة حدثنا علي بن الحسن الكوفي حدثنا ابو يحيى
اسماعيل بن ابراهيم التيمي عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على
المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس احدهم من طيب اهله فان لم يجد
فالماء له طيب قال وفي الباب عن ابي سعيد وثليح من الانصار حدثنا احمد
ابن منيع حدثنا هشيم عن يزيد بن ابي زياد قال ابو عيسى حديث
البراء حديث حسن ورواية هشيم احسن من رواية اسماعيل بن ابراهيم
التيمي واسماعيل بن ابراهيم التيمي يضعف في الحديث **ابواب**
العيدين باب ما جاء في المشي الى العيد حدثنا
اسماعيل بن موسى حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال من
السنة ان تخرج الى العيد ماشيا وان تاكل شيئا قبل ان تخرج قال ابو
عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم
يستحبون ان يخرج الرجل الى العيد ماشيا وان لا يركب الا من عذر
باب ما جاء في صلاة العيدين قبل الخطبة
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله هو ابن عمر بن
حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون في العيدين قبل الخطبة
ثم يخطبون قال وفي الباب عن جابر وابن عباس قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان صلاة العيدين قبل
الخطبة ويقال ان اول من خطب قبل الصلاة مروان بن الحكم **باب**
ما جاء ان صلاة العيدين بغير اذان ولا اقامة حدثنا قتيبة
حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة
قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله وابن عباس قال ابو عيسى حديث
جابر بن سمرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه لا يؤذن لصلاة العيدين ولا لشيء
من النوافل **باب ما جاء في القراءة في العيدين**

حدثنا

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه
عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في العيدين والجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك
حديث الغاشية وربما اجتمعا في يوم واحد فيقرا بهما قال وفي الباب
عن ابي واقد وسمرة بن جندب وابن عباس قال ابو عيسى حديث
النعمان بن بشير حديث حسن صحيح وهكذا روى سفيان الثوري
ومسعر عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر نحو حديث ابي عوانة واما
سفيان بن عيينة فيختلف عليه في الرواية يروي عنه عن ابراهيم
ابن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حبيب بن سالم عن ابيه عن النعمان بن
بشير ولا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن ابيه وحبيب بن سالم
هو مولى النعمان بن بشير وروى عن النعمان بن بشير احاديث وقد
روى عن ابن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر نحو رواية هؤلاء
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرا في صلاة العيدين
بقاف واقتربت الساعة وبه يقول الشافعي حدثنا اسحاق بن موسى
الانصاري حدثنا معن عيسى حدثنا مالك بن انس عن ضمرة بن سعيد
المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عمر بن الخطاب سال
ابا واقد الليثي ماكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في
الفطر والاضحى قال كان يقرا بقاف واقتربت المجيد واقتربت الساعة
وانشق القمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا هناد
حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد نحو هذا الاسناد نحوه قال
ابو عيسى وابو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف **باب**
ما جاء في التكبير في العيدين حدثنا مسلم بن عمرو ابو عمرو الحذاء
المديني حدثني عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله عن
ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى
سبعا قبل القراءة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة قال وفي الباب
عن عائشة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث جد
كثير حديث حسن واسم عمرو بن عوف المزني والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهكذا روي عن
ابي هريرة انه صلى بالمدينة نحو هذه الصلاة وهو قول اهل المدينة
وبه يقول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق وروي عن عبد الله
ابن مسعود انه قال في التكبير في العيدين تسع تكبيرات في الركعة
الاولى خمسا قبل القراءة وفي الركعة الثانية يبدا بالقراءة ثم يكبر اربعا
مع تكبيرة الركوع وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

نحو هذا وهو قول اهل الكوفة وبه يقول سفين الثوري **باب**
ما جا لا صلاة قبل العيد ولا بعدها حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
ابو داود الطيالسي قال انبا نا شعبة عن عدي بن ثابت قال
سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج يوم الفطر فصلى ركعتين ثم لم يصل قبلها ولا بعدها قال وفي
الباب عن عبد الله بن عمر وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق وقد
راى طايفة من اهل العلم الصلاة بعد صلاة العيدين وقبلها من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اصح حدثنا ابو عمار الحسين
ابن حريث حدثنا وكيع عن ابان بن عبد الله البجلي عن ابي بكر بن حفص
وهو ابن عمر بن سعد بن ابي وقاص عن ابن عمر انه خرج في يوم
عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
فعله قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جا في خروج النسا في العيدين حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا منصور وهو ابن زاذان عن ابن سيرين عن ام عطية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج الابكار والعواتق وذوات
الخدور والحيض في العيدين فاما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن
دعوة المسلمين قالت احداهن يا رسول الله ان لم يكن لها خلباب قال
فلتقرها اختها من جلبابها حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم عن
هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية بنحوه قال وفي
الباب عن ابن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث
حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث ورخص للنسا
في الخروج الى العيدين وكرهه بعضهم وروي عن عبد الله بن المبارك
انه قال اكره اليوم الخروج للنسا في العيدين فان ابت المراة الا ان
تخرج فليبادر ظهارها وجها ان تخرج في اظمارها ولا تتزين فان ابت ان
تخرج كذلك فللزوج ان ينهاها عن الخروج ويروي عن عايشة قالت
لو راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النسا لمنعهن المسجد
كما منعت نسا بني اسرايل ويروي عن سفين الثوري انه كره اليوم
الخروج للنسا الى العيدين **باب ما جا في خروج النبي**
صلى الله عليه وسلم الى العيد في طريق ورجوعه من اخر حدثنا
عبد الاعلى بن واصل الكوفي حدثنا محمد بن الصلت عن فليح بن سليمان عن
سعيد بن الحرث عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا

خرج

خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره قال وفي الباب عن عبد الله
ابن عمر وابي رافع قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
غريب وروى ابو مويلة ويونس بن محمد هذا الحديث عن فليح بن سليمان
عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال وقد استحب بعض اهل
العلم للامام اذا خرج في طريق ان يرجع في غيره اتباعا لهذا الحديث وهو
قول الشافعي وحديث جابر كانه اصح **باب**
يوم الفطر قبل الخروج حدثنا الحسن بن الصباح البزار البغدادي
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن ثواب بن عتبة عن عبد الله
ابن بريدة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم
الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي قال وفي الباب
عن علي وانس قال ابو عيسى حديث بريدة بن حصيب الاسلمي حديث
غريب قال محمد لا اعرف لثواب بن عتبة غير هذا الحديث وقد استحب
قوم من اهل العلم ان لا تخرج يوم الفطر حتى يطعم شيا ويستحب له
ان يفطر على تمر ولا يطعم يوم الاضحى حتى يرجع حدثنا قتيبة حدثنا
هشيم عن محمد بن اسحاق عن حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن
مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على تمرات يوم الفطر قبل
ان يخرج الى المصلى قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح

ابواب السفر باب ما جا في التقصير
في السفر حدثنا عبدا لوهاب الوراق البغدادي حدثنا يحيى بن سليم
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سافرت مع النبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين
ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها وقال عبد الله لو كنت مصليا
قبلها او بعدها لاتممتها قال وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وانس
وعمران بن حصين وعايشة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا قال محمد
ابراهيم عيل وقد روي هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن رجل
من ال سراقة عن عبد الله بن عمر قال ابو عيسى وقد روي عن عطية
العوفي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتطوع في
السفر قبل الصلاة وبعدها وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقصر في السفر وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته واهل
علم هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وقد روي عن عايشة انها كانت تتم الصلاة في السفر
والعمل على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وهو قول الشافعي

واحمد واسحاق الا ان الشافعي يقول التقصير رخصة له في السفر فان
اتم الصلاة اجزاءه حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا علي ٥
ابن زيد بن جدعان القرشي عن ابي نضرة قال سبل عمران بن حصين عن
صلاة المسافر فقال حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين
وحججت مع ابي بكر فصلى ركعتين ومع عمر فصلى ركعتين ومع عثمان ست
ستين من خلافته او ثماني ستين فصلى ركعتين قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وهو صحيح حدثنا قتيبة حدثنا سفين بن عيينة عن محمد
ابن المنكدر وابراهيم بن ميسرة سمعا انس بن مالك قال صلينا مع النبي صلى
الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وبذي الحليفة العصر ركعتين قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح حدثنا قتيبة حدثنا هشيم عن منصور
ابن زاذان عن ابن سيرين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج من المدينة الى مكة لا يخاف الا الله رب العالمين فصلى ركعتين قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح

باب ما جاء في تقصير الصلاة

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا يحيى بن اسحاق ٥
حدثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى
مكة فصلى ركعتين قال قلت لانس كم اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة قال عشرا قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر قال ابو عيسى ٥
حديث انس حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه اقام في بعض اسفاره تسع عشرة يصلي ركعتين
قال ابن عباس فنحن اذا اقمنا ما بيننا وبين تسع عشرة صلينا ركعتين وان
زدنا على ذلك اتممنا الصلاة وروي عن علي انه قال من اقام عشرة ايام
اتم الصلاة وروي عن ابن عمر انه قال من اقام خمسة عشرة يوما
اتم الصلاة وقد روي عنه ثنتي عشرة وروي عن سعيد بن المسيب
انه قال اذا اقام اربعا صلى اربعا وروي عنه ذلك قتادة وعطاء الخراساني
وروي عنه داود بن ابي هند خلاف هذا واختلف اهل العلم بعد ذلك
فاما سفين الثوري واهل الكوفة فذهبوا الى توقيت خمس عشرة
وقالوا اذا اجمع على اقامة خمس عشرة اتم الصلاة وقال الاوزاعي اذا
اجمع على اقامة ثنتي عشرة اتم الصلاة قال مالك بن انس والشافعي
واحمد اذا اجمع على اقامة اربعة اتم الصلاة واما اسحاق فراى اقوى
المذاهب في حديث ابن عباس قال لانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تاوله بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجمع على اقامة تسع عشرة
اتم الصلاة ثم اجمع اهل العلم على ان المسافر يقصر ما لم يجمع اقامة
وان اتى عليه سنون حدثنا هناد بن السري حدثنا ابو معاوية عن

عاصم

عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه
وسلم سفرا فصلى تسعة عشر يوما ركعتين ركعتين قال ابن عباس فنحن
نصلي فيما بيننا وبين تسع عشرة ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من
ذلك صلينا اربعا قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن صحيح ٥

باب ما جاء في التطوع في السفر

حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا الليث بن سعد عن صفوان بن سليم عن ابي بسرة الغفاري
عن البراء بن عازب قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر
شهرا فما رايته ترك الركعتين اذا زاغت الشمس قبل الظهر وفي الباب
عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث البراء حديث غريب سالت محمدا عنه
فلم يعرفه الا من حديث الليث بن سعد ولم يعرف اسم ابي بسرة الغفاري
وراه حسنا وروي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطوع
في السفر قبل الصلاة ولا بعدها وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه
كان يتطوع في السفر ثم اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله عليه
وسلم فراى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في
السفر وبه يقول احمد واسحاق ولم ير طائفة من اهل العلم ان يصلي
قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن
تطوع فله في ذلك فضل كبير وهو قول اكثر اهل العلم يختارون التطوع
في السفر حدثنا علي بن حجر حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن
عطية عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في
السفر ركعتين وبعدها ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وقد رواه ابن ابي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر حدثنا محمد بن
عبيد المحاربي حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عطية ونافع
عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت
معه في الحضر الظهر اربعا وبعدها ركعتين وصليت معه في السفر
الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين ولم يصل بعدها شيئا
والمغرب في الحضر والسفر سواء تلك ركعات فلا تقصر في الحضر ولا في
السفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث حسن
سمعت محمدا يقول ما روى ابن ابي ليلى حديثا اعجب الي من هذا باب
في الجمع بين الصلاتين حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد
عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان في غزوة تبوك اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر
الى ان يجمعها الى العصر ويصليهما جميعا واذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل
العصر الى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان اذا ارتحل قبل

المغرب اخر المغرب حتى يصليها مع العشا واذا ارتحل بعد المغرب عجل العشا
فصلاها مع المغرب وفي الباب عن علي وابن عمر وانس وعبد الله بن
عمرو وعايشة وابن عباس واسامة وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى
والصحيح عن اسامة وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به
قتيبة لا نعرف احدا رواه عن الليث غيره وبهذا الحديث يقول
الشافعي واحمد واسحاق يقولون لا باس ان يجمع بين الصلاتين
في السفر في وقت احداهما حدثنا هناد بن السري حدثنا عبدة
ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه استصبح
على بعض اهله فحزبه السير فاخر المغرب حتى غاب الشفق ثم نزل
فجمع بينهما ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل
ذلك اذا جد به السير قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا
عبد الصمد بن سليمان حدثنا زكريا اللؤلؤي حدثنا ابو بكر الاعين
حدثنا علي بن الحسين حدثنا احمد بن حنبل حدثنا قتيبة بهذا بهذين
حديث معاذ

باب ما جا في صلاة الاستسقا

حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري
عن عباد بن تميم عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراة فيهما وحول رداه ٥٥
ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة وفي الباب عن ابن عباس
وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح
وعلى هذا العمل عند اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق وعم
عباد بن تميم هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني حدثنا قتيبة حدثنا
حاتم بن اسمعيل عن هشام بن اسحاق عن ابيه قال ارسلني الوليد
ابن عقبة وهو امير المدينة الى ابن عباس اساله عن استسقا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى اتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه
ولكن لم يزل في الدعا والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان
يصلي في العيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا قتيبة
حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد
عن عبد الله عن عمير مولى ابي اللحم عن ابي اللحم انه راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند احجار الزيت يستسقي متقنعا يكفيه يديه عوقال
ابو عيسى كذا قال قتيبة وفي هذا الحديث عن ابي اللحم ولا نعرف له عن
النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد وعمير مولى ابي اللحم
قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وله صحبة حدثنا محمود

ابن غيلان

ابن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام بن اسحاق بن عبد الله
ابن كنانة عن ابيه فذكر نحوه وزاد فيه متخشعا وهذا حديث حسن
صحيح وهو قول الشافعي قال تصلي صلاة الاستسقا كنحو صلاة العيدين
يكبر في الركعة الاولى سبعا وفي الثانية خمسا واجتمعوا بحديث
ابن عباس وروي عن مالك بن انس انه قال يكبر في صلاة الاستسقا
كما يكبر في صلاة العيدين

باب ما جا في صلاة الكسوف

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن ابي
ثابت عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
صلى في كسوف فقرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثم قرا ثم ركع ثلاث مرات
ثم سجد سجدتين والاخرى مثلها قال وفي الباب عن علي وعايشة
وعبد الله بن عمرو والنعمان بن بشير والمغيرة بن شعبة وابي مسعود
وابي بكرة وسمرة وابي موسى وابن مسعود واسما بنت ابي بكر الصديق
وابن عمرو قبيصة الهلالي وجابر وعبد الرحمن بن سمرة وابي بن كعب
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في كسوف اربع ركعات
في اربع سجدات وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق واختلف اهل العلم
في القراة في صلاة الكسوف فراى بعض اهل العلم ان يسر بالقراة
فيها بالنهار وراى بعضهم ان يجهر بالقراة فيها كنحو صلاة العيدين
والجمعة وبه يقول مالك واحمد واسحاق يرون الجهر فيها وقال الشافعي
لا يجهر فيها وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كلتا الروايتين صح
عنه انه صلى اربع ركعات في اربع سجدات وصح عنه انه صلى ست
ركعات في اربع سجدات وهذا عند اهل العلم جايز علي قدر الكسوف
ان تطاول الكسوف فصلي ست ركعات في اربع سجدات فهو جايز
وان صلى اربع ركعات في اربع سجدات واطال القراة فهو جايز ويرون
اصحابنا ان تصلي صلاة الكسوف في جماعة في كسوف الشمس والقمر
حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت خسفت الشمس على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس فاطال القراة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع راسه فاطال
القراة وهي دون الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الاول
ثم رفع راسه فسجد ثم فعل مثل ذلك في الركعة الثانية قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبهذا الحديث يقول الشافعي واحمد
واسحاق يرون صلاة الكسوف اربع ركعات في اربع سجدات قال الشافعي

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقرا في الركعة الاولى بام القران وخواتم سورة البقرة سرا ان كان بالنهار ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرائته ثم رفع راسه بتكبير وثبت قائما كما هو ويقرا ايضا بام القران وخواتم آل عمران ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرائته ثم رفع راسه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدتين تامتين ويقيم في كل سجدة نحو مما اقام في ركوعه ثم قام فقرا بام القران وخواتم سورة النساء ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرائته ثم رفع راسه بتكبير وثبت قائما ثم قرا نحو من سورة المايدة ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قرائته ثم رفع فقال سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم **باب** ما جاء كيف القراءة في الكسوف حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم في كسوف لا نسمع له صوتا قال وفي الباب عن عايشة قال ابو عيسى حديث سمرة حديث غريب حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول الشافعي حدثنا ابو بكر محمد بن ابان حدثنا ابراهيم بن صدقة عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف وجهر بالقراءة فيها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ورواه ابو اسحاق الفزاري عن سفيان بن حسين نحوه وهذا يقول له مالك بن انس واحمد واسحاق **باب** ما جاء في صلاة الخوف حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف باحدى الطايفتين ركعة والطايفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا فقاموا في مقام اولئك وجاء اولئك فصلى بهم ركعة اخرى ثم سلم عليهم فقام هولاء فقضوا ركعتهم وقام هولاء فقضوا ركعتهم قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وقد روى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مثل هذا قال وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد بن ثابت وابن عباس وابي هريرة وابن مسعود وسهل بن ابي حثمة وابي عياش الزرقي واسمه زيد بن صامت وابي بكرة قال ابو عيسى وقد ذهب مالك بن انس في صلاة الخوف الى حديث سهل بن ابي حثمة وهو قول الشافعي وقال احمد قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف على اوجه وما اعلم في هذا الباب الا حديثا صحيحا واختار حديث سهل بن ابي حثمة وهكذا قال اسحاق بن ابراهيم قال ثبتت الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فراى ان كل ما روي عن النبي صلى الله عليه

في صلاة

في صلاة الخوف فراى ان كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فهو جايز وهذا على قدر الخوف قال اسحاق ولسنا نختار حديث سهل بن ابي حثمة على غيره من الروايات وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح وهذا رواه موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد عن صالح ابن خوات عن جبير عن سهل بن ابي حثمة انه قال في صلاة الخوف قال يقوم الامام مستقبل القبلة وتقوم طايفة منهم معه وطايفة من قبل العدو وجوههم الى العدو فيركع بهم ركعة ويركعون لانفسهم ويسجدون لانفسهم سجدتين في مكانهم ثم يذهبون الى مقام اولئك ويجي اولئك فيركع بهم ركعة ويسجد بهم سجدتين فهي له ثنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين قال ابو عيسى قال محمد بن بشار سالت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث يحيى بن سعيد الانصاري وقال لي يحيى اكتبه لي حسنا واحفظ الحديث ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد وهذا حديث حسن صحيح لم يرفعه يحيى بن سعيد الانصاري على القاسم بن محمد هكذا روى روى اصحاب يحيى بن سعيد الانصاري موقوفا ورفعه شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد وروى مالك بن انس عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف قد ذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق وروى عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطايفتين ركعة ركعة فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ولهم ركعة ركعة قال ابو عيسى ابو عياش الزرقي اسمه زيد بن صامت **باب** ما جاء في سجود القران حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحرث عن سعيد بن ابي هلال عن عمر المنشقري عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى عشرة سجدة منها التي في النجم حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن اخبرنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن عمر وهو ابن حيان المنشقري قال سمعت ام الدرداء تخبر عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم احدى عشرة سجدة منها التي في النجم عن النبي صلى الله عليه وسلم

نحوه بلفظه قال وهذا اصح من حديث سفيان بن وكيع عن ابن وهب قال
وفي الباب عن علي وابن عباس وابي هريرة وابن مسعود وزيد بن
ثابت وعمرو بن العاصي قال ابو عيسى حديث ابي الدرداء حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث سعيد بن ابي هلال عن عمر الدمشقي **باب**
ما جاء في خروج النساء الى المساجد حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى
ابن يونس عن الاعمش عن مجاهد قال كنا عند ابن عمر فقال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايذنوا للنساء بالليل الى المساجد
فقال ابنه والله لا ناذن لهن يتخذنه دغلا فقال فعل الله بك
وفعل اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا ناذن قال
وفي الباب عن ابي هريرة وزينب امراة عبد الله بن مسعود وزيد
ابن خالد قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في كراهية البزاق في الصلاة حدثنا محمد بن بشار حدثنا
يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن طارق
ابن عبد الله المحاربي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كنت في الصلاة فلا تبزق عن يمينك ولكن خلفك او تلقائ شمالك
او تحت قدمك اليسرى قال وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر
وانس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث طارق حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم قال وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا
يقول لم يكذب ربعي بن حراش في الاسلام كذبة قال وقال عبد
الرحمن بن مهدي اثبت اهل الكوفة منصور بن المعتمر حدثنا قتيبة حدثنا
ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال ابو عيسى هذا حديث
صحيح **باب ما جاء في السجدة في اقرا باسم**
ربك الذي خلق واذا السما انشقت حدثنا قتيبة حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال
سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقرا باسم ربك واذا السماء
انشقت حدثنا قتيبة حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن
محمد هو ابن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم يرون السجود في اذا السما انشقت واقرا باسم ربك وفي
هذا الحديث اربعة من التابعين **باب ما جاء في**
السجدة في النجم حدثنا هارون بن عبد الله البزاز البغدادي حدثنا

عبد الصمد

عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا ابي عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يعني النجم والمسلمون
والمشركون والجن والانس قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم يرون السجود في سورة النجم وقال بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ليس في المفصل سجدة
وهو قول مالك بن انس والقول الاول اصح وبه يقول الثوري وابن
المبارك والشافعي واحمد واسحاق وفي الباب عن ابن مسعود وابي
هريرة **باب ما جاء ممن لم يسجد فيه** حدثنا يحيى بن موسى
حدثنا وكيع عن ابن ابي ذيب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن
يسار عن زيد بن ثابت قال قرات على رسول الله صلى الله عليه وسلم
النجم فلم يسجد فيها قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث حسن
صحيح وقال بعض اهل العلم هذا الحديث فقال انما ترك النبي صلى الله
عليه وسلم السجود لان زيد بن ثابت حينئذ قرا فلم يسجد لم يسجد
النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا السجدة واجبة على من سمعها فلم
يرخصوا في تركها وقالوا ان سمع الرجل وهو على غير وضوء فاذا توضا
سجد وهو قول سفيان واهل الكوفة وبه يقول اسحاق وقال بعض
اهل العلم انما السجدة على من اراد ان يسجد فيها والنفل فضلها ورخصوا
في تركها ان اراد ذلك واحتجوا بالحديث المرفوع حديث زيد بن ثابت
حيث قال قرات على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فقالوا
لو كانت السجدة واجبة لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم زيدا حتى
كان يسجد ويسجد النبي صلى الله عليه وسلم واحتجوا بحديث عمر
انه قرا السجدة على المنبر فنزل فسجد ثم قراها في الجمعة الثانية فتهيا
الناس للسجود فقال انها لم تكتب علينا الا ان نشا فلم يسجد ولم
يسجد وذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول الشافعي واحمد **باب**
ما جاء في السجدة في ص حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن ايوب عن
عكرمة عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد
في ص قال ابن عباس وليست من عزائم السجود قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في ذلك فراى بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يسجد فيها وهو قول سفيان
وابي المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم انها توبة نبي ولم
يروا السجود فيها **باب ما جاء في السجدة في الحج** حدثنا
قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال

قلت يارسول الله فضلت سورة الحج لان فيها سجدتين قال نعم ومن لم
يسجدهما فلا يقرأهما قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بذاك
القوي واختلف اهل العلم في هذا فروي عن عمر بن الخطاب وابن عمر انهما
قالا فضلت سورة الحج لان فيها سجدتان وبه يقول ابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق ورأى بعضهم فيها سجدة وهو قول سفيان الثوري
واهل الكوفة **باب ما يقول في سجود القرآن**
حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس حدثنا الحسين بن محمد
ابن عبيد الله بن ابي يزيد قال قال لي ابن جريج ياحسين اخبرني
عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يارسول الله اني رأيتني البارحة واناقائم كاني اصلي خلف
شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم
اكتب لي بها عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا
وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود قال الحسن قال ابن جريج قال
لي جدك قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم
سجد فقال ابن عباس فسمعته وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول
الشجرة قال وفي الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى هذا حديث
غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه الا من هذا الوجه حدثنا محمد بن
بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد الحذاء عن ابي العالية
عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في
سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره
بحوله وقوته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما ذكر فيمن فاته حزبه من الليل فقضاه بالنهار
حدثنا قتيبة حدثنا ابو صفوان عن يونس عن ابن شهاب ان السايب بن يزيد
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اخبراه عن عبد الرحمن بن
عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر
وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قال وابو صفوان اسمه عبد الله بن سعيد المكي وروى عنه الحميدي
وكبار الناس **باب ما جاء في التشديد في الذي**
يرفع راسه قبل الامام حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن محمد
ابن زياد عن ابي هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم اما يخشى
الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن زياد بصري ثقة ويكنى ابا

الحرث **باب ما ذكر في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم**
الناس بعدما صلى حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار
عن جابر بن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
المغرب ثم يرجع الى قومه فيؤمهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اصحابنا الشافعي واحمد واسحاق قالوا اذا امم الرجل
القوم في المكتوبة وقد كان صلاها قبل ذلك ان صلاة من ايتم به جايزة
واختاروا لحديث جابر في قصة معاذ وهو حديث صحيح وقد روي من غير وجه
عن جابر وروي عن ابي الدرداء انه سئل عن رجل دخل المسجد والقوم في
صلاة العصر وهو يحسب انها صلاة الظهر فايتم بهم قال صلاته جايزة
وقد قال قوم من اهل الكوفة اذا ايتم قوم بامام وهو يصلي العصر وهم
يحسبون انها الظهر فصلى بهم وافتدوا به فان صلاة المقتدي فاسدة
اذا انقلبت نية الامام ونية المأموم **باب ما ذكر**
من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد حدثنا محمد
احمد بن محمد حدثنا عبد الله بن المبارك اخبرنا خالد بن عبد الرحمن
حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس بن مالك
قال كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظهاير سجدنا
على ثيابنا اتقاء الحر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب
عن جابر بن عبد الله وابن عباس وقد روي وكيع هذا الحديث عن خالد
ابن عبد الرحمن **باب ذكر ما يستحب من الجلوس**
في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس حدثنا قتيبة حدثنا
ابو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم حدثنا ابو ظلال عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى
ركعتين كانت له كاجر حجة وعمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم تامة تامة تامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب قال
وسالت محمد بن اسماعيل عن ابي ظلال قال هو مقارب الحديث قال محمد
واسمه هلال **باب ما ذكر من الالتفات في الصلاة**
حدثنا محمود بن غيلان وغير واحد قالوا حدثنا الفضل بن موسى عن
عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن نوفل بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا
ولا يلوي عنقه خلف ظهره قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد

وقد خالف وكيع الفضل بن موسى في روايته حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن بعض اصحابه عكرمة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة فذكر نحوه قال وفي الباب
عن انس وعائشة حدثنا ابو حاتم مسلم بن حاتم البصري حدثنا محمد
ابن عبد الله بن محمد الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد بن
المسيب قال قال انس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بني اياك والالتفات في الصلاة فان الالتفات في الصلاة هلكة
فان كان لابد ففي التطوع لا في الفريضة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن **باب ما ذكر في الرجل يدرك الامام**
وهو ساجد كيف يصنع حدثنا هشام بن يونس الكوفي حدثنا
المحاربي عن الحجاج بن ارطاة عن ابي اسحاق عن هبيرة بن يريم عن
علي وعن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قالا قال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع
كما يصنع الامام قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعلم لحدا اسنده
الا ما روي من هذا الوجه والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا جاء
الرجل والامام ساجد فليسجد ولا يخر به تلك الركعة اذا فاتته الركوع
مع الامام واختار عبد الله بن المبارك ان يسجد مع الامام وذكر عن
بعضهم فقال لعله لا يرفع راسه في تلك السجدة حتى يعقل له
باب كراهية ان ينتظر الناس الامام وهم
قيام عند افتتاح الصلاة حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله
اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا
حتى تروني خرجت قال وفي الباب عن انس وحديث انس غير محفوظ
قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن صحيح وقد كره قوم
من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان ينتظر
الناس الامام وهم قيام وقال بعضهم ان كان الامام في المسجد و
فاقيمت الصلاة قاموا اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وهو
قول ابن المبارك **باب ما ذكر في الثناء على الله**
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن ادم حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم
ابن ابي النجود عن زر عن عبد الله قال كنت اصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وابو
بكر وعمر معه فلما جلست بدات بالثناء على الله ثم الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه و

سل تعطه

سل تعطه سل تعطه قال وفي الباب عن فضالة بن عبيد قال ابو عيسى
حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح قال ابو عيسى هذا الحديث
رواه احمد بن حنبل عن يحيى بن ادم مختصرا **باب ما ذكر**
في تطييب المساجد حدثنا محمد بن حاتم المؤدب البغدادي حدثنا
عامر بن صالح الزبيري حدثنا هاشم بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببنيا المساجد في الدور وان
تنظف وتطيب حدثنا هناد حدثنا عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فذكر نحوه قال ابو عيسى هذا اصح
من الحديث الاول حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن هشام بن
عروة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فذكر نحوه قال
سفين يبنا المساجد في الدور يعني الفنايل **باب ما جا**
ان صلاة الليل والنهار مثنى مثنى حدثنا محمد بن بشار حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن يعلى بن عطا عن علي الازدي
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى
مثنى قال ابو عيسى اختلف اصحاب شعبة في حديث ابن عمر فرفعه
بعضهم واوقفه بعضهم وروي عن عبد الله العمري عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا والصحيح ما روي عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى
مثنى وروي الثقفي عن عبد الله بن عمر فلم يذكر وابنه صلاة النهار
وقد روي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي بالليل
مثنى مثنى وبالنهار اربعا وقد اختلف اهل العلم في صلاة النهار فرأى
بعضهم ان صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعي واحمد
وقال بعضهم صلاة الليل مثنى مثنى وصلاة التطوع بالنهار مثنى
مثنى اربعا مثل الاربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع وهو
قول سفين الثوري وابن المبارك واسحاق **باب**
كيف كان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن ابي اسحاق
عن عاصم بن ضمرة قال سالنا عليا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك فقلنا من اطاق ذلك منا فعل
فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت الشمس من ها هنا
كهيئتها من ها هنا عند الظهر صلى اربعا وصلى اربعا قبل الظهر وبعدها
ركعتين وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على
الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحاق
عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن وقال اسحاق بن ابراهيم احسن شيء روي
في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم في الباب وهذا ورواه عن عبيد انه بن
المبارك انه كان يضعف هذا الحديث وانما ضعفه عندنا والله اعلم
لانه لا يروى مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه
عن عاصم بن ضمرة عن علي وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض اهل
العلم قال علي فال يحيى بن سعيد القطان قال سفيان انا نعرف
فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث **باب**
كراهية الصلاة في لحف النساء حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا
خالد بن الحارث عن اشعث هو ابن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن
عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يصلي في لحف نسائه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في ذلك **باب**
ما يجوز من المشي والعمل في صلاة التطوع حدثنا ابو سلمة يحيى
بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن يزيد بن سنان عن الزهري عن
عروة عن عائشة قالت جئت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
والبيت والباب عليه مغلق فمشى حتى فتح لي ثم رجع الى مكانه
ووصفت الباب في القبلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
باب ما ذكر في قراءة سورتين في ركعة حدثنا محمود
ابن غيلان حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت
ابا وايل قال سال رجل عبد الله هذا الحرف عن اسن او بئس قال
كل القرآن قرأت غير هذا الحرف قال نعم قال آن قوما يقرؤونه
ينثرونه نثر الدقل لا تجاوز تراقيهم اني لاعرف السور التظاير التي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن قال فاسرنا علقمة
فساله فقال عشرون سورة من المفصل وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرن بين كل سورتين في ركعة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
باب ما ذكر في فضل المشي الى المسجد وما يكتب
له من الاجر في خطاه حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود قال انبانا
شعبة عن الاعمش سمع ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا توضأ الرجل فاحسن الوضوء ثم خرج الى الصلاة لا يخرجه
الا ان يشهدها لم يخط خطوة الا رفعه الله لها درجة او حط عنه
بها خطيئة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ما ذكر**
في الصلاة

في الصلاة بعد المغرب اله في البيت افضل حدثنا محمد بن بشار
حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير المكي ثقة حدثنا محمد بن موسى عن
سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن ابيه عن جده قال صلى النبي صلى الله
عليه وسلم في مسجد بني عبد المطلب الاشهل المغرب فقام ناس يتنفلون
فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم هذه الصلاة في البيوت قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والصحيح ما روي
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد
المغرب في بيته قال ابو عيسى وقد روي عن حذيفة ان النبي صلى
الله عليه وسلم صلى المغرب فلما ان يصلي في المسجد حتى صلى العشا
الاخرة فقي هذا الحديث دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين
بعد المغرب في المسجد **باب ما ذكر في الاغتسال**
عند ما يسلم الرجل حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
حدثنا سفين عن الاغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن
عاصم انه اسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء
وسدر قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه والعمل عليه عند اهل العلم يستحبون
للرجل اذا اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه **باب**
ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء حدثنا محمد بن حميد الرازي
حدثنا الحكم بن بشير بن سلمان حدثنا خلاد الصفار عن الحكم بن عبد
الله البصري عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة عن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين
وعورات بني ادم اذا دخل احدهم الخلاء ان يقول بسم الله قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسناده
ليس بذاك القوي وقد روي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
اشيا في هذا **باب ما ذكر من سيما هذه الامة يوم**
القيامة من اثار السجود والطهور حدثنا ابو الوليد احمد بن
محمد الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم قال قال الصفوان بن عمرو اخبرني
يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
امتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث عبد الله بن
بسر **باب ما يستحب من التيمن في الطهور** حدثنا
هناد حدثنا ابو الاحوص عن اشعث بن ابي الشعثا عن ابيه عن مسروق
عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في

طهوره اذا تطهر وفي طهوره اذا توضأ وفي اغتساله اذا اغتسل قال ابو عيسى
حديث حسن صحيح وابو الشعثاء اسمه سليم بن اسود المحاربي

باب قدر ما يجزي من الماء في الوضوء حدثنا هناد
حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن جبر عن انس
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزي في الوضوء
رطلان من ماء قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث
شريك على هذا اللفظ وروى شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمكوك ويغتسل
بخمسة مكاكي وروى سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى عن
عبد الله بن جبر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ
بالمد ويغتسل بالصاع وهذا اصح من حديث شريك **باب**
ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع حدثنا محمد بن بشار حدثنا
معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي حرب بن ابي الاسود عن ابيه
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية قال
قتادة وهذا ما لم يطعما فاذا طعما غسلا جميعا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة واوقفه سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة ولم يرفعه **باب في**
الرخصة للجنب في الاكل والنوم اذا توضأ حدثنا هناد
حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر
عن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اراد ان ياكل
او يشرب او ينام ان يتوضأ وضوءه للصلاة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن **باب في فضل الصلاة** حدثنا عبد
الله بن ابي زياد الكوفي حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا غالب
ابو بشر عن ايوب بن عائذ الطائي عن فتيان بن مسلم عن طارق بن
شهاب عن كعب بن عجرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعيذك بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون بعدي فمن غشي
ابوابهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست
منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يغشهم فلم يصدقهم
بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض يا كعب
ابن عجرة الصلاة برهان والصوم جنة حصينة والصدقة تطفي
الخطيئة كما يطفي الماء النار يا كعب بن عجرة انه لا يربو لحم نبت من
سحت الا كانت النار اولى به قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب

من هذا

من هذا الوجه لا نعرفه الا من حديث عبيد الله بن موسى وابوب
ابن عائذ يضعف ويقال كان يرى رأي الارجاء وسألت محمدا عن هذا
الحديث فلم يعرفه الا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جدا
منه حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكندي الكوفي حدثنا زيد بن الحباب
اخبرنا معاوية بن صالح في سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فقال
اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم واديا زكاة اموالكم واطيعوا اذا
امركم تدخلوا جنة ربكم قال فقلت لابي امامة منذ كم سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قال سمعته وانا ابن ثلاثين
سنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **آخر ابواب الصلاة** ه
ويليها اول السفر الاول والحمد لله كثيرا كما هو اهله وصلى الله
على محمد وعلى اله وسلم تسليما يتلوه ان شاء الله تعالى في اول
السفر الثاني **ابواب الزكاة** بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

ابواب الزكاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في منع الزكاة من التشديد حدثنا هناد بن السري التميمي الكوفي حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال جئت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فقال هم
قال قرابي مقتدرا فقال هم الاخسرون ورب الكعبة يوم القيامة
قال فقلت ما لي لعلي انزل في شيء قال قلت من هم فداك ابي وامي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الاكثرون الا من قال هكذا
هكذا وهكذا فحثا بين يديه وعن يمينه وعن شماله ثم قال والذي
نفسي بيده لا يموت رجل فيدع ابلا او بقرا لم يزك كانها الا جاءته
يوم القيامة اعظم ما كانت واسمنه تطاه باخفافها وتنطحه
بقرونها كلما نفدت اخراها عادت عليه اولاها حتى يقضي بين الناس
وفي الباب عن ابي هريرة منله وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
لعن مانع الصدقة وقبيصة بن هلب عن ابيه وجابر بن عبد الله ه
وعبد الله بن مسعود قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح
واسم ابي ذر جندب بن السكن ويقال ابن جنادة حدثنا عبد الله
ابن منير عن عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري عن حكيم بن الديلم
عن الضحاك بن مزاحم قال الاكثرون اصحاب عشرة الاف **باب**
ما جاء اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك حدثنا عمر

ابن حفص الشيباني البصري حدثنا عبد الله بن وهب اخبرنا عمر بن الحرث
عن دراج عن ابن حجيرة هو عبد الرحمن بن حجيرة المصري عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد قضيت
ما عليك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه ذكر الزكاة فقال رجل يا رسول
الله هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع حدثنا محمد بن اسماعيل
حدثنا علي بن عبد الحميد الكوفي حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن انس قال كنا نتهيأ ان يبتدي الاعرابي العاقل فيسئل النبي صلى
الله عليه وسلم ونحن عنده فيبنا نحن كذلك اذ اتاه اعرابي فجثى
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان رسولك اتانا
فزعم لنا انك تزعم ان الله ارسلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم قال فبالذي رفع السماء وبسط الارض ونصب الجبال الله ارسلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم لنا انك
تزعم ان علينا خمس صلوات في اليوم والليلة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم نعم قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال نعم قال
فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان علينا صوم شهر في السنة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك
بهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم لنا انك
تزعم ان علينا في اموالنا الزكاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صدق قال فبالذي ارسلك الله امرك بهذا قال النبي صلى الله عليه
وسلم نعم قال فان رسولك زعم لنا انك تزعم ان علينا الحج الى البيت من
استطاع اليه سبيلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فبالذي
ارسلك الله امرك بهذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال
والذي بعثك بالحق لا ادع منهن شيأ ولا احاوزهن ثم ولى فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان صدق الاعرابي دخل الجنة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي ابن عمر
هذا الحديث عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم سمعت محمد بن اسماعيل
يقول قال بعض اهل العلم ففي هذا الحديث ان القراءة على العالم
والعرض عليه جايز مثل السماع واخذ بان الاعرابي عرض على النبي
صلى الله عليه وسلم فاقره النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
ما جاء في زكاة الذهب والورق حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
حدثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق

فهاتوا

فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهما وليس في تسعين وماية
شيء فاذا بلغت مايتين ففيها خمسة دراهم وفي الباب عن ابي بكر
الصديق وعمر بن حزم قال ابو عيسى روي هذا الحديث الاعمش وابو
عوانة وغيرهما عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي وروى
الثوري وابن عيينة وغير واحد عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي
قال وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال كلاهما عندي صحيح يحتمل ان
ابا اسحاق يحتمل ان يكون روى عنهما جميعا **باب**
ما جاء في زكاة الابل والغنم حدثنا زياد بن ايوب البغدادي
وابراهيم بن عبد الله الهروي ومحمد بن كامل المروزي المعنى واحد
قالوا حدثنا عباد بن العوام عن سفين بن حسين عن الزهري
عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب
الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فلما قبض
عمل به ابو بكر حتى قبض وعمر حتى قبض وكان فيه في خمس من الابل
شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين
اربع شياه وفي خمس وعشرين بنت مخاض الى خمس وثلاثين فان زادت
ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فان زادت ففيها حقة الى ستين
فان زادت ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت ففيها ابنتا لبون
الى تسعين فان زادت ففيها حقتان الى عشرين وماية فان زادت
على عشرين وماية ففي كل خمس حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي
الشاء في كل اربعين شاة شاة الى عشرين وماية فان زادت فشاتان
الى مايتين فان زادت فثلاث شياه الى ثلاث ماية فان زادت
على ثلاث ماية فففي كل ماية شاة شاة ثم ليس فيها شيء حتى
تبلغ ماية ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع مخافة الصدقة
وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية ولا يؤخذ في الصدقة
هرمة ولا ذات عيب وقال الزهري اذا جاء المصدق قسم الشاة
اثلاثا ثلث خيار وثلث اوساط وثلث شرار واخذ المصدق من الوسط
ولم يذكر الزهري البقر وفي الباب عن ابي بكر الصديق وطهر بن حكيم
عن ابيه عن جده وابي ذر وانس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء وقد روى يونس
ابن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث ولم يرفعوه
وانما رفعه سفين بن حسين **باب ما جاء في زكاة**
البقر حدثنا محمد بن عبد المحاربي وابو سعيد الاشج قالا حدثنا
عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي اربعين مسنة
وفي الباب عن معاذ بن جبل قال ابو عيسى هكذا رواه عبد السلام بن
حرب عن خصيف ثقة حافظ وروى شريك هذا الحديث عن خصيف
عن ابي عبيدة عن امه عن عبد الله و ابو عبيدة بن عبد الله لم يسمع
من عبد الله حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان
عن الاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني النبي
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامره ان ياخذ من كل ثلاثين بقرة
تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معافر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروي بعضهم هذا الحديث عن الاعمش
عن ابي وايل عن مسروق ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا
الى اليمن فامره ان ياخذ وهذا اصح حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سالت ابا عبيدة بن عبد الله
هل تذكر من عبد الله شيئا قال لا

باب ما جاء في كراهية اخذ خيار المال في الصدقة

حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن اسحاق المكي حدثنا يحيى بن عبد الله بن
صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث معاذا الى اليمن فقال له انك تاتي قوما اهل كتاب فادعهم
الى شهادة ان لا اله الا الله والى رسول الله فان هم اطاعوك
لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم
والليلة فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم
صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان
هم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة
المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب وفي الباب عن الصنابحي
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو معبد
مولى ابن عباس اسمه نافذ

باب ما جاء في صدقة الزرع والثمر والحبوب

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس
فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة
وفي الباب عن ابي هريرة وابن عمر وجابر وعبد الله بن عمر وحدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان وشعبة
ومالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو حديث عبد العزيز عن عمرو بن يحيى قال ابو عيسى

حديث

حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عنه والعمل
على هذا عند اهل العلم ان ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة والوسق
ستون صاعا وخمسة اوسق ثلاثمائة صاع وصاع النبي صلى الله عليه
وسلم خمسة ارطال وثلث وصاع اهل الكوفة ثمانية ارطال وليس
فيما دون خمس اواق صدقة والاوقية اربعون درهما وخمس اواق
مائتا درهم وليس فيما دون خمس ذود صدقة فاذا بلغت خمسا وعشرين من
الابل ففيها بنت مخاض وفيما دون خمس وعشرين من الابل في كل خمس
من الابل شاة

باب ما جاء ليس في الخيل والرقيق صدقة

حدثنا ابو كريب محمد بن العلا ومحمود بن غيلان قالا حدثنا
وكيع عن سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن
يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه ولا في عبده صدقة وفي الباب
عن علي وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح والعمل عليه عند اهل العلم انه ليس في الخيل السائمة صدقة
ولا في الرقيق اذا كانوا للخدمة صدقة الا ان يكونوا للتجارة فاذا كانوا
للتجارة ففي اثمانهم الزكاة اذا حال عليه الحول

باب ما جاء في زكاة العسل

حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا عمرو بن
ابي سلمة التنيسي عن صدقة بن عبد الله عن موسى بن يسار عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة
ازق زق وفي الباب عن ابي هريرة وابي سيارة المتعي وعبد الله بن عمرو
قال ابو عيسى حديث ابن عمر في اسناده مقال ولا يصح عن النبي صلى الله عليه
وسلم في هذا الباب كبير شيء والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول
احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم ليس في العسل شيء وصدقة بن
عبد الله ليس بحافظ وقد خولف صدقة بن عبد الله في رواية هذا
الحديث عن نافع حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا
عبيد الله بن عمر عن نافع قال سألني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل
قال قلت ما عندنا عسل ولكن اخبرنا المغيرة بن حكيم انه قال
ليس في العسل صدقة فقال عمر عد لي مرضي فكتب الى الناس ان توضع
بعني عنهم

باب ما جاء لا زكاة على المال المستفاد حتى يحول عليه الحول

حدثنا يحيى بن موسى حدثنا هارون بن صالح الطلحي
المدني حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول

عنه ربه وفي الباب عن سري بنت نبهان الغنوية حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد
مالا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول عند ربه قال ابو عيسى وهذا اصح
من حديث عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال ابو عيسى وروى ايوب وعبيد
الله بن عمر وغير واحد عن نافع عن ابن عمر موقوفا وعبد الرحمن بن زيد بن
اسلم ضعيف في الحديث ضعفه احمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما
من اهل الحديث وهو كثير الغلط وقد روي عن غير واحد من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ان لا زكاة في المال المستفاد حتى يحول عليه الحول وبه
يقول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا كان
عنده مال تجب فيه الزكاة فقبيه الزكاة وان لم يكن عنده سوى المال
المستفاد ما تجب فيه الزكاة لم تجب عليه في المال المستفاد زكاة حتى يحول
عليه الحول فان استفاد مالا قبل ان يحول عليه الحول فانه يزكي المال
المستفاد مع ماله الذي وجبت فيه الزكاة وبه يقول سفيان الثوري ٥

باب ليس على المسلم جزية حدثنا
واصل الكوفي حدثنا جرير عن قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلتان في ارض واحدة
ولا يجتمع دينان في جزيرة العرب حدثنا ابو كريب حدثنا جرير عن قابوس بهذا
الاسناد نحوه وفي الباب عن سعيد بن زيد وجد حرب بن عبيد الله ٥
الثقفي قال ابو عيسى حديث ابن عباس قد روي عن قابوس بن ابي
ظبيان عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل على هذا عند
عامة اهل العلم ان النصراني اذا اسلم وضعت عنه جزية رقبته وقول
النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين جزية عشور انما يعني جزية
الرقبة وفي الحديث ما يفسر هذا حيث قال انما العشور على اليهود والنصارى
وليس على المسلمين عشور **باب ما جاء في زكاة الحلي** ٥
حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن الحرث
ابن المصطلق عن ابن اخي زينب امراة عبد الله عن زينب امراة عبد الله
قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن
ولو من حليكن فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيامة حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو داود عن شعبة عن الاعمش قد سمعت ابا وائل يحدث عن عمرو بن
الحارث بن اخي زينب امراة عبد الله عن زينب امراة عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث ابي
معاوية وهم في حديثه فقال عن عمرو بن الحرث عن ابن اخي زينب امراة
عبد الله والصحيح انما هو عن عمرو بن الحارث بن اخي زينب وقد روي عن عمرو

ابن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راى في الحلي
زكاة وليس اسناد هذا الحديث بمتصل واختلف اهل العلم في ذلك فراى بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين في الحلي زكاة ٥
ما كان منه ذهبا او فضة وبه يقول سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك
وقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر وعائشة وجابر
ابن عبد الله وانس بن مالك ليس في الحلي زكاة وهكذا روي عن بعض
فقهاء التابعين وبه يقول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق حدثنا
قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امراتين اتتا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما اسوارات من ذهب فقال لهما
اتعطيان زكاته قالتا لا قال فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايسركما ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكاته قال
ابو عيسى وهذا حديث قد رواه المثنى بن صباح عن عمرو بن شعيب نحو
هذا والمثنى بن صباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث لا يصح في هذا الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء **باب ما جاء في زكاة**
الخضراوات حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى بن يونس عن الحسن
ابن عمارة عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذ انه
كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم يساله عن الخضراوات وهي البقول
فقال ليس فيها شيء قال ابو عيسى اسناد هذا الحديث ليس بصحيح وليس
يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وانما يروى هذا عن
موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل والعمل على هذا عند
اهل العلم ايس في الخضراوات صدقة قال ابو عيسى والحسن هو
ابن عمارة وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه شعبة وغيره وتركه ابن
المبارك **باب ما جاء في الصدقة فيما يسقى**
بالانهار وغيرها حدثنا ابو موسى الانصاري حدثنا عاصم بن عبد
العزيز المدني حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن ٥
يسار وبسر بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما سقت السماء والعيون العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر قال وفي
الباب عن انس بن مالك وابن عمر وجابر قال ابو عيسى وقد روي هذا
الحديث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار وبسر بن
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وكان هذا اصح وقد صحح حديث
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وعليه العمل عند
عامة الفقهاء حدثنا احمد بن الحسن حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا ابن
وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى

صلى الله عليه وسلم انه سن فيما سقت السما والعيون او كان عثريا العشر
وفيما سقي بالنضح نصف العشر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في زكاة مال اليتيم اخبرني محمد بن اسماعيل
حدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا الوليد بن مسلم عن المثنى بن الصباح عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس
فقال الا من ولي يتيما له مال فليتجر به ولا يتركه حتى تاكله الصدقة
قال ابو عيسى وانما روي هذا الحديث من هذا الوجه وفي اسناده
مقال لان المثنى بن الصباح يضعف في الحديث من هذا الوجه وروي بعضهم
هذا الحديث عن عمرو بن شعيب ان عمر بن الخطاب قد ذكر هذا الحديث
وقد اختلف اهل العلم في هذا الباب فراى غير واحد من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم في مال اليتيم زكاة منهم عمر وعلي وعايشة وابن
عمر وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق وقالت طايفة من اهل
العلم ليس في مال اليتيم زكاة وبه يقول سفين الثوري وعبد الله بن
المبارك وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وشعيب
قد سمع من جده عبد الله بن عمرو وقد تكلم يحيى بن سعيد في حديث عمرو
ابن شعيب وقال هو عندنا واه ومن ضعفه فانما ضعفه من قبل انه
يحدث من صحيفة جده عبد الله بن عمرو واما اكثر اهل الحديث فيحتجون
بحديث ابن عمرو بن شعيب فيثبتونه منهم احمد واسحاق وغيرهما

باب ما جاء ان العجماء جرحها جبار وفي الركاز
الخمس حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبير جبار وفي الركاز الخمس قال وفي
الباب عن انس بن مالك وعبد الله بن عمرو وعبادة بن الصامت وعمرو بن
عوف المزني وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الخرص حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الطيالسي
اخبرنا شعبة اخبرني زيد بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود
ابن نيار يقول لجاسهل بن ابي حثمة اليجلس فحدث ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا
الثلث فدعوا الربع قال وفي الباب عن عايشة وعتاب بن اسيد وابن
عباس قال ابو عيسى والعمل على حديث سهل بن ابي حثمة عند اكثر اهل
العلم في الخرص والخرص اذا ادرك الثمار من الرطب والعنب ما تجب فيه الزكاة
بعث السلطان خارصا يخرص عليهم والخرص ان ينتظر ما يصير ذلك
فيقول يخرج من هذا من الزبيب كذا ومن التمر كذا وكذا فيحصي عليهم وينتظر

مبلغ

مبلغ العشر من ذلك فيثبت عليهم ثم يخلي بينهم وبين الثمار فيصنعوا
ما احبوا فاذا ادرك الثمار اخذ منهم العشر هكذا فسره بعض اهل
العلم وقد ذهب بقول مالك والشافعي واحمد واسحاق حدثنا ابو عمر وسلم
ابن عمر والحذاء المعنى حدثنا عبد الله بن نافع الصايغ عن محمد بن صالح التمار
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم وهذا
الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الكروم انها تخرص
كما يخرص النخل ثم تؤدي زكاتها زبيبا كما تؤدي زكاة النخل تمرا وهذا
حديث حسن غريب وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب
عن عروة عن عايشة وسالت محمدا عن هذا فقال حديث ابن جريج غير
محفوظ وحديث ابن المسيب عن عتاب بن اسيد اثبت واصح

باب ما جاء في العامل على الصدقة بالحق حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن
هارون اخبرنا ابن ابي ذيب عن عياض عن عاصم بن عمر بن قتادة وحدثنا
محمد بن اسماعيل قال حدثنا احمد بن خالد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر
ابن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله
حتى يرجع الى بيته قال ابو عيسى حديث رافع بن خديج حديث حسن ويزيد
ابن عياض ضعيف عند اهل الحديث وحديث محمد بن اسحاق اصح

باب ما جاء في المعتدي في الصدقة حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة كمانعها
قال وفي الباب عن ابن عمر وام سلمة وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
انس حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم احمد بن حنبل في سعد بن
سنان وهكذا يقول الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان
عن انس بن مالك ويقول عمرو بن الحرث وابن لهيعة عن يزيد بن ابي
حبيب عن سنان بن سعد عن انس قال وسمعت محمدا يقول والصحيح سنان
ابن سعد وقوله المعتدي في الصدقة كمانعها يقول على المعتدي من الاثم
كما على المانع اذا منع

باب ما جاء في رضا المصدق حدثنا
علي بن حجر اخبرنا محمد بن يزيد عن مجالد عن الشعبي عن جرير قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفارقكم الا وهو عنكم راض حدثنا
ابو عمار حدثنا سفين بن عيينة عن داود عن الشعبي عن جرير عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى حديث داود عن الشعبي اصح من حديث
مجالد وقد ضعف مجالدا بعض اهل العلم وهو كثير الغلط

باب

ماجاء ان الصدقة توخذ من الاغنيا فترد في الفقرا حدثنا علي بن
سعيد الكندي الكوفي حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن عون بن ابي
جحيفة عن ابيه قال قدم علينا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم
فاخذ الصدقة من اغنيائنا فجعلها في فقرائنا فكنت غلاما يتيما فاعطاني
منها قلوصا قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث ابي جحيفة
حديث حسن باب ماجاء من تحل له الزكاة حدثنا
قتيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا شريك وقال علي اخبرنا شريك المعنى واحد
عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابيه عن عبد الله بن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال الناس وله ما يغنيه
جا يوم القيامة ومسالته في وجهه خموش او خدوش او كدوح قيل
يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب قال
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث
حسن وقد تكلم شعبة في حكيم ابن جبير من اجل هذا الحديث حدثنا محمود بن
غيلان حدثنا يحيى بن ادم حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا
الحديث فقال له عبد الله بن عثمان صاحب شعبة لو غير حكيم حدث
بهذا الحديث فقال له سفيان وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة قال نعم
قال سفيان سمعت زبيدا يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد والعمل
على هذا عند بعض اصحابنا وبه يقول الثوري وعبد الله بن المبارك
واحمد واسحاق قالوا اذا كان عند الرجل خمسون درهما لم تحل له الصدقة
قال وقد ذهب بعض اهل العلم الى حديث حكيم بن جبير وسعوا في هذا
وقالوا اذا كان عنده خمسون درهما واكثر وهو محتاج فله ان ياخذ من
الزكاة وهو قول الشافعي وغيره من اهل الفقه والعلم باب
من لا تحل له الصدقة حدثنا ابو بكر محمد بن بشار حدثنا ابو داود الطيالسي
حدثنا سفيان وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان
عن سعد بن ابراهيم عن ثابت بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي قال
وفي الباب عن ابي هريرة وحبشي بن جنادة وقبيصة بن مخارق قال
ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن وقد روى شعبة عن سعد
ابن ابراهيم هذا الحديث هذا الاسناد ولم يرفعه وقد روي غير هذا
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تحل المسالة لغني ولا لذي مرة
سوي واذا كان الرجل قويا محتاجا ولم يكن عنده شيء فتصدق عليه جاز
عند اكثر اهل العلم ووجه هذا الحديث عند بعض اهل العلم
على المسالة حدثنا علي بن سعيد الكندي حدثنا عبد الرحيم بن سليمان
عن مجالد

عن مجالد عن عامر عن حبشي بن جنادة السلولي قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع وهو واقف بعرفة اتاه اعرابي
فاخذ بطرف ردائه فسالة اياه فاعطاه وذهب فعند ذلك حرمت
المسالة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسالة لا تحل لغني
ولا لذي مرة سوي لا لذي فقر مدقع او غرم مفظع ومن سال الناس
ليثري بها ماله كان خموشا في وجهه يوم القيامة ورضفا ياكله من جهنم
فمن شا فليقل ومن شا فليكثر حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن
ادم عن عبد الرحيم بن سليمان نحوه قال ابو عيسى هذا حديث غريب من
هذا الوجه باب ماجاء من تحل له الصدقة من
الغارمين وغيرهم حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بكير بن عبد الله
ابن الاشج عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال اصيب رجل
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه
فلم يبلغ ذلك وفا دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمايه
خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك قال وفي الباب عن عايشة وجويرية
وانس قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح باب
ماجاء في كراهية الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واهل بيته
وموالية حدثنا محمد بن بشار حدثنا مكي بن ابراهيم ويوسف بن يعقوب
الضبعي السدوسي قالا حدثنا هشام بن حسان عن ابيه عن جده قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بشي سال الصدقة هي او هدية
فان قالوا صدقة لم ياكل وان قالوا هدية اكل قال وفي الباب عن سلمان
وابي هريرة وانس والحسن بن علي وابي عبيرة جد معروف بن واصل واسمه
رشيد بن مالك وميمون بن مهران وابن عباس وعبد الله بن عمرو وابي
رافع وعبد الرحمن بن علقمة وقد روي هذا الحديث ايضا عن عبد الرحمن
ابن علقمة عن عبد الرحمن بن ابي عقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم
وجد هشام حكيم اسمه معاوية بن حيدة القشيري وحديث هشام
ابن حكيم حديث حسن غريب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي رافع عن ابي رافع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع
اصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى ات رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاساله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله فقال ان الصدقة
لا تحل لنا وان موالي القوم من انفسهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم وابن ابي رافع هو

عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي بن ابي طالب رضي الله عنه **باب**
ماجاء في الصدقة على ذي القرابة حدثنا قتيبة حدثنا سفين
ابن عيينة عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها
سلمان بن عامر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر
احدكم فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد تمرا فلما فانه طهور وقال
الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة
وصلة قال وفي الباب عن زينب امراة عبد الله بن مسعود وجابر
وابي هريرة قال ابو عيسى حديث سلمان بن عامر حديث حسن والرباب
هي ام الرائح بنت صليع وهكذا روى سفين الثوري عن عاصم عن حفصة
بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا الحديث وروى شعبة عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن
سلمان بن عامر ولم يذكر فيه عن الرباب وحديث سفين الثوري وابن
عيينة اصح وهكذا روى ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة بنت
سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر **باب ما جاء ان في**
المال لحقا سوى الزكاة حدثنا محمد بن احمد بن مدوية حدثنا الاسود
ابن عامر عن شريك عن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ٥
قالت سالت او سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال
ان في المال لحقا سوى الزكاة ثم تلى هذه الاية التي في البقرة
ليس البران تولوا وجوهكم الاية حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا
محمد بن الطفيل عن شريك عن ابي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم
عامر الشعبي عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان في المال لحقا سوى الزكاة قال ابو عيسى هذا حديث اسناده ليس
بذاك وابو حمزة ميمون الاعور يضعف وروى ليث واسماعيل بن
سالم عن الشعبي هذا الحديث قوله وهذا اصح **باب ما جا**
في فضل الصدقة حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد بن ابي
سعيد المقبري عن سعيد بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا يقبل
الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه وان كانت تمرة تربو في كف
الرحمن حتى تكون اعظم من الجبل كما يربي احدكم فلوه او فصيله قال وفي الباب
عن عايشة وعدي بن حاتم وانس وعبد الله بن اوفى وحارثة بن وهب
وعبد الرحمن بن عوف وبريدة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح حدثنا ابو كريب محمد بن العلا حدثنا وكيع حدثنا عباد بن
منصور حدثنا القاسم بن محمد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل الصدقة وياخذها بيمينه
فيربيها لاحدكم كما يربي احدكم مهره حتى ان اللقمة لتصير مثل احد
وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل ان الله هو يقبل التوبة
عن عباده وياخذ الصدقات فتحق لله الربا ويربي الصدقات قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن عايشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقد قال غير واحد من اهل العلم في هذا
الحديث وما يشبهه هذا من الروايات من الصفات وتنزول الرب
تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا قالوا قد ثبتت الروايات
في هذا ويومن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف هكذا روي عن مالك
وسفين بن عيينة وعبد الله بن المبارك انهم قالوا في هذه الاحاديث
امروها بلا كيف وهكذا قول اهل العلم من اهل السنة والجماعة
واما الجهمية فانكرت هذه الروايات وقالوا هذا تشبيه وقد
ذكر الله عز وجل في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر فتاولت
الجهمية هذه الايات ففسروها على غير ما فسر اهل العلم وقالوا ان
الله لم يخلق ادم بيديه وقالوا انما معنى اليد ها هنا القوة وقال
اسحاق بن ابراهيم انما يكون التشبيه اذا قال يد كيد او مثل يد او
سمع كسمع او مثل سمع فاذا قال سمع كسمع او مثل سمع فهذا التشبيه واما
اذا قال كما قال الله تعالى يد وسمع وبصر ولا يقول كيف ولا يقول
مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون تشبيها وهو كما قال الله تعالى في كتابه
ليس كمثله شيء وهو السميع البصير حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا
موسى بن اسماعيل حدثنا صدقة بن موسى عن ثابت عن انس قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم اي الصوم افضل بعد رمضان فقال شعبان لتعظيم
رمضان قيل فاي الصدقة افضل قال صدقة في رمضان قال ابو ٥
عيسى هذا حديث غريب وصدقة بن موسى ليس عندهم بذاك ٥
القوي حدثنا عفية بن مكرم العمي البصري حدثنا عبد الله بن عيسى
الخزاز البصري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن انس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لتطفي غضب الرب ٥
وتدفع عن ميتة السوء قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا
الوجه **باب ما جا في حق السايل** حدثنا قتيبة
حدثنا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الرحمن بن يجيد
عن جدته امرجيد وكانت مما بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها قالت يا رسول الله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجد له شيا
اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدي شيا

تغطيه اياه الاظلفا محرقا فادفعيه اليه في يده قال وفي الباب عن علي
وحسين بن علي وابي هريرة وابي امامة قال ابو عيسى حديث ام نجيد
حديث حسن صحيح **باب ماجاء في اعطا المولفة**
قلوبهم حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا يحيى بن ادم عن ابن المبارك
عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن صفوان
ابن امية قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وانه
لابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتى انه لاحب الخلق الي قال
حدثني الحسن بن علي هذا او شبهه في المذاكرة قال وفي الباب عن ابي
سعيد قال ابو عيسى حديث صفوان رواه معمر وغيره عن الزهري عن
سعيد بن المسيب ان صفوان بن امية قال اعطاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان هذا الحديث اصح واسند انما هو سعيد بن المسيب
ان صفوان وقد اختلف اهل العلم في اعطا المولفة قلوبهم فراى اكثر اهل
العلم ان لايعطوا فقالوا انما كانوا قوما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
كان بنا لفهم على الاسلام حتى اسلموا ولم يروا ان يعطوا اليوم من
الزكاة على مثل هذا المعنى وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة
وغيرهم وبه يقول احمد واسحاق وقال بعضهم ان كان اليوم على
مثل حال هولاء فراى الامام ان ينا لفهم على الاسلام فاعطاهم جاز
ذلك وهو قول الشافعي **باب ماجاء في المتصدق**
يرث صدقته حدثنا علي بن حجر حدثنا علي بن مسهر عن عبد الله
ابن عطا عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ اتته امراة فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت على
امي بجارية والها ماتت فقال وجب اجرك ورد ها عليك الميراث قالت
يا رسول الله انها كان عليها صوم شهر افاصوم عنها قال صومي عنها
قالت يا رسول الله انها لم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح ولا يعرف هذا من حديث بريدة الا من هذا الوجه وعبد
الله بن عطا ثقة عند اهل الحديث والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
ان الرجل اذا تصدق بصدقة ثم ورثها حلت له وقال بعضهم انما
الصدقة شيء جعلها لله فاذا وريها فيجيء لا يصير فيها في مثله وروى
سفيان وزهير هذا الحديث عن عبد الله بن عطا وهو ثقة عند اهل الحديث
باب ماجاء في كراهية العود في الصدقة حدثنا
هارون بن اسحاق الهمداني حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر عن عمر انه حمل على فرس في سبيل الله ثم راها تباع فاراد ان
يشتريها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك قال ابو عيسى

هذا حديث

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم **باب**
ملحا في الصدقة عن الميت حدثنا احمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة
حدثنا زكريا بن اسحاق حدثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
ان رجلا قال يا رسول الله ان امي توفيت افينفعها ان تصدقت عنها
قال نعم قال فان لي مخرفا فاشهدك اني قد تصدقت عنها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وبه يقول اهل العلم يقولون ليس شيء يصل الى الميت
الا الصدقة والدعا وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن
عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل قال ومعنى قوله ان لي مخرفا
يعني بستانا **باب في نفقة المراة من بيت**
زوجها حدثنا هناد حدثنا اسماعيل بن عياش حدثنا شرحبيل بن مسلم
الخولاني عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في خطبته عام حجة الوداع يقول لاتنفق امراة شيا من بيت زوجها الا
باذن زوجها فقيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا وفي
الباب عن سعد بن ابي وقاص واسما بنت ابي بكر وابي هريرة وعبد الله
ابن عمرو وعايشة قال ابو عيسى حديث ابي امامة حديث حسن حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال
سمعت ابا وايل يحدث عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا تصدقت المراة من بيت زوجها كان لها اجر وللزوج مثل ذلك
وللخازن مثل ذلك ولا ينقص كل واحد منهما من اجر صاحبه شيا له
بما كسب ولها بما انفقت قال ابو عيسى هذا حديث حسن حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا المؤمل عن سفيان عن منصور عن ابي وايل عن مسروق
عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطت
المراة من بيت زوجها بطيب نفس غير مفسدة كان لها مثل اجره لها
ما نويت حسنا وللخازن مثل ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وهذا اصح من حديث عمرو بن مرة عن ابي وايل وعمرو بن مرة لايذكر في حديثه
عن مسروق **باب ماجاء في صدقة الفطر** حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد
الله عن ابي سعيد قال كنا نخرج زكاة الفطر اذ كان فينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من
زبيب او صاعا من اقط فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية المدينة فتكلم فكان
فيما كلم به الناس اني لا ارى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر قال
فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون

يرون من كل شيء صاعا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من كل شيء صاع الا
من البر فانه يجزئ نصف صاع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك
واهل الكوفة يرون نصف صاع حدثنا عقبة بن مكرم الضبي حدثنا
سلم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي
صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج مكة الا ان صدقة الفطر
واجب على كل مسلم ذكر او انثى حر او عبد صغير او كبير مدان من قمح او سواه
صاعا من طعام قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروى عمر بن هارون
هذا الحديث عن ابن جريج وقال عن العباس بن مينا عن النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر بعض هذا الحديث حدثنا جارود حدثنا عمر بن هارون هذا الحديث
حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الذكر والانثى والحر
والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير قال فعدل الناس الى نصف صاع من بر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي سعيد وابن عباس
وجدامة بنت الحرث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب وثعلبة بن ابي صعير وعبد الله
ابن عمرو حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة
الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكر او
انثى من المسلمين قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وروى
مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث
ايوب وزاد فيه من المسلمين وروى غير واحد عن نافع ولم يذكر فيه
من المسلمين واختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم اذا كان للرجل
عبيد غير مسلمين لم يود عنهم صدقة الفطر وهو قول مالك والشافعي
واحمد وقال بعضهم تود عنهم وان كانوا غير مسلمين وهو قول
الثوري وابن المبارك واسحاق **باب ما جاء في تقديمها**
قبل الصلاة حدثنا مسلم بن عمرو بن مسلم بن مسلم ابو عمرو الحذاء المدني
حدثني عبد الله بن نافع الصائغ عن ابن ابي ذئب عن موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر باخراج
الزكاة قبل الغدو الى الصلاة يوم الفطر قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب وهو الذي يستحب اهل العلم ان يخرج الرجل صدقة
الفطر قبل ان يغدو الى الصلاة **باب ما جاء في تعجيل**
الزكاة حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا سعيد بن منصور حدثنا
اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدي

عن علي

عن علي ان العباس سال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته
قبل ان تحل فرخص له في ذلك حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا
اسحاق بن منصور عن اسرائيل عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة
عن حجر العدي عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر انا قد
اخذنا زكاة العباس عام الاول للعام قابل وفي الباب عن ابن عباس
قال ابو عيسى لا اعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث اسرائيل الا
من هذا الوجه وحديث اسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي اصح من حديث
اسرائيل عن الحجاج بن دينار وقد روى هذا الحديث عن الحكم بن عتيبة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد اختلف اهل العلم في تعجيل الزكاة
قبل محلها فرأى طائفة من اهل العلم لا بأس بتعجيلها وقال احمد اني ارى ان يعجلها
وبه يقول سفيان وقال اكثر اهل العلم ان تعجيلها قبل محلها اجزأ عنه
وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق **باب ما جاء في**
النهي عن المسألة حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن بشر
عن قبيصة بن ابي مخارق عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تزيد واحدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق منه فيستغني به
عن الناس خير له من ان يسال رجلا اعطاه او منعه ذلك لان اليد العليا
افضل من اليد السفلى وابدا من تعول قال وفي الباب عن حكيم بن حزام
وابي سعيد الخدري والزبير بن العوام وعطية السعدي وعبد الله
ابن مسعود ومسعود بن عمرو وابن عباس وثوبان وزياد بن الحرث
الصدائي وانس وحبشي بن جناده وقبيصة بن مخارق وسمرة وابن
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب ينتقر من
حديث زياد عن قبيصة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان
عن عبد الملك بن عمير عن زياد بن عصية عن سمرة بن جندب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة كدّ يكدّ الرجل بها وجهه
الا ان يسأل الرجل سلطانا او في امر لا يجد منه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **اخر كتاب الزكاة والحمد لله رب العالمين**
بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
ابواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في فضل شهر رمضان حدثنا ابو كريب محمد بن
العلا بن كريب حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من شهر
رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح
منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الخير

افضل وبابا عن الشر اقصر ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة قال وفي
الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وسلمان قال حدثنا هناد
حدثنا عبدة والمحاربي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حديث
ابي هريرة الذي رواه ابو بكر بن عياش حديث غريب لا نعرفه مثل رواية
ابي بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة الا من حديث ابي بكر
قال وسالت محمد بن اسماعيل عن هذا الحديث فقال حدثنا الحسن بن الربيع
حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن مجاهد قوله قال اذا كان اول ليلة من شهر
رمضان فذكر الحديث قال محمد وهذا اصح عندي من حديث ابي بكر بن عياش

باب ما جاء لا تقدموا الشهر بصوم

حدثنا ابو كريب حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بيوم ولا بيومين
الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته
فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا قال وفي الباب عن بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا ان يتعمد الرجل بصيام
قبل دخول شهر رمضان فمن كان من رجل يصوم صوما
فوافق صيامه ذلك فلا باس به عندهم حدثنا هناد حدثنا وكيع
عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر رمضان بصيام قبله
بيوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك

حدثنا عبيد الله بن سعيد الاشج حدثنا
ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة قال كنا عند
عمار بن ياسر فاتي بشاة مصلية فقال كلوا فتنحى بعض القوم فقال
اني صايم فقال عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا
القاسم صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن ابي هريرة وانس قال
ابو عيسى حديث عمار حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين
وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وعبد الله بن المبارك
والشافعي واحمد واسحاق كرهوا ان يصوم الرجل اليوم الذي يشك

فيه

فيه ورأى اكثرهم ان صامه فكان من شهر رمضان ان يفطر يوما
مكانه

باب ما جاء في احصاء هلال شعبان لرمضان

حدثنا مسلم بن حجاج حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا ابو معاوية عن محمد
ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احصوا هلال شعبان لرمضان قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه
مثل هذا الا من حديث ابي معاوية والصحيح ما روى غير محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا
شهر رمضان بيوم ولا بيومين وهكذا روى عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث محمد بن عمرو

باب ما جاء ان الصوم لرؤية الهلال والافطار له

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان
صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت دونه غمامة فاكملوا ثلاثين
يوما وفي الباب عن ابي هريرة وابي بكرة وابن عمر قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه

باب ما جاء في شهر يكون تسعا وعشرين

حدثنا احمد بن منيع حدثنا
يحيى بن زكريا بن ابي زايدة اخبرني عيسى بن دينار عن ابيه عن عمر و
ابن الحرث عن ابي ضرار عن ابن مسعود قال ما صمت مع النبي صلى الله عليه
وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صمنا ثلاثين قال وفي الباب عن عمر وابي
هريرة وعايشة وسعد بن ابي وقاص وابن عباس وعمر وانس وجابر
وام سلمة وابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر يكون تسعا
وعشرين حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن
انس انه قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسايه شهرا
فاقام في مشربة تسعا وعشرين يوما قالوا يا رسول الله انك
آليت شهرا فقال الشهر تسع وعشرون قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح

باب ما جاء في الصوم بالشهادة

حدثنا
محمد بن اسماعيل حدثنا محمد بن الصباح اخبرنا الوليد بن ابي ثور عن سماك
عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اني رايت الهلال قال اتشهد ان لا اله الا الله اتشهد ان محمدا رسول الله
قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا حدثنا ابو كريب
حدثنا حسين الجعفي عن زايدة عن سماك نحوه قال ابو عيسى حديث ابن
عباس فيه اختلاف روى سفيان الثوري وغير واحد عن سماك عن عكرمة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم

قالوا فتقبل شهادة رجل واحد في الصيام وبه يقول ابن المبارك والشافعي
واحمد قال اسحاق لا يصام الا بشهادة رجلين ولم يختلف اهل العلم
في الافطار انه لا يقبل فيه الا شهادة رجلين

باب ما جاء في شهر اعيد لا ينقصان

حدثنا يحيى بن حلف البصري حدثنا
بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة
قال ابو عيسى حديث ابي بكرة حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن عبد
الرحمن بن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال احمد معنى هذا
الحديث شهر العيد لا ينقصان يقول لا ينقصان معا في سنة معا شهر
رمضان وذو الحجة ان نقص احدهما نقص الاخر وقال اسحاق معناه لا ينقصان
يقول وان كان تسعا وعشرين فهو تمام غير نقصان وعلى هذا مذهب اسحاق
يكون تنقص الشهور ان معا في سنة واحدة

باب ما جاء لكل اهل بلد رؤيتهم

حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن جعفر حدثنا
محمد بن ابي حرملة اخبرني كريب ان ام الفضل بنت الحرث بعثته الى معاوية
بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل علي هلال رمضان
وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر
فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال فقلت رأيناه
ليلة الجمعة فقال انت رأيته ليلة الجمعة فقلت راه الناس وصاموا وصام
معوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين
يوما او نراه فقلت الا تكتفي برؤية معاوية وصيامه فقال لا هكذا امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن
صحيح غريب والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان لكل اهل بلد رؤيتهم

باب ما جاء ما يستحب عليه الافطار

حدثنا محمد
ابن عمر حدثنا بن علي المقدمي حدثنا سعيد بن عامر حدثنا شعبة عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فانه طهور
قال وفي الباب عن سلمان بن عامر قال ابو عيسى حديث انس لا نعلم
احدا رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد بن عامر وهو حديث غريب
محفوظ ولا نعلم له اصلا من حديث عبد العزيز بن صهيب عن انس وقد
روى اصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة عن عاصم الاحول عن حفصة
بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اصح من حديث سعيد بن عامر وهكذا رواه غير واحد عن شعبة عن عاصم
عن حفصة بنت سيرين ولم يذكروا فيه شعبة عن الرباب والصحيح ما رواه

سفيان

سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن عاصم عن حفصة بنت سيرين
عن الرباب عن سلمان بن عامر وابن عون يقول عن امام الرائح بنت صليع عن
سلمان بن عامر والرباب هي امام الرائح حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
وكيع حدثنا سفيان عن عاصم الاحول قال وحدثنا هناد حدثنا ابو
معوية عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان
ابن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر احدكم فليفطر
على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا جعفر
ابن سليمان عن ثابت عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن رطبات فتميرات فان لم
تكن تميرات حسا حسوات من ماء قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب

باب ما جاء في ان الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحون

اخبرني محمد بن اسماعيل حدثنا ابراهيم بن المنذر
حدثنا اسحاق بن جعفر بن محمد حدثني عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد
الاخنسي عن المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وفسر بعض اهل العلم هذا
الحديث فقال انما معنى هذا ان الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس

باب ما جاء اذا اقبل الليل وادبر النهار فقد افطر الصايم

حدثنا هارون بن اسحاق حدثنا عبدة بن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم بن عمر عن عمر بن الخطاب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت
الشمس فقد افطر قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى وابي سعيد
الخبر قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في تعجيل الافطار

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي عن سفيان عن ابي حازم قال واخبرنا ابو مصعب قراءة عليه عن مالك
عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال وفي الباب عن ابي هريرة وابن
عباس وعايشة وانس بن مالك قال ابو عيسى حديث سهل بن سعد
حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم استحبوا تعجيل الفطر وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق
حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل احب عبادي الي اعجلهم
فطرا حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا ابو عاصم وابو المغيرة عن
الاوزاعي بهذا الاسناد نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
حدثنا هناد حدثنا ابو معوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عطية
قال دخلت انا ومسروق على عايشة فقلنا يا ام المومنين رجلان من اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة والاخر
يوخر الافطار ويوخر الصلاة قالت ايهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة
قلنا عبد الله بن مسعود قالت هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاخر ابو موسى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو عطية
اسمه مالك بن ابي عامر الهمداني ويقال ابن عامر الهمداني وابن عامر
اصح

باب ما جاء في تاخير السحور

حدثنا ابو موسى حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن
انس بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قمنا الى الصلاة قال قلت كم كان قدر ذلك قال قدر خمسين اية حدثنا
هناد حدثنا وكيع عن هشام بنحوه الا انه قال قدر قراءة خمسين اية قال
وفي الباب عن حذيفة قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث
حسن صحيح وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق استحبوا تاخير السحور

باب ما جاء في بيان الفجر

حدثنا هناد حدثنا ملازم
ابن عمرو حدثني عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق حدثني ابي طلق بن
علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا واشربوا ولا يهيدنكم
الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الاحمر قال وفي الباب
عن عدي بن حاتم وابي ذر وسمرة قال ابو عيسى حديث طلق بن
علي حديث حسن غريب من هذا الوجه والعمل على هذا عند اهل العلم
انه لا يحرم على الصايم الاكل والشرب حتى يكون الفجر الاحمر المعترض
به وبه يقول عامة اهل العلم حدثنا هناد ويوسف بن عيسى
قالا حدثنا وكيع عن ابي هلال عن سوادة بن حنظلة عن القشيري عن
سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم
من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق
قال ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جاء في التشديد في النبيذ للصايم

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا
ابن ابي ذيب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة
بان يدع طعامه وشرابه قال وفي الباب عن انس قال ابو عيسى

هذا

هذا
حديث حسن صحيح

باب ما جاء في فضل السحور

حدثنا
قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة قال
وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله وابن
عباس وعمرو بن العاصي والعرباض بن سارية وعتبة بن عبد
وابي الدرداء قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل
الكتاب اكلة السحر حدثنا بذلك قتيبة حدثنا الليث عن موسى
ابن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاصي عن عمرو بن العاصي عن النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك قال وهذا حديث حسن صحيح واهل
مصر يقولون موسى بن علي واهل العراق يقولون موسى بن علي وهو
موسى بن علي بن رباح اللخمي

باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر

حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم
وصام الناس معه فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وان
الناس ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب
والناس ينظرون فافطر بعضهم وصام بعضهم فبلغه ان ناسا صاموا
فقال اولئك العصاة قال وفي الباب عن كعب بن عاصم وابن عباس
وابي هريرة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي
عن النبي صلى الله عليه انه قال ليس من البر الصيام في السفر واختلف
اهل العلم في الصوم في السفر فراى بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الفطر في السفر افضل حتى راى بعضهم
عليه الاعادة اذا صام في السفر واختار احمد واسحاق الفطر في السفر
وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان وجد
قوة فصام فحسن وهو افضل وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس
وعبد الله بن المبارك وقال الشافعي وانما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم
ليس من البر الصوم في السفر وقوله حين بلغه ان ناسا صاموا فقال
اولئك العصاة فوجه هذا انه لم يحتمل قلبه قبول رخصة الله فاما من راى
الفطر مباحا وصام وقوي على ذلك فهو الذي

باب ما جاء من الرخصة في الصوم في السفر

حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني
عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان حمزة
ابن عمرو الاسلمي سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر

وكان يسرد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم
وان شئت فافطر قال وفي الباب عن انس بن مالك وابي سعيد وعبد الله
ابن مسعود وعبد الله بن عمرو وابي الدرداء وحمزة بن عمرو الاسلمي قال ابو عيسى
حديث عايشة ان حمزة بن عمرو سال النبي صلى الله عليه وسلم حديث حسن
صحيح حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا بشر بن المفضل عن سعيد بن يزيد
ابي مسلمة عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال كنا نسافر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصايم ومنا المفطر فلا يجد الصايم على الصايم ولا على المفطر
افطاره قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا نصر بن علي حدثنا
يزيد بن زريع حدثنا الجريري قاله وحدثنا سفين بن وكيع حدثنا عبد الاعلى
عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال كنا نسافر مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فمنا الصايم ومنا المفطر فلا يجد المفطر على الصايم ولا
الصايم على المفطر فكانوا يرون ان من وجد قوة فصام فحسن ومن وجد
ضعفا فافطر فحسن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في الرخصة للمحارب والافطار حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة
عن يزيد بن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة عن ابن المسيب انه سال عن الصوم
في السفر فحدث ان عمر بن الخطاب قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رمضان غزوتين يوم بدر والفتح فافطرنا فيهما قال وفي الباب عن ابي
سعيد قال ابو عيسى حديث عمر لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روي عن ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالفطر في غزوة غزاها وقد
روي عن عمر بن الخطاب نحو هذا انه رخص في الافطار عند لقاء العدو
وبه يقول بعض اهل العلم **باب ما جاء في الرخصة في**
الافطار للحبلى والمرضع حدثنا ابو كريب ويوسف بن موسى قالا حدثنا
وكيع حدثنا ابو هلال عن عبد الله بن سوادة عن انس بن مالك رجل من بني
عبد الله بن كعب قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته يتغدى فقال ادن فكل
فقلت اني صايم فقال ادن احدثك عن الصوم او الصيام ان الله وضع عن
المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن الحامل او المرضع الصوم او الصيام والله
لقد قالهما النبي صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما فيا لهف نفسي ان لا اه
اكون طعمت من طعام النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن ابي اميمة قال
ابو عيسى حديث انس بن مالك الكعبي حديث حسن ولا نعرف لانس بن
مالك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد والعمل على
هذا عند اهل العلم وقال بعض اهل العلم الحامل والمرضع تفطران وتقضيان
وتطعمان وبه يقول سفين ومالك والشافعي واحمد وقال بعضهم تفطران
وتطعمان

وتطعمان ولا قضاء عليهما وان شاءتا قضتا ولا اطعام عليهما وبه يقول
اسحاق **باب ما جاء في الصوم عن الميت** حدثنا ابو سعيد
الاشج حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن سلمة بن كهيل ومسلم البطين
عن سعيد بن جبير وعطا ومجاهد عن ابن عباس قال جاءت امراة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت ان اختي ماتت وعليها صوم شهرين متتابعين قال
ارايت لو كان على اختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله احق
قال وفي الباب عن بريدة وابن عمر وعايشة حدثنا ابو كريب حدثنا ابو خالد
الاحمر عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح قال وسمعت محمدا يقول جود ابو خالد الاحمر هذا الحديث عن الاعمش
قال محمد وقد روى غير ابي خالد عن الاعمش مثل رواية ابي خالد قال ابو عيسى
ورواه ابو معاوية وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن مسلم البطين عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه سلمة
ابن كهيل ولا ذكر عطا ولا مجاهد واسم ابي خالد سليمان بن حيان **باب**
ما جاء في الكفارة حدثنا قتيبة حدثنا عبثر بن القاسم عن اشعث عن
محمد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام
شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا قال ابو عيسى حديث ابن عمر لا نعرفه
مرفوعا الا من هذا الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله واختلف
اهل العلم في هذا الباب فقال بعضهم يصام عن الميت وبه يقول احمد
واسحاق قالا اذا كان على الميت نذر صيام يصام عنه واذا كان عليه قضاء
رمضان اطعم عنه وقال مالك وسفين والشافعي لا يصوم احد عن احد
قال واشعث هو ابن سوار ومحمد هو عندي ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى **باب**
ما جاء في الصايم يذرعه القيء حدثنا محمد بن عبيد المحاربي حدثنا
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصايم الحجامة
والقيء والاحتلام قال ابو عيسى حديث ابي سعيد الخدري حديث غير
محفوظ وقد روى عبد الله بن زيد بن اسلم وعبد العزيز بن محمد وغير
واحد هذا الحديث عن زيد بن اسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن ابي سعيد
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم يضعف في الحديث قال سمعت ابا داود السجزي
يقول سالت احمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال اخوه عبد
الله بن زيد لا باس به قال وسمعت محمدا يذكر عن علي بن عبد الله قال
عبد الله بن زيد بن اسلم ثقة وعبد الرحمن بن زيد لا باس به بن اسلم
ضعيف قال محمد ولا ارى في عنه شيا **باب ما جاء فيمن استقا**
عمدا حدثنا علي بن حجر حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد

ابن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض قال وفي الباب عن ابي الدرداء وثوبان وفضالة بن عبيد قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث عيسى بن يونس وقال محمد لا اراه محفوظا قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح اسناده وقد روي عن ابي الدرداء وثوبان وفضالة بن عبيد ان النبي صلى الله عليه قاء فافطر وانما معنى هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما متطوعا فقاء فضعف فافطر لذلك هكذا روي في بعض الحديث مفسرا وانما العمل عند اهل العلم على حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الصايم اذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه واذا استقاء عمدا فليقض وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق **باب** **ما جاء في الصايم ياكل او يشرب ناسيا** حدثنا ابو سعيد حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا فلا يفطر فانما هو رزق رزقه الله حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابن سيرين وخلاس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله او نحوه قال وفي الباب عن ابي سعيد وام اسحاق الثقفية قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وبه يقول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس اذا اكل في رمضان ناسيا فعليه القضاء والقول الاول اصح **باب** **ما جاء في الافطار متعمدا** حدثنا محمد ابن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت حدثنا ابو المطوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله وان صامه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمعت محمدا يقول ابو المطوس اسمه يزيد بن المطوس ولا اعرف له غير هذا الحديث **باب** **ما جاء في كفارة الفطر في رمضان** حدثنا نصر بن علي الجهضمي وابو عمار والمعنى واحد واللفظ لفظ ابي عمار اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتاه رجل فقال يا رسول هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان قال هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل

الضخم

قال تصدق به فقال ما بين لابتيها احد افقر منا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال فخذه فاطعمه اهلك قال وفي الباب عن ابن عمر وعائشة وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم فيمن افطر في رمضان متعمدا من جماع او اما من افطر متعمدا لغير اكل او شرب فان اهل العلم قد اختلفوا في ذلك فقال بعضهم عليه القضاء والكفارة وشبهوا الاكل والشرب بالجماع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك واسحاق وقال بعضهم عليه القضاء ولا كفارة عليه لانه انما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفارة في الجماع ولم يذكر عنه في الاكل والشرب وقالوا لا يشبه الاكل والشرب الجماع وهو قول الشافعي واحمد وقال الشافعي في قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي افطر فتصدق عليه خذه فاطعمه اهلك يحتمل هذا معاني يحتمل ان تكون الكفارة على من فدر عليها وهذا رجل لم يقدر على الكفارة فلما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم شيا وملكه قال الرجل عالى افقر اليه منا فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فاطعمه اهلك لان الكفارة انما تكون بعد الفضل عن قوته واختار الشافعي لمن كان على مثل هذا الحال ان ياكله وتكون الكفارة عليه دينا في ماله يوما ما تكفر **باب** **ما جاء في السواك للصايم** حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يتسوك وهو صايم قال وفي الباب عن عايشة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بالسواك للصايم باسا الا ان بعض اهل العلم كرهوا السواك للصايم بالعود الرطب وكرهوا له السواك اخر النهار ولم ير الشافعي بالسواك باسا اول النهار ولا اخره وكره الشافعي واحمد واسحاق السواك اخر النهار **باب** **ما جاء في الكحل للصايم** حدثنا عبد الاعلى بن واصل الكوفي حدثنا الحسن ابن عطية حدثنا ابو عاتكة عن انس بن مالك قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اشتكت عيني افاكتحل وانا صايم قال نعم قال وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عيسى حديث انس حديث اسناده ليس بالقوي ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء وابو عاتكة يضعف واختلف اهل العلم في الكحل للصايم فكرهه بعضهم وهو قول سفيان وابن المبارك واحمد واسحاق ورخص بعض اهل العلم في الكحل للصايم وهو قول الشافعي **باب**

شبكة الألوكة www.alukah.net

ماجاء في القبلة للصايم

هناد حدثنا هناد وقتيبة قالا حدثنا ابو الاحوص عن علقمة عن مسروق عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل في شهر الصوم قال وفي الباب عن عمر بن الخطاب وحفصة وابي سعيد وام سلمة وابن عباس وانس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القبلة للصايم فرخص بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في القبلة للشيخ ولم يرخصوا للشاب مخافة ان لا يسلم له صومه والمباشرة عندهم اشد وقد قال بعض اهل العلم القبلة تنقص الاجر ولا تفطر الصايم وراوا ان للصايم اذا ملك نفسه ان يقبل واذا لم يامن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه وهو قول سفين الثوري والشافعي

باب ماجاء في مباشرة الصايم

حدثنا ابن ابي عمر حدثنا وكيع حدثنا اسراييل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشرني وهو صايم وكان املككم لاربه حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صايم وكان املككم لاربه قال هذا حديث حسن صحيح وابو ميسرة اسمه عمرو بن شرجيل ومعنى لاربه لنفسه

باب ماجاء لاصيام لمن لم يعزم من الليل

حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابن ابي مريم اخبرنا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن ابي بكر عن ابي شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له قال ابو عيسى حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روي عن نافع عن ابن عمر قوله وهو اصح وهكذا ايضا روي هذا الحديث عن الزهري موقوفا ولا نعلم احدا رفعه الا يحيى بن ايوب وانما معنى هذا عند اهل العلم لاصيام لمن لم يجمع الصيام قبل طلوع الفجر في رمضان او في قضاء رمضان او في صيام تذر اذا لم يبيته من الليل فلم يخرجه واما صيام التطوع فيجاز له ان ينويه بعدما اصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق

باب ماجاء في افطار الصايم المتطوع

حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن ابن ام هاني عن ام هاني قالت كنت قاعدة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي بشراب فشرب منه ثم ناولني فشربت منه فقلت اني اذنبت فاستغفر لي فقال وما ذاك قلت كنت صايمة فافطرت فقال امن قضاء كنت تقضينه قالت لا قال فلا يضرك

قال وفي

قال وفي الباب عن ابي سعيد وعايشة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة قال كنت اسمع سماك بن حرب يقول احدا ابني ام هاني حدثني فلقيت انا افضلهما وكان اسمه جعدة وكانت ام هاني جدته فحدثني عن جدته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعا بشراب فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله اما اني كنت صايمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصايم المتطوع امين نفسه ان شا صام وان شا افطر قال شعبة فقلت له انت سمعت هذا من ام هاني قال لا اخبرني ابو صالح واهلنا عن ام هاني وروى حماد بن سلمة هذا الحديث عن سماك بن حرب فقال عن هارون ابن بنت ام هاني عن ام هاني ورواية شعبة احسن هكذا حدثنا محمود عن ابي داود وقد قال امين نفسه او امين نفسه على الشك وهكذا روى من غير وجه عن شعبة امين او امين نفسه على الشك قال وحديث ام هاني في اسناده مقال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا الصايم المتطوع اذا افطر قلا قضا عليه الا ان يجب ان يقضيه وهو قول سفين الثوري واحمد واسحاق والشافعي

باب صيام المتطوع بغير تبييت

حدثنا هناد حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عايشة بنت طلحة عن عايشة ام المومنين قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شي قالت قلت لا قال فاني صايم حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن السري عن سفين عن طلحة بن يحيى عن عايشة بنت طلحة عن عايشة ام المومنين قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتيني فيقول عندك غدا فاقول لا فيقول اني صايم قالت فاتاني يوما ففلت يا رسول الله انه قد اهديت لنا هدية قال وما هي قالت قلت حيس قال اما اني اصبحت صايما قالت ثم اكل قال هذا حديث حسن

باب ماجاء في ايجاب القضا

حدثنا احمد بن منيع حدثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر ابن برقان عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت كنت انا وحفصة صايمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني اليه حفصة وكانت ابنة ابيها فقالت يا رسول الله انا كنا صايمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه قال ابو عيسى وروى عيسى صالح بن ابي الاخضر ومحمد بن ابي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عايشة مثل هذا ورواه مالك ابن انس ومعمر وعبيد الله بن عمرو زياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ

عن الزهري عن عايشة مرسلا ولم يذكر وابنه عن عروة وهذا اصح
لانه روي عن ابن جريج قالت سالت الزهري قلت له احدثك عروة
عن عايشة قال لم اسمع من عروة في هذا شيا ولكني سمعت في خلافة
سليمان بن عبد الملك من ناس عن بعض من سال عايشة عن هذا
الحديث حدثنا بذلك علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا روح
ابن عبادة عن ابن جريج قد ذكر الحديث وقد ذهب قوم من اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وغيرهم الى هذا الحديث قراوا عليه القضا
اذا افطر وهو قول مالك بن انس **باب ما جا في**
وصال شعبان برمضان حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام
سلمة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين
الا شعبان ورمضان وفي الباب عن عايشة قال ابو عيسى حديث ام
سلمة حديث حسن وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عايشة
انها قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر اكثر صيلما منه
في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه كله حدثنا هناد
حدثنا عبيدة عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن عايشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك وروي عن ابن المبارك انه قال في هذا
الحديث قال هو جايز في كلام العرب اذا صام اكثر الشهر ان يقال
صام الشهر كله ويقال قام فلان ليله اجمع ولعله تفشى وانشغل
ببعض امره كان ابن المبارك قد راى كلا الحديثين متفقين يقول انما
معنى هذا الحديث انه كان يصوم اكثر الشهر قال ابو عيسى وقد
روى سالم ابو النضر وغير واحد عن ابي سلمة عن عايشة نحو رواية
محمد بن عمرو **باب ما جا في كراهية الصوم في**
النصف الباقي من شعبان لحال رمضان حدثنا قتيبة حدثنا
عبد العزيز بن محمد عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا
الوجه على هذا اللفظ ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون
الرجل مفطرا فاذا بقي من شعبان شي لحقه في الصوم لحال شهر رمضان
وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قولهم
حيث قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان بصيام الا ان
يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم وقد قال في هذا الحديث انما الكراهية
على من يتعمد الصام لحال رمضان **باب ما جا في ليلة**
النصف

النصف من شعبان حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا
الحجاج بن ارطاة عن يحيى بن ابي كثير عن عروة عن عايشة قالت فقدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فخرجت فاذا هو بالبقيع فقال
اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله قلت يا رسول الله ظننت
انك اتيت بعض نسايك فقال ان الله عز وجل ينزل ليلة النصف
من شعبان الى السما الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب وفي الباب
عن ابي بكر الصديق قال ابو عيسى حديث عايشة لا نعرفه الا من هذا
الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمدا يضعف هذا الحديث وقال يحيى
ابن ابي كثير لم يسمع من عروة والحجاج بن ارطاة لم يسمع من يحيى بن ابي كثير
باب ما جا في صوم المحرم حدثنا قتيبة حدثنا
ابو عوانة عن ابي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان
شهر الله المحرم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن حدثنا علي
ابن حجر قال اخبرنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان
ابن سعد عن علي قال ساله رجل فقال اي شهر تامرني ان اصوم بعد
شهر رمضان قال له ما سمعت احدا يسال عن هذا الا جلا سمعته
يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد فقال يا رسول الله
اي شهر تامرني ان اصوم بعد شهر رمضان قال ان كنت صايما بعد
شهر رمضان فصم المحرم فانه شهر الله فيه يوم تاب فيه على
قوم ويتوب فيه على قوم اخرين قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب **باب ما جا في صوم يوم الجمعة**
حدثنا القاسم بن دينار حدثنا عبيد الله بن موسى وطلق بن غنام عن
شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم
الجمعة قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
عبد الله حديث حسن غريب وقد استحب قوم من اهل العلم صيام
يوم الجمعة وانما يكره ان يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده قال
وروى شعبة عن عاصم هذا الحديث ولم يرفعه **باب**
ما جا في كراهية صوم يوم الجمعة وحده حدثنا هناد حدثنا
ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم
بعده قال وفي الباب عن علي وجابر وجويرية وانس
وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل

على هذا عند اهل العلم يكره للرجل ان يخص يوم الجمعة بصيام لا يصوم
قبله ولا بعده وبه يقول احمد واسحاق **باب ما جاء**
في صوم يوم السبت حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا سفين بن حبيب
عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا
فيما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة
فليمضغه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ومعنى كراهته في هذا
ان يخص الرجل يوم السبت بصيام لان اليهود تعظم يوم السبت ،،
باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس حدثنا
ابو حفص عمرو بن علي الفلاس حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن
يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس قال وفي
الباب عن حفصة وابي قتادة وابي هريرة واسامة بن زيد قال
ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن غريب من هذا الوجه حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد ومعاوية بن هشام قالا حدثنا
سفين عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر
الاخر الثلاثا والاربعا والخميس قال ابو عيسى هذا حديث حسن
وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث عن سفين ولم يرفعه
حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي وانا
صايم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة في هذا الباب حديث
حسن غريب **باب ما جاء في صوم يوم الاربعا**
والخميس حدثنا الحسين بن محمد الحريري ومحمد بن مرزوق قالا حدثنا
عبيد الله بن موسى اخبرنا هارون بن سلمان عن عبيد الله بن مسلم
القرشي عن ابيه قال سالت او سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صيام الدهر فقال ان لاهلك عليك حقا صم رمضان والذي يليه
وكل اربعا وخميس فاذا انت قد صمت الدهر وافطرت وفي الباب عن
عائشة قال ابو عيسى حديث مسلم القرشي حديث غريب وروى بعضهم
عن هارون بن سلمان عن مسلم بن عبيد الله عن ابيه **باب**
ما جاء في فضل صوم يوم عرفة حدثنا قتيبة واحمد بن عبدة الضبي
قالا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني
عن ابي قتادة

عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة اني
احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده قال وفي
الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن وقد
استحب اهل العلم صيام يوم عرفة الا بعرفة **باب**
كراهية صوم يوم عرفة بعرفة حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسمايل
ابن علية حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
افطر بعرفة وارسلت اليه ام الفضل بلبن فشرب وفي الباب عن
ابي هريرة وابن عمر وام الفضل قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن صحيح وقد روي عن ابن عمر قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فلم يصمه يعني يوم عرفة ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه ومع
عثمان فلم يصمه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم يستحبون الافطار
بعرفة ليتقووا به الرجل على الدعاء وقد صام بعض اهل العلم يوم
عرفة بعرفة حدثنا احمد بن منيع وعلي بن حجر قالا حدثنا سفين بن
عيينة واسمايل بن ابراهيم عن ابن ابي نجيح عن ابيه قال سيل ابن
عمر عن صوم يوم عرفة فقال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه
ومع ابي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه وانا لا اصومه
ولا امر به ولا انهى عنه قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي هذا
الحديث عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن رجل عن ابن عمر وابو نجيح اسمه يسار
باب في لحث على صوم يوم عاشورا حدثنا قتيبة
واحمد بن عبدة الضبي قالا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن
عبد الله بن معبد عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام
يوم عاشورا اني احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله وفي الباب
عن علي ومحمد بن صيفي وسلمة بن الاكوع وهند بن اسما وابن عباس والربيع
بنت معوذ بن عفرا وعبد الرحمن بن مسلمة الخزاعي عن عمه وعبد الله بن
الزبير ذكروا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حث على صيام يوم
عاشورا قال ابو عيسى لا نعلم في شي من الروايات انه قال صيام يوم
عاشورا كفارة سنة الا في حديث ابي قتادة وحديث ابي قتادة يقول
احمد واسحاق **باب ما جاء في الرخصة في ترك**
صوم يوم عاشورا حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني حدثنا عبدة بن
سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان عاشورا يوما
تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه
فلما قدم المدينة صامه وامر الناس بصيامه فلما افترض رمضان كان
رمضان هو الفريضة وترك عاشورا فمن شا صامه ومن شا تركه وفي

الباب عن ابن مسعود وقيس بن سعد وجابر بن سمرة وابن عمر ومعاوية
قال ابو عيسى والعمل عند اهل العلم على حديث عايشة وهو حديث صحيح
لا يرون صيام يوم عاشوراء واحيا الامر رغب في صيامه لما ذكر فيه من الفضل

باب ما جاء في عاشورا اي يوم هو

حدثنا هناد وابو
كريب قالا حدثنا وكيع عن حلحب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال انتهيت
الى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت اخبرني عن يوم عاشورا
اي يوم هو اصومه قال اذا رايت هلال المحرم فاعدد ثم اصبح من التاسع
صايما قال فقلت اهكذا كان يصومه محمد صلى الله عليه وسلم قال نعم
حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوارث عن يونس عن الحسن عن ابن عباس
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم عاشورا يوم العاشر قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في
يوم عاشورا فقال بعضهم هو يوم التاسع وقال بعضهم يوم العاشر
وروي عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود
وهذا الحديث يقول الشافعي واحمد واسحاق

باب ما جاء في العمل في ايام العشر

حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن مسلم هو البطين وهو ابن ابي عمران عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح
فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر قالوا يا رسول الله ولا الجهاد
في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الجهاد في سبيل
الله الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء وفي الباب
عن ابن عمر وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح غريب حدثنا ابو بكر بن نافع البصري حدثنا
مسعود بن واصل عن نهاس بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من ايام احب الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل
صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث مسعود بن واصل
عن النهاس قال وسالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه
عليه وسلم مرسلا شيأ من هذا وقد تكلم يحيى بن سعيد في نهاس بن قهم
من قبل حفظه

باب ما جاء في صيام ستة ايام من شوال

حدثنا هناد حدثنا ابو معوية
عن الاعمش عن ابراهيم

في العشر قط قال ابو عيسى هكذا روى جرير واحد عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة وروى الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور
عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ير صايما في العشر وروى ابو
الاحوص عن منصور عن ابراهيم عن عايشة ولم يذكر فيه عن الاسود وقد
اختلفوا على منصور في هذا الحديث ورواية الاعمش اصح واوصل اسنادا قال
وسمعت محمد بن اسماعيل يقول سمعت وكيعا يقول الاعمش احفظ لاسناد ابراهيم
من منصور

باب ما جاء في صيام ستة ايام من شوال

حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية حدثنا سعد بن سعيد عن عمر بن
ثابت عن ابي ايوب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان
ثم اتبعه ستا من شوال فذلك صيام الدهر وفي الباب عن جابر وابي
هريرة وثوبان قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث حسن صحيح
وقد استحب قوم صيام ستة ايام من شوال لهذا الحديث قال ابن المبارك
هو حسن هو مثل صيام ثلاثة ايام من كل شهر قال ابن المبارك ويروى
في بعض الحديث ويلحق هذا الصيام برمضان واختار ابن المبارك ان تكون
ستة ايام في ستة اشهر وقد روي عن ابن المبارك انه قال
ان صام ستة ايام من شوال متفرقا فهو جايز قال وقد روي عن عبد العزيز
ابن محمد عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي
ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وروى شعبة عن وردان عن عمر
عن سعد بن سعيد هذا الحديث وسعد بن سعيد هو اخو يحيى بن سعيد
الانصاري وقد تكلم بعض اهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه

باب ما جاء في صوم ثلاثة ايام من كل شهر

حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن ابي الوليد عن ابي
هريرة قال عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة ان لا انام الا على
وتر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر وان اصلي الضحى حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت يحيى بن
عمار يحدث عن موسى بن طلحة قال سمعت ابا ذر يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث
عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وفي الباب عن ابي قتادة وعبد الله
ابن عمرو وقرة بن اياس المزني وعبد الله بن مسعود وابي عقرب وابن
عباس وعايشة وقتادة بن ملحان وعثمان بن ابي العاص وجرير قال
ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن وقد روي في بعض الحديث
ان من صام ثلاثة ايام من كل شهر كان كمن صام الدهر حدثنا هناد
حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابي عثمان النهدي عن ابي ذر قال

في العشر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل شهر ثلاثة ايام فذلك
صيام الدهر فانزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جا
بالحسنة فله عشر امثالها اليوم بعشرة ايام قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد روي شعبة هذا الحديث عن ابي عمر وابي التياح عن
ابي عثمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمود
ابن غيلان حدثنا ابو داود اخبرنا شعبة عن يزيد الرشك قال
سمعت معاذة قالت قلت لعايشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم قلت من اية كان يصوم قالت
كان لا يبالي من اية صام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال
ويزيد الرشك هو يزيد الضبعي وهو يزيد بن القاسم والرشك هو
القسام بلغة اهل البصرة

باب ما جا في فضل الصوم

حدثنا عمران بن موسى البزاز حدثنا عبد الوارث بن سعيد
حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم يقول لكل حسنة يعشر امثالها الى سبعمايه
ضعف والصوم لي وانا اجزي به الصوم جنة من النار والخلوف فم
الصايم عند الله اطيب من ريح المسك وان جهل علي احدكم جاهل
وهو صايم فليقل اني صايم وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد
وكعب بن عجرة وسلامة بن قيصر ونبيشة بن الحصاصية واسم نبيشة
زحم بن سعيد والحصاصية هي امه عجرة ابيه قال ابو عيسى وحديث
ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه حدثنا محمد بن بشار حدثنا
ابو عامر العقدي عن هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لبابا يدعى الريان
يدعى له الصايمون فمن كان من الصايمين دخله ومن دخله لم يظمأ ابدا
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب حدثنا قتيبة حدثنا
عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للصايم فرحتان فرحة حين يفطر
وفرحة حين يلقا ربه قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جا في صوم الدهر

حدثنا قتيبة واحمد بن عبدة قالا حدثنا حماد
ابن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن ابي قتادة قال
قيل يا رسول الله كيف بمن صام الدهر قال لا صام ولا افطر او لم يصم
ولم يفطر وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن الشخير وعمران
ابن حصين وابي موسى قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن
وقد كره قوم من اهل العلم صيام الدهر وقالوا انما يكون صيام الدهر اذا لم

يفطر

يفطر يوم الفطر ويوم الاضحى وايام التشريق في اقطر هذه الايام
فقد خرج من حد الكراهية ولا يكون قد صام الدهر كله هكذا روي
عن مالك بن انس وهو قول الشافعي وقال احمد واسحاق نحو من هذا
وقالا لا ينبغي ان يفطر اياما عن هذه الخمسة الايام التي نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عنها يوم الفطر ويوم الاضحى وايام التشريق

باب ما جا في سرد الصوم

حدثنا قتيبة حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سالت عايشة
عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام
ويفطر حتى نقول قد افطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهرا كاملا الا رمضان وفي الباب عن انس وابن عباس قال ابو عيسى
حديث عايشة حديث حسن صحيح حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل
ابن جعفر عن حميد عن انس انه سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم
قال كان يصوم من الشهر حتى نرى انه لا يفطر منه ويفطر حتى نرى
انه لا يريد ان يصوم منه شيا وكنت لا تشا ان تراه من الليل مصليا
الا رايته مصليا ولا نايما الا رايته نايما قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح حدثنا هناد حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن حبيب بن
ابي ثابت عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل الصوم صوم اخي داود كان يصوم يوما ويفطر يوما
ولا يفر اذا لاقا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو العباس
هو الشاعر المكي الاعمى واسمه السايب بن فروخ وقال بعض اهل العلم
افضل الصيام ان تصوم يوما وتفطر يوما وبقال هذا هو اشد الصيام

باب ما جا في كراهية الصوم يوم الفطر والنحر

حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
معمر عن الزهري عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف قال شهدت
عمر بن الخطاب في يوم مكرر ابدا بالصلاة قبل الخطبة ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صوم هذين اليومين اما يوم
الفطر ففطركم من صومكم وعيد للمسلمين واما يوم الاضحى فكلوا من لحوم
نسككم قال هذا حديث حسن صحيح وابو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف
اسمه سعد ويقال له مولى عبد الرحمن بن ازهر ابضا وعبد الرحمن بن ازهر
هو ابن عم عبد الرحمن بن عوف حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صيامين صيام يوم الاضحى ويوم الفطر قال وفي الباب
عن عمر وعلي وعايشة وابي هريرة وعقبة بن عامر وانس قال ابو عيسى

شبكة الألوكة www.alukah.net

حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اهل العلم قال ابو عيسى
وعمرو بن يحيى هو ابن عمارة بن ابي الحسن المازني الديني وهو ثقة روى له
سفين الثوري وشعبة ومالك بن انس **باب ما جاء في**
كراهية الصوم في ايام التشريق حدثنا هناد حدثنا وكيع عن موسى بن
علي عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام اكل
وشرب قال وفي الباب عن علي وسعد وابي هريرة وجابر ونبيشة وبسر
ابن سحيم وعبد الله حذافة وانس وحمزة بن عمرو الاسلمي وكعب بن مالك
وعايشة وعمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى وحديث عقبة بن
عامر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يكرهون الصيام
ايام التشريق الا ان قوما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
رخصوا للمتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم في العشر ان يصوم ايام التشريق
وبه يقول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق قال ابو عيسى واهل
العراق يقولون موسى بن علي بن رباح واهل مصر يقولون موسى بن علي وقال
سمعت قتيبة يقول سمعت الليث بن سعد يقول قال موسى بن علي لا اجعل
احدا في حل ضغر اسحابي **باب كراهية الحجامة للصايم**
حدثنا محمد بن رافع النيسابوري ومحمود بن غيلان ويحيى بن موسى قالوا
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابراهيم بن عبيد الله
ابن فارط عن السايب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم قال ابو عيسى وفي الباب عن علي وسعد
وشداد بن اوس وثوبان واسامة بن زيد وعايشة ومعقل بن سنان
ويقال ابن سنان وابي هريرة وابن عباس وابي موسى وبلال وسعد قال
ابو عيسى وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح وذكر عن احمد بن حنبل
انه قال اصح شي في هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن اوس لان يحيى
ابن ابي كثير روى عن ابي قلابة الحديثين جميعا رافع بن خديج وذكر عن
علي بن عبد الله انه قال اصح شي في هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن اوس
لان يحيى بن ابي كثير روى عن ابي قلابة الحديثين جميعا حديث ثوبان
وحديث شداد بن اوس وذكره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم الحجامة للصايم حتى ان بعض اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم احتجم بالليل منهم ابو موسى الاشعري وابن عمر فطفقا
يقول ابن المبارك قال ابو عيسى سمعت اسحاق بن منصور يقول قال عبد الرحمن
ابن مهدي من احتجم وهو صايم فعليه القضا قال اسحاق بن منصور
وهكذا قال احمد واسحاق حدثنا الزعفراني قال وقال الشافعي قد روي

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم وهو صايم وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال افطر الحاجم والمحجوم ولا اعلم واحدا من هذين
الحديثين ثابتا ولو توقى رجل الحجامة وهو صايم كان احب الي ولو احتجم
صايم لم ار ذلك ان يفطره قال ابو عيسى هكذا كان قول الشافعي ببغداد
واما بمصر فقال الي الرخصة ولم ير بالحجامة للصايم باسا واحتج بان
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في حجة الوداع وهو محرم صايم
باب ما جاء في الرخصة في ذلك حدثنا بشر بن هلال
البصري حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن
عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم صايم حدثنا
ابو موسى حدثنا ابو عبد الله الانصاري عن حبيب بن الشهيد عن
ميمون بن مهران عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم
وهو صايم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه حدثنا احمد بن منيع
حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صايم فيما بين مكة والمدينة
وهو محرم صايم قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وانس
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث
ولم يروا بالحجامة للصايم باسا وهو قول سفين الثوري ومالك
ابن انس والشافعي واهل الكوفة **باب ما جاء في**
كراهية الوصال في الصيام حدثنا نصر بن علي حدثنا بشر بن
المفضل وخالد بن الحرث عن سعيد عن قتادة عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا فانك تواصل يا رسول الله
قال اني لست كاحدكم اني يطعمني ويسقيني قال وفي الباب
عن علي وابي هريرة وعايشة وابن عمر وجابر وابي سعيد وبشير بن الخصاصية
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
كرهوا الوصال في الصيام وروي عن عبد الله بن الزبير انه كان يواصل
الصيام الايام ولا يفطر **باب ما جاء في الجنب يدركه**
الفجر وهو يريد الصوم حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب
عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال اخبرتني عايشة وام
سلمة زوجا النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل فيصوم قال ابو عيسى
حديث عايشة وام سلمة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفين

والشافعي واحمد واسحاق وقد قال قوم من التابعين اذا اصبح جنبا يفطر
ذلك اليوم والقول الاول اصح **باب ماجاء في اجابة الصايم** حدثنا محمد بن مسوار البصري حدثنا محمد بن ثواحد ثنا
سعيد بن ابي عروبة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان كان صايما
فليصل يعني الدعا حدثنا نصر بن علي حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا دعي احدكم وهو صايم فليقل اني صايم قال ابو عيسى وكلا الحديثين
في هذا الباب عن ابي هريرة حسن صحيح **باب ماجاء في**
كراهية صوم المراة الا باذن زوجها حدثنا قتيبة ونصر بن
علي قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوم المراة وزوجها
شاهد يوما من غير شهر رمضان الا باذنه قال وفي الباب عن ابن
عباس وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن وقد
روى هذا الحديث عن ابي الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ماجاء**
في تاخير قضاء رمضان حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ٥
اسماعيل السدي عن عبد الله البهي عن عايشة قالت ماكنت اقضي
ما يكون علي من رمضان الا في شعبان حتى توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روى
يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي سلمة عن عايشة نحو هذا **باب**
ماجاء في فضل الصايم اذا اكل عنده حدثنا علي بن حجر اخبرنا
شريك عن حبيب بن زيد عن ليلى عن مولاتها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصايم اذا اكل عنده الملايكة صلت عليه الملايكة قال ابو عيسى
وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن زيد عن علي عن جدته ام عمارة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود
اخبرنا شعبة عن حبيب بن زيد قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث
عن جدته ام عمارة بنت كعب الانصارية ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل عليها فقدمت اليه طعاما فقال كلي فقالت اني صايمة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصايم تصلي عليه الملايكة اذا اكل
عنده حتى يفرغوا ومما قال حتى يشبعوا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن حبيب بن زيد عن مولاة لهم يقال لها ليلى عن جدته ام عمارة بنت

كعب

كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر وافيه حتى يفرغوا او يشبعوا
قال ابو عيسى واسم عمارة هي جدة حبيب بن زيد الانصاري **باب**
ماجاء في قضاء الحايض الصيام دون الصلاة حدثنا علي بن حجر
اخبرنا علي بن مسهر عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة
قالت كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر
فيامرنا بقضاء الصيام ولا يامرنا بقضاء الصلاة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وقد روي عن معاذة عن عايشة ايضا والعمل على هذا عند
اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا ان الحايض تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة
قال ابو عيسى وعبيدة هو ابن معتب الضبي الكوفي يكنى ابا عبد الكريم
باب ماجاء في كراهية الاستنشاق للصايم مبالغة ٥
حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم البغدادي الوراق وابو عمار الحسين
ابن حريث قالا حدثنا يحيى بن سليم حدثني اسماعيل بن كثير قال
سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرني
عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق
الا ان تكون صايما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كره
اهل العلم السعوط للصايم وراوا ان ذلك يفطره وفي هذا الحديث
ما يقوي قولهم **باب ماجاء فيمن نزل يقوم فلا**
يصوم الا باذنهم حدثنا بشر بن معاذ العقدي البصري حدثنا
ابو بدر واقد الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزل على قوم فلا يصومن
تطوعا الا باذنهم قال ابو عيسى هذا حديث منكر لا نعرف احدا
من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة وقد روى موسى
ابن داود عن ابي بكر المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوا
من هذا قال ابو عيسى وهذا حديث ضعيف ايضا وابو بكر ضعيف عند
اهل الحديث وابو بكر المدني الذي روى عن جابر بن عبد الله اسمه الفضل
ابن ميسر وهو اوثق من هذا واقدم **باب ماجاء في**
الاعتكاف حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة وعروة عن عايشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى
قبضه الله وفي الباب عن ابي بن كعب وابي ليلى وابي سعيد وانس وابن
عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة وعايشة حديث حسن صحيح حدثنا
هناد حدثنا ابو معوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عايشة قالت

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر
ثم دخل في معتكفه قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن يحيى
ابن سعيد عن عمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا رواه مالك وغير
واحد عن يحيى بن سعيد عن عمرة مرسلا وروى الاوزاعي وسفيان
الثوري وغير واحد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة والعمل على
هذا الحديث عند بعض اهل العلم يقولون اذا اراد الرجل ان يعتكف
صلى الفجر ثم دخل في معتكفه وهو قول احمد واسحاق بن ابراهيم وقال
بعضهم اذا اراد ان يعتكف فلينقب له الشمس من الليلة التي يريد ان
يعتكف من الغد وقد فعد في معتكفه وهو قول سفيان الثوري ومالك
ابن انس **باب ما جاء في ليلة القدر** حدثنا هارون
ابن اسحاق الهمداني حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر
الاواخر من رمضان ويقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من
رمضان وفي الباب عن عمر وابي ابن بن سمرة وجابر بن عبد الله وابن
عمر والفلتان بن عاصم وانس وابي سعيد وعبد الله بن انيس وابي بكرة
وابن عباس وبلال وعبادة بن الصامت قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح وقوله يجاور يعني يعتكف واكثر الروايات عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوها في العشر الاواخر
في كل وتر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر انها
ليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وخمس وعشرين
وسبع وعشرين وتسع وعشرين واخر ليلة من رمضان قال ابو عيسى
قال الشافعي كان هذا عندي والله اعلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يجيب على نحو ما يسئل عنه يقال له كذا في ليلة
كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا قال الشافعي واقوى الروايات
عندي فيها ليلة احدى وعشرين قال ابو عيسى وقد روي عن
ابي بن كعب انه كان يحلف انها ليلة سبع وعشرين ويقول لخبرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعلامتها فعددنا وحفظنا وروي
عن ابي قلابة انه قال ليلة القدر تنتقل في العشر الاواخر حدثنا
بذلك عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي
قلابة نحدثنا واصل بن عبد الاعلى الكوفي حدثنا ابو بكر
عن عاصم عن زر قال قلت لابي بن كعب انا علمت انا المتدارتها
الخامسة بسبع وعشرين قال بلى اخبرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم انها ليلة صبيحتها تطلع الشمس لا شعاع لها فعددنا

وحفظنا

وحفظنا والله لقد علم ابن مسعود انها في رمضان وانها ليلة
سبع وعشرين ولكن كره ان يخبركم فتكلوا قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا عيينة بن عبد الرحمن قال حدثني ابي قال ذكرت ليلة
القدر عند ابي بكرة فقال ما انا ملتمسها لشيء سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا في العشر الاواخر فاني سمعته يقول
التمسوها في تسع يبقين او في سبع يبقين او في خمس يبقين او في
ثلاث او اخر ليلة قال وكان ابو بكرة يصلي في العشرين من رمضان
كصلاته في سايرالسنة فاذا دخل العشر اجتهد قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح **باب** حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن هبيرة بن يريم عن
علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقظ اهله في العشر
الاواخر من رمضان قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا قتيبة
حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجتهد في العشر الاواخر ما لا يجتهد في غيرها قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب **باب ما جاء في الصوم في الشتاء**
حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن ابي
اسحاق عن عمير بن عوف عن عامر بن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء قال ابو عيسى
هذا حديث مرسل عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه
وسلم وهو والد ابراهيم بن عامر القرشي الذي روى عنه
شعبة والثوري **باب ما جاء وعلى الذين يطيقونه**
حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحرث عن بكير بن عبد الله
ابن الاشج عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما
نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد
منا ان يفطر ويفتدي حتى نزلت الاية التي بعدها فنسختها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ويزيد هو ابن ابي
عبيد مولى سلمة بن الاكوع **باب فيمن اكل ثم**
خرج سفرا حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن
اسلم عن محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب انه قال اتيت انس بن مالك
في رمضان وهو يريد سفرا وقد رحلت له راحلته ولبس ثياب
السفر فدعا بطعام فاكل فقلت له سنة قال سنة ثم ركب حدثنا

محمد بن اسماعيل حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر قال حدثني
زيد بن اسلم قال حدثني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال اتيت انس
ابن مالك في رمضان فذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ومحمد بن
جعفر هو ابن ابي كثير هو مدني ثقة وهو اخو اسماعيل بن جعفر وعبد الله
ابن جعفر هو ابن نجيح والد علي بن عبد الله المديني وكان يحيى بن معين
يضعفه وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث وقالوا للمسافر ان
يفطر في بيته قبل ان يخرج وليس لهذا ان يفطر الصلاة حتى يخرج من
حيز المدينة او القرية وهو قول اسحاق بن ابراهيم الحنظلي **باب**
ما جاء في تحفة الصايم حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معوية عن
سعد بن طريف عن علي بن ميمون عن الحسن بن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحفة الصايم الدهن والمجمر قال ابو عيسى
هذا حديث غريب ليس اسناده بذاك لا نعرفه الا من حديث
سعد بن طريف وسعد بن طريف يضعف ويقال علي بن ميمون ايضا
باب ما جاء في الفطر والاضحى متى يكون حدثنا يحيى
ابن موسى حدثنا يحيى بن اليمان عن معمر عن محمد بن المنكدر عن عايشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم يفطر الناس والاضحى
يوم يضحي الناس قال ابو عيسى سالت محمدا قلت له محمد بن المنكدر
سمع من عايشة قال نعم يقول في حديثه سمعت عايشة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه **باب**
ما جاء في الاعتكاف اذا خرج منه حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي
عدي قال انبانا حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما
فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب من حديث انس بن مالك واختلف اهل العلم في المعتكف
اذا قطع اعتكافه قبل ان يتم علي ما نوى فقال بعض اهل العلم
اذا نقض اعتكافه وجب عليه القضاء واحتجوا بالحديث ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج من اعتكافه فاعتكف عشرا من شوال وهو
قول مالك وقال بعضهم ان لم يكن عليه نذرا اعتكاف اوشى اوجبه علي
نفسه وكان متطوعا فخرج فليس عليه ان يقضي الا ان يجب ذلك
اختيارا منه ولا يجب ذلك عليه وهو قول الشافعي قال الشافعي
تمام عمل الانسان لا تدخل فيه فاذا دخلت فيه فخرجت منه فليس عليك
ان تقضي الا الحج والعمرة وفي الباب عن ابي هريرة **باب**
المعتكف يخرج لحاجة ام لا حدثنا ابو مصعب المدني قراءة عن مالك

ابن انس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عايشة انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف ادنى الي راسه فارجله
وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح هكذا روى غير واحد عن مالك عن ابن شهاب عن عروة
وعمرة عن عايشة وروى بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة
عن عمرة عن عايشة والصحيح عن عروة وعمرة عن عايشة حدثنا بذلك
قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عايشة
والعمل على هذا عند اهل العلم اذا اعتكف الرجل ان لا يخرج من اعتكافه
الا لحاجة الانسان واجتمعوا على هذا انه يخرج لقضاء حاجته للغايط والبول
ثم اختلف اهل العلم في عيادة المريض وشهود الجمعة والجنازة للمعتكف
فراى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان يعود المريض ويشيع الجنازة ويشهد الجمعة اذا اشترط ذلك وهو
قول سفيان الثوري وابن المبارك وقال بعضهم ليس له ان يفعل شيا
من هذا وراوا للمعتكف اذا كان في مصر يجوز فيه ان لا يعتكف الا في مسجد
الجامع لانهم كرهوا الخروج له من معتكفه الى الجمعة ولم يروا له اذ يترك
الجمعة فقالوا لا يعتكف الا في مسجد الجامع حتى لا يحتاج ان يخرج من
معتكفه لغير قضاء حاجة الانسان لان خروجه لغير حاجة الانسان
قطع عندهم الاعتكاف وهو قول مالك والشافعي وقال احمد لا يعوده
المريض ولا يتبع الجنازة على حديث عايشة وقال اسحاق ان اشترطه
ذلك فله ان يتبع الجنازة ويعود المريض **باب ما جاء**
في قيام شهر رمضان حدثنا هناد حدثنا محمد بن الفضيل عن داود
ابن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن ابي
ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى بقي
سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في
السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل فقلنا له
يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الامام
حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ثم لم يصل بنا حتى بقي ثلاث من الشهر
وصلى بنا في الثالثة ودعا اهله ونسائه فقام بنا حتى خوفنا الفلاح
قلت له وما الفلاح قال السحور قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
واختلف اهل العلم في قيام رمضان فراى بعضهم ان يصلي احدى واربعين
ركعة مع الوتر وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة واكثر
اهل العلم على ما روي عن عمر وعلي وغيرهما من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم عشرين ركعة وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وقال

الشافعي وهكذا ادركت ببلدنا مكة يصلون عشرين ركعة وقال احمد
في هذا الوان ولم يقض فيه بشيء وقال اسحاق بل نختار احدي واربعين ركعة
على ما روي عن ابي بن كعب واختار ابن المبارك واحمد واسحاق الصلاة مع
الامام في شهر رمضان واختار الشافعي ان يصلي الرجل وحده اذا كان
قارئا وفي الباب عن عايشة والنعمان بن بشير وابن عباس **باب**
ماجاء في فضل من فطر صايما حدثنا هناد حدثنا عبد الرحيم عن عبد
الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من فطر صايما كان له مثل اجره غير انه لا ينقص من
اجر الصايم شيا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا عبد
ابن حميد حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان
من غير ان يامرهم بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر
له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر علي
ذلك ثم كان الامر كذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر على ذلك
وفي الباب عن عايشة وقد روي هذا الحديث ايضا عن الزهري
عن عروة عن عايشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **اخر**
كتاب الصوم واول كتاب المناسك بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم **ابواب الحج عن**
رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ماجاء في حرم
مكة حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث
الى مكة ايذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه
وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي
حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم
يحرمها الناس ولا يحل لامري يومن بالله واليوم الاخر ان يسفك فيها
دما او يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لك وانما اذن لي فيه
ساعة من النهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ
الشاهد الغايب فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو قال انا اعلم منك يا ذلك
يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة قال
ابو عيسى ويروي ولا فار بخزية قال وفي الباب عن ابي هريرة وابن
عباس قال ابو عيسى حديث ابي شريح حديث حسن صحيح وابو شريح الخزاعي
اسمه خويلد بن عمرو وهو العدوي وهو الكعبي ومعنى قوله ولا فار بخربة

يعني الجناية

يعني الجناية يقول من جنى جناية واصاب ذنبا ثم لجا الى الحرم فانه يقام
عليه الحد **باب ماجاء في ثواب الحج والعمرة** حدثنا قتيبة
وابو سعيد الاشج قالا حدثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن عاصم عن ابي وايل
عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا
بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد
والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة قال وفي الباب
عن عمر وعامر بن ربيعة وابي هريرة وعبد الله بن حبشي وام سلمة وجابر
قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب من حديث
ابن مسعود حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين عن منصور عن ابي حازم عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم
يفسق غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن صحيح وابو حازم كوفي وهو الاشجعي واسمه سلمان مولى عزة
الاشجعية **باب ماجاء في التغليظ في ترك الحج**
حدثنا محمد بن يحيى القطعي البصري حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هلال
ابن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي حدثنا ابو اسحاق الهمداني
عن الحرث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا
وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا
وذلك ان الله يقول في كتابه ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
وفي اسناده مقال قال ابو عيسى هذا مجهول والحرث يضعف في الحديث
باب ماجاء في ايجاب الحج بالزاد والراحلة حدثنا
يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن
جعفر عن ابن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
والعمل عليه عند اهل العلم ان الرجل اذا ملك زادا وراحلة وجب
عليه الحج وابراهيم هو ابن يزيد الخوزي المكي قد تكلم فيه بعض اهل العلم
من قبل حفظه **باب ماجاء فرض الحج** حدثنا ابو سعيد
الاشج حدثنا منصور بن وردان عن علي بن عبد الاعلى عن ابيه عن ابي
البختري عن علي قال لما نزلت ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا قالوا يا رسول الله ايجب كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله ايجب كل
عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم قال وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة قال
ابو عيسى حديث علي حديث غريب واسم ابي البختري سعيد بن عمران ابي

وهو سعيد بن فيروز باب ما جاء كم حج النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا عبد الله بن ابي زياد الكوفي حدثنا زيد بن حباب عن
سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله
عليه وسلم حج ثلاث حجج حجتين قبل ان يهاجر وحجة لم يحج بعدها هاجر وقرن
عمرة فساق ثلاثة وستين بدنة وجاء علي من اليمن ببقيتها فيها جمل لابي
جهل في انفه برة من فضة فنحر هارسول الله صلى الله عليه وسلم وامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل بدنة ببضعة فجعلت وشرب من
مرقها قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث سفيان لا نعرفه الا
من حديث زيد بن حباب ورايت عبد الله بن عبد الرحمن روى هذا الحديث
في كتبه عن عبد الله بن ابي زياد قال وسالت محمدا عن هذا فلم يعرفه من
حديث الثوري عن جعفر عن ابيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورايته لا يقدم هذا الحديث محفوظا وقال انما يروى عن الثوري
عن ابي اسحاق عن مجاهد مرسلا حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا حبان
ابو هلال حدثنا همام حدثنا قتادة قال قلت لانس كم حج النبي صلى
الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر اربع عمر عمرة في ذي القعدة
وعمرة الحديبية وعمرة مع حجته وعمرة الجعرانة اذ قسم غنيمة حنين
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحبان بن هلال هو ابو حبيب
البصري هو جليل ثقة وثقه يحيى بن سعيد القطان باب
ما جاء كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا داود
ابن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر عمرة الحديبية وعمرة الثانية من
قابل وعمرة القضاء في ذي القعدة وعمرة الثالثة من الجعرانة حيث
قسم غنيمة حنين وعمرة مع حجته قال وفي الباب عن انس وعبد الله بن عمرو وابن عمر قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن غريب وروى ابن عيينة هذا الحديث
عن عمرو بن دينار عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر
ولم يذكر فيه عن ابن عباس قال حدثنا بذلك سعيد بن عبد الرحمن
المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قد ذكر نحوه باب ما جاء من اي
موضع احرم النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر حدثنا
سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم الحج اذن في الناس فاجتمعوا فلما
اتى البيداء احرم قال وفي الباب عن ابن عمر وانس والمسور بن مخرمة
قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح حدثنا قتيبة بن سعيد

حدثنا

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر
عن ابن عمر قال البيداء التي يكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني عند
الشجرة قال هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء
من اين احرم النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا
عبد السلام بن حرب عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل في دبر الصلاة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد السلام بن حرب
وهو الذي يستحبه اهل العلم ان يحرم الرجل في دبر الصلاة باب
ملبيا في افراد الحج حدثنا ابو مصعب قراءة عن مالك بن انس عن عبد
الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
افرد الحج قال وفي الباب عن جابر وابن عمر قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وروى عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم افرد الحج وافرد ابو بكر وعمر وعثمان حدثنا
بذلك قتيبة حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر هذا قال ابو عيسى وقال الثوري ان قرن الحج فحسن
وان اقرنت فحسن وان تمتعت فحسن وقال الشافعي مثله وقال لا ب
الينا الا افراد ثم التمتع ثم القران باب ما جاء
في الجمع بين الحج والعمرة حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن حميد
عن انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بعمرة وحجة
قال وفي الباب عن عمر وعمران بن حصين قال ابو عيسى حديث انس
حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا واختاروه من اهل
الكوفة وغيرهم باب ما جاء في التمتع حدثنا ابو موسى
محمد بن المثنى حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس
قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان واول
من نهى عنها معاوية حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن ابن شهاب
عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل انه سمع سعد بن ابي وقاص
والضحاك بن قيس وهما يذكران التمتع بالعمرة الى الحج فقال الضحاك بن
قيس لا يصنع ذلك الا من جهل امر الله فقال سعد لبئس ما قلت
يا ابن اخي فقال الضحاك بن قيس ان عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك فقال
سعد قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه قال
هذا حديث صحيح حدثنا عبد بن حميد اخبرني يعقوب بن ابراهيم بن
سعد حدثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله

حدثه انه سمع رجلا من اهل الشام وهو يسال عبد الله بن عمر عن التمتع
بالعمرة الى الحج فقال عبد الله بن عمر هي حلال فقال الشامي ان اباك قد
نهى عنها فقال عبد الله بن عمر ارايت ان كان ابي نهى عنها وصنعها
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابي تتبع ام امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الرجل بل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن علي
وعثمان وجابر وسعد واسامة بن ابي بكر وابن عمر قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن وقد اختار قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم التمتع بالعمرة والتمتع ان يدخل الرجل
بعمرة في اشهر الحج ثم يقيم حتى يحج فهو متمتع وعليه دم ما استيسر
من الهدي فمن لم يجد صام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله
ويستحب للمتمتع اذا صام ثلاثة ايام في الحج ان يصوم يوم التروية
ويكون آخرها يوم عرفة فان لم يصم في العشر صام ايام التشريق
في قول بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر
وعايشة وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم
لا يصوم ايام التشريق وهو قول اهل الكوفة واهل الحديث
يختارون التمتع بالعمرة في الحج وهو قول الشافعي واحمد واسحاق

باب ما جاء في التلبية

حدثنا احمد بن منيع حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان تلبية النبي
صلى الله عليه وسلم كانت لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وفي الباب
عن ابن مسعود وجابر وعايشة وابن عباس وابي هريرة قال ابو
عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان
والشافعي واحمد واسحاق قال الشافعي وان زاد في التلبية شيئا
من تعظيم الله فلا باس ان شا الله واحب الي ان يقتصر على تلبية
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي واما قلنا لا باس بزيادة
تعظيم الله فبما روى عن ابن عمر وهو ما حفظ التلبية عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم زاد ابن عمر في تلبيته من قبله لبيك
اله الحق لبيك لبيك سمعية حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر
انه كان اذا انطلق الى مكة يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك
لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال وكان
عبد الله بن عمر يقول هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكان

وكان يزيد من عنده في اثر تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك
لبيك وسعديك والخير في يديك لبيك والرغبا اليك والعمل قال
هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في فضل التلبية والنحر

حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن ابي فديك ح وحدثنا اسحاق
ابن منصور اخبرنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن
المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى
الله عليه وسلم سئل اي الحج افضل قال العج والثج حدثنا هناد حدثنا
اسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ابي حازم عن سهل بن سعد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبي الا لبى من
عن يمينه او عن شماله من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع الارض من ها هنا
وها هنا حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني وعبد الرحمن بن الاسود ابو
عمرو البصري قالا حدثنا عيينة بن حميد عن عمارة بن غزية عن ابي
حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث
اسماعيل بن عياش قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى
حديث ابي بكر حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي فديك عن
الضحاك بن عثمان ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع
غير هذا الحديث وروى ابو نعيم الطحان ضرار بن صرد هذا الحديث
عن ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد
ابن عبد الرحمن بن يربوع عن ابيه عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
واخطا فيه ضرار قال سمعت احمد بن الحسن يقول قال احمد بن حنبل من
قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن يربوع عن
ابيه فقد اخطا قال وسمعت محمدا يقول وذكرت له حديث ضرار بن
صرد عن ابن ابي فديك فقال هو خطا قلت قد رواه غيره عن ابن ابي
فديك ايضا مثل روايته فقال لا شي اغار رواه عن ابن ابي فديك ولم
يذكروا فيه عن سعيد بن عبد الرحمن وروايته يضعف ضرار بن صرد
والعج هو رفع الصوت بالتلبية والثج هو كثر الدم

باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية

حدثنا احمد بن منيع حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عبده
الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن خلاد بن السايب
ابن خلاد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني
جبريل فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال والتلبية
قال وفي الباب عن زيد بن خالد وابي هريرة وابن عباس قال ابو عيسى

حديث خلاد عن ابيه حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث عن
خلاد بن السايب عن زيد بن خلاد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح
والصحيح هو عن خلاد بن السايب عن ابيه وهو خلاد بن السايب
ابن خلاد بن سويد الانصاري عن ابيه **باب ماجاء**
في الاغتسال عند الاحرام حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا
عبد الله بن يعقوب المدني عن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة
ابن زيد بن ثابت عن ابيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم تجرد
لاهلاله واغتسل قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد
استحب قوم من اهل العلم الاغتسال عند الاحرام وبه يقول الشافعي
باب ماجاء في مواقيت الاحرام لاهل الافاق حدثنا
احمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان
رجلا قال يا ابن اين اهل يا رسول الله فقال يهل اهل المدينة من ذي
الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال ويقولون
واهل اليمن من يلملم قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد
الله وعبد الله بن عمر وقال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن
سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن محمد بن علي عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم وقت لاهل المشرق العقيق قال ابو عيسى هذا
حديث حسن **باب ماجاء فيما لايكره للمحرم لبسه**
حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انه قال قام رجل فقال
يا رسول الله ماذا تامرنا ان نلبس من الثياب في الحرم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا السراويلات
ولا البرانس ولا العمايم ولا الخفاف الا ان يكون احد ليست له
نعلان فليلبس الخفين وليقطعهما من اسفل من الكعبين ولا تلبسوا
شيا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس ولا تنتقب المراة الحرام
ولا تلبس القفازين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل
عليه عند اهل العلم **باب ماجاء في لبس السراويل**
والخفين للمحرم اذا لم يجد الازار والنعلين حدثنا احمد بن عبدة
الضبي البصري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ايوب حدثنا عمرو بن
دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول المحرم اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل واذا لم يجد
النعلين فليلبس الخفين حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو
نحوه قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن

صحيح

صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا لم يجد المحرم الازار
لبس السراويل واذا لم يجد النعلين لبس الخفين وهو قول احمد
وقال يقطعهما على حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم
يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وهو
قول سفيان الثوري والشافعي وبه يقول مالك **باب**
ماجاء في الذي يحرم وعليه قميص او جبة حدثنا قتيبة حدثنا
عبد الله بن ادريس عن عبيد الله بن ابي سليمان عن عطاء عن يعلى
ابن امية قال راى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا قد احرم وعليه
جبة فامره ان ينزعها حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن عمرو بن
دينار عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه معناه وهذا اصح وفي الحديث قصة قال ابو عيسى هكذا رواه
قتادة والحجاج بن ارطاة وغير واحد عن عطاء عن يعلى بن امية والصحيح
ما روى عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ماجاء مايقتل**
المحرم من الدواب حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا
يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم الفارة
والعقرب والغراب والحديا والكلب العقور قال وفي الباب عن ابن
مسعود وابن عمر وابي هريرة وابي سعيد وابن عباس قال ابو عيسى
حديث عايشة حديث حسن صحيح حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا يزيد بن ابي زياد عن ابن ابي نعيم عن ابي سعيد عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال يقتل المحرم السبع العادي قال ابو عيسى هذا
حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا المحرم يقتل السبع
العادي والكلب العقور والفارة والعقرب والحداة والغراب وهو
قول سفيان الثوري والشافعي وقال الشافعي في كل سبع عدا على الناس
او على دوابهم فللمحرم قتله **باب في الحمامة**
للمحرم حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن
طاوس وعطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو
محرم قال وفي الباب عن انس وعبد الله بن بحينة وجابر قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل
العلم في الحجامة للمحرم قالوا لا يحلق شعرا وقال مالك لا يحتجم المحرم
الا من ضرورة وقال سفيان الثوري والشافعي لا باس ان يحتجم
المحرم ولا ينزع شعرا **باب ماجاء في كراهية تزوج المحرم**

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن علية حدثنا ايوب عن نافع
عن نبيه بن وهب قال اراد ابان بن عثمان ان ينكح ابنه فبعثني الي ابان
ابن عثمان وهو امير الموسم بمكة فاتيته فقلت ان لخالك بن يدان
ينكح ابنه فاحب ان يشهدك ذلك قال لا اراه الا اعرابيا جافيا
ان المحرم لا ينكح ولا ينكح او كما قال ثم حدث عن عثمان مثله يرفعه قال
وفي الباب عن ابي رافع وميمونة قال ابو عيسى حديث عثمان حديث
حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم
منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابن عمر وهو قول بعض فقهاء
التابعين وبه يقول مالك والشافعي واحمد واسحاق لا يروى ان يتزوج
المحرم قالوا فان نكح فنكاحه باطل حدثنا قتيبة اخبرنا حماد بن زيد عن
مطر الوراق عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن ابي
رافع قال تزوج رسول الله صلي الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال
وبنا بها وهو حلال وكنت انا الرسول فيما بينهما قال ابو عيسى هذا
حديث حسن ولا نعلم احدا اسنده غير حماد بن زيد عن مطر الوراق عن
ربيعة وروى مالك بن انس عن ربيعة عن سليمان بن يسار ان النبي
صلي الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال رواه مالك مرسلا
قال وروى ايضا سليمان بن بلال عن ربيعة مرسلا قال ابو عيسى
وروى عن يزيد بن الاصم عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله
صلي الله عليه وسلم وهو حلال ويزيد بن الاصم هو ابن اخت ميمونة

باب ما جاء في الرخصة في ذلك

حدثنا حميد بن
مسعدة البصري حدثنا سفين بن حبيب عن هشام بن حسان
عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم تزوج ميمونة
وهو محرم قال وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث ابن
عباس حديث حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم وبه
يقول سفين الثوري واهل الكوفة حدثنا قتيبة حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم
تزوج ميمونة وهو محرم حدثنا قتيبة حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار
عن عمرو بن دينار قال سمعت ابا الشعثاء ذكر شعبة عن ابن عباس ان النبي
صلي الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وابو الشعثاء اسمه جابر بن زيد واختلفوا في تزويج
النبي صلي الله عليه وسلم ميمونة لان النبي صلي الله عليه وسلم تزوجها
في طريق مكة فقال بعضهم تزوجها حلالا وظهر امر تزويجها وهو محرم
فتربيتها وهو حلال بسرف في طريق مكة وماتت ميمونة بسرف

حيث

حيث بنى لها رسول الله صلي الله عليه وسلم ودفنت بسرف حدثنا
اسحاق بن منصور اخبرنا وهب بن جرير حدثنا ابي قال سمعت ابا قزعة يحدث
عن يزيد بن الاصم عن ميمونة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم تزوجها
وهو حلال وبنى لها حلالا وماتت بسرف ودفنا هافي الظلة التي
بنى بها قال ابو عيسى هذا حديث غريب وروى غير واحد هذا الحديث
عن يزيد بن الاصم مرسلا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم تزوج ميمونة
وهو حلال

باب ما جاء في اكل الصيد للمحرم

حدثنا
قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب عن جابر
ابن عبد الله عن النبي صلي الله عليه وسلم قال صيد البر لكم حلال
وانتم حرم مالم تصيدوه او يصاد لكم قال وفي الباب عن ابي قتادة
وطلحة قال ابو عيسى حديث جابر حديث مفسر والطيب لا نعرف
له سماعا من جابر والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم لا يرون بالصيد
للمحرم باسا اذا لم يصطده او لم يصطد من اجله قال الشافعي هذا احسن حديث
روي في هذا الباب وافسر والعمل علي هذا وهو قول احمد واسحاق حدثنا
قتيبة عن مالك بن انس عن ابي النضر عن نافع مولي ابي قتادة عن ابي قتادة
انه كان مع النبي صلي الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة
تخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم فراي حمارا وحشيا فاستوي
علي فرسه فسال اصحابه ان يناولوه سوطه فابوا فسالهم رمحه
فابوا عليه فاخذه ثم شد علي الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم وابا بعضهم فادركوا النبي صلي الله عليه وسلم
فسالوه عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله حدثنا قتيبة
عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحش
مثل حديث ابي النضر غير انه في حديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شي قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية لحم الصيد للمحرم

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله ان ابن عباس اخبره ان الصعب بن جثامة اخبره ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم مر به بالابواء او بودان فاهدي له حمارا
وحشيا فرده عليه فلما راي رسول الله صلي الله عليه وسلم ما في وجهه
من الكراهية قال انه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلي
الله عليه وسلم وغيرهم الي هذا الحديث وكرهوا اكل الصيد للمحرم وقال
الشافعي انما وجه هذا الحديث عندنا انه رده عليه لما ظن انه صيد من اجله وترك

على التنزه وقد روي بعض اصحاب الزهري عن الزهري هذا الحديث وقال
اهدى له لحم حمار وحش وهو غير محفوظ قال وفي الباب عن علي وزيد بن
ارقم

باب ما جا في صيد البحر للمحرم

حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج او عمرة فاستقبلنا
رجل من جراد فجعلنا نضربه بسياطنا وعصينا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم كلوه فانه من صيد البحر قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث ابي المهزم عن ابي هريرة وابو المهزم اسمه يزيد بن
سفيان وقد تكلم فيه شعبة وقد رخص فيه قوم من اهل العلم للمحرم ان
يصيد الجراد ويأكله ورأى بعضهم عليه صدقة اذا اصطاده واكله

باب ما جا في الضبع يصيبها المحرم

حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم اخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد
ابن عمير عن ابن ابي عمار قال قلت لجابر الضبع اصيد هي قال نعم قال
قلت اكلها قال نعم قال قلت اقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال يحيى بن سعيد
وروى جرير بن حازم هذا الحديث فقال عن جابر عن عمر وحديث ابن
جريج اصح وهو قول احمد واسحاق والعمل على هذا الحديث عند بعض
اهل العلم في المحرم اذا اصاب ضبعا ان عليه الجزا

باب ما جا في الاغتسال لدخول مكة

حدثنا يحيى بن موسى حدثنا هارون
ابن صالح حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر قال
اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم لدخوله مكة بفخ قرية من قرى مكة
قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روى نافع عن ابن عمر
انه كان يغتسل لدخول مكة وبه يقول الشافعي يستحب الاغتسال
لدخول مكة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف في الحديث ضعفه احمد
ابن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما ولا نعرف هذا مرفوعا الا من حديثه

باب ما جا في دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من اعلاها وخروجه من اسفلها

حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى
حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت
لما جا النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة دخل من اعلاها وخرج من اسفلها
قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عايشة حديث
حسن صحيح

باب ما جا في دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة نهارا

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا
العمري عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهارا

قال

قال ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جا في كراهية رفع اليدين عند رؤية البيت

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا
وكيع حدثنا شعبة عن ابي قزعة الباهلي عن المهاجر المكي قال سئل جابر
ابن عبد الله ايرفع الرجل يديه اذا راى البيت فقال حججنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فكنا نفعله قال ابو عيسى يعني رفع اليدين
عند رؤية البيت انما نعرفه من حديث شعبة عن ابي قزعة وابو
قزعة اسمه سويد بن حجير

باب ما جا كيف الطواف

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن ادم اخبرنا سفيان عن جعفر بن
محمد عن ابيه عن جابر قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة
دخل المسجد فاستلم الحجر ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى اربعا
ثم اتى المقام فقال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فصلى ركعتين
والمقام بينه وبين البيت ثم اتى الحجر بعد الركعتين فاستلمه ثم خرج
الى الصفا اظنه قال ان الصفا والمروة من شعاير الله قال وفي الباب
عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم

باب ما جا في الرمل من الحجر الى الحجر

حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عبد الله بن وهب عن مالك بن
انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
رمل من الحجر الى الحجر ثلاثا ومشى اربعا قال وفي الباب عن ابن عمر قال
ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم قال الشافعي واذا ترك الرمل عمدا فقد اساء ولا شي عليه واذا
لم يرمل في الاشواط الثلاثة لم يرمل فيما بقي وقال بعض اهل العلم
ليس على اهل مكة رمل ولا على من لم يرهم منها

باب ما جا في استلام الحجر والركن اليماني دون ما سواهما

حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان ومعمر عن ابن خثيم
عن ابي الطفيل قال كنت مع ابن عباس ومعاوية لا يمر بركن الا يستلمه
فقال له ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم الا الحجر
الاسود والركن اليماني فقال معاوية ليس شي من البيت مهجورا قال
وفي الباب عن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم ان لا يستلم الا الحجر الاسود والركن
اليماني

باب ما جا كان النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا قبيصة عن سفيان
عن ابن جريج عن عبد الرحمن عن ابن يعلى عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم طاف بالبيت مضطبعا وعليه برد قال ابو عيسى هذا حديث الثوري

عن ابن جريج لا نعرفه الا من حديثه وهو حديث حسن صحيح وعبد
الحميد هو ابن جبير بن شيبة عن ابن يعلى عن ابيه وهو يعلى ابن امية

باب ما جاء في تقبيل الحجر حدثنا هناد حدثنا ابو
معوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة قال رايت عمر بن
الخطاب يقبل الحجر ويقول اني اقبلك واعلم انك حجر ولولا اني رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لم اقبلك قال وفي الباب
عن ابي بكر وابن عمر حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عربي
ان رجلا سال ابن عمر عن استلام الحجر فقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يستلمه ويقبله فقال الرجل ارايت ان غلبت عليه ارايت ان زوحمت
فقال ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه
ويقبله قال وهذا هو الزبير بن عربي روى عنه حماد بن زيد والزبير
ابن عربي كوفي يكنى ابا سلمة سمع انس بن مالك وغير واحد من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه سفين الثوري وغير واحد من الايمة
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم يستحبون تقبيل الحجر فان لم يمكنه ولم يصل اليه استلم بيده
وقبل يده ولن لم يصل اليه استقبله اذا حاذاه وكبر وهو قول
الشافعي **باب ما جاء انه يبدا بالصفا قبل المروة**
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة طاف بالبيت سبعا
فقرا واتخذ وا من مقام ابراهيم مصلى فصلى خلف المقام ثم اتى الحجر
فاستلمه ثم قال نبدا بما بدا الله به فبدا بالصفا وقرا ان الصفا والمروة
من شعاير الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم انه يبدا بالصفا قبل المروة فان بدا بالمروة قبل الصفا
لم تكن وبدا بالصفا واختلف اهل العلم فيمن طاف بالبيت ولم يطف
بين الصفا والمروة حتى رجع فقال بعض اهل العلم ان لم يطف بين
الصفا والمروة حتى خرج من مكة فان ذكر وهو قريب منها رجع فطاف
بين الصفا والمروة وان لم يذكر حتى اتى بلاده اجزاه وعليه دم وهو
قول سفين الثوري وقال بعضهم ان تزك الطواف بين الصفا والمروة
حتى رجع الى بلاده فانه لا يجزيه وهو قول الشافعي قال الطواف بين
الصفا والمروة واجب لا يكون الحج الا به **باب ما جاء**
في السعي بين الصفا والمروة حدثنا قتيبة حدثنا سفين بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليري المشركين قوته قال

وفي الباب

وفي الباب عن عايشة وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه اهل العلم ان يسعى بين الصفا
والمروة فان لم يسع ومشى بين الصفا والمروة راوه جايز حدثنا
يوسف بن عيسى حدثنا ابن فضيل عن عطا بن السايب عن كثير
ابن جمهان قال رايت ابن عمر يمشي في المسعى فقلت له المتشي في
المسعى بين الصفا والمروة قال اين سعيت لقد راين رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسعى واين مشيت لقد راين رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمشي وانا شيخ كبير قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروي
عن سعيد بن جبير عن ابن عمر نحوه **باب ما جاء في الطواف**
راكبا حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد وعبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذا عن عكرمة عن ابن
عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته فاذا انتهى
الى الركن اشار اليه قال وفي الباب عن جابر وابي الطفيل وام سلمة
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد كره قوم
من اهل العلم ان يطوف الرجل بالبيت وبين الصفا والمروة راكبا الا
من عذر وهو قول الشافعي **باب ما جاء في فضل**
الطواف حدثنا سفين بن وكيع حدثنا يحيى بن يمان عن شريك
عن ابي اسحاق عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاف بالبيت خمسين مرة
خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال وفي الباب عن انس وابن عمر
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب سالت محمدا عن هذا
الحديث فقال انما يروي هذا عن ابن عباس قوله حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفين بن عيينة عن ايوب السختياني قال كانوا يعدون
عبد الله بن سعيد بن جبير افضل من ابيه وسعيد الله اخ يقال له
عبد الملك بن سعيد بن جبير وقد روى عنه ايضا **باب**
ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف حدثنا
ابو عمار وعلي بن خشرم قالا حدثنا سفين بن عيينة عن ابي الزبير عن عبد
الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني
عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف لهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل
او نهار وفي الباب عن ابن عباس وابي ذر قال ابو عيسى حديث
جبير حديث حسن صحيح وقد روى عبد الله بن ابي نجيح عن
عبد الله بن باباه ايضا وقد اختلف اهل العلم في الصلاة بعد
العصر وبعد الصبح بمكة فقال بعضهم لا باس بالصلاة والطواف

بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعي واحمد واحتجوا بحديث النبي
صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم اذا طاف بعد العصر لم يصل حتى تغرب
الشمس وكذلك ان طاف بعد صلاة الصبح ايضا لم يصل حتى تطلع الشمس
واحتجوا بحديث ابن عمر انه طاف بعد صلاة الصبح فلم يصل وخرج من
مكة حتى نزل بذي طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس وهو قول سفين
الثوري ومالك بن انس **باب ماجاء ما يقرأ في ركعتي**
الطواف اخبرنا ابو مصعب المدني قراءة عن عبد العزيز بن عمران عن
جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الاخلاص قل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفين عن جعفر
ابن محمد عن ابيه انه كان يستحب ان يقرأ في ركعتي الطواف قل يا ايها
الكافرون وقل هو الله احد قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث
العزيز بن عمران وحديث جعفر بن محمد عن ابيه في هذا اصح من حديث
جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد
العزيز بن عمران ضعيف في الحديث **باب ماجاء في**
كراهية الطواف عريانا حدثنا علي بن خشرم اخبرنا سفين بن
عيينة عن ابي اسحاق عن زيد بن اثيع قال سألت عليا باي شيء بعثت
قال باربع لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة ولا يطوف بالبيت عريان ولا
يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا ومن كان بينه وبين النبي
صلى الله عليه وسلم عهد فعهده الى مدته ومن لا مدة له فاربعة
اشهر قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي حديث
حسن حدثنا ابن ابي عمر ونصر بن علي قالا حدثنا سفين بن عيينة عن
ابي اسحاق نحوه وقالا زيد بن يثيع وهذا اصح قال ابو عيسى وشعبة
وهم فيه فقال زيد بن اثيل **باب ماجاء في دخول**
الكعبة حدثنا ابن ابي عمر حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الله عن ابن
ابي مليكة عن عايشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو
قرير العين طيب النفس فرجع الي وهو حزين فقلت له فقال اني دخلت
الكعبة ودت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون اتعبت امتي من بعدي
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ماجاء**
في الصلاة في الكعبة حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن
دينار عن ابن عمر عن بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في
الكعبة قال ابن عباس لم يصل ولكنه كبر قال وفي الباب عن اسامة
ابن زيد والفضل بن عباس وعثمان بن طلحة وشيبة بن عثمان

قال ابو

قال ابو عيسى حديث بلال حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر
اهل العلم لا يرون بالصلاة في الكعبة باسا وقال مالك بن انس لا باس
بالصلاة النافلة في الكعبة وكره ان تصلي المكتوبة في الكعبة وقال
الشافعي لا باس ان تصلي المكتوبة والتطوع في الكعبة ولان حكم النافلة
والمكتوبة في الطهارة والقبلة سواء **باب ماجاء في**
كسر الكعبة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي
اسحاق عن الاسود بن يزيد ان ابن الزبير قال له حدثتني عما كنت
تقضي اليك ام المؤمنين يعني عايشة فقال حدثتني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لها لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية لهدمت
الكعبة وجعلت لها بابين قال فلما ملك ابن الزبير هدمها وجعل لها
بابين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في الصلاة في الحجر حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن علقمة بن ابي علقمة عن امه عن عايشة قالت كنت احب ان ادخل
البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فادخلني
الحجر فقال صلي في الحجر اذا اردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت
ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وعلقمة بن ابي علقمة هو علقمة بن بلال **باب**
ماجاء في فضل الحجر الاسود والركن والمقام حدثنا قتيبة حدثنا
جرير عن عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا
من اللبن فسودته خطايا بني ادم قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو
وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
حدثنا قتيبة بن سعيد بن ربيع عن رجاء ابي يحيى قال سمعت مسافع
الحاجب قال سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس
الله نورهما ولو لم يطمس نورهما لاضاءا ما بين المشرق والمغرب قال ابو عيسى
هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفا قوله وفيه عن انس ايضا وهو
حديث غريب **باب ماجاء في الخروج الى مني والمقام**
بها حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا عبد الله بن الادجح عن اسماعيل بن
مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمني الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفات قال ابو
عيسى واسماعيل بن مسلم قد تكلموا فيه من قبل حفظه حدثنا ابو سعيد
الاشج حدثنا عبد الله بن الادجح عن الاعمش عن الحكم عن مقسم عن

ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بمنى الظهر والفجر ثم غدا الى عرفات
قال وفي الباب عن عبد الله بن الزبير وانس قال ابو عيسى حديث ابن عباس
عن ابن عباس قال علي بن المديني قال يحيى قال شعبة لم يسمع الحكم من
مقسم الا خمسة اشياء وعدها وليس هذا الحديث فيما عدها شعبة **باب**
ما جاء ان منى مناخ من سبق حدثنا يوسف بن عيسى ومحمد بن اباك
قالا حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك
عن امه مسيكة عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الا نبني لك بنيا يظلك
بمنى قال لا منى مناخ من سبق قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
باب ما جاء في تقصير الصلاة بمنى حدثنا قتيبة
حدثنا ابو الاحوص عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن وهب قال صليت
مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى امن ما كان الناس واكثره ركعتين قال
وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر وانس قال ابو عيسى حديث حارثة بن
وهب حديث حسن صحيح وروي عن ابن مسعود انه قال صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان صدرا من
امارته وقد اختلف اهل العلم في تقصير الصلاة بمنى لاهل مكة فقال
بعض اهل العلم ليس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة بمنى الا من كان بمنى مسافرا
وهو قول ابن جريج وسفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان والشافعي
واحمد واسحاق وقال بعضهم لا بأس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة بمنى وهو
قول الاوزاعي ومالك وسفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي **باب**
ما جاء في الوقوف بعرفات والدفع منها حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان
قال اتانا ابن مربع الانصاري ونحن وقوف بالموقف هنالك بما يباعده عن عمرو
فقال اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول كونوا على
مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم قال وفي الباب عن علي
وعائشة وجبير بن مطعم والمسور بن سويد الثقفي قال ابو عيسى
حديث ابن مربع الانصاري حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث ابن عيينة
عن عمرو بن دينار وابن مربع اسمه زيد بن مربع الانصاري وانما يعرف
له هذا الحديث الواحد حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني البصري
حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة قالت كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون
بالمزدلفة يقولون نحن قطين الله وكان من سواهم يقفون بعرفة
فانزل الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح قال ومعنى هذا الحديث ان اهل مكة كانوا لا يخرجون

من الحرم

من الحرم وعرفات خارج من الحرم واهل مكة كانوا يقفون بالمزدلفة
ويقولون نحن قطين الله بجيب سكان حرم الله ومن سواهم اهل مكة كانوا
يقفون بعرفات فانزل الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس والحمس
هم اهل الحرم **باب ما جاء ان عرفة كلها موقف**
حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفيان عن عبد
الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن زبير بن علي عن ابيه عن عبيد
الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعرفة فقال هذا عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف ثم
افاض حين غربت الشمس واردف اسامة بن زيد وجعل يشير بيده على
هينته والناس يضربون يمينا وشمالا لا يلتفت اليهم ويقول ايها الناس
عليكم السكينة ثم اتى جمعا فصلى بهم الصلاتين جميعا فلما اصبح اتى قزح
فوقف عليه وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف ثم افاض
حتى اتى بطن الوادي محسر فقرع ناقته فخبت حتى جاوز الوادي فوقف
واردف الفضل ثم اتى الجمرة فرماها ثم اتى المنحر فقال هذا المنحر ومنى
كلها منحر واستفتته جارية شابة من خثعم فقالت ان ابي شيخ كبير
قد ادركته فريضة الله في الحج افيجزي ان احج عنه قال حجي عن ابيك
قال ولوى عنق الفضل فقال العباس يا رسول الله صلى الله عليك
وسلم لم لويت عنق ابن عمك قال رايت شابا وشابة فلم امن الشيطان
عليهما ثم اتاه رجل فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال
احلق او قصر ولا حرج قال وجاء اخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل
ان ارمي قال ارم ولا حرج قال ثم اتى البيت فطاف به ثم اتى زمزم
فقال يا بني عبد المطلب لولا ان يغلبكم الناس عليها لنزعت قال وفي
الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح لا نعرفه
من حديث علي الا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن بن الحارث وقد روى
غير واحد عن الثوري مثل هذا والعمل على هذا عند اهل العلم واذا ان يجمع بين
الظهر والعصر بعرفة في وقت الظهر وقال بعض اهل العلم اذا صلى الرجل
في رحله ولم يشهد الصلاة مع الامام ان شاء جمع هو بين الصلاتين مثل
ما صنع الامام قال وزيد بن علي هو ابن حسين بن علي بن ابي طالب عليه
السلام **باب ما جاء في الافاضة من عرفات** حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا وكيع وبشر بن السري وابو نعيم قالوا حدثنا
سفيان عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اوضع في وادي
محسر وزاد فيه بشر وافاض من جمع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة
وزاد فيه ابو نعيم وامرهم ان يرموا مثل حصى الخذف وقال لعلي لا ارام

بعد عامي هذا قال وفي الباب عن اسامة بن زيد قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشا**
بالمزدلفة حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا
سفين بن عيينة عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك ان ابن عمر صلى بجمع فجمع بين
الصلاتين باقامة وقال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل
هذا في هذا المكان حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمايل
ابن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمثله قال محمد بن بشار قال يحيى والصواب حديث سفين قال وفي
الباب عن علي وابي ايوب وعبد الله بن مسعود وجابر واسامة بن زيد
قال ابو عيسى حديث ابن عمر في رواية سفين اصح من رواية اسمايل بن ابي
خالد وحديث سفين حديث صحيح حسن والعمل على هذا عند اهل العلم
لانه لا تصلى صلاة المغرب دون جمع فاذا اتى جمعا وهو المزدلفة جمع بين
الصلاتين باقامة واحدة ولم يتطوع فيما بينهما وهو الذي اختاره بعض
اهل العلم وذهب اليه وهو قول سفين الثوري قال سفين وان شاء صلى
المغرب ثم تعشا وصنع بايابه ثم اقام فصلى العشا فقال بعض اهل
العلم يجمع بين المغرب والعشا بالمزدلفة باذان واقامتين ويوخذ لصلاة
المغرب ويقيم ويصلي المغرب ثم يقيم ويصلي العشا وهو قول الشافعي
قال والذي اسر ايل هذا الحديث عن ابي اسحاق عن عبد الله وخالد بن مالك
عن ابن عمر وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث صحيح ايضا رواه
سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير واما ابو اسحاق فرواه عن عبد الله وخالد
ابني مالك عن ابن عمر **باب ما جاء فيمن ادرك عرفة**
بليلة جمع فقد ادرك الحج حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد
وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفين عن بكير بن عطا عن عبد الرحمن
ابن يعمر ان ناسا من اهل نجد اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
بعرفة فسالوه فامر مناديا فنادى الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع
الفجر فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تاخر فلا اثم عليه قال محمد وزاد يحيى واردف رجلا فنادى
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن الثوري عن بكير بن
عطا عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه معناه وقال
ابن ابي عمر قال سفين بن عيينة وهذا اجود حديث رواه سفين الثوري
قال ابو عيسى والعمل على حديث عبد الرحمن بن يعمر عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع
الفجر فقد فاته الحج ولا يجزي عنه ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة وعليه

الحج

الحج من قابل وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق قال ابو عيسى وقد
روى شعبة عن بكير بن عطا نحو حديث الثوري قال وسمعت الجارود يقول
سمعت وكيعا اتى ذكر هذا الحديث فقال هذا الحديث ام المناسك حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا سفين عن داود بن ابي هند واسمايل بن ابي خالد وزكريا
ابن ابي زايدة عن الشعبي عن عروة بن مضرس بن اوس بن حارثة بن لام
الطايي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج الى
الصلاة فقلت يا رسول الله اني جيت من جبلي طيبي اكللت راحلتي وانقبت
نفسي والله ما تركت من جبل الا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذا فوقف معنا حتى ندفع وقد
وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال قوله تفثه يعني نسكه قوله ما تركت
من جبل الا وقفت عليه او كان من رمل يقال له جبل واذا كان من حجارة
يقال له جبل **باب ما جاء في تقديم الضعفة**
من جمع بليل حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة
عن ابن عباس قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل من
جمع بليل قال وفي الباب عن عايشة وام حبيبة واسما بنت ابي بكر
والفضل بن عباس حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن السعودي عن الحكم
ابن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله
وقال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس قال ابو عيسى حديث ابن عباس
حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم لم يروا باسا ان
يقدم الضعفة من المزدلفة بليل يصيرون الى منى وقال اكثر اهل العلم
لحديث النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يرمون حتى تطلع الشمس ورخص
بعض اهل العلم في ان يرموا بليل والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انهم لا يرمون وهو قول الثوري والشافعي قال حديث ابن عباس بعثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل حديث صحيح روي عنه من غير وجه
وروي شعبة هذا الحديث عن مشاش عن عطا عن ابن عباس عن الفضل بن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله من جمع بليل وهذا
حديث خطا اخطا فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل بن عباس وروى ابن
جريج وغيره هذا الحديث عن عطا عن ابن عباس ولم يذكروا فيه عن الفضل
ابن عباس ومشاش بصري روى عنه شعبة **باب ما جاء**
في الرمي يوم النحر ضحى حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن
ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يرمي
يوم النحر ضحى وما بعد ذلك فبعد زوال الشمس قال ابو عيسى هذا حديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يرمي بعد يوم النحر الا بعد الزوال

باب ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس

حدثنا قتيبة حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض قبل طلوع الشمس قال وفي الباب عن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يفيضون حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث يقول كنا وقوفا بجمع فقال عمر بن الخطاب ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وكانوا يقولون اشرق ثبير وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض قبل طلوع الشمس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ان الجمار الق ترمى مثل حصى الخذف

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار مثل حصى الخذف قال وفي الباب عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه وهي ام جندب الازدية وابن عباس والفضل ابن عباس وعبد الرحمن بن عثمان التيمي وعبد الرحمن بن معاذ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم ان تكون الجمار التي يرمى لها مثل حصى الخذف

باب ما جاء في الرمي بعد زوال الشمس

حدثنا احمد بن عبدة الضبي البصري حدثنا زياد بن عبد الله عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس قال ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جاء في رمي الجمار عند راكبا وماشيا

حدثنا احمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة اخبرنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكبا قال وفي الباب عن جابر وقدامة بن عبد الله وام سليمان بن عمرو بن الاحوص قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم واختار بعضهم ان يمشي الى الجمار وقد روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه ركب في بعض الايام ليقتدي به في فعله وكلا الحديثين متصل عند اهل العلم حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمار مشى اليها ذاهبا وراجعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم يركب يوم النحر ويمشي في الايام التي بعد يوم النحر قال ابو عيسى وكان من قال هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله لانه انما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم النحر حيث ذهب الى الجمار ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة

باب ما جاء كيف ترمي الجمار

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن حجاج بن شداد ابي صخرة عن عبد الرحمن بن يزيد قال لما اتى عبد الله جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الايمن ثم رمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال والله الذي لا اله غيره من ها هنا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة قال وفي الباب عن الفضل بن عباس وابن عباس وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم تخارون ان يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة وقد رخص بعض اهل العلم ان لم يكنه ان يرمي من بطن الوادي رمى من حيث قدر عليه وان لم يكن في بطن الوادي حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن ابي يزيد عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار

حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن معاوية عن ايمن بن نابل عن قدامة بن عبد الله قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار على ناقة لبيس ضرب ولا طرد ولا اليك اليك قال وفي الباب عن عبد الله بن حنطلة قال ابو عيسى حديث قدامة بن عبد الله حديث حسن صحيح وانما يعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو حديث ايمن بن نابل وهو ثقة عند اهل الحديث

باب ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة

حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن انس عن ابي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وعائشة وابن عباس قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد وروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان البقرة عن سبعة والجزور عن عشرة وهو قول اسحاق وصحح هذا الحديث وحديث ابن عباس انما نعرفه من وجه واحد حدثنا الحسين بن حريث وغير واحد قالوا حدثنا الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن علي بن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم

في سفر فحضر الاضحى فاشتركنا في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وهو حديث حسين بن واقد ٥
باب ما جاء في اشعار البدن حدثنا ابو كريب حدثنا
وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قلد نعلين واشعر الهدي في الشق الايمن
بذي الحليفة واماط عنه الدم قال وفي الباب عن المسور بن مخرمة قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو حسان الاعرج
اسمه مسلم والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم يرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق
قال سمعت يوسف بن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى هذا
الحديث قال لا تنظروا الي قول اهل الرأي في هذا فان الاشعار سنة
وقولهم بدعة وسمعت ابا السايب يقول كنا عند وكيع فقال لرجل
عنده ممن يتطرق في الرأي اشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقول ابو حنيفة هو مثلة قال الرجل فانه قد روي عن ابراهيم النخعي
انه قال الاشعار مثلة قال فرأيت وكيعا غضب غضبا شديدا وقال
اقول لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابراهيم
ما احتملك بان تحبس ثم لا تخرج حتى تترع عن قولك هذا باب
حدثنا قتيبة وابو سعيد الاشج قالا حدثنا يحيى بن اليمان عن ٥
سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشترى هديه من قديد قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من حديث الثوري الا من حديث يحيى بن اليمان وروى عن نافع ان
ابن عمر اشترى هديه بقديد قال ابو عيسى وهذا اصح باب
ما جاء في تقليد الهدي للغنم حدثنا قتيبة حدثنا الليث
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة انها قالت فتلت
قلايد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يحرم ولم يترك شيا
من الثياب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم قالوا اذا قلد الرجل الهدي وهو يريد الحج لم يحرم عليه
شيء من الثياب والطيب حتى يحرم وقال بعض اهل العلم اذا قلد الرجل
هديه فقد وجب عليه ما وجب على المحرم باب
ما جاء في تقليد الغنم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قال كنت افتل
قلايد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها غنما ثم لا يحرم قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من

اصحاب

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون تقليد الغنم باب
ما جاء اذا اعطب الهدي ما يصنع به حدثنا هارون بن اسحاق ٥
الهمداني حدثنا عبيدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن
ناجية الخزاعي صاحب بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن قال انحرها ثم اغمس
نعلها في دمها ثم خل بين الناس وبينها فياكلوها وفي الباب عن
ذويب ابو قبيصة الخزاعي قال ابو عيسى حديث ناجية حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا في هدي التطوع اذا عطب
لا ياكل هو ولا احد من اهل رفقته ويخلي بينه وبين الناس ياكلونه
وقد رخص عنه وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقالوا ان اكل منه شيا
عليه مقدار ما اكل منه وقال بعض اهل العلم اذا اكل من هدي التطوع شيا
فقد ضمن الذي اكل باب ما جاء في ركوب البدنة
حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله
انها بدنة قال له في الثالثة او الرابعة اركبها ويحك او ويلك قال
وفي الباب عن علي وابي هريرة وجابر قال ابو عيسى حديث انس حديث
حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم في ركوب البدنة اذا احتاج الى ظهرها وهو قول الشافعي
واحمد واسحاق وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها باب
ما جاء في جانب الرأس يبدأ في الحلق حدثنا ابو عمار الحسين بن
حريث حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن
انس بن مالك قال لما رمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمرة نحر نسكه
ثم ناول الحالق شقه الايمن فحلقه فاعطاه ابا طلحة ثم قال وله
شقه الايسر فحلقه فقال اقسمه بين الناس حدثنا ابن ابي عمر حدثنا
سفيان عن هشام نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في الحلق والتقصير حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن
ابن عمر قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق طايفة من اصحابه
وقصر بعضهم قال ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رحم الله المحلقين مرة او مرتين ثم قال والمقصرين وفي الباب عن ابن
عباس وام الحصين ومعاوية وابي سعيد وابي مريم وحبشي بن جنادة
وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اهل العلم يختارون ان يحلق راسه وان قصر يرون ان ذلك يجزي
عنه وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق باب

ماجا في كراهية الحلق للنساء

حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا همام عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المراة راسها حدثنا محمد ابن بشار حدثنا ابو داود عن همام نحوه ولم يذكر فيه عن علي قال ابو عيسى حديث علي فيه اضطراب وروي هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تحلق المراة راسها والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون على المراة حلقا ويروى ان عليها التقصير

باب ماجا فيمن حلق قبل ان يذبح او نحر قبل ان يرمي

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وابن ابي عمر قالا حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج وساله اخر فقال نحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال وفي الباب عن علي وجابر وابن عباس وابن عمر واسامة بن شريك قال ابو عيسى حديث عبد الله ابن عمرو حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا قدم نسكا قبل نسك فعليه دم

باب ماجا في الطيب عند الاحلال قبل الزيارة

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا منصور يعني ابن زاذان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان المحرم اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق او قصر فقد حل له كل شي حرم عليه الا النساء وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال حل له كل شي الا النساء والطيب وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول اهل الكوفة

باب ماجا متى تقطع التلبية في الحج

حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع الى منى فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس قال ابو عيسى حديث الفضل حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية حتى يرمي الجمرة وهو قول الشافعي

الشافعي واحمد واسحاق

باب ماجا متى تقطع التلبية في العمرة

حدثنا هناد حدثنا هشيم عن ابن ابي ليلى عن ابن عباس عطا عن ابن عباس يرفع الحديث انه كان يمسك عن التلبية في العمرة اذا استلم الحجر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر وقال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم قالوا لا يقطع المعتمر التلبية حتى يستلم الحجر وقال بعضهم اذا انتهى الى بيوت مكة قطع التلبية والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول سفين والشافعي واحمد واسحاق

باب ماجا في طواف الزيارة بالليل

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفين عن ابي الزبير عن ابن عباس وعايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة الى الليل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رخص بعض اهل العلم في ان يؤخر طواف الزيارة الى الليل واستحب بعضهم ان يزور يوم النحر ووسع بعضهم ان يؤخر وتوالي ايام منى

باب ماجا في نزول الابطح

حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح قال وفي الباب عن عايشة وابي رافع وابن عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر وقد استحب بعض اهل العلم نزول الابطح منهم ابن عمر واختار ذلك الشافعي ونزول الابطح ليس من النسك في شي انما هو منزل نزله النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس قال ليس التحصيب بشي انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى التحصيب نزول الابطح قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب من ترك الابطح

حدثنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا بشر بن يزيد بن ربيع حدثنا حبيب المعلم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت انما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الابطح لانه كان اسمح لخروجه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين عن هشام بن عروة نحوه

باب ماجا في ح ٥

الصبي حدثنا محمد بن طريف الكوفي حدثنا ابو معاوية عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال رفعت امراة صبيا لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله الهذا حج قال نعم ولك اجر

حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السايب بن يزيد

قال حج ابي ابي مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع وانا ابن
سبع سنين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا قتيبة حدثنا
قرعة بن سويد الباهلي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي
صلي الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى وقد روي عن محمد بن المنكدر
عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسلا وقد اجمع اهل العلم ان الصبي اذا
حج قبل ان يدرك فعليه الحج اذا وجد الي ذلك سبيلا ولا يجزي عنه اذا
ادرك الا يجزي عنه تلك الحجة عن حجة الاسلام وكذلك المملوك اذا حج
في رقه ثم اعتق فعليه الحج اذا وجد الي ذلك سبيلا ولا يجزي عنه
ما حج في حال رقه وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق ،

باب حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت
ابن نمير عن اشعث بن سوار عن ابي الزبير عن جابر قال كنا اذا حججنا
مع النبي صلي الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد اجمع
اهل العلم علي ان المرأة لا يلبي عنها غيرها هي تلبي عن نفسها ويكره لها
رفع الصوت بالتلبية **باب** ما جاء في الحج عن الشيخ
الكبير والميت حدثنا احمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج
اخبرني ابن شهاب قال حدثني سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس
عن الفضل بن عباس ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته
فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستوي علي ظهر البعير
قال حجي عنه قال وفي الباب عن علي وبريدة وحصين بن عوف وابي
رزين العقيلي وسودة بنت زمعة وابن عباس قال ابو عيسى حديث
الفضل بن عباس حديث حسن صحيح وروي عن ابن عباس عن حصين بن
عوف المزني عن النبي صلي الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس عن حصين بن
سمان بن عبد الله الجهني عن عمته عن النبي صلي الله عليه وسلم وروي
عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم وروي
الروايات فقال اصح شيء في هذا ما روي عن ابن عباس عن الفضل بن
عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال محمد ويحتمل ان يكون ابن عباس
سمعه من الفضل وغيره عن النبي صلي الله عليه وسلم ثم روي هذا عن
النبي صلي الله عليه وسلم وارسله ولم يذكر الذي سمعه منه قال ابو
عيسى وقد صح عن النبي صلي الله عليه وسلم
والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم في هذا الباب غير حديث
وبه يقول الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق يرون ان
يحج عن الميت وقال مالك اذا اوصي ان يحج عنه حج عنه وقد رخص بعضهم

ان يحج

ان يحج عن الحي اذا كان كبيرا او كان لا يقدر ان يحج وهو قول ابن المبارك
والشافعي **باب** حدثنا محمد بن عبد الاعلي حدثنا
عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عبد الله بن عطاء قال وحدثنا علي
ابن حجر حدثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه قال جاءت امرأة الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت
ولم تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها قال وهذا حديث صحيح **باب**
منه حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع عن شعبة عن سلمان بن
سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رزين العقيلي انه اتي النبي صلي الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال
حج عن ابيك واعتمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما ذكرت
العمرة عن النبي صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث ان يعتمر الرجل عن غيره
وابو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر **باب** ما جاء في
العمرة اواجبة هي ام لا حدثنا محمد بن عبد الاعلي الصنعاني حدثنا عمر و
ابن علي عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر عن ان النبي صلي الله عليه وسلم
سئل عن العمرة اواجبة هي قال لا وان تعتمروا هو افضل قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم قالوا العمرة ليست بواجبة ٥
وكان يقال هما حجان الحج الاكبر يوم النحر والحج الاصغر العمرة وقال الشافعي
العمرة سنة لا نعلم احدا رخص في تركها وليس فيها شيء ثابت بانها
تطوع وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم باسناد ضعيف لا تقوم
بمثله الحجة وقد بلغنا عن ابن عباس انه كان يوجبها **باب**
منه حدثنا الحسن بن عبيدة الضبي حدثنا زياد بن عبد الله عن يزيد بن
ابي زياد عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال دخلت
العمرة في الحج الي يوم القيامة قال وفي الباب عن سراقة بن مالك بن جعشم
وجابر بن عبد الله قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وعلي
هذا الحديث ان لا باس بالعمرة في اشهر الحج وهكذا فسره الشافعي واحمد
واسحاق ومعني هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في اشهر
الحج فلما جاء الاسلام رخص النبي صلي الله عليه وسلم في ذلك فقال دخلت
العمرة في الحج الي يوم القيامة يعني لا باس بالعمرة في اشهر الحج واشهر الحج ٥
شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة لا ينبغي لرجل ان يهل بالحج الا
في اشهر الحج واشهر الحرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم هكذا
قال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم ٥٥
باب ما ذكر في فضل العمرة حدثنا ابو كريب
حدثنا وكيع عن سفيان عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة تكفر ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في العمرة من التنعيم** حدثنا يحيى بن موسى وابن ابي عمر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يعمر عايشة من التنعيم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في العمرة من الجعرانة** حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن مزاحم بن ابي مزاحم عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محرش الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا معتمرا فدخل مكة ليلا فقضى عمرته ثم خرج من ليلته فاصبح بالجعرانة كبائت فلما ان ارتفع الشمس من الغد خرج فربط سرف حتى جامع الطريق طريق جمع وبطن سرف عن يساره ثم ارتحل فمر على الناس قال ابو عيسى هذا حديث غريب ولا نعرف لمحرش الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ويقال جامع الطريق موصول **باب ما جاء في عمرة رجب** حدثنا ابو كريب حدثنا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عياش عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عروة قال سئل ابن عمر في اي شهر اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في رجب فقالت عايشة ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه تعني ابن عمر وما اعتمر في شهر رجب قط قال ابو عيسى هذا حديث غريب سمعت محمدا يقول حبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير حدثنا احمد بن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعا احداهن في رجب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ما جاء في عمرة ذي القعدة** حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا اسحاق بن منصور هو السلولي الكوفي عن اسرايل عن ابي اسحاق عن ابي ليلى ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في ذي القعدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عباس **باب ما جاء في عمرة رمضان** حدثنا نصر بن علي بن يزيد عن ابن ام مقفل عن ام مقفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حجة وفي الباب عن ابن عباس وجابر وانس ووهب بن خنبش قال ابو عيسى يقال هرم بن خنبش وهب بن خنبش قال بيان عن هرم بن خنبش ووهب اصح وحديث ام مقفل حديث حسن غريب

من هذا

من هذا الوجه وقال احمد واسحاق قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل حجة قال اسحاق معنى هذا الحديث مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ قل هو الله احد فقد قرأ ثلث القرآن **باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر او يعرج** حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا روح بن عبادة حدثنا حجاج الصواف حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال احدثني الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى قذكرت ذلك لابي هريرة وابن عباس فقالا صدق حدثنا اسحاق ابن منصور اخبرنا محمد بن عبد الله الانصاري عن الحجاج مثله قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال ابو عيسى هذا حديث حسن هكذا رواه غير واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث وروى معمر ومعوية ابن سلام هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبد الله بن رافع وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث وسمعت محمدا يقول رواية معمر ومعوية بن سلام اصح حدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب ما جاء في الاشتراط في الحج** حدثنا زياد بن ايوب البغدادي حدثنا عباد بن عوام عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس عن ان ضباعة بنت الزبير اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني اريد الحج افاشترط قال نعم قالت كيف اقول قال قولي لبيك اللهم لبيك لبيك محلي من الارض حيث تحبسني قال وفي الباب عن جابر واسماء بنت ابي بكر وعايشة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم لم يروا الاشتراط في الحج ويقولون ان اشترط فعرض له مرض او عذر فله ان يحل ويخرج من الاحرام وهو قول الشافعي واحمد واسحاق ولم ير بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا ان اشترط فليس له ان يخرج من احرامه ويرونه كمن لم يشترط **باب منه** حدثنا احمد بن منيع حدثنا عبد الله بن المبارك اخبرني معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه انه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول اليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في المرأة تحيض بعد الافاضة** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة انها قالت ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان

صفية بنت حيي حاضت في ايام مني فقال احابستنا هي قالوا افاضت
افاضت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اذا وفي الباب
عن ابن عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان المراة اذا طافت طواف الزيارة
ثم حاضت فانها تنفر وليس عليها شيء وهو قول الثوري والشافعي
واحمد واسحاق حدثنا ابو عمار حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال من حج البيت فليكن اخر عهده بالبيت الا الحيض
ورخص لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابن
عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم **باب**
ما جاء ما تقضي الحايض من المناسك حدثنا علي بن حجر اخبرنا شريك
عن ابي الزبير المكي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عايشة قالت
حضت فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقضي المناسك
كلها الا الطواف بالبيت قال ابو عيسى العمل على هذا الحديث عند اهل
العلم ان الحايض تقضي المناسك كلها ما خلا الطواف بالبيت وقد
روى هذا الحديث عن عايشة من غير هذا الوجه ايضا حدثنا زياد
ابن ايوب حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن خصيف عن عكرمة
ومجاهد وعطاء عن ابن عباس رفع الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان النفساء والحايض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها غير ان لا تطوف
بالبيت حتى تطهر قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه
باب ما جاء من حج او اعتمر فليكن اخر عهده
بالبيت حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي حدثنا المحاربي عن الحجاج بن
ارطاة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الرحمن بن البيلماني عن عمرو بن اوس
عن الحارث بن عبد الله بن اوس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
من حج هذا البيت او اعتمر فليكن اخر عهده بالبيت فقال له عمر خرزت
من يديك سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
تخبر ثابة قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث الحارث
ابن عبد الله بن اوس حديث غريب وهكذا روى غير واحد عن الحجاج
ابن ارطاة مثل هذا وقد خولف الحجاج في بعض هذا الاسناد **باب**
ما جاء ان القارن يطوف طوافا واحدا حدثنا ابن ابي عمر حدثنا
ابو معاوية عن الحجاج عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافا واحدا قال وفي الباب عن ابن
عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
قالوا

قالوا القارن يطوف طوافا واحدا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق
وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
يطوف طوافين ويسعى سعيين وهو قول الثوري واهل الكوفة حدثنا
خلاد بن اسلم البغدادي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله
عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احرم بالحج والعمرة اجزاه طواف واحد وسعي واحد منهما حتى يحل منهما
جميعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وقد روى غير واحد
عن عبيد الله بن عمر ولم يرفعوه وهو اصح **باب ما جاء**
ان يمكث المهاجر بمكة بعد الصدر حدثنا احمد بن منيع حدثنا
سفين بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد سمع السايب بن يزيد عن العلا
ابن الحضرمي يعني مرفوعا قال لنمكث المهاجر بعد قضاء نسكه بمكة
ثلاثا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير هذا
الوجه نحو هذا الاسناد مرفوعا **باب ما جاء ما يقول**
عند الفقول من الحج والعمرة حدثنا علي بن حجر اخبرنا اسماعيل بن
ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا قفل من غزوة او حج او عمرة فاوفى على ثنية او فدفد قال ثلاثا
كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير ايبون تايبون عابدون ساجدون لربنا
حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
وفي الباب عن البراء وانس وجابر قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في المحرم يموت في احرامه**
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فرأى رجلا قد سقط عن بعيره فوقص فمات وهو محرم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه
ولا تحنطوا راسه فانه يبعث يوم القيامة يهل او يلبي قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفين الثوري والشافعي واحمد
واسحاق وقال بعض اهل العلم اذا مات المحرم انقطع احرامه
ويصنع به كما يصنع بغير المحرم **باب ما جاء في المحرم**
يشتكي عينيه فيضمدهما بالصبر حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين
ابن عيينة عن ايوب بن موسى عن فبيه بن وهب ان عمر بن عبيد الله بن
معمر اشتكى عينيه وهو محرم فسال ابان بن عثمان فقال اضمدهما بالصبر
فاني سمعت عثمان بن عفان يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول اضمدها بالصبر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم لا يرون باسا ان يتداوى المحرم بدواء لم يكن فيه طيب

باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في احرامه ما عليه

حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني وابن
ابي نجيح وحميد وعبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو
بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل
يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هوامك هذه فقال نعم فقال
احلق والطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع او صم
ثلاثة ايام او انسك نسيكة قال ابن ابي نجيح او اذبح شاة قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المحرم اذا حلق وليس
من الثياب ما لا بد منه فلا بأس عليه وقد ذهب قوم من اهل العلم
بمثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الرخصة للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا يوما

حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن ابيه عن ابي البداح بن عدي عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم ارخص للرعاء ان يرموا يوما ويدعوا يوما قال ابو
عيسى هكذا روى ابن عيينة وروى مالك بن انس عن عبد الله
ابن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن ابيه
ورواية مالك اصح وقد رخص قوم من اهل العلم للرعاء ان يرموا يوما
ويدعوا يوما وهو قول الشافعي حدثنا الحسن بن علي الخلواني
حدثنا عبد الرزاق اخبرنا مالك بن انس حدثني عبد الله بن
ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن ابيه قال رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم للرعاء الابل في البيتوتة ان يرموا يوم
النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في احدهما قال
مالك ظننت انه قال في الاول منهما ثم يرمون يوم النفر قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وهذا اصح من حديث ابن عيينة عن عبد
الله بن ابي بكر

باب حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا ابي

عن ابيه عن محمد بن اسحاق عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر
فقال يوم النحر حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
اسحاق عن الحرث عن علي قال يوم الحج الاكبر يوم النحر قال
ابو عيسى ولم يرفعه وهذا اصح من الحديث الاول ورواية ابن
عيينة موقوف اصح من رواية محمد بن اسحاق مرفوع هكذا روي
غير واحد من الحفاظ عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي موقوفا

باب ما جاء في استلام الركنين

حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السايب عن ابن عبيد بن عمير عن ابيه ان
ابن عمر كان يزاحم على الركنين زحاما ما رايت احدا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم يفعله فقلت يا ابا عبد الرحمن انك تزاحم
على الركنين زحاما ما رايت احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يزاحم عليه فقال ان افعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان مسحهما كفارة للخطايا وسمعته يقول من طاف لهذا
البيت سبوعا فاحصاه كان كعتق رقبة وسمعته يقول لا تضع قدما
ولا ترفع اخرى الا حط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة
قال ابو عيسى وروى حماد بن زيد عن عطاء بن السايب عن ابن عبيد
ابن عمير عن ابن عمر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن

باب حدثنا قتيبة حدثنا جرير

عن عطاء بن السايب عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلاة الا انكم تتكلمون
فيه فمن تكلم فلا يتكلمن الا بخير قال ابو عيسى وقد روي هذا
الحديث عن ابن طاوس وغيره عن طاوس عن ابن عباس موقوفا
ولا نعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن السايب والعمل على هذا
عند اكثر اهل العلم يستحبون ان لا يتكلم الرجل في الطواف الا بحاجة
او بذكر الله او من العلم

باب حدثنا قتيبة

حدثنا جرير عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجر والله ليبعثنه الله
يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من
استلمه بحق قال ابو عيسى هذا حديث حسن حدثنا هناد حدثنا
وكيع عن حماد بن سلمة عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر

قال

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهو محرم غير
المفتت قال ابو عيسى المفتت المطيب قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لانعرفه الا من حديث فرقد السبخي عن سعيد بن جبير وقد
تكلم يحيى بن سعيد في فرقد السبخي وروى عنه الناس **باب**
حدثنا ابو كريب حدثنا خلاد بن يزيد الجعفي حدثنا زهير بن معاوية
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة انها كانت تحمل مع ماء زمزم
وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه **باب**
حدثنا احمد بن منيع ومحمد بن الوزير الواسطي المعني واحد قالا حدثنا
اسحاق بن يوسف الازرق عن سفيان عن عقيل الخزيمي بن رقيع قال
قلت لانس بن مالك حدثني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قال قلت فاين
صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح يستغرب من حديث اسحاق بن
يوسف الازرق عن الثوري **اخر كتاب المناسك واول كتاب**
الجنايز بسم الله الرحمن الرحيم **ابواب الجنايز**
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء
في ثواب المريض حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن
ابراهيم عن الاسود عن عايشة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لايصيب المؤمن شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة
وحط عنه بها خطيئة قال وفي الباب عن سعد بن ابي وقاص وابي
عبيدة بن الجراح وابي هريرة وابي امامة وابي سعيد وانس وعبد الله
ابن عمرو واسد بن كرز وجابر بن عبد الله وعبد الرحمن من ازهر وابي
موسى قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح حدثنا
سفيان بن وكيع حدثنا ابي عن اسامة بن زيد عن محمد بن عمرو بن عطا
عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مامن شيء يصيب المؤمن من نصب ولا حزن ولا وصب حتى الهم يهمه
الا يكفر الله به عنه سيانة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وفي هذا
الباب قال وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم نسمع في الهم
انه يكون كفارة الا في هذا الحديث قال وقد روى بعضهم هذا الحديث
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
ما جاء في عيادة المريض حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا يزيد بن
زريع حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي اسما الرحبي عن ثوبان

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل
في خرفة الجنة وفي الباب عن علي وابي موسى والبراء وابي هريرة وانس
وجابر قال ابو عيسى حديث ثوبان حديث حسن صحيح وروى
ابو عقيل زهرة عاصم الاحول هذا الحديث عن ابي قلابة عن ابي الاشعث
عن ابي اسما عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وسمعت محمدا
يقول ما روى هذا الحديث عن ابي الاشعث الا كان يحمل على ابي اسما فهو اصح
قال محمد وحديث ابي قلابة انما هي عن ابي اسما لا هذا الحديث وهو
عندي عن ابي الاشعث عن ابي اسما حدثنا محمد بن وزير الواسطي
حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم الاحول عن ابي قلابة عن ابي
الاشعث عن ابي اسما عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
حدثنا احمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة
عن ابي اسما عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث خالد
ولم يذكر فيه عن ابي الاشعث مثل حديث خالد قال ابو عيسى ورواه
بعضهم عن حماد بن زيد ولم يرفعه حدثنا احمد بن منيع حدثنا حسين
ابن محمد حدثنا اسرايل عن ثوير عن ابيه قال اخذ علي بيدي قال
انطلق بنا الى الحسن نعوده فوجدنا عنده ابا موسى فقال عليه
السلام اعائد ام زائر فقال لا بل عايد فقال
علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن مسلم يعود
مسلما غدوة الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده
عشية الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف
في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي عن علي
هذا الحديث من غير وجه منهم من وقفه ولم يرفعه وابو فاختة
اسمه سعيد بن علاقة **باب ما جا في النهي عن**
التمني للموت حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن ابي التياح عن عمارة بن مصرف قال دخلت على خباب وقد اكتوى
في بطنه فقال ما اعلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لقي من
البلا ما لقيت لقد كنت ولا اجد درهما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وفي ناحية من بيتي اربعون الفا ولولا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهانا او نهى ان نتمنى الموت لتمنيت قال وفي الباب عن انس وابي
هريرة وجابر قال ابو عيسى حديث خباب حديث صحيح وقد روي
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يتمنين احدكم
الموت لضر نزل به وليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني
اذا كانت الوفاة خيرا لي حدثنا بذلك علي بن حجر اخبرنا اسماعيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن ابراهيم اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم بنحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التعوذ للمريض

حدثنا بشر بن هلال البصري الصواف حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن
صهيب عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم قال بسم الله ارقيك من كل
شيء يؤذيك من شر كل نفس وعين حاسدة بسم الله ارقيك والله
يشفيك حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن
صهيب قال دخلت انا وثابت على انس بن مالك فقال ثابت
يا ابا حمزة اشتكيت فقال انس الا ارقيك برقية رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب البأس اشف انت
الشافي لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما قال وفي الباب عن انس *
وعائشة قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وسألت
ابا زرعة عن هذا الحديث فقلت له رواية عبد العزيز عن ابي نضرة
عن ابي سعيد اصح او حديث عبد العزيز عن انس قال كلاهما صحيح وروى
عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي نضرة
عن ابي سعيد وعن عبد العزيز بن صهيب عن انس

باب ما جاء في الحث على الوصية

حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد
الله بن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شيء يوصي
فيه الا ووصيته مكتوبة عنده قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى قال
ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الوصية بالثلث والربع

حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن
السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن سعد بن مالك قال عادني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض فقال اوصيت قلت نعم قال بكم
قلت بمالي كله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت هم اغنياء بخير
قال اوص بالعشر فما زلت انا قصه حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير
قال ابو عبد الرحمن وكان يستحب ان ينقص من الثلث لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم والثلث كثير قال وفي الباب عن ابن عباس قال
ابو عيسى حديث سعد حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه
وقد روي عنه والثلث كبير والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون ان
يوصي الرجل باكثر من الثلث ويستحبون ان ينقص من الثلث وقال
سفيان الثوري كانوا يستحبون في الوصية الخمس دون الربع والربع دون

الثلث

الثلث ومن اوصى بالثلث فلم يترك شيئا ولا يجوز له الا الثلث

باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء عنده

حدثنا ابو سلمة
يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة
عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله
قال وفي الباب عن ابي هريرة وام سلمة وعائشة وجابر وسعدي المرية
وهي امرأة طلحة بن عبيد الله قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث
حسن غريب صحيح حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق
عن ام سلمة قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم
المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون قالت
فلما مات ابو سلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
ان ابا سلمة مات قال فقولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى
حسنة قالت فقلت فاعقبني الله منه من هو خير منه رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ابو عيسى شقيق هو ابو وائل الاسدي
قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن صحيح وقد كان يستحب ان
يلقن المريض عند الموت قول لا اله الا الله وقال بعض اهل العلم اذا قال
ذلك مرة فالم يتكلم بعد ذلك لا ينبغي ان يلقن ولا يكثر عليه في هذا
وروي عن ابن المبارك انه لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه لا اله
الا الله واكثر عليه فقال له عبد الله اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم
تتكلم بكلام وانما معنى قول عبد الله انما اراد ما روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم من كان آخر قوله لا اله الا الله دخل الجنة

باب ما جاء في التشديد عند الموت

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن
ابن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة انها قالت
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه
ماء وهو يدخل يديه في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم
اعني على سكرات الموت او سكرات الموت قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا مبشر بن اسماعيل
الحلبي عن عبد الرحمن بن العلاء عن ابيه عن ابن عمر عن عائشة قالت
ما لحظ لاحد هون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سألت ابا زرعة عن هذا الحديث وقلت له
من عبد الرحمن بن العلاء فقال هو ابن العلاء بن اللجلاج وانما عرفه
من هذا الوجه

باب حدثنا

زياد بن ايوب حدثنا
مبشر بن اسماعيل الحلبي عن تمام بن نجيح عن الحسن عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على رفعا الى الله حافظا

من ليل او نهار فيجد الله في اول الصحيفة وفي اخر الصحيفة خير الاقال
الله اشهدكم اني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة **باب**
ماجاء ان المؤمن يموت بعرق الجبين حدثنا محمد بن بشار حدثنا
يحيى بن سعيد عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبين قال
وفي الباب فلما اردت الخروج اخذ بيدي فقال الا ابشرك يا ابا سنان
قلت بلى فقال حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب عن ابي موسى
الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات ولد العبد
قال الله لملائكته قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم
ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع
فيقول الله ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب **باب ماجاء في التكبير**
على الجنازة حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا
معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر اربعا قال وفي الباب عن ابن عباس
وابن ابي اوفى وجابر وزيد بن ثابت وانس قال ابو عيسى وزيد بن
ثابت هو اخو زيد بن ثابت وهو اكبر منه شهد بدرا وزيد لم يشهد بدرا
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون
التكبير على الجنازة اربع تكبيرات وهو قول سفيان الثوري ومالك بن
انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
محمد بن جعفر اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال
كان زيد بن ارقم يكبر على جنائزنا اربعا وانه كبر على جنازة خمسا
فسألناه عن ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها قال
ابو عيسى حديث زيد بن ارقم حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض
اهل العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم راوا
التكبير على الجنازة خمسا وقال احمد واسحاق اذا كبر الامام على الجنازة
خمسا فانه يتبع الامام **باب ماجاء كيف يقول في الصلاة**
على الميت حدثنا علي بن حجر اخبرنا هشيم بن بشير حدثنا الاوزاعي عن
يحيى بن ابي كثير حدثني ابو ابراهيم الاشهلي عن ابيه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة قال اللهم اغفر
لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا
قال يحيى وحدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم مثل ذلك وزاد فيه اللهم من احييته منا فاحيه على
الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان قال وفي الباب عن
عبد الرحمن بن عوف وعائشة وابي قتادة وعوف بن مالك وجابر
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وروى
هشام الدستوائي وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن
ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وروى
عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ وعكرمة
ربما يهم في حديث يحيى وروى عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله
ابن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت
محمدا يقول اصح الروايات في هذا حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي
ابراهيم الاشهلي عن ابيه وسألته عن اسم ابي ابراهيم فلم
يعرفه حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا معوية
ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن
مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على ميت
فحفظت من صلاته عليه اللهم اغفر له وارحمه واعفه واعف عنه بالبرد
واغسله كما يغسل الثوب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
قال محمد اصح شيء في هذا الباب هذا الحديث **باب**
ماجاء في القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب حدثنا احمد بن
منيع حدثنا يزيد بن هارون حدثنا ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن
مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة
بفاتحة الكتاب قال وفي الباب عن ام شريك قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث ليس اسناده بذلك القوي ابراهيم بن عثمان
هو ابو شيبة الواسطي منكر الحديث والصحيح عن ابن عباس قوله
من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب حدثنا محمد بن
بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم
عن طلحة بن عبد الله بن عوف ان ابن عباس صلى على جنازة فقرأ
بفاتحة الكتاب فقلت له فقال انه من السنة او من تمام السنة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يختارون ان يقرأ
بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى وهو قول الشافعي واحمد واسحاق
وقال بعض اهل العلم لا يقرأ في الصلاة على الجنازة انما هو ثناء على الله
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء للميت وهو قول الثوري

وغيره من اهل الكوفة وطلحة بن عبد الله بن عوف هو ابن اخي عبد
الرحمن بن عوف روي عنه الزهري **باب ما جاء في الصلاة
على الجنازة والشفاعة للميت** حدثنا ابو كريب حدثنا عبد الله بن
المبارك ويونس بن بكير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن
مرثد بن عبد الله اليزني قال كان مالك بن هبيرة اذا صلى على جنازة
فتقال الناس عليها جزاهم ثلاثة اجزاء ثم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد اوجب قال وفي
الباب عن عائشة وام حبيبة وابي هريرة وميمونة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابو عيسى حديث مالك بن هبيرة حديث حسن هكذا
رواه غير واحد عن محمد بن اسحاق وروى ابراهيم بن سعد عن محمد
ابن اسحاق هذا الحديث وادخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلا وروايته
هو لا اصح عندنا حدثنا يحيى بن ابي عمر حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن
ايوب وحدثنا احمد بن منيع وعلي بن حجر قالا حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع كان لعائشة عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت احد من المسلمين فتصلي
عليه امة من المسلمين يبلغوا ان يكونوا مائة فيشفعوا له الا شفعوا فيه
وقال علي بن حجر في حديثه مائة فما فوقها قال ابو عيسى حديث عائشة
حديث حسن صحيح وقد اوقفه بعضهم ولم يرفعه **باب
ما جاء في كراهية الصلاة على الجنازة عند طلوع الشمس وعند
غروبها** حدثنا هناد حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن ابيه عن عقبة
ابن عامر الجهني قال ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى
ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف الشمس
للغروب حتى تغرب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
يكرهون الصلاة على الجنازة في هذه الساعات وقال ابن المبارك معنى هذا
الحديث ان تقبر فيهن موتانا يعني الصلاة على الجنازة وكره الصلاة على
الجنازة عند طلوع الشمس وعند غروبها واذا انتصف النهار حتى تزول
الشمس وهو قول احمد واسحاق قال الشافعي لا باس في الصلاة على الجنائز
في الساعات التي نكره فيهن الصلاة **باب ما جاء في
الصلاة على الاطفال** حدثنا بشر بن آدم ابن بنت ازهر السمان البصري
حدثنا اسماعيل بن سعيد بن عبيد الله حدثنا ابي عن زياد بن جبير بن
حية عن ابيه عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب

خلف

خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد
الله والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل ويعلم انه خلق
وهو قول احمد واسحاق **باب ما جاء في ترك
الصلاة على الطفل حتى يستهل** حدثنا ابو عمار حدثنا محمد بن يزيد
الواسطي عن اسماعيل بن مسلم المكي عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الطفل لا يصلى عليه ولا يورث ولا يرث حتى يستهل
قال ابو عيسى هذا حديث قد اضطرب الناس فيه فروي بعضهم
عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وروى اشعث
ابن سوار وغير واحد عن ابي الزبير عن جابر موقوفا وروى محمد بن اسحاق
عن عطاء بن ابي رباح عن جابر موقوفا وكان هذا اصح من الحديث المرفوع
وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا قالوا لا يصلى على الطفل حتى يستهل
وهو قول سفيان الثوري والشافعي **باب ما جا
ء في الصلاة على الميت في المسجد** حدثنا علي بن حجر اخبرنا عبد العزيز
ابن محمد عن عبد الواحد بن حمزة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة
قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء في المسجد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
قال الشافعي قال مالك لا يصلى على الميت في المسجد وقال الشافعي يصلي
على الميت في المسجد واخرج هذا الحديث **باب ما جاء
اين يقوم الامام من الرجل والمرأة** حدثنا عبد الله بن منير عن
سعيد بن عامر عن همام عن ابي غالب قال صليت مع انس بن مالك على جنازة
رجل فقام حيال راسه ثم جاءوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا يا ابا
حمزة صل عليها فقام حيال وسط السرير فقال له العلاء بن زياد هكذا
رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل
مقامك منه قال نعم فلما فرغ قال احفظوا قال وفي الباب عن سمرة
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن وقد روى غير واحد عن همام مثل
هذا وروى وكيع هذا الحديث عن همام فوهم فيه فقال عن غالب عن
انس والصحيح عن ابي غالب وقد روى هذا الحديث عبد الوارث بن
سعيد وغير واحد عن ابي غالب مثل رواية همام واختلفوا في اسم
ابي غالب هذا يقال اسمه نافع ويقال رافع وقد ذهب بعض اهل العلم
الى هذا وهو قول احمد واسحاق حدثنا علي بن حجر اخبرنا عبد الله بن
المبارك والفضل بن موسى عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة

ابن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امراة فقام وسطها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة عن حسين المعلم

باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين
الرجلين من قتلى احد في الثوب الواحد ثم يقول لهما ايهما اكثر اخذا للقرآن
فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد فقال انا شهيد على هؤلاء يوم
القيامة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا قال
وفي الباب عن انس بن مالك قال ابو عيسى حديث جابر حديث
حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم وروى عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن ابي صعير
عن النبي صلى الله عليه وسلم فمنهم من ذكره عن جابر واختلف اهل
العلم في الصلاة على الشهيد فقال بعضهم لا يصلى على الشهيد وهو
قول اهل المدينة وبه يقول الشافعي واحمد وقال بعضهم يصلى على
الشهيد واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على حمزة
وهو قول الثوري واهل الكوفة وبه يقول اسحاق

باب ما جاء في الصلاة على القبر

حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم
اخبرنا الشيباني حدثنا الشعبي اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم
ورأى قبرا منتبذا فصف اصحابه خلفه وصلى عليه فقيل له من
اخبرك فقال ابن عباس قال وفي الباب عن انس وبريدة وبزيد بن
ثابت وابي هريرة وعامر بن ربيعة وابي قتادة وسهل بن حنيف قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو
قول الشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يصلى على القبر
وهو قول مالك بن انس وقال عبد الله بن المبارك اذا دفن الميت
ولم يصل عليه صلى على القبر ورأى ابن المبارك الصلاة على القبر وقال
احمد واسحاق يصلى على القبر الى شهر وقالا اكثر ما سمعنا عن ابن المسيب ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر ام سعد بن عبادة بعد شهر حدثنا
محمد بن يسار حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
سعيد بن المسيب ان ام سعد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب فلما
قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر

باب ما جاء في الصلاة على النجاشي

حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف وحميد بن مسعدة قالا حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يونس

ابن عبيد عن محمد بن سيرين عن ابي المهلب عن عمران بن حصين قال
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاكم النجاشي قد مات
فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا فصففنا كما يصف على الميت وصلينا
عليه كما يصلى على الميت وفي الباب عن ابي هريرة وجابر بن عبد الله
وابي سعيد وحذيفة بن اسيد وجرير بن عبد الله قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابو قلابة عن عمه
ابي المهلب عن عمران بن حصين وابو المهلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال
معاوية بن عمرو

باب في فضل الصلاة على الجنازة

حدثنا ابو كريب حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو وحدثنا ابو سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على
جنازة فله قيراط ومن شهدها حتى يقضي دفنها فله قيراطان احدهما
او اصغرهما مثل احد فذكرت ذلك لابن عمر فارسل الى عائشة فسألها
عن ذلك فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط
كثيرة وفي الباب عن البراء وعبد الله بن مغفل وعبد الله بن مسعود
وابي سعيد وابي وابن عمر وثوبان قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه

باب

حدثنا محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا عباد بن منصور
قال سمعت ابا المهزم قال صحبت ابا هريرة عشر سنين سمعته يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة وحملها
ثلاث مرار فقد قضى ما عليه من حقها قال ابو عيسى هذا حديث غريب
ورواه بعضهم لهذا الاسناد ولم يرفعه وابو المهزم اسمه يزيد بن
سفيان وضعفه شعبة

باب ما جاء في القيام للجنازة

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد
الله عن ابيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم او
توضع قال وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وسهل بن حنيف وقيس بن
سعد وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن
صحيح حدثنا نصر بن علي الجهضمي والحسن بن علي الخلال الحلواني
قالا حدثنا وهب بن جرير حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها فمن تبعها فلا يقعدن حتى
توضع قال ابو عيسى حديث ابي سعيد في هذا الباب حديث حسن صحيح

وهو قول احمد واسحاق قالا لا ينبغي جنازة فلا يقعد حتى توضع
عن اعناق الرجال وقد روي عن بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم انهم كانوا ينتظرون الجنازة فيقعدون قبل
ان تنتهي اليهم الجنازة وهو قول الشافعي **باب الرخصة**
في ترك القيام لها حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد
عن واقد وهو ابن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن
الحكم عن علي بن ابي طالب انه ذكر القيام في الجنائز يعني ترخص فقال
علي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي الباب عن الحسن
ابن علي وابن عباس قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وفيه رواية
من التابعين بعضهم عن بعض والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
قال الشافعي وهذا اصح شيء في هذا الباب وهذا الحديث ناسخ للاول
اذا رايتم الجنازة فقوموا وقال احمد ان شاء قام وان شاء لم يقم لحديث
ماب النبي صلى الله عليه وسلم فقد روي عنه انه قام ثم قعد وهكذا
قال اسحاق بن ابراهيم ومعنى قول علي قام النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قعد يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام للجنازة قام ثم ترك
ذلك بعد وكان لا **باب ما جاء في قول**
النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا حدثنا ابو
كريب ونصر بن عبد الرحمن الكوفي ويوسف بن موسى القطان البغدادي
قالوا حدثنا حكام بن سلم عن علي بن عبد الاعلى عن ابيه عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق
لغيرنا وفي الباب عن جرير بن عبد الله وعايشة وابن عمر وجابر
قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب من هذا الوجه
باب ما يقول اذا ادخل الميت القبر حدثنا ابو سعيد
الاشج حدثنا ابو خالد الاحمر حدثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا ادخل الميت القبر قال ابو خالد مرة اذا
وضع الميت في لحده قال مرة بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
وقال مرة بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا
الوجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو الصديق الناجي
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابي الصديق الناجي
عن ابن عمر موقوفا ايضا **باب ما جاء في الشيء يلقى**
تحت الميت في القبر حدثنا زيد بن اخزم البصري الطائي حدثنا
عثمان بن فرقد قال سمعت جعفر بن محمد عن ابيه قال الذي الحمد

قبر رسول

قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طلحة والذي القى القطيفة تحته
شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر واخبرني ابن
ابي رافع قال سمعت شقران يقول انا والله طرحت القطيفة تحت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر قال وفي الباب عن ابن عباس
قال ابو عيسى حديث شقران حديث حسن غريب وروى علي بن المديني
عن عثمان بن فرقد هذا الحديث حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد
عن شعبة عن ابي حمزة عن ابن عباس قال جعل في قبر النبي صلى الله
عليه وسلم قطيفة حمراء وقال محمد بن بشار في موضع اخر حدثنا محمد
جعفر ويحيى عن شعبة عن ابي حمزة عن ابن عباس وهذا اصح قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة عن ابي حمزة القصاب
واسمه عمران بن ابي عطاء وروى عن ابي حمزة الضبعي واسمه نصر بن عمران
وكلاهما من اصحاب ابن عباس وقد روي عن ابن عباس انه كره ان يلقى
تحت الميت في القبر شيء وبهذا ذهب بعض اهل العلم **باب**
ما جاء في تسوية القبور حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي حدثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي وائل عن علي
قال لابي الهياج الاسدي ابعثك على ما بعثني به النبي صلى الله عليه وسلم
ان لا تدع قبرا مشرفا الا سويته ولا تمثالا الا طمسته قال وفي الباب
عن جابر قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم يكرهون ان يرفع القبر فوق الارض قال الشافعي اكره
ان يرفع الا بقدر ما يعرف انه قبر لكيلا يوطأ ولا يجلس عليه **باب**
ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها والصلاة اليها
حدثنا هناد حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
عن يسير بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني قال وحدثنا اسحاق
ابن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرة انها اخبرته انها سمعت عايشة وذكر
لها ان ابن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عايشة غفر الله
لابي عبد الرحمن اما انه لم يكذب ولكنه نسي او اخطأ انما مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكى عليها فقال انهم ليبكون عليها
وانها لتعذب في قبرها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في المشي امام الجنازة حدثنا قتيبة واحمد بن منيع واسحاق بن
منصور ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا سفيان بن سفيان بن عيينة عن الزهري
عن سالم عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
يمشون امام الجنازة حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عمرو بن عاصم

عن هما م عن منصور وبكر الكوفي وزياد وسفين كلهم يذكر انه سمعه
من الزهري عن سالم بن عبيد الله عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة حدثنا عبد بن حميد حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر يمشون امام الجنازة قال الزهري واخبرني سالم ان اباه
كان يمشي امام الجنازة قال وفي الباب عن انس قال ابو عيسى حديث
ابن عمر هكذا رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري
عن سالم عن ابيه نحو حديث ابن عيينة وروى معمر ويونس بن يزيد
ومالك وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يمشي امام الجنازة قال الزهري واخبرني سالم ان اباه كان
يمشي امام الجنازة واهل الحديث كلهم يرون ان الحديث المرسل في
ذلك اصح قال ابو عيسى سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزاق
قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة
قال ابن المبارك واراي ابن جريج اخذه عن ابن عيينة قال ابو عيسى
وروى هما مر يحيى هذا الحديث عن زياد وهو ابن سعد ومنصور وبكر
وسفين عن الزهري عن سالم عن ابيه وانما هو سفين بن عيينة راي
عنه هما م واختلف اهل العلم في المشي امام الجنازة فراي بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المشي امامها افضل
وهو قول الشافعي واحمد قال وحديث انس في هذا الباب غير محفوظ
حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن بكر حدثنا يونس بن يزيد
عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
وعثمان كانوا يمشون امام الجنازة قال ابو عيسى سالت محمدا عن هذا
الحديث فقال هذا حديث خطا اخطا فيه محمد بن بكر وانما يروى هذا
الحديث عن يونس عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
كانوا يمشون امام الجنازة قال الزهري واخبرني سالم ان اباه كان
يمشي امام الجنازة قال محمد والحديث الصحيح هو هذا باب

ماجاء في المشي خلف الجنازة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وهب
ابن جرير عن شعبة عن يحيى امام بني تيم الله عن ابي ماجد عن عبد
الله بن مسعود قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشي
خلف الجنازة فقال ما دون الخبب فان كان خيرا عجلتموه وان كان شرا
فلا يبعد الا اهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع وليس منا من تقدمها
قال ابو عيسى هذا الحديث لا يعرف من حديث عبد الله بن مسعود
الا من هذا الوجه قال سمعت محمد بن اسماعيل يضعف حديث ابي ماجد هذا

وقال

وقال محمد قال الحميدي قال ابن عيينة قيل ليحيى من ابو ماجد هذا قال
طاير طار فحدثنا وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم الى هذا راوا ان المشي خلفها افضل وبه يقول
سفين الثوري واسحاق قال ان اما ماجد رجل مجهول لا يعرف انما
يروي عنه حديثان عن ابن مسعود ويحيى امام بني تيم الله ثقة
يكنى ابا الحارث ويقال له يحيى الجابر ويقال له يحيى الخير ايضا
وهو كوفي روى له شعبة وسفين الثوري وابو الاحوص وسفين بن
عيينة **باب ماجاء في كراهية الركوب خلف**
الجنازة حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن ابي بكر بن ابي مريم
عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جنازة فراى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملايكة الله على
اقدامهم وانتم على ظهور الدواب قال وفي الباب عن المغيرة بن
شعبة وجابر بن سمرة قال ابو عيسى حديث ثوبان قد روي عنه
موقوفا قال محمد الموقوف منه اصح **باب منه** حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت
جابر بن سمرة يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن ه
الدحداح وهو على فرس له يسعى وحي حوله وهو يتوقص به حدثنا
عبد الله بن الصباح الهاشمي حدثنا ابو قتيبة عن الجراح عن سماك
عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتبع جنازة ابن الدحداح
ماشيا ورجع على فرس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في السير في الجنازة حدثنا احمد بن منيع حدثنا سفين بن عيينة
عن الزهري سمع سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فانه ان يك خيرا تقدموها اليه وان
يك شرا تضعونه عن رقابكم وفي الباب عن ابي بكرة قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح **باب منه**
حدثنا قتيبة حدثنا ابو صفوان عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب عن
انس بن مالك قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة يوم احد
قد وقف عليه فراه قد مثل به قال لولا ان تجد صفية في نفسها لتركته
حتى تاكله العافية حتى يحشر يوم القيامة من بطونها قال ثم دعي
ببردة فكفن فيها فكانت اذا مدت على راسه بدت رجلاه واذا مدت
على رجليه بدا راسه قال فكثر القتلى وقلت الثياب قال فكفن الرجل
والرجلان والثلاثة في الثوب الواحد ثم دفنوا في قبر واحد فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال عنهم ايهم اكثر قرانا فيقدمه الى

الى القبلة قال فاستقبلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصل عليهم
قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث انس
الا من هذا الوجه **الهمزة** الكشاط الخلق وقد خولف اسامة بن زيد في
رواية هذا الحديث فروى الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله
الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله بن زيد وروى معمر عن
الزهري عن عبيد الله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احدا ذكر عن الزهري
عن انس الا اسامة بن زيد وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال الحديث
الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر اصح

باب حدثنا علي بن حجر اخبرنا علي بن مسهر عن مسلم
الاعور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعود المريض ويشهد الجنازة ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد
وكان يوم بني قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف عليه اكاف ليف
قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث مسلم عن انس ومسلم
الاعور يضعف وهو مسلم بن كيسان الملائي **باب**
حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابن ابي
مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
اختلفوا في دفنه فقال ابو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيئا ما نسيته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب ان
يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه قال ابو عيسى هذا حديث
غريب وعبد الرحمن بن ابي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه وقد روي
هذا الحديث من غير هذا الوجه فرواه ابن عباس عن ابي بكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ايضا **باب** حدثنا ابو كريب حدثنا
معوية بن هشام عن عمران بن انس المكي عن عطاء عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم
قال ابو عيسى هذا حديث غريب سمعت محمدا يقول عمران بن انس المكي
منكر الحديث وروى بعضهم عن عطاء عن عائشة قال وعمران بن ابي
انس مصري اقدم واثبت من عمران بن انس المكي **باب**
حدثنا محمد بن بشار حدثنا صفوان بن عيسى عن بشر بن رافع عن
عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة
ابن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع الجنازة
لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له حبر فقال هكذا نصنع يا محمد
فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم قال
ابو عيسى هذا حديث غريب وبشر بن رافع ليس بالقوي في الحديث

باب

باب حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك
عن حماد بن سلمة عن ابي سنان قال دفنت ابني سنانا وابو طلحة الخولاني
جالس على شفير القبر فقال عن ابن مسعود قال ابو عيسى هذا حديث
حسن وقد قال بعض اهل العلم لا نعرف لقتادة سماعا من عبد الله بن
بريدة **باب** حدثنا عبيد الله بن ابي زياد الكوفي
وهارون بن عبد الله البزاز البغدادي قالا حدثنا سيار ابو حاتم
حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول
الله واني اخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان
في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجو وامنه مما يخاف
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي بعضهم هذا الحديث
عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا **باب**
ما جاء في كراهية النعي حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا حكام بن سلم
وهارون بن المغيرة عن عنبسة عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والنعي فان النعي
من عمل الجاهلية قال عبد الله والنعي اذا ان يأتي القبيلة او القبائل عن
حذيفة حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا عبيد بن الوليد
العدني عن سفيان الثوري عن ابي حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن
عبد الله نحوه ولم يرفعه ولم يذكر فيه والنعي اذا ان يأتي القبيلة قال
ابو عيسى وهذا اصح من حديث عنبسة عن ابي حمزة وابو حمزة هو
ميمون الاعور وليس هو بالقوي عند اهل الحديث قال ابو عيسى حديث
عبد الله حديث حسن غريب وقد كره بعض اهل العلم النعي والنعي
عندهم ان ينادي في الناس ان فلانا مات ليشهدوا جنازته وقال
بعض اهل العلم لا باس ان يعلم الرجل اهل قرابته واخوانه وروي عن
ابراهيم انه قال لا باس بان يعلم الرجل قرابته حدثنا احمد بن منيع
حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس حدثنا حبيب بن سليم العبسي
عن هلال بن يحيى العبسي عن حذيفة بن اليمان قال اذا مت فلا تؤذنوا
بي احدا اني اخاف ان يكون نعيا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن النعي هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء ان الصبر في الصدمة الاولى حدثنا قتيبة حدثنا الليث
عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الصبر في الصدمة الاولى قال ابو عيسى
هذا حديث غريب من هذا الوجه حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر

عن شعبة عن ثابت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الصبر عند الصدمة الاولى قال هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في تقبيل الميت حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله
عن القاسم بن محمد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل
عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي اوقال عيناه تفرقان وفي
الباب عن ابن عباس وجابر وعائشة قالوا ان ابا بكر قبل النبي صلى
الله عليه وسلم وهو ميت قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن
صحيح

باب ما جاء في غسل الميت حدثنا احمد بن
منيع حدثنا هشيم اخبرنا خالد ومنصور وهشام فاما خالد
وهشام فقالا عن محمد وحفصة وقال منصور عن محمد عن ام عطية
قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها
وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن واغسلنها بماء وسدر
واجعلن في الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما
فرغنا اذناه فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه قال هشيم
وفي حديث غير هو لا ولا ادري ولعل هشاما منهم قالت وضفرنا
شعرها ثلاثة قرونها قال هشيم اراضه قال فالقيناه خلفها قال
هشيم فحدثنا خالد عن بعض القوم عن حفصة ومحمد عن ام عطية
قالت وقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابدان بميامنها
ومواضع الوضوء وفي الباب عن ام سليم قال ابو عيسى حديث ام
عطية حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد روي
روي عن ابراهيم النخعي انه قال غسل الميت كالغسل من الجنابة
وقال مالك بن انس ليس لغسل الميت عندنا حد موقت وليس لذلك
صفة معلومة ولكن يطهر وقال الشافعي انما قال مالك قولا مجملا
يغسل ويبقى واذا انقى الميت بماء القراح او ماغيره اجزاه ذلك من
غسله ولكن احب الي ان يغسل ثلاثا فصاعدا لا يقصر عن ثلاث
لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها ثلاثا او خمسا او
اكثر من ذلك ان رايتن ذلك بماء وسدر وليكن في الاخرة كافورا
او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه فالقى الينا
حقوه فقال اشعرنها اياه قال هشيم وفي حديث غير هو لا ولا ادري
ولعل هشاما منهم قالت وضفرنا شعرها ثلاثة قرونها قال هشيم
اراضه قال فالقيناه خلفها قال هشيم فحدثنا خالد عن بعض القوم
عن حفصة ومحمد عن ام عطية قالت وقال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابدان بميامنها ومواضع الوضوء وفي الباب عن ام
سليم قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم وقد روي روي عن ابراهيم النخعي انه
قال غسل الميت كالغسل من الجنابة وقال مالك بن انس ليس
لغسل الميت عندنا حد موقت وليس لذلك صفة معلومة ولكن
يطهر وقال الشافعي انما قال مالك قولا مجملا يغسل ويبقى واذا
انقى الميت بماء القراح او ماغيره اجزاه ذلك من غسله ولكن
احب الي ان يغسل ثلاثا فصاعدا لا يقصر عن ثلاث لما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر
من ذلك ان رايتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافورا
او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه فالقى
الينا حقوه فقال اشعرنها اياه قال هشيم وفي حديث غير هو لا
ولا ادري ولعل هشاما منهم قالت وضفرنا شعرها ثلاثة قرونها
قال هشيم اراضه قال فالقيناه خلفها قال هشيم فحدثنا خالد
عن بعض القوم عن حفصة ومحمد عن ام عطية قالت وقال لنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابدان بميامنها ومواضع الوضوء
وفي الباب عن ام سليم قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد روي روي
عن ابراهيم النخعي انه قال غسل الميت كالغسل من الجنابة
وقال مالك بن انس ليس لغسل الميت عندنا حد موقت وليس
لذلك صفة معلومة ولكن يطهر وقال الشافعي انما قال مالك
قولا مجملا يغسل ويبقى واذا انقى الميت بماء القراح او ماغيره
اجزاه ذلك من غسله ولكن احب الي ان يغسل ثلاثا فصاعدا
لا يقصر عن ثلاث لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن ذلك بماء
وسدر واجعلن في الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا
فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذناه فالقى الينا حقوه فقال
اشعرنها اياه قال هشيم وفي حديث غير هو لا ولا ادري
ولعل هشاما منهم قالت وضفرنا شعرها ثلاثة قرونها
قال هشيم اراضه قال فالقيناه خلفها قال هشيم
فحدثنا خالد عن بعض القوم عن حفصة ومحمد عن
ام عطية قالت وقال لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابدان بميامنها ومواضع الوضوء وفي الباب
عن ام سليم قال ابو عيسى حديث ام عطية حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد
روي روي عن ابراهيم النخعي انه قال غسل الميت
كالغسل من الجنابة وقال مالك بن انس ليس
لغسل الميت عندنا حد موقت وليس لذلك
صفة معلومة ولكن يطهر وقال الشافعي
انما قال مالك قولا مجملا يغسل ويبقى
واذا انقى الميت بماء القراح او ماغيره
اجزاه ذلك من غسله ولكن احب الي
ان يغسل ثلاثا فصاعدا لا يقصر
عن ثلاث لما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
اغسلنها ثلاثا او خمسا
او اكثر من ذلك
ان رايتن
ذلك
بماء
وسدر
واجعلن
في
الاخرة
كافورا
او
شيئا
من
كافور
فاذا
فرغتن
فاذنني
فلما
فرغنا
اذناه
فالقى
الينا
حقوه
فقال
اشعرنها
اياه
قال
هشيم
وفي
حديث
غير
هو
لا
ولا
ادري
ولعل
هشاما
منهم
قالت
وضفرنا
شعرها
ثلاثة
قرونها
قال
هشيم
اراضه
قال
فالقيناه
خلفها
قال
هشيم
فحدثنا
خالد
عن
بعض
القوم
عن
حفصة
ومحمد
عن
ام
عطية
قالت
وقال
لنا
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
وابدان
بميامنها
ومواضع
الوضوء
وفي
الباب
عن
ام
سليم
قال
ابو
عيسى
حديث
ام
عطية
حديث
حسن
صحيح
والعمل
على
هذا
عند
اهل
العلم
وقد
روي
روي
عن
ابراهيم
النخعي
انه
قال
غسل
الميت
كالغسل
من
الجنابة
وقال
مالك
بن
انس
ليس
لغسل
الميت
عندنا
حد
موقت
وليس
لذلك
صفة
معلومة
ولكن
يطهر
وقال
الشافعي
انما
قال
مالك
قولا
مجملا
يغسل
ويبقى
واذا
انقى
الميت
بماء
القراح
او
ماغيره
اجزاه
ذلك
من
غسله
ولكن
احب
الي
ان
يغسل
ثلاثا
فصاعدا
لا
يقصر
عن
ثلاث
لما
قال
رسول
الله
صلى
الله
عليه
وسلم
اغسلنها
ثلاثا
او
خمسا
او
اكثر
من
ذلك
ان

ليس بالمرتفع **باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم**
حدثنا قتيبة حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيض
يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة قال فذكروا لعايشة قولهم في ثوبين
وبرد حبرة فقالت قد اتي بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه قال
هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابن ابي عمر حدثنا بشر بن السري
عن زايدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كفن حمزة بن عبد المطلب في نمرة في ثوب
واحد قال وفي الباب عن علي وابن عباس وعبد الله بن معقل وابن
عمر قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح وقد روي
في كفن النبي صلى الله عليه وسلم روايات مختلفة وحديث عايشة
اخر الاحاديث التي رويت في كفن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل
على حديث عايشة عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم قال سفيان الثوري يكفن الرجل في ثلاث اثواب ان
شيت في قميص ولفافتين وان شيت في ثلاث لفايف ويجزي ثوب
واحد ان لم يجد واثوبين والثوبان يجزيان والثلاثة لي وجواب
اليهم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق قالوا تكفن المراة في خمسة
اثواب **باب ما جاء في الطعام يصنع لاهل الميت**
حدثنا احمد بن منيع وعلي بن حجر قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر
ابن خالد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نعي جعفر قال النبي
صلى الله عليه وسلم اصنعوا لاهل جعفر طعاما فانه قد جاهم ما يشغلهم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كان بعض اهل العلم
يستحب ان يوجه الى اهل الميت شيء لشغلهم بالمصيبة وهو قول
الشافعي قال ابو عيسى وجعفر بن خالد هو ابن سارة وهو ثقة
روى عنه ابن جريج **باب ما جاء في النهي عن ضرب**
الخدود وشق الجيوب عند المصيبة حدثنا محمد بن بشار
حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني زبيد الايامي عن
ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود ودعوى بدعوى الجاهلية
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في**
كراهية النوح حدثنا احمد بن منيع حدثنا قراد بن تمام ومروان
ابن معاوية ويزيد بن هارون عن سعيد بن عبيد الطاي عن علي
ابن ربيعة الاسدي قال مات رجل من الانصار يقال له فروة بن كعب

فنبح عليه فحمد الله وصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال
النوح في الاسلام اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من نيح عليه عذب بما نيح عليه وفي الباب عن عمر وعلي وابي موسى
وقيس بن عاصم وابي هريرة وجنادة بن مالك وانس وام عطية
وسمرة وابي مالك الاشعري قال ابو عيسى حديث المغيرة حديث
حسن صحيح حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود وانا شعبة
والمسعودي عن علقمة بن مرثد عن ابي الربيع عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع في امتي من امر الجاهلية
لن يدعهن الناس النياحة والطعن في الاحساب والعدوى اجرب
بعير فاجرب ماية بعير من اجرب البعير الاول والانواء مطرنا بنوكذا
وكذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في كراهية البكاء على الميت حدثنا عبد الله بن ابي زياد
حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح بن كيسان
عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال عمر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الميت يعذب ببكاء اهله وفي الباب عن ابن عمر وعمران
ابن حصين قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد كره قوم
من اهل العلم البكاء على الميت قالوا الميت يعذب ببكاء اهله عليه وذهبوا
الى هذا الحديث وقال ابن المبارك ارجو ان كان بنيا هم في حياته
الا يكون عليه من ذلك شيء حدثنا علي بن حجر اخبرنا محمد بن عن حدثني
اسيد بن ابي اسيد ان موسى بن ابي موسى الاشعري اخبره عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يموت فيقوم باكيه
فيقول واجبلاه واسيداه او كوذلك الا وكل به ملكان يلهزانه
اهكذا كنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب**
ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت حدثنا قتيبة حدثنا عباد
المهلبي عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء اهله عليه فقالت عايشة
يرحمه الله لم يكذب ولكنه وهم انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لرجل مات يهوديا ان الميت ليعذب وان اهله ليبكون عليه قال وفي
الباب عن ابن عباس وقرظة بن كعب وابي هريرة وابن مسعود واسامة
ابن زيد قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح وقد روي من
غير وجه عن عايشة وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وتاولوا هذه الاية
ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو قول الشافعي حدثنا علي بن خشرم اخبرنا
عيسى بن يونس عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال اخذ

النبي صلى الله عليه وسلم ببيت عبد الرحمن بن عوف فانطلق به الى ابنه ابراهيم
فوجده يكود بنفسه فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه في حجره
فكافقا له عبد الرحمن اتبكي اولم تكن نهيت عن البكا قال لا ولكن
نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق
جيوب ورنة شيطان وفي الحديث كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى هذا
حديث حسن حدثنا قتيبة عن مالك عن واثلة بن الاسقع عن ابي مرثد
الغنوي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا
اليها قال وفي الباب عن ابي هريرة وعمرو بن حزم وبشير بن الخصاصية
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك
لهذا الاسناد نحوه حدثنا علي بن حجر وابو عمار قالا اخبرنا الوليد بن
مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بشر بن عبيد الله عن واثلة
بن الاسقع عن ابي مرثد الغنوي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وليس
فيه عن ابي ادريس وهذا الصحيح قال ابو عيسى قال محمد وحديث
ابن المبارك خطأ اخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه عن ابي ادريس الخولاني
وانما هو بسر بن عبيد الله عن واثلة هكذا روى غير واحد عن عبد
الرحمن بن يزيد بن جابر وليس فيه عن ابي ادريس ويسر بن عبيد
الله قد سمع من واثلة بن الاسقع

باب ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها

حدثنا عبد الرحمن
ابن الاسود ابو عمرو البصري حدثنا محمد بن ربيعة عن ابن جريج عن ابي
الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تجصص القبور
وان يكتب عليها وان يبنى عليها وان توطأ قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح قد روي من غير وجه عن جابر وقد رخص بعض اهل العلم
منهم الحسن البصري في تطيين القبور وقال الشافعي لا بأس ان يطين
القبر

باب ما يقول اذا دخل المقابر

حدثنا ابو كريب
حدثنا محمد بن الصلت عن ابي كدينة عن قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن
ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المدينة فاقبل
عليهم بوجهه فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم
سلفنا ونحن بالاثر قال وفي الباب عن بريدة وعائشة قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن غريب وابو كدينة اسمه يحيى بن المهلب
وابو ظبيان اسمه حصين بن جندب

باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور

حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان
والحسن بن علي الخلال قالوا حدثنا ابو عاصم النبيل حدثنا سفيان عن
علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فقد اذن لمحمد
في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر الاخرة قال وفي الباب عن
ابي سعيد وابن مسعود وانس وابي هريرة وام سلمة قال ابو عيسى حديث
بريدة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بزيارة
القبور باسا وهو قول ابن المبارك وانشافعي واحمد واسحاق حدثنا
الحسين بن حريث حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عبيد الله بن ابي
مليكة قال توفي عبد الرحمن بن ابي بكر بالحبشي قال فحمل الى مكة فدفن
فلما قدمت عائشة اتت قبر عبد الرحمن بن ابي بكر فقالت

وكنا كندماني جذيمة حقبة ... من الدهر حتى قيل لن يتصدعا
وعشنا بخير في الحياة وقبلنا ... اماتت المنايا رهط كسرى وتبعا
فلما تفرقنا كاني ومالكا ... لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

ثم قالت والله لو حضرتك ما دفنت الا حيث مت ولو شهدتك لزرتك

باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء

حدثنا
قتيبة حدثنا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور قال وفي الباب
عن ابن عباس وحسان بن ثابت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد رأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وسلم
في زيارة القبور فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء وقال
بعضهم انما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن

باب ما جاء في الدفن بالليل

حدثنا ابو كريب ومحمد
ابن عمر السواق قالا حدثنا يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة عن الحجاج بن
ارطاة عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبر الليلا
فاسرج له بسراج فاخذ من قبل القبلة وقال رحمك الله ان كنت لاواها
تلاء للقران وكبر عليه اربعا قال وفي الباب عن جابر ويزيد بن ثابت
وهو اخو زيد بن ثابت اكبر منه قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وقال يدخل الميت القبر من
قبل القبلة وقال بعضهم يسل سلا ورخص اكثر اهل العلم في الدفن بالليل

باب ما جاء في الشاهد يرى على الميت

حدثنا احمد
ابن منيع حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا حميد عن انس قال مر على رسول
الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وجبت ثم قال انتم شهداء الله في الارض قال وفي الباب
عن عمر وكعب بن عجرة وابي هريرة قال ابو عيسى حديث انس حديث
حسن صحيح حدثنا يحيى بن موسى وهارون بن عبد الله البزاز قالا حدثنا

ابو داود الطيالسي حدثنا داود بن ابي الفرات حدثنا عبد الله بن
بريدة عن ابي الاسود الديلي قال قدمت المدينة فجلست الى عمر بن الخطاب
فمر بجنازة فاثني عليها خيرا فقال عمر وجبت فقلت لعمر ما وجبت قال
قولك اثنيتم عليها خيرا فقال عمر وجبت فقلت لعمر ما وجبت قال
اقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشهد له ثلاثة
الا وجبت له الجنة قال قلنا واثنان قال واثنان قال ولم نسأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الواحد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وابو الاسود الديلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان **باب**
ما جاء في ثواب من قدم ولدا حدثنا قتيبة عن مالك بن انس ح وحدثنا
الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت
لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قال وفي
الباب عن عمر ومعاذ وكعب بن مالك وعتبة بن عبد وام سليم وجابر
وانس وابي ذر وابن مسعود وابي ثعلبة الاشجعي وابن عباس وعقبة
ابن عامر وابي سعيد وقرة بن اياس المزني قال وابو ثعلبة الاشجعي له
عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد وهو هذا الحديث وليس هو
الخشني قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح حدثنا
نصر بن علي حدثنا اسحاق بن يوسف حدثنا العوام بن حوشب عن
ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلاثة
لم يبلغوا الحلم كانوا له حصنا حصينا من النار قال ابو ذر قدمت اثنتين
قال واثنتين فقال ابي بن كعب سيد القراء قدمت واحدا قال واحد
ولكن انما ذاك عند الصدمة الاولى قال ابو عيسى هذا حديث غريب
وابو عبيدة لم يسمع من ابيه حدثنا نصر بن علي الجهضمي وابو الخطاب
زياد بن يحيى البصري قالا حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفي قال
سمعت جدي ابا امي سماك بن الوليد يحدث انه سمع ابن عباس يحدث
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امتي
ادخله الله بهما الجنة فقالت عايشة فمن كان له فرط من امتك قال
ومن كان له فرط يا موفقة قالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا
فرط امتي لن يصابوا بمثلي قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث عبد ربه بن بارق وقد روي عنه غير واحد
من الائمة حدثنا احمد بن سعيد المرابطي حدثنا حبان بن هلال حدثنا
عبد ربه بن بارق فذكر نحوه وسماك بن الوليد ابو زميل الحنفي **باب**
ما جاء في الشهداء من هم حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك

وحدثنا

وحدثنا قتيبة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمس المطعون والمبطون والغرق
وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله قال وفي الباب عن انس وصفوان
ابن امية وجابر بن عتيك وخالد بن عرفطة وسليمان بن صرد وابي
موسى وعايشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
حدثنا عبيد بن اسباط بن محمد القرشي الكوفي حدثنا ابي حدثنا
ابو سنان الشيباني عن ابي اسحاق السبيعي قال قال سليمان بن صرد
لخالد بن عرفطة او خالد لسليمان وهو الصواب اما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من قتله بطنه لم يعذب في قبره فقال احدهما لصاحبه
نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب في هذا الباب وقد روي بن
غير هذا الوجه **باب ما جاء في كراهية الفرار من**
الطاعون حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن
عامر بن سعد عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر
الطاعون فقال بقية رجزا وعذاب ارسل على طايفة من بني اسرايل
فاذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا وقع بارض ولستم بها
فلا تهبطوا عليها قال وفي الباب عن سعد وخزيمة بن ثابت
وعبد الرحمن بن عوف وجابر وعايشة قال ابو عيسى حديث اسامة
ابن زيد حديث حسن صحيح **باب فيمن احب لقاء الله**
احب الله لقاءه حدثنا احمد بن مقدام ابو الاشعث العجلي حدثنا
المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن قتادة عن انس عن عبادة
ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب عن ابي موسى وابي
هريرة وعايشة قال ابو عيسى حديث عبادة بن الصامت حديث
حسن صحيح حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سعيد
ابن ابي عروبة قال ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن بكر عن سعيد
عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عايشة انها ذكرت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه
ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت قلت يا نبي الله كلنا نكره الموت
قال ليس كذلك ولكن المومن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته
احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وسخطه
كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء فيمن قتل نفسه حدثنا يوسف حدثنا
وكيع حدثنا اسرايل وشريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا

فقال نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم يصلي على
كل من صلى القبلة وعلى قاتل النفس وهو قول الثوري واسحاق وقال
احمد لا يصلي الامام على قاتل النفس ويصلي عليه غير الامام **باب**
ما جاء في المديون حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود اخبرنا
شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال سمعت عبد الله بن ابي
قتادة يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل ليصلي عليه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فان عليه دينا قال
ابو قتادة هو علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوفاء قال
بالوفاء فصلى عليه قال وفي الباب عن جابر وسلمة بن الاكوع واسما
بنت يزيد قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن صحيح حدثني
ابو الفضل مكتوم بن العباس الترمذي حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يوتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه من قضاء فان
حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما
فتح الله الفتوح قام فقال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي
من المسلمين فترك دينا علي قضاوه ومن ترك مالا فهو لورثته قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه يحيى بن بكير وغير واحد
عن الليث بن سعد **باب ما جاء في عذاب القبر**
حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن
ابن اسحاق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبر الميت او قال احدكم اتاه
ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والاخر النكير فيقولان
ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول ما كان يقول هو عبد الله ورسوله
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم
انك تقول هذا ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين ثم
ينور له فيه ثم يقال له نم فيقول ارجع الى اهلي فاخبرهم فيقولان
نم كنومة العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله من
مضجعه ذلك وان كان منافقا قال سمعت الناس يقولون فقلت مثله
لا ادري فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التئمي
عليه فتلتئم عليه فتختلف فيها اضلاعه فلا يزال فيها معذبا حتى
يبعثه الله من مضجعه ذلك وفي الباب عن علي وزيد بن ثابت وابن عباس

والبراء بن عازب وابي ايوب وانس وجابر وعايشة وابي سعيد كلهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن غريب حدثنا هناد حدثنا عبدة عن عبيد
الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مات الميت عرض عليه مقعده فان كان من اهل الجنة فمن اهل
الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار ثم يقال هذا مقعدك
حتى يبعثك الله يوم القيامة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن
صحيح **باب ما جاء في اجر من عزى مصابا** حدثنا
يوسف بن عيسى حدثنا علي بن عاصم قال حدثنا واصل محمد بن سوقة
عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من عزا مصابا فله مثل اجره قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
مرفوعا الا من حديث علي بن عاصم وروى بعضهم عن محمد بن سوقة
هذا الاسناد مثله موقوفا ولم يرفعه ويقال الكثر ما ابتلي به علي
ابن عاصم هذا الحديث ثم قام اعليه **باب ما جاء فيمن**
مات يوم الجمعة حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وابو
عامر العقدي قالا حدثنا هشام بن سعد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة
ابن سيف عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وقاه الله فتنة القبر قال
ابو عيسى هذا حديث غريب قال وهذا حديث ليس اسناده بمتصل ربيعة
ابن سيف انما يروي عن عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف
لربيعة بن سيف سماعا من عبد الله بن عمرو **باب ما جاء**
في تعجيل الجنازة حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن وهب عن سعيد
ابن عبد الله الجهني عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن
علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي
ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت
لها كفوا قال ابو عيسى هذا حديث غريب وما اراه باسناده متصل
باب حدثنا محمد بن حاتم المكتب حدثنا يونس بن
محمد قال حدثنا ام الاسود عن صفية بنت عبيد بن ابي برزة عن
جدها ابي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى
ثكلى كسي بردا في الجنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب وليس
اسناده بالقوي **باب حدثنا** القاسم بن دينار
الكوفي حدثنا اسماعيل بن ابان الوراق عن يحيى بن يعلى عن ابي فروة
يزيد بن سنان عن زيد وهو ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد

ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على جنازة
فرفع يديه في اول تكبيرة ووضع اليمنى على اليسرى قال ابو عيسى هذا
حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واختلف اهل العلم في هذا فراى
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يرفع
الرجل يديه في كل تكبيرة على الجنازة وهو قول ابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم لا يرفع يديه الا في اول مرة وهو
قول الثوري واهل الكوفة وذكر عن ابن المبارك انه قال في الصلاة على
الجنازة لا يقبض يمينه على شماله وراى بعض اهل العلم ان يقبض يمينه
على شماله كما يفعل في الصلاة قال ابو عيسى يقبض احب الي **باب**
ما جاء في النهي صلى الله عليه وسلم انه قال نفس المؤمن معلقة
بدينه حتى يقضى عنه حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو اسامة عن
زكريا بن ابي زايدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى
عنه حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا ابراهيم
ابن سعد عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه
قال ابو عيسى هذا حديث حسن وهو اصح من الاول **اخر كتاب الجنايز**
والحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
ابواب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه حدثنا
سفين بن وكيع حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن مكحول عن ابي السمال عن
ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين
الحناء والتعطر والسواك والنكاح قال وفي الباب عن عثمان وثوبان
وابن مسعود وعايشة وعبد الله بن عمرو وابي بجيح وجابر وعمار
قال ابو عيسى حديث ابي ايوب حديث حسن غريب حدثنا محمود بن
خداش البغدادي حدثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن مكحول عن ابي
السمال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث حفص قال
ابو عيسى وروى هذا الحديث هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وابو معاوية
وغير واحد عن الحجاج عن مكحول عن ابي ايوب ولم يذكروا فيه عن ابي السمال
وحديث حفص بن غياث وعباد بن العوام اصح حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو احمد الزبيري حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد
الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ونحن شبان لا نقدر على شيء فقال يا معشر الشباب عليكم بالباه

فانه اغض

فانه اغض للبصر واحصن للفرج فمن لم يستطع منكم الباءة فعليه بالصوم
فان الصوم له وجاء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن
ابن علي الخلال حدثنا عبيد الله بن نمير عن الاعمش عن عمارة نحوه قال
ابو عيسى وقد روى غير واحد عن الاعمش هذا الاسناد مثل هذا وروى
ابو معاوية والمحاربي عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو عيسى كلاهما صحيح **باب**
ما جاء في النهي عن التبتل حدثنا ابو هشام الرفاعي وزياد بن اخرم الطائي
واسحاق بن ابراهيم البصري قالوا حدثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة
عن الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل قال
ابو عيسى وزاد زياد بن اخرم في حديثه وقد ارسلنا سلام من
قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية قال وفي الباب عن سعد وانس بن
مالك وعايشة وابن عباس قال ابو عيسى حديث سمرة حديث حسن غريب
وروى الاشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن سعد بن هشام
عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وبقرابة الحديثين صحيح
حدثنا الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا الخبر فاعبد الرزاق اخبرنا
معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد بن ابي وقاص قال رده
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن
له لاختصينا قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب**
ما جاء اذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه حدثنا قتيبة حدثنا
عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن ابن وثيمة النصري عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه
وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير قال ابو عيسى
قال وفي الباب عن ابي حاتم المزني وعايشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
قد خولف عبد الحميد بن سليمان في هذا الحديث ورواه الليث بن سعد عن
ابن عجلان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال ابو عيسى
قال محمد وحديث الليث اشبه ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظا حدثنا
محمد بن عمرو السواق البلخي حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الله بن مسلم
ابن هرمز عن محمد وسعيد ابني عبيد عن ابي حاتم المزني قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوه
تكن فتنة في الارض وفساد قالوا يا رسول الله وان كان فيه قال اذا اتاكم
جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه ثلاث مرات قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب وابو حاتم المزني له صحبة ولا نعرف له عن النبي صلى
الله عليه وسلم غير هذا الحديث **باب ما جاء ان المرأة**

تنكح على ثلاث خصال حدثنا احمد بن محمد بن موسى اخبرنا اسحاق
ابن يوسف الازرق اخبرنا عبد الملك عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان المراة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات
الدين تربت يداك قال وفي الباب عن عوف بن مالك وعايشة وعبد الله
ابن عمرو وابي سعيد قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في النظر الى المخطوبة حدثنا احمد بن
منيع حدثنا ابن ابي زايدة قال حدثني عاصم بن سليمان عن بكير
ابن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة انه خطب امراة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يودم بينكما وفي الباب
عن محمد بن مسلمة وجابر وابي حميد وانس وابي هريرة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث
وقالوا لا باس ان ينظر اليها ما لم يرد منها محرما وهو قول احمد واسحاق
ومعنى قوله احرى ان يودم بينكما قال احرى ان تدوم المودة بينكما

باب ما جاء في اعلان النكاح حدثنا احمد بن
منيع حدثنا هشيم اخبرنا ابو بلج عن محمد بن حاطب الجمحي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحرام والحلال الدف
والصوت قال وفي الباب عن عايشة وجابر والربيع بنت معوذ قال
ابو عيسى حديث محمد بن حاطب حديث حسن وابو بلج اسمه يحيى بن
ابي سليم ويقال ابن سليم ايضا ومحمد بن حاطب قد راى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو غلام صغير حدثنا احمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون
اخبرنا عيسى بن ميمون الانصاري عن القاسم بن محمد عن عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد
واضربوا عليه بالدفوف قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن
في هذا الباب وعيسى بن ميمون الانصاري يضعف في الحديث
وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن ابي نجيح التفسير هو ثقة
حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا بشر بن المفضل حدثنا
خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل علي غداة بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني وجويريات
لنا يضربن بدفوفهن ويندبن من قتل من اباي يوم بدر الى ان
قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال لها اسكتي عن هذه
وقولي التي كنت تقولين قبلها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء فيما يقال للمتزوج حدثنا قتيبة
حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة

ان النبي

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفا الانسان اذا تزوج قال
بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في الخير قال وفي الباب عن علي
ابن ابي طالب قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما يقول اذا دخل على اهله حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد
عن كريب عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فان قضي الله بينهما ولد لم يضره الشيطان قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح باب ما جاء في الاوقات التي
يستحب فيها النكاح حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد
حدثنا سفيان عن اسماعيل بن امية عن عبد الله بن عروة عن عروة
عن عايشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال
وبنى بي في شوال وكانت عايشة تستحب ان يبني نساءها في شوال
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث الثوري
عن اسماعيل بن امية باب ما جاء في الوليمة حدثنا
قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم راى على عبد الرحمن اثر صفرة فقال ما هذا فقال
اني تزوجت امراة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك
اولم ولو بشاة قال وفي الباب عن ابن مسعود وعايشة وجابر
وزهير بن عثمان قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن وابل بن داود عن ابنه عن الزهري
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية
بنت حيي بسويق وتمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب حدثنا
محمد بن يحيى حدثنا الحميدي عن سفيان نحو هذا وقد روى غير واحد
هذا الحديث عن ابن عيينة عن الزهري عن انس ولم يذكروا فيه عن
وابل عن ابنه قال ابو عيسى وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا
الحديث فرعا لم يذكر فيه عن وابل عن ابيه ورعا ذكره حدثنا محمد بن موسى
البصري حدثنا زياد بن عبد الله حدثنا عطاء بن السايب عن ابي عبد
الرحمن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لطعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة
ومن سمع سمع الله به قال ابو عيسى حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعا
الا من حديث زياد بن عبد الله وزياد بن عبد الله كثير الغرايب والمناكير
قال وسمعت محمد بن اسماعيل يذكر عن محمد بن عقبة قال قال وكيع زياد بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الله مع شرفه يكنى ب في الحديث **باب ما جاء في اجابة الداعي** حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيبوا الدعوة اذا دعيتم قال وفي الباب عن علي وابي هريرة وانس وابي ايوب قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء فيمن يجيء الى الوليمة من غير دعوة

حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال جاء رجل يقال له ابو شعيب الى غلام له لحام فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة فاني رايت في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع قال فصنع طعاما ثم ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه وخمسة الذين معه فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم اتبعهم رجل لم يكن معهم حين دعوا فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الباب قال لصاحب المنزل انه اتبعنا رجل لم يكن معنا حين دعوتنا فان اذنت له دخل قال فقد اذنت له فليدخل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن ابن عمر

باب ما جاء في تزويج الابكار حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار عن جابر بن عبد الله قال تزوجت امراة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتزوجت يا جابر فقلت نعم فقال ابكرا ام ثيبا فقلت لا بل ثيبا فقال هلا جارية تلاعبها وتلاعبك فقلت يا رسول الله ان عبد الله هلك وترك سبع بنات او تسعا فجئت بمن يقوم عليهن قال فدعا لي قال وفي الباب عن ابي بن كعب وكعب بن عجرة قال ابو عيسى حديث جابر بن عبد الله حديث حسن صحيح

باب ما جاء لا نكاح الا بولي حدثنا علي بن حجر اخبرنا شريك بن عبد الله عن ابي اسحاق وحدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن اسرايل عن ابي اسحاق ح وحدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا زيد بن حباب عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي قال وفي الباب عن عائشة وابن عباس وابي هريرة وعمران بن حصين وانس حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفين بن عيينة عن ابن جريج عن سليمان ابي موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها

وان اشتجروا

وان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى يحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن ايوب وسفين الثوري وغير واحد من الحفاظ عن ابن جريج نحو هذا قال ابو عيسى وحديث ابي موسى حديث فيه اختلاف رواه اسرايل وشريك بن عبد الله وابو عوانة وزهير بن معاوية وقيس بن الربيع عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى اسباط بن محمد وزيد بن حباب عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابي اسحاق وقد روى عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وروى شعبة والثوري عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وقد ذكر بعض اصحاب سفين عن سفين عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ولا يصح ورواية هولاء الذين رووا عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عندي اصح لان سماعهم من ابي اسحاق في اوقات مختلفة وان كان شعبة والثوري احفظ واثبت من جميع هولاء الذين رووا عن ابي اسحاق هذا الحديث فان رواية هولاء عندي اشبه واصح لان شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من ابي اسحاق في مجلس واحد ومما يدل على ذلك ما حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة قال سمعت سفين الثوري يسال ابا اسحاق اسمعت ابا بردة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي فقال نعم فقد دل في هذا الحديث ان سماع شعبة والثوري عن مكحول هذا الحديث في وقت واحد واسرايل هو ثقة ثبت في ابي اسحاق سمعت محمد بن المثنى يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول ما فاتني من حديث الثوري عن ابي اسحاق الذي فاتني الا ما اشكلت به على اسرايل لانه كان يابى ان يخبر وحديث عايشة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي هو حديث عندي حسن رواه ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الحجاج بن ارطاه وجعفر بن ربيعة عن الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد تكلم بعض اهل الحديث في حديث الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج ثم لقيت الزهري

فسالته فانكره فضعفوا هذا الحديث من اجل هذا وذكر عن يحيى بن سعيد
وذكر عن يحيى بن معين انه قال لم يذكر هذا الحرف عن ابن جريج الا
اسماعيل بن ابراهيم قال يحيى بن معين وسماع اسماعيل بن ابراهيم
عن ابن جريج ليس بذاك انما صح كتبه على كتب عبد المجيد بن
عبد العزيز بن ابي رواد ما سمع من ابن جريج وضعف يحيى رواية
اسماعيل بن ابراهيم عن ابن جريج والعمل في هذا الباب على حديث
النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي عند اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وعبد الله بن
عباس وابو هريرة وغيرهم وهكذا روي عن بعض فقهاء التابعين انهم
قالوا لا نكاح الا بولي منهم سعيد بن المسيب والحسن البصري وشريح
وابراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وبهذا يقول سفيان
الثوري والاوزاعي وعبد الله بن المبارك ومالك والشافعي واحمد
واسحاق **باب ما جا لا نكاح الا ببينة** حدثنا يوسف
ابن حماد البصري حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينكحن
انفسهن بغير بينة قال يوسف بن حماد رفع عبد الاعلى هذا الحديث
في التفسير ووافقه في كتاب الطلاق ولم يرفعه حدثنا قتيبة حدثنا
غندر عن سعيد نحوه ولم يرفعه وهذا اصح قال ابو عيسى هذا حديث
غير محفوظ لا نعلم احدا رفعه الا ما روي عن عبد الاعلى عن سعيد
عن قتادة مرفوعا وروي عن عبد الاعلى عن سعيد هذا الحديث
موقوف والصحيح ما روي عن ابن عباس قوله لا نكاح الا ببينة وهكذا
روي غير واحد عن سعيد بن ابي عروبة نحو هذا موقوف وفي هذا
الباب عن عمران بن حصين وانس وابي هريرة والعمل على هذا عند اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين
وغيرهم قالوا لا نكاح الا بشهود لم يختلفوا في ذلك من مضى منهم
الا قوم من المتاخرين من اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في هذا
اذا اشهد واحد بعد واحد فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم
لا يجوز النكاح حتى يشهد اثنان ما عند عقدة النكاح وقد راى بعض
اهل المدينة اذا اشهد واحد بعد واحد فانه جايز اذا اعلنوا ذلك
وهو قول مالك بن انس وغيره هكذا قال اسحاق فيما حكي عن اهل المدينة
وقال بعض اهل العلم يجوز شهادة رجل وامراتين في النكاح وهو قول
احمد واسحاق **باب ما جا في خطبة النكاح** حدثنا
قتيبة حدثنا غياث بن القاسم عن الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص
عن عبد الله

عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة
والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ
بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي
له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرا ثلاث
ايات قال عيسى ففسره لنا سفيان الثوري اتقوا الله حق تقاته
ولا تموتن الا وانتم مسلمون اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام
ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا قال وفي
الباب عن عدي بن حاتم قال ابو عيسى حديث عبد الله حديث
حسن رواه الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين صحيح لان
اسرائيل حفظه فقال عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص وابي عبيدة عن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال اهل العلم ان النكاح
جايز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره من اهل العلم حدثنا
ابو هشام الرفاعي حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة
ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب **باب ما جا في استيمار البكر والثيب**
حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن
واذنها الصموت قال وفي الباب عن عمر وابن عباس وعايشة والعرس
ابن عميرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم ان الثيب لا تزوج حتى تستامر واذن وجها
الاب من غير ان يستامرها فكرهت ذلك فالنكاح مفسوخ عند
عامة اهل العلم واختلف اهل العلم في تزويج الابكار اذا زوجهن الاباء
فراى اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان الاب اذا زوج البكر
وهي بالغة بغير امرها فلم ترض فتزويج الاب فالنكاح مفسوخ وقال
بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر جايز وان كرهت ذلك وهو
قول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق حدثنا قتيبة حدثنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا مالك بن انس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير
ابن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايم
احق بنفسها من وليها والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها هذا
حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوري عن مالك بن انس وقد احتج
بعض الناس في اجازة النكاح بغير ولي بهذا الحديث وليس في هذا
الحديث ما احتجوا به لانه قد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم لانكاح الا بولي وهكذا افتى به ابن عباس بعد
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لانكاح الا بولي وانما معنى قول النبي صلى
الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها عند اكثر اهل العلم ان الولي
لا يزوجها الا برضاها وامرها اذا زوجها فالنكاح مفسوخ على حديث
خنساء بنت خذام حيث زوجها ابوها وهي ثيب وحالها كانت فرد
النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه **باب ما جاء في**
اكراه اليتيمة على التزويج حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليتيمة تستامر في نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت
فلا جواز عليها بعني اذا ادركت قال وفي الباب عن ابي موسى وابن
عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن واختلف اهل العلم
في تزويج اليتيمة فراى بعض اهل العلم ان اليتيمة اذا زوجت فالنكاح
موقوف حتى تبلغ فاذا بلغت فلها الخيار في اجازة النكاح او فسخه
وهو قول بعض التابعين وغيرهم وقال بعضهم لا يجوز نكاح اليتيمة حتى
تبلغ ولا يجوز الخيار في النكاح وهو قول سفيان الثوري والشافعي
وغيرهما من اهل العلم وقال احمد واسحاق اذا بلغت اليتيمة تسع سنين
فزوجت ورضيت فالنكاح جايز ولا خيار لها اذا ادركت واحتجا بحديث
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها وهي بنت تسع سنين وقد
قالت عايشة اذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امراة **باب**
ما جاء في الوليين يزوجان حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب
ابن ابي غروية عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ايما امراة زوجها وليان فهي للاول منهما ومن باع بيعا من
رجلين فهو للاول منهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا عند
اهل العلم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا اذا زوج احد الوليين قبل الاخر
فنكاح الاول جايز ونكاح الاخر مفسوخ واذا زوجا جميعا فنكاحهما
جميعا مفسوخ وهو قول الثوري واحمد واسحاق **باب**
ما جاء في نكاح العبد بغير اذن سيده حدثنا علي بن حجر اخبرنا
الوليد

الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد تزوج بغير اذن سيده
فهو عاهر قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث
حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح والصحيح عن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن جابر والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم ان نكاح العبد بغير اذن سيده لا يجوز وهو قول احمد
واسحاق وغيرهما بلا اختلاف حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي
حدثنا ابي حدثنا ابن جريج عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو
عاهر قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جاء في**
مهور النساء حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن
ابن مهدي ومحمد بن جعفر قالوا حدثنا شعبة عن عاصم بن عبيد
الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امراة من
بني فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارضيت من نفسك وما لك بنعلين قالت نعم قال فاجازه قال وفي
الباب عن عمر وابي هريرة وسهل بن سعد وابي سعيد وانس وعايشة
وجابر وابي حدرد الاسلمي قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث
حسن صحيح واختلف اهل العلم في المهر فقال بعض اهل العلم المهر على
ما تراضوا عليه وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق
وقال مالك بن انس لا يكون المهر اقل من ربع دينار وقال بعض اهل الكوفة
لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم **باب منه**
حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا اسحاق بن عيسى وعبد الله بن نافع
قالا اخبرنا مالك بن انس عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امراة فقالت اني وهبت
نفسي لك فقامت طويلا فقام رجل يا رسول الله زوجنيها ان لم
تكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها فقال ما عندي
الا ازاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعطيتها
جلست ولا ازار لك قال فالتمس شيئا قال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما
من حديد قال فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسورها سماها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتكها بما معك من القرآن قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال

ان لم يكن له شيء يصدقها وتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جايز
ويعلمها سورة من القرآن وقال بعض أهل العلم النكاح جايز ويجعل
لها صداق مثلها وهو قول أهل الكوفة واحمد واسحاق حدثنا ابن ابي
عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي العجفا
قال قال عمر بن الخطاب الا لا تغالوا صدقة النسا فانها لو كانت مكرمة
في الدنيا او تقوى عند الله كان اولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وسلم
ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيا من نسايه ولا انكح شيا من
بناته على اكثر من ثنتي عشرة اوقية قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وابو العجفا السلمي اسمه هرم والاوقية عند اهل العلم اربعون
درهما وثنتا عشرة اوقية اربع ماية وثمانون درهما **باب**
ما جا في الرجل يعتق الامة ثم يتزوجها حدثنا قتيبة حدثنا
ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها قال وفي
الباب عن صفية قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وكره بعض اهل العلم ان يجعل عتقها
صداقها حتى يجعل لها مهرا سوى العتق والقول الاول اصح **باب**
ما جا في الفضل في ذلك حدثنا هناد حدثنا علي بن مسهر عن
الفضل بن يزيد عن الشعبي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يوتون اجرهم مرتين عبد
ادى حق الله وحق مواليه فذاك يوتى اجره مرتين ورجل كانت
عنده جارية وضية فادبها فاحسن ادبها ثم اعتقها ثم تزوجها
يبتغي بذلك وجه الله فذلك يوتى اجره مرتين ورجل امن بالكتاب
الاول ثم جا الكتاب الاخر فامن به فذلك يوتى اجره مرتين حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن صالح بن صالح وهو ابن حي عن الشعبي عن
ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه
قال ابو عيسى حديث ابي موسى حديث حسن صحيح وابو بردة بن
ابي موسى اسمه عامر بن عبد الله بن قيس وروى شعبة وسفين
الثوري هذا الحديث عن صالح بن صالح بن حي وصالح بن صالح بن حي هو
ابن الحسن ابن صالح بن حي **باب** **ما جا في من**
يتزوج المراة ثم يطلقها قبل ان يدخل بها هل يتزوج
ابنتها ام لا حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل تاكح امراة فدخل بها

فلا يحل

فلا يحل له نكاح ابنتها وان لم يكن دخل بها فليتكح ابنتها وايما رجل تكح امراة
فدخل بها اولم يدخل بها فلا يحل له نكاح امها قال ابو عيسى هذا حديث
لا يصح من قبل اسناده انما روي ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو
ابن شعيب والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث والعمل
على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تزوج الرجل امراة ثم طلقها قبل
ان يدخل بها حل له ان ينكح ابنتها واذا تزوج الرجل الابنة فطلقها قبل
ان يدخل بها لم يحل له نكاح امها لقول الله وامهات نسايكم وهو
قول الشافعي واحمد واسحاق **باب** **ما جا فيمن يطلق**
امراته ثلاثا فيتزوجها اخر فيطلقها قبل ان يدخل بها
حدثنا ابن ابي عمر واسحاق بن منصور قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري عن عروة عن عايشة قالت جاءت امراة رفاعة القرظي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني
فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وما معه الا مثل هدبة الثوب
فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق
عسيلتك قال وفي الباب عن ابن عمر وانس والربيع او الفريعة والي
هريرة قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
اذا طلق امراته ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فطلقها قبل ان
يدخل بها انها لا تحل للزوج الاول اذا لم يكن جامع الزوج الاخر **باب**
ما جا في المحل والمحلل له حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا اشعث
ابن عبد الرحمن بن زبيد الايامي حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن
عبد الله وعن الحارث عن علي قالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعن المحل والمحلل له قال وفي الباب عن ابن مسعود وابي هريرة وعقبة
ابن عامر وابن عباس قال ابو عيسى حديث علي وجابر حديث معلول
هكذا روي اشعث بن عبد الله عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي
وعامر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث
ليس اسناده بالقايم لان مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض اهل العلم
منهم احمد بن حنبل وروى عبد الله بن نمير هذا الحديث عن مجالد عن
عامر عن جابر بن عبد الله عن علي وهذا وهم فيه ابن نمير والحديث
الاول اصح وقد روي مغيرة وابن ابي خالد وغير واحد عن الشعبي عن
الحارث عن علي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان
عن ابي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل له قال ابو عيسى

هذا حديث حسن صحيح وابو قتيبة الاودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان
وقد روي هذا الحديث عن علي من غير وجه والعمل على هذا الحديث عند
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعثمان
وغيرهما من التابعين وهو قول الفقهاء من التابعين وبه
يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق قال
وسمعت الجارود يذكر عن وكيع انه قال هذا وقال ينبغي ان يرمى هذا
الباب من قول اصحاب الرأي قال الجارود قال وكيع وقال سفيان اذا تزوج
الرجل المرأة بكلها ثم بدا له ان يمسكها فلا يحل له ان يمسكها حتى يتزوجها
بنكاح جديد **باب ما جاء في تحريم نكاح المتعة**
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله والحسن
ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر قال وفي الباب
عن سبرة الجهني وابي هريرة قال ابو عيسى حديث علي حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم وانما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة
ثم رجع عن قوله حين اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم وامر اكثر
اهل العلم عن تحريم المتعة وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي
واحمد واسحاق حدثنا محمود بن غيلان حدثنا سفيان بن عيينة
اخو قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان الثوري عن موسى بن عبيدة عن
محمد بن كعب عن ابن عباس قال انما كانت المتعة في اول الاسلام كان
الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرأة بقدر ما يرى
انه يقيم فتحفظ له متاعه وتصلح له شأنه حتى نزلت الآية
الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم قال ابن عباس فكل فرج سوى
هذين فهو حرام **باب ما جاء في النهي عن نكاح**
الشغار حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب حدثنا بشر
ابن المفضل حدثنا حميد وهو الطويل قال حدث الحسن عن عمران
ابن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلب ولا جنب ولا شغار
في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح قال وفي الباب عن انس وابي رنحانة وابن عمر وجابر
ومعاوية وابي هريرة ووائل بن حجر حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري
حدثنا معن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الشغار قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند عامة اهل العلم لا يرون نكاح الشغار وان الشغار ان يزوج الرجل

انتهى

ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته او اخته ولا صداق بينهما وقال بعض
اهل العلم نكاح الشغار مفسوخ ولا يحل وان جعل لها صداقا وهو قول
الشافعي واحمد واسحاق وروي عن عطاء بن ابي رباح انه قال يقران
على نكاحهما ويجعل لها صداق المثل وهو قول اهل الكوفة **باب**
ما جاء ان لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها حدثنا
عبد الله العلي بن عبد الاعلى حدثنا نصر بن علي
ابي حريز عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان تزوج المرأة على عمتها او على خالتها حدثنا نصر بن علي حدثنا
عبد الاعلى عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله قال وفي الباب عن علي وابن عمر وعبد الله
ابن عمرو وابي سعيد وابي امامة وجابر وعائشة وابي موسى وسمرة بن
جندب حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا ابن يدبن هارون اخبرنا
داود بن ابي هند حدثنا عامر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على ابنة اخيها والمرأة
على خالتها او الخالة على ابنة اختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا
الكبرى على الصغرى قال ابو عيسى حديث ابن عباس وابي هريرة
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم لا نعلم بينهم
اختلافا انه لا يحل للرجل ان يجمع بين المرأة وعمتها او خالتها فان نكح
امرأة على عمتها او العمة على بنت اخيها فنكاح الاخرى منهما مفسوخ
وبه يقول عامة اهل العلم **باب ما جاء في الشرط عند**
عقدة النكاح حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا عبد
الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني ابي
الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق
الشروط ان يوفى بها ما استحللتم به الفروج حدثنا ابو موسى محمد
ابن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر نحوه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب قال اذا تزوج
رجل امرأة وشرط لها ان لا يخرجها من مصرها فليس له ان يخرجها
وهو قول بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق وروي عن
علي بن ابي طالب انه قال تشرط الله قبل شرطها كأنه راى للزوج ان
يخرجها وان كانت اشترطت على زوجها ان لا يخرجها وذهب بعض اهل
العلم الى هذا وهو قول سفيان الثوري وبعض اهل الكوفة **باب**
ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة حدثنا هناد حدثنا

عيدة عن سعيد بن ابي عروبة عن معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله
عن ابن عمر ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية
فاسلمن معه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخير اربعا منهن قال ابو
عيسى هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه قال وسمعت محمد
ابن اسماعيل يقول هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روى شعيب
ابن ابي حمزة وغيره عن الزهري وقال حدثت عن محمد بن سويد الثقفي
ان غيلان بن سلمة اسلم وعنده عشر نسوة قال محمد وانما حديث
الزهري عن سالم عن ابيه ان رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر
لتراجعن نساءك او لارجمن قبرك كما رجم قبر ابي رغال قال ابو عيسى والعمل
على حديث غيلان بن سلمة عند اصحابنا منهم انس الشافعي واحمد واسحاق

باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده اختان

حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن ابي وهب الجيشاني انه سمع ابن فيروز
الديلمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله اني اسلمت وتحتي اختان فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اختر ايتهما شئت حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير
حدثنا ابي قال سمعت يحيى بن ايوب يحدث عن يزيد بن ابي حبيب عن
ابي وهب الجيشاني عن الضحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه قال قلت
يا رسول الله اسلمت وتحتي اختان قال اختر ايتهما شئت هذا حديث
حسن وابو وهب الجيشاني اسمه الديلم بن هوشع

باب ما جاء في الرجل يشتري الجارية وهي حامل

حدثنا عمر بن حفص
الشيباني البصري حدثنا عبد الله بن وهب حدثنا يحيى بن ايوب عن
ربيعة بن سليم عن بسر بن عبيد الله عن رويفع بن ثابت عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يسقي
ماءه ولد غيره قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه
عن رويفع بن ثابت والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون للرجل اذا اشترى
جارية وهي حامل ان يطاها حتى تضع وفي الباب عن ابي الدرداء وابن عباس
والعرباض بن سارية وابي سعيد

باب ما جاء في الرجل يسبي الامة وهي زوج هل يحل له ان يطاها

حدثنا احمد
ابن منيع حدثنا هشيم حدثنا عثمان التيمي عن ابي الخليل عن ابي
سعيد الخدري قال اصبنا سبايا يوم اوطاس وهن ازواج في قومهن
فذكروا ذلك لرسول الله فنزلت والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن وهكذا رواه الثوري عن عثمان التيمي
عن ابي الخليل عن ابي سعيد وابو الخليل اسمه صالح بن ابي مريم وروى

هام

هام هذا الحديث عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن ابي علقمة الهاشمي عن ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك عبد بن حميد حدثنا
حبان بن هلال حدثنا همام

باب ما جاء في كراهية مهر البغي

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابي بكر
ابن عبد الرحمن عن ابي مسعود الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن قال وفي الباب عن
رافع بن خديج وابي جحيفة وابي هريرة وابن عباس قال ابو عيسى حديث
ابي مسعود حديث حسن صحيح

باب ما جاء ان لا يخطب الرجل على خطبة اخيه

حدثنا احمد بن منيع وقتيبة قالا حدثنا
سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قتيبة
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال احمد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه قال وفي
الباب عن سمرة وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح قال مالك بن انس انما معنى كراهية ان يخطب الرجل على خطبة
اخيه اذا خطب الرجل المراة ورضيت به فليس لاحد ان يخطب على خطبته
فاما قبل ان يعلم رضاها او ركونها اليه فلا باس ان يخطبها والحجة
في ذلك حديث فاطمة بنت قيس حيث جاءت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت له ان ابا جهم بن حذيفة ومعاوية بن ابي سفين خطباها
فقال اما ابو جهم فرجل لا يرفع عصاه عن النساء واما معوية فصعلوك
لا مال له ولكن انكحي اسامة فمعنى هذا الحديث عندنا والله اعلم ان فاطمة
لم تخبره برضاها بواحد منهما ولو اخبرته لم يشر عليها بعد الذي ذكرت
حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود قال انبانا شعبة قال اني ابو بكر
ابن ابي الجهم قال دخلت انا وابو سلمة بن عبد الرحمن على فاطمة بنت
قيس فحدثت ان زوجها طلقها ثلاثا ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة
قالت ووضع لي عشرة افقرة عند ابن عم له خمسة شعير او خمسة بر
قالت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قالت
فقال صدق قالت فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان بيت ام شريك بيتا يغشاه المهاجرون
ولكن اعتدي في بيت ابن ام مكتوم فمتى ان تلقي ثيابك ولا يراك
فاذا انقضت عدتك فاذنيني قالت فلما انقضت عدتي
خطبني ابو جهم ومعوية قالت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك فقال اما معاوية فرجل لا مال له واما ابو جهم فرجل شديد
على النساء قالت فخطبني اسامة بن زيد فتزوجني فبارك الله لي في اسامة

هذا حديث صحيح وقد رواه سفين الثوري عن ابي مكين بن ابي الجهم نحو
هذا الحديث وزاد فيه فقال ابي النبي صلى الله عليه وسلم اتاكحي اسامة ٥
حدثنا محمود وحدثنا وكيع عن سفين عن ابي مكين بن ابي الجهم بهذا **باب**
ماجاء في العزل حدثنا محمد بن عبيد الله بن ابي رشواب حدثنا
يزيد بن زريع حدثنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن
ثوبان عن جابر قال قلنا يارسول الله انا كنا نعزل فزعمت اليهود انها
الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود ان الله اذا اراد ان يخلقه لم
تستطع قال وفي الباب عن عمر والبراء وابي هريرة وابي سعيد حدثنا قتيبة
وابن ابي عمر قالا حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن
جابر بن عبد الله قال كنا نعزل والقرآن ينزل قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه وقد رخص قوم
من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في العزل
وقال مالك بن انس لاتستأمر الحرة في العزل ولا تستأمر الامة ٥
باب ماجاء في كراهية العزل حدثنا ابن ابي
عمر وقتيبة قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
عن قزعة عن ابي سعيد قال ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال لم يفعل ذلك احدكم قال ابو عيسى زاد ابن ابي عمر في حديثه
ولم يقل ولا يفعل ذلك احدكم قالا في حديثهما فانها ليست نفس مخلوقة
الا الله خالقها قال وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث ابي
سعيد حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي سعيد وقد
كره العزل قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
باب ماجاء في نفقة البكر والثيب
حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء
عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لو شئت ان اقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولكنه قال السنة اذا تزوج الرجل البكر على
امراته اقام عندها سبعا واذا تزوج الثيب على امراته اقام عندها
ثلاثا قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث انس حديث
حسن صحيح وقد رفعه محمد بن اسحاق عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ولم
يرفعه بعضهم والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا تزوج
الرجل امراة بكرا على امراته اقام عندها سبعا ثم قسم بينهما بعد
بالعدل واذا تزوج الثيب على امراته اقام عندها ثلاثا وقال
بعض اهل العلم من التابعين اذا تزوج البكر على امراته اقام عندها ثلاثا
واذا تزوج الثيب اقام عندها ليلتين والقول الاول اصح **باب**
ماجا

ماجاء في التسوية بين الضرائر حدثنا ابن ابي عمر حدثنا بشر بن السري
حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسايه فيعدل ويقول
اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك قال ابو
عيسى حديث عايشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن ايوب
عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن ايوب عن ابي قلابة مرسلا
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم وهذا اصح من حديث حماد بن سلمة
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا همام عن قتادة
عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا كانت عند الرجل امراتان فلم يعدل بينهما جا يوم القيامة
وشقه ساقط قال ابو عيسى وانما اسند هذا الحديث همام بن يحيى
عن قتادة ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال كان يقال ولا نعرف
هذا الحديث مرفوعا الا من حديث همام **باب ماجاء في**
الزوجين المشركين يسلم احدهما حدثنا احمد بن منيع وهناد قالا
حدثنا ابو معاوية عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص بن الربيع بمهر
جديد ونكاح جديد قال ابو عيسى هذا حديث في اسناده مقال وفي
الحديث الاخر ايضا مقال والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان المراة
اذا اسلمت قبل زوجها ثم اسلم زوجها وهي في العدة ان زوجها احق
بها ما كانت في العدة وهو قول مالك بن انس والاوزاعي والشافعي
واحمد واسحاق حدثنا هناد حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق
قال حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد النبي صلى
الله عليه وسلم ابنته زينب على ابي العاص بن الربيع بعد ست سنين
بالنكاح الاول ولم يحدث نكاحا قال ابو عيسى هذا حديث ليس باسناده
باس ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث ولعله قد جا هذا من قبل داود
ابن حصين من قبل حفظه حدثنا ابو يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا
اسرايل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا جا مسلما على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم ثم جات امراته مسلمة فقال يارسول الله انها
كانت اسلمت معي فردها علي فردها عليه هذا حديث صحيح سمعت عبد
ابن حميد يقول سمعت يزيد بن هارون يذكر عن محمد بن اسحاق هذا الحديث ٥
وحديث الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله
عليه وسلم رد ابنته زينب على ابي العاص بمهر جديد ونكاح جديد قال

يزيد بن هارون حديث ابي عباس لجوا واستادا والعمل على حديث عمرو بن شعيب **باب ما جاء في الرجل يتزوج المراة فيموت عنها قبل ان يفرض لها** حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يزيد بن هارون انا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امراة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات فقال ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الاشجعي فقال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق امراة منا مثل الذي قضيت ففرح بها ابن مسعود قال وفي الباب عن الجراح حدثنا الحسن ابن علي الخلال حدثنا يزيد بن هارون وعبد الرزاق عن سفيان عن منصور نحوه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح وقد روي عنه من غير وجه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول اهل الكوفة وسفيان الثوري واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر اذا تزوج الرجل المراة ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا حتى مات قالوا لها الميراث ولا صداق لها وعليها العدة وهو قول الشافعي قال لو ثبت حديث بروع بنت واشق لكانت الحجة فيما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن الشافعي انه رجع عن هذا القول وقال لحديث بروع بنت واشق

ابواب الرضاع باب ما جاء ما يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب

حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب قال وفي الباب عن عايشة وابن عباس وام حبيبة قال ابو عيسى حديث علي حديث صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا حدثنا ابن ابي عمر حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا مالك ح وحدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في لبن الفحل** حدثنا الحسن ابن علي الخلال حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة

قالت

قالت جاءني من الرضاعة يستاذن علي فابيت ان اذن له حتى استامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليلج عليك فانه عمك قالت انما ارضعتني المراة ولم يرضعني الرجل قال فانه عمك فليلج عليك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا لبن الفحل والاصل في هذا حديث عايشة وقد رخص بعض اهل العلم في لبن الفحل والقول الاول اصح حدثنا قتيبة حدثنا مالك ح وحدثنا الانصاري حدثنا معن قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الشريد عن ابن عباس انه سئل عن رجل له جاريتان ارضعت احداهما جارية والاخرى غلاما اتحل الغلام ان يتزوج بالجارية فقال لا اللقاح واحد قال ابو عيسى وهذا الاصل في هذا الباب وهو قول احمد واسحاق **باب ما جاء لا تحرم المصة ولا المصتان** حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن عبد الله بن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان قال وفي الباب عن ابي ام الفضل وابي هريرة والزبير وابن الزبير وفي غير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصة ولا المصتان وروى محمد بن دينار عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير وزاد فيه محمد بن دينار عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو غير محفوظ والصحيح عند اهل الحديث حديث ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالت عايشة انزل في القرآن عشر رضعات معلومات فنسخ من ذلك خمس وصار الى خمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك حدثنا بذلك اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة عن عايشة بهذا وبهذا كانت عايشة تفتي وتقضي انه لا تحرم المصة ولا المصتان وهو قول الشافعي واسحاق وقال احمد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة ولا المصتان وقال ان ذهب ذاهب الى قول عايشة في خمس رضعات فهو مذهب قوي وجيد عنده ان يقول فيه شيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم تحرم قليل الرضاع وكثيره اذا وصل الى الجوف وهو قول سفيان الثوري ومالك ابن انس والاوزاعي وعبد الله بن المبارك ووكيع واهل الكوفة عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ويكنى ابا محمد الله بن ابي مليكة وكان عبد الله قد استقضاه على الطايف وقال ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **باب ماجاء في شهادة المراة الواحدة في الرضاع** حدثنا علي بن حجر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال احدثني عبيد ابن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وسمعته من عقبة ولكني لحديث عبيد احفظ قال تزوجت امراة فجائتنا امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تزوجت فلانة بنت فلان فجائتنا امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة قال فاعرض عني فاتيته من قبل وجهه فقلت انها كاذبة قال وكيف بها وقد زعمت انها فعلت ارضعتكما دعها عنك قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عقبة بن الحارث حديث حسن صحيح وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث ولم يذكروا فيه عن عبيد بن ابي مريم ولم يذكر وافيه دعها عنك والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اجازوا شهادة المراة الواحدة في الرضاع وقالوا ان عباس تجوز شهادة امراة واحدة في الرضاع وبه يقول احمد واسحاق وقد قال بعض اهل العلم لا تجوز شهادة المراة الواحدة حتى يكون اكثر وهو قول الشافعي سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لا تجوز شهادة امراة واحدة في الحكم وتقارفهما في الورع **باب ماجاء ماذكر ان الرضاعة لا تحرم الا في الصغر الا بي الصغر دون الحولين** حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين وما كان بعد الحولين لا تحرم شيا **باب ماجاء ما يذهب مذمة الرضاع** حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة عن ابيه عن حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع فقال

غرة

غرة عبد او امة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله ما يذهب عني مذمة الرضاع يقول انما يعني به ذمام الرضاعة وحقها يقول اذا اعطيت المراة عبدا او امة فقد قضيت ذمامها ويروى عن ابي الطفيل قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت امراة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم رداءه حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل هذه كانت ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى يحيى ابن سعيد القطان وحاتم بن اسمعيل وغير واحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن حجاج بن حجاج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن حجاج بن ابي حجاج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عيينة غير محفوظ والصحيح ما رووا هو لا عن هشام بن عروة وهشام ابن عروة يكنى ابا المنذر وقد ادرك حياة بن عبد الله وابن عمر وفاطمة بنت المنذر ابن الزبير بن العوام هي امراة هشام بن عروة **باب ماجاء في المراة تعتق ولها زوج** حدثنا علي بن حجر اخبرنا جرير بن عبد الحميد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان زوج بريرة عبدا فخيرها رسول الله فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح هكذا روى هشام عن ابيه عن عايشة قال كان زوج بريرة عبدا وروى عكرمة عن ابن عباس قال رايت زوج بريرة وكان عبدا يقال له مغيث وهكذا روى عن ابن عمر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقالوا اذا كانت الامة تحت الحر فاعتقت فلها خيار لها وانما يكون لها الخيار اذا اعتقت وكانت تحت عبد وهو قول الشافعي واحمد وروى الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت كان زوج بريرة حرا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابو عوانة هذا الحديث عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة في قصة بريرة قال الاسود وكان زوجها حرا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن ابي عروبة عن ايوب وقتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوج بريرة والله كاني به يتبع طرق كان عبدا اسود لبني المغيرة يوم اعتقت بريرة والله كاني به يتبع طرق المدينة ودموعه تسيل على لحيته يترضاها فتختار ويابى فلم تفعل قال ابو عيسى هذا حديث حسن وسعيد ابو عروبة هو سعيد

ابن مهران ويكنى ابا النضر **باب ماجاء ان الولد للفراش**
حدثنا احمد بن منيع حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر
الحجر قال وفي الباب عن عمر وعثمان وعايشة وابي امامة وعمرو بن خارجة
وعبد الله بن عمرو والبراء بن عازب وزيد بن ارقم قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد رواه
الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريره **باب**
ماجاء في الرجل يرى المراة فيحبها حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الاعلى
حدثنا هشام بن ابي عبد الله عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى امراة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان
المراة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان فاذا راى احدكم امراة فاعجبته
فليات اهله فان معها مثل الذي معها قال وفي الباب عن ابن مسعود
قال ابو عيسى حديث جابر حديث صحيح حسن غريب وهشام الدستوائي
هو هشام بن سنبر **باب ماجاء في حق الزوج على المراة**
حدثنا محمود بن غيلان حدثنا النضر بن شميل اخبرنا محمد بن عمرو عن
ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كنت امر
احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها قال وفي الباب
عن معاذ بن جبل وسراقة بن مالك بن جعشم وعايشة وابن عباس
وعبد الله بن ابي اوفى وطلق بن علي وام سلمة وانس وابن عمر قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وهو حديث
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة حدثنا هناد حدثنا ملازم بن عمرو
قال حدثني عبد الله بن النعمان بدر عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن
علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الرجل دعا زوجته لحاجته
فلتاته وان كانت على التنور قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
حدثنا واصل بن عبد الاعلى حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الله بن
عبد الرحمن ابي نصر عن مساور الحميري عن امه عن ام سلمة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت وزوجها عنها
راض دخلت الجنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب**
ماجاء في حق المراة على زوجها حدثنا ابو كريب حدثنا عبدة بن
سليمان عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم
خياركم نسائهم خلقا قال وفي الباب عن عايشة وابن عباس قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن بن علي

الخلال

الخلال حدثنا الحسين بن علي الجعفي عن زايدة عن شبيب بن غرقدة عن
سليمان بن عمرو بن الاحوص قال حدثني ابي انه شهد حجة الوداع مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وذكر ووعظ فذكر
في الحديث قصة فقال الا واستوصوا بالنساء خيرا فانما هن عوان
عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة
مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح
فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا الا ان لكم على نسايكم حقا ولنسايكم
عليكم حقا فاما حقكم على نسايكم فلا يوطين فرشكم من تكرهون ولا
ياذن في بيوتكم من تكرهون الا وحقهن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن
وطعامهن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله عوان
عندكم يعني اسرى بايديكم **باب ماجاء في كراهية**
اتيان النساء في ادبارهن حدثنا احمد بن منيع وهناد قالا حدثنا ابو
معاوية عن عاصم الاحول عن عبيد بن حنطاب عن مسلم بن سلام عن علي
ابن طلق قال جاء اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
الرجل منا يكون في الغلاة فتكون منه الروحة ويكون في الناقلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضا ولا
تاتوا النساء في اعجازهن فان الله لا يستحيي من الحق قال وفي الباب
عن عمر وخزيمة بن ثابت وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى
حديث علي بن طلق حديث حسن وسمعت محمدا يقول لا اعرف لعلي
ابن طلق عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد ولا
اعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السحيمي وكانه راى ان هذا
رجل اخر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو سعيد الاشج
حدثنا ابو خالد الاحمر عن الضحاك بن عثمان عن مخرمة بن سليمان عن
كريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب وروى وكيع هذا الحديث حدثنا فتيبة وغير واحد
قالوا حدثنا وكيع عن عبد الملك بن مسلم عن ابيه عن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضا ولا تاتوا
النساء في اعجازهن قال ابو عيسى وعلي هذا هو علي بن طلق **باب**
ماجاء في كراهية خروج النساء في الزينة حدثنا علي بن خشرم
اخبرنا عيسى بن يونس عن موسى بن عبيدة عن ايوب بن خالد عن
ميمونة بنت سعد وكانت خادما للنبي صلى الله عليه وسلم قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الرافلة في الزينة في غير اهلها

كمثل ظلمة يوم القيامة لا نورلها قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
الا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث من
من قبل حفظه وهو صدوق وقد روى عنه بعضهم عن موسى بن عبيدة
ولم يرفعه **باب ما جاء في الغيرة** حدثنا حميد
ابن مسعدة حدثنا سفين بن حبيب حبيب عن الحجاج الصواف
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله يغار وانا اغار وغيرة الله ان ياتي
المؤمن ما حرم عليه قال وفي الباب عن عايشة وعبد الله بن عمر قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن غريب وقد روى عن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عروة عن اسماء بنت ابي بكر عن النبي صلى الله
عليه وسلم وكلا الحديثين صحيح والحجاج الصواف هو الحجاج بن ابي عثمان
اسمه ميسرة والحجاج يكني ابا الصلت وثقه يحيى بن سعيد حدثنا
ابو بكر العطار عن علي بن المديني قال سالت يحيى بن سعيد العطار عن
حجاج الصواف فقال وظن كيس **باب كراهية**
ان تسافر المراة وحدها حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر
سفرا يكون ثلاثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او اخوها او زوجها
او ابنها او ذو محرم منها وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابن عمر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تسافر امراة مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم والعمل
على هذا عند اهل العلم يكرهون للمراة ان تسافر الا مع ذي محرم واختلف
اهل العلم في المراة اذا كانت موسرة ولم يكن لها محرم هل تحج فقال
بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج لان المحرم من السبيل تقول الله
عز وجل من استطاع اليه سبيلا فقالوا اذا لم يكن لها محرم فلا تستطيع
اليه سبيلا وهو قول سفين الثوري واهل الكوفة وقال بعض اهل العلم
اذا كان الطريق امنا فانها تخرج مع الناس في الحج وهو قول مالك والشافعي
حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا يزيد بن عمر حدثنا مالك بن انس عن
سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسافر امراة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في كراهية**
الدخول على المغيبات حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن
ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله
افرايت الحمو قال الحمو الموت قال وفي الباب عن عمر وجابر وعمرو بن
العاص قال ابو عيسى حديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح وانما
معنى كراهية الدخول على النساء على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يخلون رجل بامراة الا كان ثالثهم الشيطان ومعنى قوله الحمو
يقال هو اخو الزوج كانه كره له ان يخلو بها **باب**
حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان
يجري من احدكم مجرى الدم قلنا ومنك قال ومني ولكن الله اعانني عليه
فاسلم قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم
في مجالد بن سعيد من قبل حفظه وسمعت علي بن خشرم يقول قال
سفين بن عيينة في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الله
اعانني عليه فاسلم يعني فاسلم انا منه قال سفين والشيطان لا يسلم
ولا تلجوا على المغيبات والمغيبة المراة التي يكون زوجها غايبا والمغيبان
جاعة المغيبة **باب حدثنا** بندار محمد بن بشار
حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن مورق عن ابي الاحوص
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المراة عورة فاذا خرجت
استشرفها الشيطان قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب
باب حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا اسماعيل بن
عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة الحضرمي عن معاذ
ابن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امراة زوجها في
الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو
عندك دخيل يوشك ان يفارقك الينا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وروى اسماعيل بن عياش عن
الشاميين صالح وله عن اهل الحجاز واهل العراق مناكير **احد**

كتاب النكاح واول كتاب الطلاق

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على محمد الكريم

ابواب الطلاق واللعان

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في
طلاق السنة حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن
سيرين عن يونس بن جبير قال سالت ابن عمر عن رجل طلق امراته
وهي حايض فقال اهل تعرف عبد الله بن عمر فانه طلق امراته وهي حايض
فسال عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يراجعها قال قلت تعتد
تلك التطليقة قال فمه ارايت ان عجز واستحمق حدثنا هناد حدثنا

وكيع عن سفين عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم
عن ابيه انه طلق امراته في الحيض فسال عمر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا قال
ابو عيسى حديث يونس بن جبير عن ابن عمر حديث حسن صحيح
وكذلك حديث سالم عن ابن عمر وقد روي هذا الحديث من
غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان طلاق السنة ان يطلقها طاهرا من غير جماع وقال بعضهم
ان طلقها ثلاثا وهي طاهر فانه يكون للسنة ايضا وهو قول
الشافعي واحمد بن حنبل وقال بعضهم لا تكون ثلاثا للسنة الا
ان يطلقها واحدة واحدة وهو قول سفين الثوري واسحاق
وقالوا في طلاق الحامل يطلقها متى شاء وهو قول الشافعي واحمد
واسحاق وقال بعضهم يطلقها عند كل طهر تطليقة **باب**
ما جاء في الرجل يطلق امراته البتة حدثنا هناد حدثنا قبيصة
عن سفين بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن يزيد بن ركانة
عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله اني طلقت امراتي البتة فقال ما اردت بها قلت
واحدة قال والله قلت والله قال ففهو ما اردت قال ابو عيسى
هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد اختلف اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في طلاق البتة فروي
عن عمر بن الخطاب انه جعل البتة واحدة وروي عن علي انه جعلها
ثلاثا وقال بعض اهل العلم فيه نية الرجل ان نوى واحدة فواحدة
وان نوى ثلاثا فثلاث وان نوى ثنتين لم تكن الا واحدة وهو
قول الثوري واهل الكوفة وقال مالك بن انس في البتة ان كان
قد خلا بها فهي ثلاث تطليقات وقال الشافعي ان نوى واحدة
فواحدة يملك الرجعة وان نوى ثنتين فثنتان وان نوى ثلاثا
فثلاث **باب ما جاء امرك بيدك** حدثنا هناد
علي بن نصر بن علي حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال
قلت لايوب هل علمت احدا قال في امرك بيدك انها ثلاث
الا الحسن فقال لا ثم قال اللهم غفرا الا ما حدثني قتادة عن
كثير مولى بني سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ثلاث قال ايوب فلقيت كثيرا مولى بني سمرة فسالته
فلم يعرفه فرجعت الى قتادة فاخبرته فقال نسي قال ابو عيسى

هذا حديث

هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث سليمان بن حرب عن حماد
ابن زيد وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال حدثنا سليمان بن حرب
عن حماد بن زيد بهذا وانما هو عن ابي هريرة موقوف ولم نعرف حديث
ابي هريرة مرفوعا وكان علي بن نصر حافظا صاحب حديث واختلف
اهل العلم في امرك بيدك فقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود هي
واحدة وهو قول غير واحد من اهل العلم من التابعين ومن بعدهم
وقال عثمان بن عفان وزيد بن ثابت القضاء ما قضت وقال ابن عمر
اذا جعل امرها بيدها فطلقت نفسها ثلاثا وانكر الزوج وقال لم اجعل
امرها بيدها الا في واحدة استحلف الزوج وكان القول قوله مع يمينه
وذهب سفيان واهل الكوفة الى قول عمر وعبد الله واما مالك
ابن انس فقال القضاء ما قضت وهو قول احمد واما اسحاق فذهب
الى قول ابن عمر **باب ما جاء في الخيار** حدثنا محمد
ابن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفين عن اسماعيل
ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عايشة قالت خيرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه افكان طلاقا حدثنا
محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفين عن الاعمش
عن الضحى عن مسروق عن عايشة بمثله قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح واختلف اهل العلم في الخيار فروي عن عمر وعبد الله
ابن مسعود انهما قالا ان اختارت نفسها واحدة بائنة وروي عنهما
انها قالا ايضا واحدة تملك الرجعة وان اختارت زوجها فلا شيء
وروي عن علي انه قال ان اختارت نفسها فواحدة بائنة وان
اختارت زوجها فواحدة يملك الرجعة وقال زيد بن ثابت ان
اختارت زوجها فواحدة وان اختارت نفسها فثلاث وذهب اكثر
اهل العلم والفقهاء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
في هذا الباب الى قول عمر وعبد الله وهو قول الثوري واهل الكوفة
واحمد وذهب الى قول علي عليه السلام **باب ما جاء**
في المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة حدثنا هناد حدثنا
جرير عن مغيرة عن الشعبي قال قالت فاطمة بنت قيس طلقني
زوجي ثلاثا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا سكنى لك ولا نفقة قال مغيرة فذكرته لابراهيم
فقال قال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبينا لقول امراة لا ندري
احفظت ام نسيت وكان عمر يجعل لها السكنى والنفقة حدثنا احمد بن منيع

حدثنا الهيثم اخبرنا حصين واسماعيل ومجالد قال وحدثناه
داود ايضا عن الشعبي قال دخلت على فاطمة بنت قيس فسالتها
عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقالت طلقها زوجها
البتة فخاصمته في السكني والنفقة فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه
وسلم سكني ولا نفقة وفي حديث داود قالت وامرني ان اعتد في
بيت ابن ام مكتوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو
قول بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء بن ابي رباح والشعبي
وبه يقول احمد واسحاق وقالوا البيت للمطلقة سكني ولا نفقة اذا
لم يملك زوجها الرجعة وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم منهم عمر وعبد الله ان المطلقة ثلاثا لها
السكني والنفقة وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وقال
بعض اهل العلم لها السكني ولا نفقة لها وهو قول مالك
ابن انس والليث بن سعد والشافعي قال الشافعي انما جعلنا
لها السكني بكتاب الله قال الله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن
ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال هو الزنا ان تبذو
على اهلها واعتل بان فاطمة بنت قيس لم يجعل لها النبي صلى
الله عليه وسلم السكني لما كانت تبذو على اهلها قال الشافعي
ولا نفقة لها بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة
حديث فاطمة بنت قيس **باب ما جا في الاطلاق**
قبل النكاح حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا عامر الاحول
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك
ولا طلاق له فيما لا يملك قال وفي الباب عن علي ومعاذ بن جبل
وجابر وابن عباس وعايشة قال ابو عيسى حديث عبد الله بن
عمرو حديث حسن وهو احسن شيء روي في هذا الباب وهو قول
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم روي
ذلك عن علي بن ابي طالب وابن عباس وجابر بن عبد الله وسعيد
ابن المسيب والحسن وسعيد بن جبير وعلي بن الحسين وشريح
وروي عن ابن مسعود انه قال في المسبوقة انها تطلق وروي
عن ابراهيم النخعي والشعبي وغيرهما من اهل العلم انهم قالوا
اذا وقت نزل وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس انه
اذا سمى امراة بعينها ووقت وقتا وقال ان تزوجت من كورة

كذا

كذا فانه ان تزوج فانها تطلق وابن المبارك فشدد في هذا
الباب وقال ان فعل لا اقول هي حرام وقال احمد ان تزوج
لا امره ان يفارق امراته وقال اسحاق اجبن في المسبوقة
بحديث ابن مسعود وان تزوجها لا اقول تخرج عليه لمراته ووسع
اسحاق في غير المسبوقة وذكر عن عبد الله بن المبارك انه
سيل عن رجل حلف بالطلاق ان لا يتزوج ثم بدا له ان يتزوج
هل له رخصة بان ياخذ بقول الفقها الذين رخصوا في هذا
فقال عبد الله بن المبارك ان كان يريد هذا القول خاتمن قبل
ان يبتليني بهذه المسالة فله ان ياخذ بقولهم فاما من لم ير هذا
فلما ابتلي احب ان ياخذ بقولهم فلا ارى له ذلك **باب**
ما جا ان طلاق الامة تطليقتان حدثنا محمد بن يحيى
النيسابوري حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثني مظاهر
ابن اسلم قال حدثني القاسم عن عايشة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان
قال محمد بن يحيى وحدثنا ابو عاصم حدثنا مظاهر هذا قال
وفي الباب عن عبد الله بن عمر قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر بن اسلم
ومظاهر لا نعرف له في العلم غير هذا الحديث والعمل على هذا
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق **باب**
ما جا فيمن يحدث نفسه بطلاق امراته حدثنا
قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قال ابو عيسى
وعبد الرحمن هو ابن حبيب بن اردك المدني وابن ماهك هو عندي
يوسف بن ماهك **باب ما جا في الخلع** حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى عن سفيان حدثنا محمد
عبد الرحمن وهو مولى آل طلحة عن سليمان بن يسار عن الربيع
بنت معوذ بن عفرا انها اختلعت على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم او امرت ان تعتد بحيضة
قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث الربيع البجلي

انها امرت ان تعتد بحيضة حدثنا محمد بن عبد الرحيم البغدادي
حدثنا علي بن بكر حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن عمرو بن
مسلم عن عكرمة عن ابن عباس ان امراة ثابت بن قيس اختلعت
من زوجها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامرها النبي صلى
الله عليه وسلم ان تعتد بحيضة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب واختلف اهل العلم في عدة المختلعة فقال اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة
عدة المطلقة وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وبه يقول
احمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم ان عدة المختلعة حيضة قال اسحاق وان
ذهب ذاهب الى هذا فهو مذهب قوي **باب**
ماجاء في المختلعات حدثنا ابو كريب حدثنا مزاحم بن ذواد بن
علية عن ابيه عن ليث عن ابي الخطاب عن ابي زرعة عن ابي
ادريس عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المختلعات
هن المنافقات قال ابو عيسى هذا حديث غريب وليس اسناده
بالقوي وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايما امراة اختلعت
من زوجها من غير باس لم ترح رايحة الجنة حدثنا بذلك بندار
حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن مرثد
عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة سالت
زوجها طلاقا من غير باس فحرام عليها رايحة الجنة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وبروي هذا الحديث عن ايوب عن ابي قلابة
عن ابي اسماء عن ثوبان ورواه بعضهم عن ايوب بهذا الاسناد ولم
يرفعه **باب ماجاء في عدة المراة النساء** حدثنا عبيد
الله بن ابي زياد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا
ابن اخي ابن شهاب عن عمه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المراة كالضلع ان
ذهبت تقيمها كسرتها وان تركتها استمتعت بها على عوج قال
وفي الباب عن ابي ذر وسمرة وعايشة قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب**
ماجاء في الرجل يساله ابوه ان يطلق امراته حدثنا احمد
ابن محمد اخبرنا ابن المبارك اخبرنا ابن ابي ذيب عن الحارث بن عبد
الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال كانت تحتي امراة
احبها وكان ابي يكرهها فامرني ان اطلقها فابيت فذكرت ذلك

للنبي

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عبد الله بن عمر طلق امراتك
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح انما يعرفه من حديث
ابن ابي ذيب **باب ماجاء لا تسال المراة**
طلاق اختها حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه
قال لا تسال المراة طلاق اختها لتكتفي ما في انائها قال وفي الباب
عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح **باب ماجاء في طلاق المعتوه** حدثنا
محمد بن عبد الاعلى الصنعاني حدثنا مروان بن معوية الفزاري
عن عطاء بن عجلان عن عكرمة بن خالد المخزومي عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق جايز الا طلاق
المعتوه المغلوب على عقله قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
مرفوعا الا من حديث عطاء بن عجلان وعطاء بن عجلان ضعيف
ذاهب الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان طلاق المعتوه المغلوب على
عقله لا يكون الا ان يكون معتوها يفيق الاحيان فيطلق في
حال افاقته **باب** حدثنا قتيبة حدثنا يعلى
ابن شبيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان الناس
والرجل يطلق امراته ما شاء ان يطلقها وهي امراته اذا راجعها
وهي في العدة وان طلقها ماية مرة او اكثر حتى قال رجل لامراته
والله لا اطلقك فتبيني مني ولا اويك ابدا قالت وكيف ذاك
قال اطلقك فكلما هممت عدتك ان تنقضي راجعتك فذهبت
المراة حتى دخلت على عايشة فاخبرتها فسكتت عايشة حتى
جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فسكت النبي صلى الله عليه
وسلم حتى نزل القران الطلاق مرتان فامساك بمعروف
او تسريح باحسان قالت عايشة فاستانف الناس الطلاق
مستقبلا من كان طلق ومن لم يكن طلق حدثنا ابو كريب حدثنا
عبد الله بن ادريس عن هشام بن عروة عن ابيه نحو هذا الحديث
بمعناه ولم يذكر فيه عن عايشة قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث
يعلى بن شبيب **باب ماجاء في الحامل المتوفى**
عنها زوجها تضع حدثنا محمد بن منيع حدثنا حسين بن محمد
حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن ابي السنابل
بن بعكك قال وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين

اوخمسة وعشرين يوما فلما تعلت تشوفت للنكاح فانكر عليها ذلك
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تفعل فقد حل اجلها
حدثنا احمد بن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان عن منصور
نحوه قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث ابي السنابل
حديث مشهور من هذا الوجه ولا نعرف للاسود سماعا من ابي السنابل
وسمعت محمدا يقول لا اعرف ان ابا السنابل عاش بعد النبي صلى
الله عليه وسلم والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الحامل المتوفى عنها زوجها اذا
وضعت فقد حلت للتزوج وان لم تكن انقضت عدتها وهو قول
سفين الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم تعتد اخر الاجلين
والقول الاول اصح حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد
عن سليمان بن يسار ان ابا هريرة وابن عباس وابا سلمة بن عبد
الرحمن تذاكروا المتوفى عنها زوجها الحامل تضع عند وفاة زوجها
فقال ابن عباس تعتد اخر الاجلين وقال ابو سلمة قد تحل حين
تضع وقال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة فارسلوا الى
ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد وضعت
سبيعة الاسلمية بعد وفاة زوجها بيسير فاستفتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في عدة المتوفى**
عنها زوجها حدثنا الانصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا
مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد
ابن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث
الثلاثة قال قالت زينب دخلت على ام حبيبة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفين بن حرب
فدعت بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت به جارية
ثم مست بعارضيها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة
غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاثة ايام الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب ودخلت على زينب بنت
جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت
والله مالي في الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد

على ميت

على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا
قالت زينب وسمعت امي ام سلمة تقول جاءت امراة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر
وعشرا وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس
الحول قال وفي الباب عن فريعة بنت مالك اخت ابي سعيد
الخدري وحفصة بنت عمر قال ابو عيسى حديث زينب حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان المتوفى عنها زوجها تتقي في عدتها الطيب والزينة
وهو قول سفين الثوري ومالك بن انس والشافعي واحمد
واسحاق **باب ما جاء في المظاهر يواقع قبل**
ان يكفر حدثنا ابو سعيد الاشج حدثنا عبد الله بن ادريس
عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن
سلمة بن صخر البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظاهر
يواقع قبل ان يكفر قال كفارة واحدة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول سفين
ومالك والشافعي واحمد واسحاق وقال بعضهم اذا واقعها
قبل ان يكفر فعليه كفارتان وهو قول عبد الرحمن بن مهدي
حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث حدثنا الفضل بن موسى عن
معمر عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم قد ظاهر من امراته فوقع عليها فقال
يا رسول الله اني قد ظاهرت من امراتي فوقعت عليها قبل
ان اكفر فقال وما حملك على ذلك يرحمك الله قال رايت
خلخالها في ضوء القمر قال فلا تقربها حتى تفعل ما امرك الله قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح **باب**
ما جاء في كفارة الظهار حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا
هارون بن اسماعيل الخزاز حدثنا علي بن المبارك حدثنا
يحيى بن ابي كثير حدثنا ابو سلمة ومحمد بن عبد الرحمن ان
سلمان بن صخر الانصاري احد بني بياضة جعل امراته
عليه كظهر امه حتى يمضي رمضان فلما مضى نصف من رمضان
وقع عليها ليلا فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك
له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال لا املك

قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بعرق لعطه ذلك العرق وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر صاعا اطعم ستين مسكينا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويقال سلمان بن صخر ويقال سلمة ابن صخر البياضي والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم في كفارة الظهار

باب ما جاء في الايلاء

حدثنا الحسن ابن قزعة البصري حدثنا سلمة بن علقمة حدثنا داود عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا وجعل في اليمين كفارة قال وفي الباب عن انس وابي موسى قال ابو عيسى حديث مسلمة بن علقمة عن داود رواه علي بن مسهر وغيره عن داود عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وليس فيه عن مسروق عن عائشة وهذا اصح من حديث مسلمة ابن علقمة والايلاء هو ان يحلف الرجل ان لا يقرب امرأته اربعة اشهر فاكثر واختلف اهل العلم فيه اذا مضت اربعة اشهر فقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر يوقف فاما ان يفيء واما ان يطلق وهو قول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر فهي تطليقة بائنة وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة

باب ما جاء في اللعان

حدثنا هناد حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير قال سئلت عن الملاعنين في امرأة مصعب بن الزبير ايفرق بينهما فما دريت ما اقول فقمت مكاني الى منزل عبد الله بن عمر استأذنت عليه فقيل لي انه قايل فسمع كلامي فقال ابن جبير ادخل ما جاء بك الا خاجة قال فدخلت فاذا هو مفترش برذعة رحل له فقلت يا ابا عبد الرحمن الملاعنان ايفرق بينهما فقال سبحان الله نعم ان اول من سال عن ذلك سال فلان بن فلان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت لو ان احدنا رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على امر عظيم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فانزل الله هذه الآيات التي في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم حتى ختم الآيات فدعا الرجل فتلاهن عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم ثنى بالمرأة فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذي بعثك بالحق ما صدق قال فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما قال وفي الباب عن سهل بن سعد وابن عباس وابن مسعود وحذيفة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال لاعن رجل وامرأة وفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم

باب ما جاء اين تعتد المتوفى عنها زوجها

حدثنا الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد اخبرتها انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا حتى اذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه ولا نفقة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانصرفت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بي فنوديت له فقال كيف قلت قالت فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا

قالت فلما كان عثمان ارسل الي فسالني عن ذلك فاخبرته
فاتبعه وقضى به حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد
حدثنا سعيد بن اسحاق بن كعب بن عجرة فذكر نحوه نحمناه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند
اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ولم يروا للمعتدة ان تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها
وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال بعض
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم للمرأة
ان تعتد حيث شاءت وان لم تعتد في بيت زوجها قال ابو
عيسى والقول الاول اصح ۞ كمل كتاب الطلاق بحمد الله وعونه
وبكماله كمل الجزء الثاني من اجزاء الاصل
يتلوه ان شاء الله تعالى في اول
الجزء الثالث من اجزاء الاصل
كتاب البيوع والحمد لله
رب العالمين وافضل
الصلاة واتم التسليم
على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما
كتبه العبد
العبد
المر

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم

ابواب البيوع

باب ما جاء في ترك الشبهات

نا قتيبة بن سعيد نا حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور مشتبهات لا يدري كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام فمن تركها استبراء لعرضه ودينه فقد سلم ومن واقع شيا منها يوشك ان يواقع الحرام الا انه من يرع حول الحمى اوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه نا هناد نا وكيع عن زكريا بن ابي زايدة عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم وبم نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قد رواه غير واحد عن الشعبي عن النعمان بن بشير وفي الباب عن ابن مسعود ٥

باب ما جاء في اكل الربا

نا قتيبة نا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه قال وفي الباب عن عمر وعلي وجابر وابي جحيفة قال ابو عيسى حديث عبد الله حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه

نا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني نا خالد بن الحرث عن شعبة نا عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكبايرقال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور قال وفي الباب عن ابي بكرة وايمن بن خريم وابن عمر قال ابو عيسى وحديث انس حديث حسن صحيح غريب

باب ما جاء في التجار وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم اياهم

نا هناد نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي وايل عن قيس بن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسمى السماسرة فقال يا معشر التجار ان الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة قال وفي الباب عن البراء بن عازب ورفاعة قال ابو عيسى حديث قيس بن ابي غرزة حديث حسن صحيح رواه منصور والاعمش وحبيب بن ابي ثابت وغير واحد عن ابي وايل عن قيس بن ابي غرزة ولا نعرف لقيس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا نا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن

قيس

قيس بن ابي غرزة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال ابو عيسى وهذا حديث صحيح نا هناد نا ابو بكر بن عياش عن ابي حمزة عن الحسن عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة وابو حمزة اسمه عبد الله بن جابر وهو شيخ بصري نا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك عن سفين الثوري عن ابي حمزة بهذا الاسناد نحوه نا يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى فراى الناس يتبايعون فقال يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ويقال اسمعيل بن عبيد الله بن رفاعة ايضا ٥

باب ما جاء فيمن حلف على سلعته كاذبا

نا محمود ابن غيلان نا ابو داود قال انبانا شعبة قال ابي علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن خرشة بن الحر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قلت من هم يا رسول الله فقد خابوا وخسروا فقال المنان والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذبة قال وفي الباب عن ابي مسعود وابي هريرة وابي امامة بن ثعلبة وعمران بن حصين ومعقل بن يسار قال ابو عيسى حديث ابي ذر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في البكور بالتجارة

نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي نا هشيم نا علي بن عطا عن عمارة بن حديد عن صخر العامدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتي في بكورها قال وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان اذا بعث تجارة بعث اول النهار فاثرى وكثر ماله قال وفي الباب عن علي وابن مسعود وبريدة وانس وابن عمر وابن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث صخر العامدي حديث حسن ولا نعرف لصخر العامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وقد روى سفيان الثوري وشعبة عن علي بن عطا هذا الحديث

باب ما جاء في الرخصة في الشراء الى اجل

نا ابو حفص عمرو بن علي نا يزيد بن زريع نا عمارة بن ابي حفصة
نا عكرمة عن عايشة قالت كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثوبان قطريان غليظان فكان اذا قعد فعرق ثقلا عليه فقدم
برز من الشام لفلان اليهودي فقلت لو بعثت اليه فاشتريت منه
ثوبين الى الميسرة فارسل اليه فقال فد علمت ما تريد انما تريد
ان يذهب بمالي او بد راهمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذب قد علم اني من اتقاهم لله واداهم للامانة قال وفي الباب
عن ابن عباس وانس واسما بنت يزيد قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث صحيح غريب وقد رواه شعبة ايضا عن عمارة بن ابي حفصة
قال وسمعت محمد بن قزاس البصري يقول سمعت ابا داود الطيالسي
يقول سئل شعبة يوما عن هذا الحديث فقال لست احدثكم
حتى تقوموا الى جرى بن عمارة بن ابي حفصة فتقبلوا راسه قال
وجرى في القوم قال ابو عيسى اي اعجبا بهذا الحديث نا محمد بن بشار
نا ابن ابي عدي وعثمان بن عمر عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن
عباس قال توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة لعشرين
صاعا من طعام اخذه لاهله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن هشام الدستوائي عن قتادة
عن انس قال محمد ونا معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة عن انس قال
مشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وابالة سخة ولقد رأيت
له درع مع يهودي بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله ولقد سمعته
ذات يوم يقول ما امسى في ال محمد صلى الله عليه وسلم صاع بر ولا صاع حب
وان عنده يومئذ لتسع نسوة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كتابة الشروط

نا محمد بن بشار نا عباد
ابن ليث صاحب الكرابيس البصري نا عبد المجيد بن وهب قال قال لي
العدا بن خالد بن هودة الا اقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قلت بلى فاخرج لي كتابا هذا ما اشترى العدا بن
خالد بن هودة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى منه
عبدا او امة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عباد بن ليث
وقد روى عنه غير واحد من اهل الحديث هذا الحديث

باب ما جاء في المكيال والميزان

نا سعيد بن يعقوب الطالقاني نا خالد
ابن عبد الله الواسطي عن حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب المكيال والميزان

كذا

انكم

انكم قد وليتم امرين هلكت فيه الامم السالفة قبلكم قال ابو
عيسى هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من حديث حسين بن قيس
وحسين بن قيس يضعف في الحديث وقد روى هذا باسناد
صحيح عن ابن عباس موقوفا

باب ما جاء في بيع المدبر

نا احمد بن منيع نا عبيد الله بن موسى بن عجلان
نا الاخضر بن عجلان عن عبد الله الحنفي عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم باع حلسا وقدحا وقال من يشتري هذا الحلس
والقدح فقال رجل اخذتهما بدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من يزيد على درهم من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما
منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث
الاخضر بن عجلان وعبد الله الحنفي الذي روى عن انس هو ابو بكر
الحنفي والعمل على هذا عند بعض اهل العلم لم يروا باسا ببيع من
من يزيد في العنايم والمواريث وقد روى المعتمر بن سليمان وغير
واحد من كبار الناس عن الاخضر بن عجلان هذا الحديث

باب ما جاء في بيع المدبر

نا ابن ابي عمر نا سفيان
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا من الانصار دبر غلاما
له فمات ولم يترك مالا غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم
فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام قال جابر عبدا قبطيا مات
عام الاول في امارة ابن الزبير قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وروى من غير وجه عن جابر بن عبد الله والعمل على هذا
الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم لم يروا ببيع المدبر باسا وهو قول الشافعي واحمد واسحق
وكره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
بيع المدبر وهو قول سفيان الثوري ومالك والاوزاعي

باب ما جاء في كراهية تلقي البيوع

نا محمود نا ابن
المبارك نا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تلقي البيوع قال وفي الباب عن علي
وابن عباس وابي هريرة وابي سعيد وابن عمر ورجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم نا سلمة بن شبيب نا عبد الله بن جعفر الرقي نا
عبيد الله بن عمرو عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى ان يتلقى الجلب فان تلقاه انسان فابتاعه
فصاحب السلعة فيها بالخيار اذا ورد السوق قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب وحديث ابن مسعود حديث صحيح حسن وقد

كره العلما قوم من اهل العلم تلقي البيوع وهو ضرب من الخديعة
وهو قول الشافعي وغيره من اصحابنا **باب ما جا**
لا يبيع حاضر لباد نا قتيبة واحمد بن منيع قالا نا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قتيبة يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد قال وفي الباب
عن طلحة وجابر وانس وابن عباس وحكيم بن ابي يزيد عن ابيه وعمرو
ابن عوف المزني جد كثير بن عبد الله ورجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم نا نصر بن علي واحمد بن منيع قالا نا سفيان بن عيينة
عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة حسن صحيح وحديث جابر في هذا هو حديث
حسن صحيح ايضا والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم كرهوا ان يبيع حاضر لباد
ورخص بعضهم في ان يشترى حاضر لباد وقال الشافعي يكره ان يبيع
حاضر لباد وان باع فالبيع جايز **باب ما جا**
في النهي عن المحاقلة والمزابنة نا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن
الاسكندراني عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة
قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد
وجابر ورافع بن خديج وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابي
هريرة حديث حسن صحيح والمحاقلة بيع الزرع بالحنطة والمزابنة
بيع الثمر على رؤس النخل بالتمر والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
كرهوا بيع المحاقلة والمزابنة نا قتيبة نا مالك بن انس عن
عبد الله بن يزيد ان زيدا ابا عياش سال سعدا عن البيضاء
بالسلت فقال ايهما افضل قال البيضاء فنهى عن ذلك وقال
سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال عن اشتراء
التمر بالرطب فقال لمن يحوله اينقص التمر اذا يبس قالوا نعم فنهى عن
ذلك نا سناد نا وكيع عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن زيد
ابي عياش قال سالنا سعدا فذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول الشافعي
واصحابنا **باب ما جا في كراهية بيع الثمرة**
قبل ان يبد وصلاحها نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم عن

ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل
حتى تزهو وهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
السنبل حتى يبيض ويامن العاهة نهى المشتري والبايع قال وفي الباب
عن انس وعايشة وابي هريرة وابن عباس وجابر وابي سعيد
وزيد بن ثابت قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
كرهوا بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها وهو قول الشافعي واحمد
واسحق **باب** نا الحسن بن علي الخلال نا ابو الوليد
وعفان وسليمان بن حرب قالوا نا احمد بن سلمة عن حميد عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن
بيع الحب حتى يشتد قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه
مرفوعا الا من حديث حماد بن سلمة **باب ما جا**
في النهي عن بيع حبل الحبلة نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن
نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة
قال وفي الباب عن عبد الله بن عباس وابي سعيد الخدري قال
ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم وحبل الحبلة نتاج النتاج وهو بيع معشوش عند اهل العلم
وهو من بيوع الغرر وقد روى شعبة هذا الحديث عن ايوب
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عبد الوهاب
الثقفي وغيره عن ايوب عن سعيد بن جبير ونافع عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح **باب ما جا**
في كراهية بيع الغرر نا ابو كريب نا ابو اسامة عن عبيد الله بن
عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع الغرر وبيع الحصاة قال وفي الباب
عن ابن عمر وابن عباس وابي سعيد وانس قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث
عند اهل العلم كرهوا بيع الغرر قال الشافعي ومن بيوع الغرر
بيع السمك في الماء وبيع العبد الابق وبيع الطير في السما ونحو
ذلك من البيوع ومعنى بيع الحصاة ان يقول البايع للمشتري اذا
نبذت اليك بالحصاة فقد وجب البيع فيما بيني وبينك ونهى عن
بيع المنابذة وكان هذا من بيوع اهل الجاهلية **باب**
ما جا في النهي عن بيعتين في بيعة نا سناد نا عبدة بن سليمان
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو
وابن عمر وابن مسعود قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقد فسر بعض اهل العلم قالوا
بيعتين في بيعة ان يقول ابيعك هذا الثوب بنقد بعشرة
وبنسيئة بعشرين ولا يفارقه على احد البيعتين فاذا فارقه
على احدهما فلا باس اذا كانت العقدة على واحدة منهما قال
الشافعي ومن معنى نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة
ان يقول ابيعك داري هذه بكذا على ان تبيعني غلامك بكذا فاذا
وجب لي غلامك وجب لك داري وهذا تفارق عن بيع بغير ثمن
معلوم ولا يدري كل واحد منهما على ما وقعت عليه صفقته

باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك

نا قتيبة نا هشيم عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يأتيني الرجل
يسألني من البيع ما ليس عندي اتباع له من السوق ثم ابيعه قال
لا تبع ما ليس عندك قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر نا قتيبة
نا حماد بن زيد عن ايوب عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام
قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع ما ليس عندي
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن قال اسحق بن منصور قلت
لاحمد نهى عن سلف وبيع قال ان يكون يقرضه قرضا ثم يبايعه
عليه بحمار زاد عليه ويحمل ان يكون سلف اليه في شيء يقول قال
لم يتهيا عندك فهو بيع عليك قال اسحق يعني ابن راهويه كما قال قلت
لاحمد وعن ربح ما لم يضمن قال لا يكون عندي الا في الطعام يعني ما لم
يقبض قال اسحق بن ابراهيم كما قال في كل ما يكال ويوزن قال
احمد اذا قال ابيعك هذا الثوب وعلى خياطته وقصارته فهذا
من شرطين في بيع واذا قال ابيعكه وعلى خياطته فلا باس به
او قال ابيعكه وعلى قصارته فلا باس به انما هو شرط واحد
قال اسحق كما قال نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم نا ايوب
نا عمرو بن شعيب قال حدثني ابي عن ابيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان
في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى حديث حكيم بن حزام
حديث حسن قد روى عنه من غير وجه روى ايوب السختياني
وابو بشر عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال ابو عيسى

وروى هذا الحديث عوف وبسام بن حسان عن ابن سيرين عن حكيم بن
حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث مرسل انما روى ابن سيرين
عن ايوب السختياني عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام نا الحسن بن
علي الخلال وغير واحد وعبدة بن عبد الله الخزاعي البصري ابو سهل قالوا نا
عبد الصمد بن عبد الوارث عن يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن ايوب عن
يوسف بن ماهك عن حكيم قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
ما ليس عندي قال عبيد وروى وكيع هذا الحديث عن يزيد بن ابراهيم
عن ابن سيرين عن ايوب عن حكيم بن حزام ولم يذكر فيه عن يوسف بن ماهك
ورواية عبد الصمد اصح وقد روى يحيى بن ابي كثير هذا الحديث عن يعلى بن
حكيم عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عصمة عن حكيم بن حزام عن النبي
صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم كرهوا
ان يبيع الرجل ما ليس عنده

باب ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته

نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي قال نا
سفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر والعمل
على هذا الحديث عند اهل العلم وقد روى يحيى بن سليم هذا الحديث
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن بيع الولاء وهبته وهو وهم وهم فيه يحيى بن سليم وروى
عبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن نمير وغير واحد عن عبيد الله
ابن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
اصح من حديث يحيى بن سليم

باب ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

نا موسى بن عبد الرحمن
ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال
وفي الباب عن ابن عباس وجابر وابن عمر قال ابو عيسى حديث سمرة
حديث حسن صحيح وسماع الحسن من سمرة صحيح هكذا قال علي بن
المديني وغيره والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة
وبه يقول احمد وقد رخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم في بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وهو قول الشافعي
واسحق نا ابو عمار الحسين بن حريث نا عبد الله بن نمير عن الحجاج
وهو ابن ارطاة عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم الحيوان اثنان بواحد لا يصلح نسأ ولا بأس به يدا بيد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جاء في**
بيع العبد بالعبدين نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير عن جابر قال جاء
عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولا يشعر النبي صلى الله عليه
وسلم انه عبد فجاء سيده يريده فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه
فاشتراه بعبدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله اعبد
هو قال وفي الباب عن انس وقال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا بأس بعبد بعبدين يدا
بيد واختلفوا فيه اذا كان نسأ **باب ما جاء في الحنطة**
بالحنطة مثلا بمثل وكراهية التفاضل فيه نا سويد بن نصر نا عبد
الله بن المبارك انا سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي الاشعث
عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب
مثلا بمثل والفضة بالفضة مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل والبر
بالبر مثلا بمثل والملح بالملح مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل
فمن زاد او ازداد فقد اربا بيعوا الذهب بالفضة كيف شئتم يدا
بيد وبيعوا الشعير بالتمر كيف شئتم يدا بيد قال وفي الباب
عن ابي سعيد وابي هريرة وبلال واسامة قال ابو عيسى حديث
عبادة حديث حسن صحيح وقد روى بعضهم هذا الحديث
عن خالد بهذا الاسناد وقال بيعوا البر بالشعير كيف شئتم يدا
بيد وروى بعضهم هذا الحديث عن خالد عن ابي قلابة عن ابي الاشعث
عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وزاد فيه قال خالد
قال ابو قلابة بيعوا البر بالشعير كيف شئتم فذكر الحديث
والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون ان يباع البر بالبر الا مثلا
بمثل والشعير بالشعير الا مثلا بمثل فاذا اختلفت الاصناف فلا بأس
ان يباع متفاضلا اذا كان يدا بيد ولا بأس ان يباع البر بالشعير
متفاضلا اذا كان يدا بيد وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفين الثوري والشافعي واحمد
واسحق قال الشافعي والحجة في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم
بيعوا الشعير بالبر كيف شئتم يدا بيد قال ابو عيسى وقد كره قوم من
اهل العلم ان تباع الحنطة بالشعير الا مثلا بمثل وهو قول مالك بن
انس والقول الاول اصح **باب ما جاء في الصرف**
نا احمد بن منيع نا حسين بن محمد نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن
نافع قال انطلقت انا وابن عمر الى ابي سعيد فحدثنا ان رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم قال سمعته اذناي هاتان يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب
الا مثلا بمثل والفضة بالفضة الا مثلا بمثل لا يشف بعضه على بعض
ولا تبيعوا منه غائبا بناجز قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي بكر وعمر
وعثمان وابي هريرة وهشام بن عامر والبراء وزيد بن ارقم وفضالة بن
عبيد وابي بكرة وابن عمر وابي الدرداء وبلال قال وحديث ابي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الربا حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
الا ما روى عن ابن عباس انه كان لا يرى باسا ان يباع الذهب بالذهب
متفاضلا والفضة بالفضة متفاضلا اذا كان يدا بيد وقال انما الربا
في النسيئة وكذلك روى عن بعض اصحابه شيء من هذا وقد رجع
عن ابن عباس انه رجع عن قوله حين حدثه ابو سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم والقول الاول اصح والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفين الثوري
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروى عن ابن المبارك انه
قال ليس في الصرف اختلاف نا الحسن بن علي الخلال نا يزيد بن هارون
انا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال
كنت ابيع الابل بالبقيع فابيع بالدنانير فاخذ مكانها الورق وابيع
الورق فاخذ مكانها الدنانير فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوجدته حارجا من بيت حفصة فسألته عن ذلك فقال لا بأس به بالقيمة
قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من حديث سماك
ابن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر وروى داود بن ابي هند هذا
الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفا والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم ان لا بأس ان يقتضي الذهب من الورق والورق من الذهب
وهو قول احمد واسحق وذكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ذلك **باب منه** نا قتيبة
نا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان انه قال اقبلت
اقول من يصطرف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب
ارنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمنا نعطك ورقك فقال عمر كلا والله
لتعطينه ورقه او لترد اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الورق بالذهب ربا الا هاء وها والبر بالبر ربا الا هاء
وها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
اهل العلم ومعنى قوله الا هاء وها يقول يدا بيد **باب**
ما جاء في ابتياع الخل بعد التابوت والعبد وله مال نا قتيبة نا الليث

عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للذى باعها الا ان يشترط
المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله للذى باعه الا ان يشترط المبتاع
قال وفى الباب عن جابر وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح هكذا روى
من غير وجه عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع ومن
باع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترط المبتاع وقد روى عن نافع
عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع نخلا قد ابرت فثمرتها
للبايع الا ان يشترط المبتاع وقد روى عن نافع عن ابن عمر وعمر انه قال
من باع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترط المبتاع هكذا رواه عبيد
الله بن عمر وغيره عن نافع الحديثين وقد روى بعضهم هذا الحديث
عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ايضا وروى عن عكرمة
ابن خالد عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث سالم والعمل
على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول الشافعى واحمد واسحق
قال محمد بن اسمعيل حديث الزهرى عن سالم عن ابيه اصح **باب**
ما جاء فى البيعين بالخيار ما لم يتفرقا نا واصل بن عبد الاعلى نا ابن فضيل
عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا قال فكان ابن عمر اذا ابتاع
بيعا وهو قاعد قام ليجب له البيع قال ابو عيسى وفى الباب عن
ابى برزة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وسمرة وابى هريرة
قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول
الشافعى واحمد واسحق وقالوا الفرقة بالابدان لا بالكلام وقد
قال بعض اهل العلم معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم ما لم يتفرقا يعنى
الفرقة بالكلام والقول الاول اصح لان ابن عمر هو روى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو اعلم بمعنى ما روى وروى عنه انه كان اذا اراد
ان يوجب البيع مشى ليجب له وهكذا روى عن ابى برزة نا محمد بن بشار
نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن صالح ابى الخليل عن عبد الله
ابن الحرث عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما
وان كتما وكذبا محق بركة بيعهما هذا حديث صحيح وهكذا روى عن ابى
برزة الاسلمى ان رجلين اختصما اليه فى فرس بعد ما تبايعا وكانوا فى
سفينة فقال لا اراكما افترقتما وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وقد ذهب بعض اهل العلم من اهل الكوفة
وغيرهم الى ان الفرقة بالكلام وهو قول سفيان الثورى ومكذا
روى عن مالك بن انس وروى عن ابن المبارك انه قال كيف ارد هذا
والحديث فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم صحيح وقوى هذا المذهب وعنى
قول النبى صلى الله عليه وسلم البيع الخيار معناه ان يخير البايع المشترى
بعد ايجاب البيع فاذا اخيره فاختار البيع فلا خيار له بعد ذلك فى البيع
وان لم يتفرقا هكذا فسره الشافعى وغيره ومما يقوى قول من يقول
الفرقة بالابدان لا بالكلام حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله
عليه وسلم نا بذلك قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد عن ابن عجلان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان تكون صفقة خيار ولا يحل
له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله قال ابو عيسى هذا حديث
حسن ومعنى هذا ان يفارقه بعد البيع خشية ان يستقيله ولو
كانت الفرقة بالكلام لم يكن له خيار بعد البيع لم يكن لهذا الحديث
معنى حيث قال صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يفارقه خشية
ان يستقيله **باب** نا نصر بن على نا ابو احمد نا يحيى
ابن ايوب وهو الحلبى الكوفى قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير
يحدث عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يفترق عن بيع
الا عن تراض قال ابو عيسى هذا حديث غريب **باب**
ما جاء فيمن يخدع فى البيع نا يوسف بن حماد البصرى نا عبد الاعلى
ابن عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن انس ان رجلا كان فى عقدته
ضعف وكان يبايع وان اهله اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله احجر عليه فدعاه نبى الله صلى الله عليه وسلم فنهاه فقال
يا رسول الله انى لا اصبر عن البيع فقال اذا بايعت فقل هاء وهاء
ولا خلابة قال ابو عيسى وفى الباب عن ابن عمر وحديث انس
حديث صحيح غريب والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وقالوا
يجير على الرجل الحر فى البيع والشرا اذا كان ضعيف العقل وهو قول احمد
واسحق ولم ير بعضهم ان يحجر على الحر البالغ **باب ما جا**
فى المصراة نا ابو كريب نا وكيع عن حماد بن سلمة عن حماد بن زياد عن
ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اشترى مصراة فهو
بالخيار يعنى اذا حلبها ان شاء رد ومعها صاعا من تمر قال
ابو عيسى وفى الباب عن انس ورجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
نا محمد بن بشار نا ابو عامر نا فرقد بن خالد عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة
ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء يعني لا بر قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اصحابنا
منهم الشافعي واحمد واسحق ومعنى قوله لا سمراء يعني لا بر

باب ما جاء في اشتراط ظهر الدابة عند البيع

نا ابن ابي عمر نا وكيع عن زكريا
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله انه باع من النبي صلى الله عليه وسلم
بعيرا واشترط ظهره الى المدينة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
روى من غير وجه عن جابر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون الشرط جايزا في البيع اذا كان
شرطا واحدا وهو قول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا يجوز الشرط
في البيع ولا يتم البيع اذا كان فيه شرط

باب ما جاء في الانتفاع بالرهن

نا ابو كريب وبوسف بن عيسى قالا نا وكيع عن زكريا
عن عامر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
يركب اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب
اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عامر الشعبي
عن ابي هريرة وقد روى غير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة موقوفا والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحق وقال بعض اهل العلم ليس لمن ينتفع من
الرهن شيء

باب ما جاء في اشتراء القلادة وفيها ذهب وخرز

نا قتيبة نا الليث عن ابي شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن ابي
عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة
باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني
عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا حتى
تفصل نا قتيبة نا ابن المبارك عن ابي شجاع سعيد بن يزيد بهذا
الاسناد نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لم يروا
ان يباع السيف محلى او منطقة معضضة او مثل هذا درهم حتى يميز
ويفصل وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وقد رخص بعض
اهل العلم في ذلك من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم

باب ما جاء في اشتراط الولاء والزجر عن ذلك

نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة انها ارادت ان تشتري بريرة فاشترطوا الولاء

فقال

فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعطى الثمن واولى
النعمة قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عايشة حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قال ومنصور بن المعتمر يكنى
ابا عتاب نا ابو بكر العطار البصري عن علي بن المديني قال سمعت يحيى
ابن سعيد يقول اذا حدث عن منصور فتمسك بيديك من الخير لا تزد
غيره ثم قال يحيى ما احد في ابراهيم النخعي ومجاهد اثبت من منصور
قال واخبرني محمد عن عبد الله بن ابي الاسود قال قال عبد الرحمن
ابن مهدي منصور اثبت اهل الكوفة

باب نا ابو

كريب نا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين عن حبيب بن ابي ثابت عن حكيم
ابن حزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حكيم بن حزام يشتري
له اضحية بدينار فقال فاشتري اضحية فاربح فيها دينارا فاشتري
اخرى مكانها فجاء بالاضحية والدينار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ضح بالشاة وتصدق بالدينار قال ابو عيسى حديث حكيم بن حزام
لا نعرفه الا من هذا الوجه وحبيب بن ابي ثابت لم يسمع عندي من حكيم
ابن حزام نا احمد بن سعيد الدارمي نا حبان وهو ابن بلال ابو حبيب
البصري نا مروان الاعور المفزر وهو ابن موسى الفزاري نا الزبير بن
الخريت عن ابي لبيد عن عروة البارقي قال دفع الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم دينارا لاشتري له شاة فاشتريت له شاتين فبعت
احداهما بدينار وجيت بالشاة والدينار الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت له ما كان من امره فقال له بارك الله لك في صفقة يمينك
فكان يخرج بعد ذلك الى كناسة الكوفة فيربح الربح العظيم فكان
من اكثر اهل الكوفة مالا نا احمد بن سعيد الدارمي نا حيان نا سعيد
ابن زيد وهو اخو حماد بن زيد قال نا الزبير بن خريت فذكر نحوه عن
ابي لبيد قال ابو عيسى وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا الحديث
وقالوا به وهو قول احمد واسحق ولم ياخذ بعض اهل العلم بهذا الحديث
منهم الشافعي وابو لبيد اسمه لمازة بن رباب

باب ما جاء في المكاتب اذا كان عنده ما يودي

نا هرون بن يزيد بن هرون نا احمد بن سلمة عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب المكاتب حدا او ميراثا
ورث بحساب ما عتق منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم يودي
المكاتب بحصة ما ادى دية حر وما بقي دية عبد قال وفي الباب
عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وهكذا
روى يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

وروى خالد الحذاء عن عكرمة عن علي قوله والعمل على هذا عند اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وقال اكثر اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم المكاتب عبد ما بقي عليه
درهم وهو قول سفين الثوري والشافعي واحمد واسحق نا قتيبة نا عبد
الوارث بن سعيد عن يحيى بن ابي اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يقول من كاتب عبده
على مائة اوقية فاداه الا عشر اواقي او قال عشرة دراهم ثم عجز او نقص قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب العمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته
وقد روى الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب نحوه نا سعيد بن عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة عن
ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب
احدكم ما يؤدي فلتحتجب منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح ومعنى هذا الحديث عند اهل العلم على التورع وقالوا لا يعتق
المكاتب وان كان عنده ما يودي حتى يودي **باب ما جا**
اذا افلس الرجل فوجد عنده متاعه نا قتيبة نا الليث عن يحيى
ابن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابي
بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ايما امرء افلس ووجد رجل سلعته عنده ح
بعينها فهو اولى بها من غيره قال وفي الباب عن سمرة وابن عمر قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم
هو اسوة الغرماء وهو قول اهل الكوفة **باب ما جاء في**
النهي للمسلم ان يدفع الى الذمي الخمر يبيعها له نا علي بن خشرم انا عيسى
ابن يونس عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد قال كان عندنا خمر
ليتيم فلما نزلت المائدة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت
انه ليتيم فقال اهرقوه قال وفي الباب عن انس بن مالك قال
ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقال هذا بعض اهل العلم وكرهوا
ان يتخذ الخمر خلا وانكره من ذلك والله اعلم ان يكون المسلم في بيته
خمر حتى يصير خلا ورخص بعضهم في خل الخمر اذا وجد وقد صار خلا
ابو الوداك اسمه جبر بن نوف **باب** نا ابو كريب
نا طلق بن غنام عن شريك وقيس عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة

قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم ادّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم
الى هذا الحديث وقالوا اذا كان للرجل على احد شيء فذهب به فوقع
له عنده شيء فليس له ان يحبس عنه بقدر ما ذهب له عليه ورخص
فيه بعض اهل العلم من التابعين وهو قول الثوري فقال ان كان له
عليه دراهم فوقع له عنده دنانير فليس له ان يحبسه بمكان دراهمه
الا ان يقع عنده دراهمه فليس حينئذ ان يحبس من دراهمه بقدر
ماله عليه **باب ما جاء ان العارية مؤداة**
نا هناد وعلي بن حجر قالا نا اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني
عن ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة
الوداع العارية مؤداة والزعيم غارم والدين مقضي قال ابو عيسى
وفي الباب عن سمرة وصفوان بن امية وانس قال وحديث ابي امامة
حديث حسن وقد روى عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ايضا من غير هذا الوجه نا محمد بن المثنى نا ابن ابي عدي عن سعيد
عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على
اليد ما اخذت حتى تؤدي قال قتادة ثم نسي الحسن وقال سوامك
لا ضمان عليه يعني العارية قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
الى هذا وقالوا ليس على صاحب العارية وهو قول الشافعي واحمد وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ليس على صاحب العارية ضمان الا ان يخالف وهو قول الثوري واهل
الكوفة وبه يقول اسحق **باب ما جاء في الاحتكار**
نا اسحق بن منصور انا يزيد بن هرون انا محمد بن اسحق عن محمد بن
ابراهيم عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله بن نضلة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحتكر الا خاطئ فقلت
لسعيد يا ابا محمد انك تحتكر قال ومعمر قد كان يحتكر قال ابو عيسى
والمأثور عن سعيد بن المسيب انه كان يحتكر الزيت والحنطة ونحو هذا
قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر وعلي وابي امامة وابن عمر وحديث
معمر حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا احتكار الطعام
ورخص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام وقال ابن المبارك لا باس
بالاحتكار في القطن والسمن ونحو ذلك **باب ما جا**
في بيع المحفلات نا هناد نا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا السوق

في الجلود

ولا تحفلوا ولا يبيع بعضكم لبعض قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن
مسعود وابي هريرة وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم كرهوا بيع المحفلة وهي المصراة لا يحلبها صاحبها
اياما او نحو ذلك ليجتمع اللبن في ضرعها فيغتر بها المشتري وهذا ضرب
من الخديعة والغرر **باب ما جاء في اليمين الفاجرة**
يقتطع بها مال المسلم نا محمد نا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي
الله وهو عليه غضبان فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك
كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة
قلت لا فقال لليهودي احلف فقلت يا رسول الله اذا يحلف فيذهب
بمالي فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى
آخر الاية قال ابو عيسى وفي الباب عن وايل بن حجر وابي موسى
وابي امامة بن ثعلبة الانصاري وعمران بن حصين وحديث ابن
مسعود حديث حسن صحيح **باب ما جاء اذا اختلف**
البيعان نا قتيبة نا سفيان عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله
عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اختلف البيعان فالقول قول البائع والمبتاع بالخيار قال ابو
عيسى هذا حديث مرسل عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود
وقد روى عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث ايضا وهو مرسل ايضا قال ابو عيسى
قال اسحق بن منصور قلت لاحمد اذا اختلف البيعان ولم تكن
بينة قال القول ما قال رب السلعة او يترادان قال اسحق كما
قال وكل من كان القول قوله فعليه اليمين قال ابو عيسى هكذا
روي عن بعض اهل العلم من التابعين منهم شريح وغيره ونحو هذا
باب ما جاء في بيع فضل الماء نا قتيبة نا داود
ابن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار عن ابي المنهال عن اياس بن
عبد المزني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء قال
وفي الباب عن جابر وبهيسة عن ابيها وابي هريرة وعائشة
وانس وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث اياس حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انهم كرهوا بيع الماء وهو
قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وقد رخص بعض اهل العلم

في بيع

في بيع الماء منهم الحسن البصري نا قتيبة نا الليث عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به
الكلا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو المنهال اسمه
عبد الرحمن بن مطعم كوفي وهو الذي روى عنه حبيب بن ابي ثابت
وابو المنهال سماك بن سلامة بصري صاحب ابي برزة الاسلمي
وابو عمار قالا نا اسمعيل بن علية قال نا علي بن الحكم عن نافع عن ابن
عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل قال وفي الباب
عن ابي هريرة وانس وابي سعيد قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقد رخص
بعضهم في فحول الكرامة على ذلك نا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري
نا يحيى بن ادم عن ابراهيم بن حميد الرواسي عن هشام بن عروة
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن انس بن مالك ان رجلا من كلاب سال
النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه فقال يا رسول الله
انا نطرق الفحل فنكرم فرخص له في الكرامة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن حميد عن هشام
ابن عروة **باب ما جاء في ثمن الكلب** نا محمد بن
رافع نا عبد الرزاق انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابراهيم بن عبد
الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الحجام خبيث ومهر البغي خبيث
وثمن الكلب خبيث قال وفي الباب عن عمر وعلي وابن مسعود وابي
مسعود وجابر وابي هريرة وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن
جعفر قال ابو عيسى حديث رافع حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اكثر اهل العلم كرهوا ثمن الكلب وهو قول الشافعي واحمد واسحق
وقد رخص بعض اهل العلم في ثمن كلب الصيد نا قتيبة نا الليث عن
ابن شهاب ونا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا نا
سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود
الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
ومهر البغي وحلوان الكاهن هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في كسب الحجام نا قتيبة عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن
ابن محيصة انه اخا بني حارثة عن ابيه انه استاذن النبي صلى الله عليه وسلم
في اجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستاذنه حتى قال
اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك قال وفي الباب عن رافع بن خديج

وابی جحیفة وجابر والسائب بن یزید قال ابو عیسی حدیث حمیضة حدیث
حسن صحیح والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم وقال احمد ان سالنی
حجام بینة واخذ بهذا الحدیث **باب ما جاء**
الرخصة فی کسب الحجام نا علی بن حجر انا اسمعیل بن جعفر عن حمید قال
سئل انس عن کسب الحجام فقال انس احتجم رسول الله صلی الله علیه وسلم
حجمه ابو طیبة فامر له بصاعین من طعام وکلم اهله فوضعوا عنه من
خراجه وقال ان افضل ما تداوتم به الحجامة او ان من افضل دوایکم
الحجامة قال وفی الباب عن علی وابن عباس وابن عمر قال ابو
عیسی حدیث انس حدیث حسن صحیح وقد رخص بعض اهل العلم من
اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وغیرهم فی کسب الحجام وهو قول
الشافعی **باب ما جاء فی کراهیة ثمن الکلب والسنور**
نا علی بن حجر وعلی بن خشرم قالا انا عیسی بن یونس عن الاعمش عن ابی سفیان
عن جابر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن ثمن الکلب والسنور
قال ابو عیسی هذا حدیث فی اسناده اضطراب ولا یصح فی ثمن السنور
وقد روی هذا الحدیث عن بعض اصحابه عن جابر واضطربوا عن
الاعمش فی روایة هذا الحدیث وقد کره قوم من اهل العلم ثمن الهر
ورخص فیه بعضهم وهو قول احمد واسحق وروی ابن فضیل عن الاعمش
عن ابی حازم عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم وقد روی عن
جابر هذا الحدیث عن النبی صلی الله علیه وسلم من غیر هذا الوجه
نا یحیی بن موسی نا عبد الرزاق انا عمر بن زید الصنعانی عن ابی الزبیر
عن جابر قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اکل الهر وثمنه قال
ابو عیسی هذا حدیث غریب وعمر بن زید لا نعرف کبیر احد روی عنه
غیر عبد الرزاق **باب** نا ابو کریب نا وکیع عن حماد
ابن سلمة عن ابی المهزم عن ابی هریرة قال نهی عن ثمن الکلب الا کلب الصید
قال ابو عیسی هذا حدیث لا یصح من هذا الوجه وابو المهزم اسمه یزید
ابن سفیان وتکلم فیه شعبة بن الحجاج وقد روی عن جابر عن النبی صلی
الله علیه وسلم نحو هذا ولا یصح اسناده ایضا **باب ما جاء**
فی کراهیة بیع المغنیات نا قتیبة نا بکر بن مضر عن عبید الله بن زحر
عن علی بن یزید عن القاسم عن ابی امامة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال لا تبیعوا المغنیات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خیر فی تجارة
فیهن وثمنهن حرام فی مثل هذا انزلت هذه الآیة ومن الناس من یشتری
لهو الحدیث لیضل عن سبیل الله الی آخر الآیة قال وفی الباب عن عمر
ابن الخطاب قال ابو عیسی حدیث ابی امامة انما نعرفه من هذا من هذا

الوجه

الوجه وقد تکلم بعض اهل العلم فی علی بن یزید وضعفه وموسای ن

باب ما جاء فی کراهیة التفریق بین الاخوین
او بین الوالدة وولد ما فی البیع نا عمر بن حفص الشیبانی نا عبد
الله بن وهب قال اخبرنی حیی بن عبد الله عن ابی عبد الرحمن الحبلی عن
ابی ایوب قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من فرق بین
الوالدة وولدها فرق الله بینه وبین احبته یوم القیمة قال
ابو عیسی هذا حدیث حسن غریب نا الحسن بن قزعة نا عبد
الرحمن بن مهدی عن حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحکم عن میمون
ابن ابی شبیب عن علی قال وهب لی رسول الله صلی الله علیه وسلم
غلامین اخوین فبعت احدهما فقال لی رسول الله صلی الله علیه وسلم
یا علی ما فعل غلامک فاخبرته فقال ردده ردده قال ابو عیسی هذا
حدیث حسن غریب وقد کره بعض اهل العلم من اصحاب النبی صلی الله
علیه وسلم وغیرهم التفریق بین السبی وکره ان یفرق بین الوالدة
وولدها وبین الوالد والولد وبین الاخوة والاخوات فی البیع
ورخص بعض اهل العلم فی التفریق بین المولدات الذین ولدوا فی ارض
الاسلام والقول الاول اصح وروی عن ابراهیم النخعی انه فرق
بین والدة وولدها فی البیع فقیل له فی ذلک فقال انی قد استاذنتها
لذلک فرضیت **باب ما جاء فیمن یشتری العبد**
فیستغله ثم یجد به عیبا نا محمد بن المثنی نا عثمن بن عمر وابو عوانة
العقدی عن ابن ابی ذئب عن مخلد بن خفاف عن عروة عن عایشة
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضی ان الخراج بالضمان قال ابو
عیسی وقد روی مسلم بن خالد الزنجی هذا الحدیث عن هشام بن عروة
ورواه جریر عن هشام ایضا وحدیث جریر یقال تدلیس دلس فیه جریر
لم یسمعه من هشام بن عروة وتفسیر الخراج بالضمان هو الرجل
یشتری العبد فیستغله ثم یجد به عیبا فیرده علی البایع فالغلة
للمشتری لان العبد لو هلک هلک من مال المشتری ونحو هذا من المسایل
یکون فیه الخراج بالضمان قال ابو عیسی استغرب محمد بن اسمعیل هذا الحدیث
من حدیث عمر بن علی فلم نره تدلیسا قال **باب**
ما جاء من الرخصة فی اکل الثمرة للمار بها نا محمد بن عبد الملک بن ابی
الشوارب نا یحیی بن سلیم عن عبید الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من دخل حایطا
فلیاکل ولا یتخذ خبنة قال وفی الباب عن عبد الله بن عمرو
وعباد بن شرحبیل ورافع بن عمرو وعمیر مولی ابی اللحم

الولدین

وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب
لا نعرفه من هذا الوجه الا من حديث يحيى بن سليم وقد رخص
فيه بعض اهل العلم لابن السبيل في اكل الثمار وكرهه بعضهم الا بالثمن
نا ابو عمار نا الفضل بن موسى عن صالح بن ابي جبير عن ابيه
عن رافع ابن عمرو قال كنت ارمي نخل الانصار فاخذوني فذهبوا
بي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رافع لم ترمي نخلهم قال
قلت يا رسول الله الجوع قال لا ترم وكل ما يقع اشبعك الله واراك
هذا حديث حسن غريب صحيح نا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن الثمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ
خبنة فلا شيء عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في النهي عن الشنيا

نا زياد بن ايوب
البغدادي نا عباد بن العوام الى سفين بن حسين عن يونس
ابن عبيد عن عطا عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والثنيا الا ان
نعلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح من هذا الوجه
من حديث يونس بن عبيد عن عطا عن جابر

باب ما جاء في كراهية بيع الطعام حتى يستوفيه

نا قتيبة نا حماد
ابن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه
قال ابن عباس واحسب كل شيء مثله قال وفي الباب عن جابر
وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا بيع الطعام حتى يقبضه
المشتري وقد رخص بعض اهل العلم فيمن ابتاع شيئا مما لا يكال
ولا يوزن مما لا يوكل ولا يشرب ان يبيعه قبل ان يستوفيه
وانما الشديد عند اهل العلم في الطعام وهو قول احمد
واسحق

باب ما جاء في النهي عن البيع على بيع اخيه

نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضكم على
خطبة بعض قال وفي الباب عن ابي هريرة وسمرة قال ابو
عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يسوم الرجل على سوم اخيه ومعنى البيع
في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض اهل

بيعه

يسم

العلم

العلم هو التسوم

باب ما جاء في بيع الخمر والنهي عن ذلك

نا احمد بن سعدة نا المعتمر بن سليمان قال سمعت
ليثا يحدث عن يحيى بن عباد عن انس عن ابي طلحة انه قال يا نبي الله
اني اشتريت خمرا لايتام في حجري قال اهرق الخمر واكسر الدنان قال
وفي الباب عن جابر وعايشة وابي سعيد وابن مسعود وابن عمر
وانس قال ابو عيسى حديث ابي طلحة روى الثوري هذا الحديث
عن السدي عن يحيى بن عباد عن انس ان ابا طلحة كان عنده
وهذا اصح من حديث الليث نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد
نا سفين عن السدي عن يحيى بن عباد عن انس بن مالك قال
سئل النبي صلى الله عليه وسلم اتتخذ الخمر خلا قال لا قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا عبيد الله بن منير قال سمعت ابا عاصم
عن شبيب بن بشر عن انس بن مالك قال لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها
والمحمولة اليه وساقيها وبايعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة
له قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث انس وقد
روي نحو هذا عن ابن عباس وابن مسعود وابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في احتلاب المواشي بغير اذن رب الارباب

نا ابو سلمة يحيى بن خلف نا
عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان
كان فيها صاحبها فليستاذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب
ولا يحمل وان لم يكن فيها احد فليصوت ثلاثا فان اجابه احد
فليستاذنه فان لم يجبه احد فليحتلب فليشرب ولا يحمل قال
وفي الباب عن ابن عمر وابي سعيد قال ابو عيسى حديث سمرة
حديث حسن غريب صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وبه يقول احمد واسحق قال ابو عيسى وقال علي بن المديني
سماع الحسن من سمرة صحيح وقد تكلم بعض اهل الحديث في روايته
الحسن عن سمرة وقالوا انما يحدث عن صحيفة سمرة

باب ما جاء في بيع جلود الميتة والاصنام

نا قتيبة نا الليث عن
يزيد بن ابي حبيب عن عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول
ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل
يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن

والاصاب

بها الجلود ويستصبح بها الناس قال لا هو حرام ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان
الله حرم عليهم الشحوم فاجملوها ثم باعوه فاكلوا ثمنه
قال وفي الباب عن عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم

باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة

نا احمد
ابن عبدة الضبي نا عبد الوهاب الثقفي نا ايوب عن
عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه قال
وفي الباب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل
لاحد ان يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده نا بذلك
محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب
انه سمع طاوسا يحدث عن ابن عمر وابن عباس يرفعان الحديث
الى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال ابو عيسى حديث
ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند بعض
اهل العلم وقالوا من وهب هبة فليس له ان يرجع في هبته وقد
روي عن بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم قالوا من وهب هبة لذي رحم محرم فليس له ان يرجع فيها ومن
وهب هبة لغير ذي رحم محرم فله ان يرجع فيها ما لم
يثب منها وهو قول الثوري وقال الشافعي لا يحل لاحد ان
يرجع في هبته الا الوالد فيما يعطي ولده واحتج الشافعي بحديث
عبيد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لاحد ان
يعطي عطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده

باب ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك

نا هناد نا عبدة عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن
ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة الا
انه قد اذن لاهل العرايا ان يبيعوها بمثل خرصها قال وفي
الباب عن ابي هريرة وجابر قال ابو عيسى حديث زيد بن
ثابت هكذا روى محمد بن اسحق هذا الحديث وروى ايوب
وعبيد الله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة وبهذا الاسناد
عن ابن عمر عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
رخص في العرايا وهذا اصح من حديث محمد بن اسحق نا ابو كريب

نا زيد بن حباب عن مالك بن انس عن داود بن الحصين عن ابي
سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رخص في بيع العرايا فيما دون خمسة اوسق او كذا نا
قتيبة عن مالك عن داود بن الحصين نحوه وروى هذا الحديث
عن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا
في خمسة اوسق او فيما دون خمسة اوسق نا قتيبة نا حماد بن
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وحديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
والعمل عليه عند بعض اهل العلم منهم الشافعي واحمد واسحق وقالوا
ان العرايا مستثناة من جملة نهي النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى
عن المحاقلة والمزابنة واحتجوا بحديث زيد بن ثابت وحديث
ابي هريرة وقالوا له ان يشتري ما دون خمسة اوسق ومعنى
هذا عند بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد التوسعة
عليهم في هذا لانهم شكوا اليه وقالوا لا نجد ما نشتري من التمر
الا بالثمر فرخص لهم فيما دون خمسة اوسق ان يشتروا بما نيا كلوها
رطبا

باب نا الحسن بن علي الخلواني الخلال نا

ابو اسامة عن الوليد بن كثير نا بشير بن يسار مولى بني حارثة
ان رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة التمر بالتمر الا اصحاب العرايا
فانه قد اذن لهم وعن بيع العنب بالزبيب وعن كل تمر بخرصه
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه

باب ما جاء في كراهية النهش في البيوع

نا قتيبة واحمد بن منيع قالا نا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قتيبة
بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تناجشوا قال وفي الباب
عن ابن عمر وانس قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم كرهوا النجش قال
قال ابو عيسى والنجش ان ياتي الرجل الذي يبيع السلعة الى
صاحب السلعة فيستام باكثر مما شترى وذلك عند ما يحضره
المشتري به وليس من رايه الشراء انما يريد ان يخدع المشتري
بما يستام وهذا ضرب من الخديعة قال الشافعي فان نجش
رجل فالناجش اثم فيما يصنع والبيع جايز لان البايع غير الناجش

باب ماجاء في الرجحان في الوزن نا هناد ومحمود
ابن غيلان قالا نا وكيع عن سفيان عن سماك بن حرب عن سويد
ابن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فجانا النبي
صلى الله عليه وسلم فساومنا سراويل وعندي وزان
يزن بالاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم للوزان زن
وارجح قال وفي الباب عن جابر وابي هريرة قال ابو
عيسى حديث سويد حديث حسن صحيح وعامل العلم به
يستحبون الرجحان في الوزن وروى شعبة هذا الحديث
عن سماك فقال عن ابي صفوان وذكر الحديث باب
ماجاء في انظار المعسر والرفق به نا ابو كريب نا اسحق
ابن سليمان الرازي عن داود بن قيس عن زيد بن اسلم
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من انظر معسرا او وضع له اظله الله يوم القيمة تحت ظل
عرشه يوم لا ظل الا ظله قال وفي الباب عن ابي اليسر
وابي قتادة وحذيفة وابن مسعود وعبادة وجابر قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا
الوجه نا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن شقيق عن
ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب
رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان رجلا
موسرا وكان يخالط الناس فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا
عن المعسر فقال الله عز وجل نحن احق بذلك منه تجاوزوا
عنه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ماجاء في مطل الغني انه ظلم نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
ابن مهدي نا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم
على ملي فليتبع قال وفي الباب عن ابن عمر والشريد بن سويد
الثقفي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
ومعناه انه اذا احيل احدكم على ملي فليحتل فقال بعض اهل
العلم اذا احيل الرجل على ملي فاحتاله فقد برئ المحيل وليس
له ان يرجع على المحيل وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال
بعض اهل العلم اذا توى قال هذا بها فلان المحال عليه فله ان
يرجع على الاول واحتجوا بقول عثمان وغيره حين قالوا البيع
على ما ابتاع مسلم توى قال اسحق معنى هذا الحديث ليس على

مال

مال مسلم توى قال اسحق معناه اذا احيل الرجل على آخر وهو يرى انه
ملي فاذا هو معدم فليس على مال مسلم توى باب
ماجاء في الملامسة والمنابذة نا ابو كريب ومحمود بن غيلان قالا
نا وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المنابذة والملامسة
قال وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث ان يقول
اذا نبذت الثوب الي فقد وجب البيع بيني وبينك والملامسة
ان يقول اذا لمست الشيء فقد وجب البيع وان كان لا يرى منه
شيء مثل ما يكون في الجراب او غير ذلك وانما كان هذا من بيوع
اهل الجاهلية فنهى عن ذلك باب ماجاء
في السلف في الطعام والثمر نا احمد بن منيع نا سفيان عن
ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال
قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون
في الثمر فقال من اسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم
الى اجل معلوم قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى وعبد الرحمن بن
ابزى قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم اجازوا السلف في الطعام والثياب وغير ذلك مما يعرف
حده وصفته واختلفوا في السلف في الحيوان فراى بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان جايزا
وهو قول الشافعي واحمد واسحق وكره بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان
وهو قول سفين واهل الكوفة ابو المنهال اسمه عبد الرحمن
ابن مطعم باب ماجاء في ارض المشترك
يريد بعضهم بيع نصيبه نا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس
عن سعيد عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد
الله ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شريك في حايط
فلا يبع نصيبه من ذلك حتى يعرضه على شريكه قال ابو عيسى
هذا حديث اسناده ليس بمتصل سمعت محمدا يقول سليمان
اليشكري يقال انه مات في حياة جابر بن عبد الله قال ولم
يسمع منه قتادة ولا ابو بشر قال محمد ولا نعرف لاحد منهم
سماعا من سليمان اليشكري الا ان يكون عمرو بن دينار ث

فلعله سمع منه في حياة جابر بن عبد الله قال ويقال انما يحدث
قتادة عن صحيفة سليمان اليشكري وكان له كتاب عن جابر
ابن عبد الله نا ابو بكر الوراق عبد القدوس قال قال
علي بن المديني قال يحيى بن سعيد قال سليمان التيمي ذهبوا
بصحيفة جابر بن عبد الله الى الحسن البصري فاخذها
او قال فرواها وذهبوا بها الى قتادة فرواها واتوني
بها فلم ار بها بأسا يقول لم ترد بها

باب ما جاء في المخابرة والمعاومة

نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب الثقفي
نا ايوب عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة ورخص
في العرايا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التسعير

نا محمد بن بشار
نا الحجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت
وحميد عن انس قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا فقال ان الله
هو المسعر القابض الباسط الرازق واني لارجو ان الحق
ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع

نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة من طعام فادخل
اصابعه فيها فنالت اصابعه بللا فقال يا صاحب
الطعام ما هذا قال اصابته السماء يا رسول الله قال افلا
جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ثم قال من غش فليس
مني قال وفي الباب عن ابن عمر وابي الحمراء وابن عباس
وبريدة وابي بريدة بن نيار وحذيفة بن اليمان قال
ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم كرهوا الغش وقالوا الغش حرام

باب ما جاء في استقراض البعير او الشيء من الحيوان

نا ابو كريب نا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة
ابن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال استقرض من رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطاه سنا خيرا من سنه فقال
خياركم احاسنكم قضاء قال وفي الباب عن ابي رافع قال ابو عيسى

حديث

حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة وسفيان
عن سلمة والعمل على هذا عند بعض اهل العلم لم يروا باستقراض
السن باسا من الابل وهو قول الشافعي واحمد واسحق وكره
بعضهم ذلك

باب

نا محمد بن المثنى نا وهب بن جرير
نا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان
رجلا تقاضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له فهم به
اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب
الحق مقالا ثم قال اشتروا له بعيرا فاعطوه اياه فطلبوا فلم
يجدوا الا سنا افضل من سنه فقال اشتروه فاعطوه اياه فان
خيركم احسنكم قضاء نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة
عن سلمة بن كهيل نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا عبد بن حميد نا روح بن عبادة نا مالك بن انس عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فاستسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا
فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد في الابل الا جملا
خيارا رباعيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه
فان خيار الناس احسنهم قضاء قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح نا ابو كريب نا اسحق بن سليمان الرازي عن مغيرة بن
مسلم عن بويش عن الحسن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الله يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء قال وفي الباب
عن جابر قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد روى بعضهم هذا
الحديث عن بويش عن سعيد المقبري عن ابي هريرة نا عباس
الدوري نا عبد الوهاب بن عطاء نا اسرائيل عن زيد
ابن عطاء بن السايب عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر الله لرجل كان قبلكم كان
سهلا اذا باع سهلا اذا اشترى سهلا اذا اقتضى قال هذا
حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه

باب النهي عن البيع في المسجد

نا الحسن بن علي الخلال نا عارم نا عبد
العزيز بن محمد نا يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم
من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك واذا
رايتم من ينشد فيه الضالة فقولوا لا رد الله عليك قال ابو

شبكة الألوكة www.alukah.net

عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن غريب والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم كرهوا البيع والشرا في المسجد وهو قول احمد واسحق
وقد رخص فيه بعض اهل العلم في البيع والشراء في المسجد
• اخر كتاب البيوع واول كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى •
• وصلى الله على محمد وعلى اله وسلم تسليما •

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم

ابواب الاحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في القاضي

نا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني نا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابن
الملك يحدث عن عبد الله بن عتبة ان عمان قال لابن عمر
اذهب فاقض بين الناس قال اوتعافيني يا امير المومنين
قال وما تكره من ذلك وقد كان ابوك يقضي قال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان قاضيا فقضى بالعدل
فبالحري ان ينقلب منه كفافا فما ارجو بعد ذلك وفي الحديث
قصة قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن
عمر حديث غريب وليس اسناده عندي بمتصل وعبد الملك
الذي روى عنه المعتمر هذا ابو عبد الملك بن ابي جميلة نا عبد
ابن حميد نا محمد بن اسمعيل بن ابي سمينة نا حسين بن بشر نا شريك عن الاعمش
عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة رجل قضى
بغير الحق فعلم ذاك فذاك في النار وقاض لا يعلم فاهلك حقوق
الناس فهو في النار وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب نا اسناده نا وكيع عن اسرائيل عن
عبد الاعلى عن بلال بن ابي موسى عن انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال القضاء وكل الى نفسه
ومن جبر عليه نزل عليه ملك فيسدده نا عبد الله بن عبد
الرحمن انا يحيى بن حماد عن ابي عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي
عن بلال بن مرداس الفزاري عن حنيفة وهو البصري عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتغى القضاء وسال فيه
شفعا وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله ملكا يسدده قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وهو اصح من حديث اسرائيل
عن عبد الاعلى نا نصر بن علي الجهضمي نا الفضيل بن سليمان ن

في النار ٥

عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس ن
فقد ذبح بغير سكين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من
هذا الوجه وروي من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم

باب ما جاء في القاضي يصيب ويخطئ

نا الحسين بن مهدي نا عبد الرزاق انا معمر عن سفيان الثوري
عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم
الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاخطا فله اجر واحد
قال وفي الباب عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث
سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد الا من حديث عبد الرزاق
عن معمر عن سفيان الثوري

باب ما جاء في القاضي كيف يقضي

نا هناد نا وكيع عن شعبة عن ابي عون الثقفي عن
الحرث بن عمرو وعن رجال من اصحاب معاذ عن معاذ ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال كيف تقضي قال اقضي
بما في كتاب الله قال فان لم يكن في كتاب الله قال فبسنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم يكن في سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اجتهد راي قال الحمد لله الذي وفق رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر
وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا شعبة عن ابي عون عن الحرث بن
عمرو بن اخ للمغيرة بن شعبة عن اناس من اهل حمص عن معاذ عن
النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
الا من هذا الوجه وليس اسناده عندي بمتصل وابو عون الثقفي
اسمه محمد بن عبيد الله

باب ما جاء في الامام العادل

نا علي بن المنذر الكوفي نا محمد بن فضيل عن فضيل بن مرزوق
عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احب الناس الى الله يوم القيمة وادناهم منه مجلسا امام
عادل وابغض الناس الى الله وابعدهم منه مجلسا امام جاير
قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى قال ابو عيسى حديث ابي سعيد
حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه

باب في القاضي يجور

نا عبد القدوس بن محمد ابو بكر العطار نا عمرو بن
عاصم نا عمران القطان عن ابي اسحق الشيباني عن عبد الله بن ابي

او فى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله مع القاضى مالم يجر
فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عمران القطان **باب**
ما جاء فى القاضى لا يقضى بين الخصمين حتى يسمع كلاهما نا هناد
نا حسين الجعفى عن زايدة عن سماك بن حرب عن حنش عن على
قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تقاضا اليك رجلان
فلا تقض للاول حتى تسمع كلام الاخر فسوف تدرى كيف تقضى قال
على فما زلت قاضيا بعد قال ابو عيسى هذا حديث حسن ○ ○
باب ما جاء فى امام الرعية يغلق بابه دونهم
نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم حدثنى على بن الحكم حدثنى ابو
الحسن قال قال عمرو بن مرة لمعوية انى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من امام يغلق بابه دون ذوى الحاجة والخلة
والمسكنة الا اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته
ومسكنته فجعل معوية رجلا على حوايج الناس قال وفى الباب
عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث عمرو بن مرة حديث غريب
وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه وعمرو بن مرة الجهنى
يكنى ابا مريم نا على بن حجر نا يحيى بن حمزة عن يزيد بن ابى مريم
عن القاسم بن مخيمرة عن ابى مريم صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث يعنيه يزيد
ابن ابى مريم شامى ويزيد بن ابى مريم كوفى وابو مريم هو عمرو
ابن مرة الجهنى **باب ما جاء لا يقضى القاضى**
وهو غضبان نا قتيبة نا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير
عن عبد الرحمن بن ابى بكرة قال كتب ابى الى عبيد الله بن ابى بكرة
وهو قاض لا تحكم بين اثنين وهو غضبان فانى سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احاكم بين اثنين وهو غضبان
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانكرة اسمه نفيع بن مسروح
الحبشى **باب ما جاء فى هدايا الامراء** نا ابو كريب
نا ابو اسامة عن داود بن يزيد الاودى عن المغيرة بن شبيل
عن قيس بن ابى حازم عن معاذ بن جبل قال يعنى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت ارسل فى اثرى فرددت فقال
اتدرى لم بعثت اليك لا تصيبن شيا بغير اذنى فانه غلول ومن
يغلل يات بما غل يوم القيمة لهذا دعوناك فامض لعملك قال
وفى الباب عن عدى بن عميرة وبريدة والمستورد بن شداد وابى

حميد وابن عمر قال ابو عيسى حديث معاذ حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث ابى اسامة عن داود الاودى
باب ما جاء فى الراشى والمرتشى فى الحكم نا قتيبة
نا ابو عوانة عن عمر بن ابى سلمة عن ابيه عن ابى هريرة قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى فى الحكم قال وفى الباب عن
عبد الله بن عمرو وعايشة وابن حديدة وام سلمة قال ابو
عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن وقد روى هذا الحديث
عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله
عليه وسلم احسن شى فى هذا الباب واصح نا ابو موسى محمد
ابن المثنى نا ابو عامر العقدى نا ابن ابى ذيب عن خاله الحرث
ابن عبد الرحمن عن ابى سلمة عن عبد الله بن عمرو قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء فى قبول الهدية**
واجابة الدعوة نا ابو بكر محمد بن عبد الله بن بزيع نا بشر بن المفضل
نا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو اهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت
قال وفى الباب عن على وعايشة والمغيرة بن شعبة وسلمان
ومعونية بن حيدة وعبد الرحمن بن علقمة قال ابو عيسى حديث
انس حديث حسن صحيح **باب ما جاء فى التشديد**
على من يقضى له شى ليس له ان ياخذه نا هرون بن اسحق الهمدانى
نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت
ام سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكم تختصمون الى وانما انا بشر ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته
من بعض فاقضى له فمن قضيت له من حق اخيه فانما اقطع له
قطعة من النار فلا ياخذ منه شيا قال وفى الباب عن ابى بكرة
وعايشة قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن صحيح
باب ما جاء ان البينة على المدعى واليمين على المدعى
عليه نا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن علقمة بن
وايل بن حجر عن ابيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة
الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمى يا رسول الله ان هذا غلبنى
على ارض لى فقال الكندى هى ارضى وفى يدى ليس له فيها حق فقال
النبى صلى الله عليه وسلم للحضرمى الك بينة قال لا قال فلك يمينه
قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالى على ما حلف عليه وليس

يتورع من شئ قال ليس لك منه الا ذلك قال فانطلق الرجل ليحلف
له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ادبر الذين حلف على ماله
ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض قال وفي الباب عن
عمر وابن عباس وعبد الله بن عمرو والاشعث بن قيس قال ابو
عيسى حديث وايل بن حجر حديث حسن صحيح نا علي بن حجر انا علي
ابن مسهر وغيره عن محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته البينة
على المدعي واليمين على المدعى عليه هذا حديث في اسناده مقال
ومحمد بن عبيد الله العرزمي يضعف في الحديث من قبل حفظه
ضعفه ابن المبارك وغيره نا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي نا
محمد بن يوسف نا نافع بن عامر الجمحي عن عبد الله بن ابي مليكة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين
على المدعى عليه قال ابن عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه **باب**
ما جاء في اليمين مع الشاهد نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي نا
عبد العزيز بن محمد قال في ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم باليمين مع الشاهد الواحد قال ربيعة واخبرني
ابن لسعد بن عبادة قال وجدنا في كتاب سعد ان النبي صلى الله
عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد قال وفي الباب عن علي وجابر
وابن عباس وسرق قال ابو عيسى حديث ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد حديث
حسن غريب نا محمد بن بشار ومحمد بن ابان قالا نا عبد الوهاب
الثقفي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قضى باليمين مع الشاهد الواحد قال وقضى بها علي فيكم
قال ابو عيسى وهذا اصح وهكذا روى سفين الثوري عن
جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وروى
عبد العزيز بن ابي سلمة ويحيى بن سليم هذا الحديث عن جعفر
ابن محمد عن ابيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم راوا ان اليمين مع الشاهد الواحد جايز في الحقوق
والاموال وهو قول مالك بن انس والشافعي واحمد واسحق

وقالوا

وقالوا لا يقضى باليمين مع الشاهد الواحد الا في الحقوق والاموال
ولم ير بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم ان يقضى باليمين
مع الشاهد الواحد **باب ما جاء في العبد يكون**
بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه نا احمد بن منيع نا اسمعيل
ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق نصيبا او قال شقيصا او قال شركا له
في عبد فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق
والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب وربما قال نافع
في هذا الحديث يعني فقد عتق منه ما عتق قال ابو عيسى
حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد رواه سالم عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نا ابو كريب الحسن بن علي الخلال
نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في عبد فكان
له من المال ما يبلغ ثمنه فهو عتيق من ماله قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا علي بن خشرم انا عيسى بن يونس
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير
ابن نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتق نصيبا او قال شقيصا في مملوك فخلاصه في ماله
ان كان له مال فان لم يكن له مال قوم قيمة عدل ثم يستسعى
في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه قال وفي الباب
عن عبد الله بن عمرو نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن
سعيد بن ابي عروبة نحوه وقال شقيصا قال ابو عيسى
وهذا حديث حسن صحيح وهكذا روى ابان بن يزيد عن
قتادة مثل رواية سعيد بن ابي عروبة وروى شعبة هذا
الحديث عن قتادة مثل رواية سعيد بن ولم يذكر فيه امر
السعاية واختلف اهل العلم في السعاية فراى بعض اهل
العلم السعاية في هذا وهو قول سفين الثوري واهل الكوفة
وبه يقول اسحق وقد قال بعض اهل العلم اذا كان العبد بين
الرجلين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب
صاحبه وعتق العبد من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد
ما عتق ولا يستسعى وقالوا انما روى عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا قول اهل المدينة وبه يقول مالك
ابن انس والشافعي واحمد **باب ما جاء في العمرى**

نا محمد بن المثنى نا ابن ابى عدى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن
سمرة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال العمرى جايزة ۞
لاهلها اومير اث لاهلها قال وفى الباب عن زيد بن ثابت
وجابر وابى هريرة وعايشة وابن الزبير ومعوية نا الانصارى
نا معن نا مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن جابر ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها
للذى يعطاها لا ترجع الى الذى اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت
فيه المواريث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهكذا
روى معمر وغير واحد عن الزهرى مثل رواية مالك وروى
بعضهم عن الزهرى ولم يذكر فيه ولعقبه وروى هذا الحديث
من غير وجه عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى
جايزة لاهلها وليس فيها العقبه وهذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قال هى لك
حياتك ولعقبك فانها الى اعمرها لا ترجع الى الاول واذا لم يقل لعقبك
فهى راجعة الى الاول اذا مات المعمر وهو قول مالك بن انس
والشافعى وروى عن غير وجه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال العمرى جايزة لاهلها والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
قالوا اذا مات المعمر فهى لورثته وان لم يجعل لعقبه وهو قول
سفين الثورى واحمد واسحق والشافعى **باب**
ما جاء فى الرقبى نا احمد بن منيع نا هشيم عن داود بن ابى هند
عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العمرى جايزة لاهلها والرقبى جايزة لاهلها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد روى بعضهم عن ابى الزبير نحو هذا الاسناد
ولم يرفعه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرقبى جايزة مثل العمرى وهو قول
احمد وفرق بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم بين العمرى
والرقبى فاجازوا العمرى ولم يجيزوا الرقبى قال ابو عيسى
وتفسير الرقبى ان يقول هذا الشى ما عشت فان مت قبلى
فهى راجعة الى وقال احمد واسحق الرقبى مثل العمرى وهى لمن
اعطيها ولا ترجع الى الاول **باب ما ذكر**
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلح بين الناس نا الحسن
ابن على الخلال نا ابو عامر العقدى نا كثير بن عبد الله بن عمرو بن
عوف المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال الصلح جايز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما
والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما قال
ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جاء فى الرجل**
يضع على حايط جاره خشبا نا سعيد بن عبد الرحمن نا سفين
ابن عيينة عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة قال سمعته يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم جاره
ان يغرز خشبة فى جداره فلا يمنعه فلما حدث ابو هريرة
طاطوا رؤسهم فقال ما لى اراكم معرضين والله لارمين بها
بين اكتافكم قال وفى الباب عن ابن عباس ومجمع بن جارية
قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم منهم مالك بن انس قالوا لا ان منع
جاره ان يضع خشبة فى جداره والقول الاول اصح
باب ما جاء ان اليمين على ما يصدقه صاحبه
نا قتيبة واحمد بن منيع المعنى واحد قالا نا مسلم عن عبد الله
ابن صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليمين على ما يصدقك به صاحبك وقال قتيبة
على ما صدقك عليه صاحبك قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث هشيم عن عبد الله بن ابى صالح
وعبد الله بن ابى صالح هو اخو سهيل بن ابى صالح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم وبه يقول احمد واسحق وروى عن ابراهيم النخعى
انه قال اذا كان المستحلف ظالما فالنية نية الحالف واذا كان
المستحلف مظلوما فالنية نية الذى استحلف **باب**
ما جاء فى الطريق اذا اختلف فيه كم يجعل نا ابو كريب نا وكيع عن المثنى
ابن سعيد الضبعى عن قتادة عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبعة
اذرع نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا المثنى بن سعيد عن قتادة
عن بشير بن كعب العدوى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا تشاجرتم فى الطريق فاجعلوه سبعة اذرع قال
ابو عيسى وهذا اصح من حديث وكيع قال وفى الباب عن ابن
عباس قال ابو عيسى حديث بشير بن كعب العدوى عن ابى
هريرة حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا عن قتادة عن بشير
ابن نهيك عن ابى هريرة وهو غير محفوظ قال البخارى قتادة لم
لا ادرى السماع من بشير بن نهيك ام لا وبشير بن نهيك لا ادرى

له سماع من ابی هریرة باب ما جاء فی تخییر الغلام
بین ابویه اذا افترقا نا نصر بن علی نا سفین عن زیاد بن
سعد عن هلال بن ابی میمونة التغلبی عن ابی میمونة عن ابی
هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم خیر غلاما بین ابیه وامه
قال وفی الباب عن عبد الله بن عمرو وحد عبد الحمید بن
جعفر قال ابو عیسی حدیث ابی هریرة حدیث حسن وابو
میمونة اسمه سلیم والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم من
اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وغیرهم قالوا یخیر الغلام بین
ابویه اذا وقعت بینهما المنازعة فی الولد وبه یقول احمد
واسحق وقالا اما کان الولد صغیرا فالام احق فاذا بلغ الغلام
سبع سنین خیر بین ابویه هلال بن ابی میمونة هو هلال
ابن علی بن اسامة ومحمد بن علی وقد روی عنه یحیی بن ابی کثیر
ومالک بن انس وفلیح بن سلیمان باب ما جاء
ان الوالد یاخذ من مال ولده نا احمد بن منیع نا یحیی بن زکریا
ابن ابی زایدة نا الاعمش عن عمارة بن عمیر عن عمته عن عایشة
قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اطیب ما اکلتم من
کسبکم قال وفی الباب عن جابر وعبد الله بن عمر قال
ابو عیسی هذا حدیث حسن وقد روی بعضهم هذا عن عمارة
ابن عمیر عن امه عن عایشة واکثرهم قالوا عن عمته عن عایشة
والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبی صلی الله
علیه وسلم وغیرهم قالوا ان ید الوالد مبسوطة فی مال
ولده یاخذ ما شاء وقال بعضهم لا یاخذ من ماله الا عند الحاجة
الیه باب ما جاء فیمن یکسر له الشیء ما یحل له من ماله
الکاسر نا محمود بن غیلان نا ابو داود الحفری عن سفین الثوری
عن حمید عن انس قال اهدت بعض ازواج النبی صلی الله علیه وسلم
الی النبی صلی الله علیه وسلم طعاما فی قصعة فضربت عایشة القصعة
بیدها فالقت ما فیها فقال النبی صلی الله علیه وسلم طعام
بطعام وانا ناقة ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح نا علی
ابن حجر نا سوید بن عبد العزیز عن حمید عن انس ان النبی صلی الله
علیه وسلم استعار قصعة فضاعت فضمنها لهم قال ابو عیسی
وهذا حدیث غیر محفوظ وانما اراد عندی سوید الحدیث
الذی رواه الثوری وحدیث الثوری اصح واسم ابی داود عمیر
ابن سعد باب ما جاء فی حد بلوغ الرجل والمراة

نا محمد

نا محمد بن زنبر الواسطی نا اسحق بن یوسف الازرق عن سفین عن
عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت علی رسول الله صلی
الله علیه وسلم فی جیش وانا ابن اربع عشرة فلم یقبلنی ثم عرضت
علیه من قابل فی جیش وانا ابن خمس عشرة فقبلنی قال نافع
فحدثت بهذا الحدیث عمر بن عبد العزیز فقال هذا حد ما بین
الصغیر والکبیر ثم کتب ان یفرض لمن بلغ الخمس عشرة
نا ابن ابی عمر نا سفین بن عیینة عن عبید الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه ولم یذکر
فیه ان عمر بن عبد العزیز کتب ان هذا حد ما بین الصغیر
والکبیر وذکر ابن عیینة فی حدیثه قال نافع فحدثت به عمر
ابن عبد العزیز فقال هذا حد ما بین الذریة والمقاتلة
قال ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح والعمل علی هذا
عند اهل العلم وبه یقول سفین الثوری وابن المبارک والشافعی
واحمد واسحق یرون ان الغلام اذا استکمل خمس عشرة
سنة حکم حکم الرجال وان احتلم قبل خمس عشرة سنة حکم حکم الرجال
وقال احمد واسحق البلوغ ثلاثة منازل بلوغ او الاحتلام فان
لم یعرف سنه ولا احتلامه فالانبات یعنی العانة باب
الحکم فیمن تزوج امراة ابیه نا ابو سعید الاشج نا حفص بن
غیاث عن اشعث عن عدی بن ثابت عن البراء قال مر بی خالی ابو
بردة بن نیار ومعه لواء قلت این تزید قال بعثنی رسول الله
صلی الله علیه وسلم الی رجل تزوج امراة ابیه ان اتیه براسه
قال وفی الباب عن فروة المزنی قال ابو عیسی حدیث البراء
حدیث غریب وقد روی محمد بن اسحق هذا الحدیث عن عدی
ابن ثابت عن عبید الله بن یزید عن البراء وقد روی هذا الحدیث
عن اشعث عن عدی عن یزید بن البراء عن ابیه وروی عن اشعث
عن عدی عن یزید بن البراء عن خاله عن النبی صلی الله علیه
وسلم باب ما جاء فی الرجلین یکون احدهما
اسفل من الاخر فی الماء نا قتیبة نا اللیث عن ابن شهاب عن
عروة انه حدثه ان عبد الله بن الزبیر حدثه ان رجلا من
الانصار خاصم الزبیر عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فی
شراج الحرة التی یسقون بها النخل فقال الانصاری سرح
الماء فابی علیه فاختصموا عند رسول الله صلی الله علیه وسلم
فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم للزبیر اسق یا زبیر ثم ارسل

الما الى جارك فغضب الانصارى فقال يرسول الله ان كان ابن عمك
فشأنك وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
ثم احبس الما حتى يرجع الى الجد رفقال الزبير والله انى لاحسب
نزلت هذه الاية فى ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم الاية قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروى شعيب
ابن ابى حمزة عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن الزبير ولم يذكر
فيه عن عبد الله بن الزبير وروى عبد الله بن وهب عن الليث
ويونس عن الزهرى عن عروة عن عبد الله بن الزبير نحو حديث
الاول **باب ما جا فيمن يعتق ما ليس عنده ومونته**
وليس له مال غيرهم نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن
ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين ان رجلا من الانصار
اعتق ستة اعبد له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك
النبى صلى الله عليه وسلم فقال له قولا شديدا قال ثم دعاهم
فجزاهم ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة قال وفى
الباب عن ابى هريرة قال ابو عيسى حديث عمران بن حصين حديث
حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن عمران بن حصين والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وهو قول مالك والشافعى واحمد واسحق يرون استعمال
القرعة فى هذا وفى غيره واما بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم
فلم يروا القرعة وقالوا يعتق من كل عبد الثلث ويستسعى فى ثلثى
قيمته ابو المهلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو الجرمى وهو عم ابى قلابة
ويقال معونة بن عمرو ابو قلابة الجرمى اسمه عبد الله بن زيد
باب ما جا فيمن ملك ذا رحم محرم نا عبد الله بن
معوية الجمحى البصرى نا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن
سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم
فهو حر قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه مسندا الا من حديث
حماد بن سلمة وقد روى بعضهم هذا الحديث عن قتادة عن الحسن
عن عمر شيا من هذا نا عتبة بن مكرم العمى البصرى وغير واحد
قالوا نا محمد بن بكر البرسانى عن حماد بن سلمة عن قتادة
وعاصم الاحول عن الحسن عن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
من ملك ذا محرم فهو حر قال ابو عيسى ولا نعلم احدا ذكر فى هذا
الحديث عاصما الاحول عن حماد بن سلمة غير محمد بن بكر والعمل
على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وقد روى عن ابن عمر

عن

عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر
رواه ضمرة بن ربيعة عن الثورى عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يتابع ضمرة على هذا
الحديث وهو حديث خطاء عند اهل الحديث **باب**
ما جا من زرع فى ارض قوم بغير اذنهم نا قتيبة نا شريك بن
عبد الله النخعى عن ابى اسحق عن عطا عن رافع بن خديج ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال من زرع فى ارض قوم بغير اذنهم
فليس من الزرع شى وله نفقته قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب لا نعرفه من حديث ابى اسحق الا من هذا الوجه من حديث
شريك بن عبد الله والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم
وهو قول احمد واسحق وسالت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث
فقال هو حديث حسن وقال لا اعرفه من حديث ابى اسحق الا من
رواية شريك قال نا محمد قال نا معقل بن مالك البصرى
نا عفيفة بن لاهم عن عطا عن رافع بن خديج عن النبى صلى الله عليه
وسلم نحوه **باب ما جا فى النحل والتسوية**
بين الولد نا نصر بن على وسعيد بن عبد الرحمن المعنى واحد
قال نا سفين عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن
النعمن بن بشير يحدثان عن النعمن بن بشير ان اباه نحل
ابنا له غلاما فاتى النبى صلى الله عليه وسلم يشهده فقال اكل
ولدك قد نحلته مثل ما نحلت هذا قال لا قال فارده قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن النعمن
ابن بشير والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يستحبون التسوية
بين الولد قال بعضهم يسوى بين ولده حتى فى القبلة وقال
بعضهم يسوى بين ولده فى النحل والعطية يعنى الذكر والانثى
سوا وهو قول سفين الثورى وقال بعضهم التسوية بين الولد
ان يعطى الذكر مثل حظ الانثيين مثل قسمة الميراث وهو قول
احمد واسحق **باب ما جا فى الشفعة للجار**
نا على بن حجر نا اسمعيل بن علية عن سعيد عن قتادة عن الحسن
عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جار الدار احق
بالدار قال وفى الباب عن الشريد وابى رافع وانس قال ابو
عيسى حديث سمرة حديث حسن صحيح وروى عيسى ابن يونس
عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه
وسلم والصحيح عند اهل العلم حديث الحسن عن سمرة ولا نعرف

حديث قتادة عن انس الا من حديث عيسى بن يونس وحديث
عبد الله بن عبد الرحمن الطايفي عن عمرو بن الشريد عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث موحديث حسن وروى
ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابى رافع عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال سمعت سعدا يقول كلا الحديثين عندى صحيح

باب ما جاء فى الشفعة للغايب

نا قتيبة نا خالد
ابن عبد الله الواسطى عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطا
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعة
ينتظر به وان كان غايبا اذا كان طريقهما واحدا قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب ولا نعلم احدا روى هذا الحديث
غير عبد الملك بن ابى سليمان عن عطا عن جابر وقد تكلم شعبة
فى عبد الملك موثقة مامون عند اهل الحديث لا نعلم احدا
تكلم فيه غير شعبة من اجل هذا الحديث وقد روى وكيع عن
شعبة عن عبد الملك هذا الحديث وروى عن ابن المبارك عن
سفين الثورى قال عبد الملك بن ابى سليمان ميزان يعنى فى
العلم والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان الرجل احق
بشفعة وان كان غايبا اذا اتدعرفله الشفعة وان تطاول
ذلك

باب ما جاء اذا حدت الحدود ووقعت السهام فلا شفعة

نا عبد بن حميد نا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد رواه بعضهم مرسلا عن ابى سلمة عن النبي صلى الله عليه
وسلم والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وبه
يقول بعض فقها التابعين سئل عمر بن عبد العزيز وغيره وهو قول
اهل المدينة منهم يحيى ابن سعيد الانصارى وربيعة بن ابى
عبد الرحمن ومالك بن انس وبه يقول الشافعى واحمد
واسحق لا يرون الشفعة الا للخليط ولا يرون للجار شفعة
اذا لم يكن خليطا وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم الشفعة للجار واحتجوا بالحديث المرفوع
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دار الجار احق بالجار وقال
الجار احق بسقبه وهو قول الثورى وابن المبارك واهل الكوفة

بسقبه

باب ما جا

باب ما جاء ان الشريك شفيع

نا يوسف بن
عيسى نا الفضل بن موسى عن ابى حمزة السكرى عن عبد العزيز
ابن رفيع عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الشريك شفيع والشفعة فى كل شى قال ابو
عيسى هذا حديث لا نعرفه مثل هذا الا من حديث ابى حمزة
السكرى وقد روى غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز
ابن رفيع عن ابن ابى مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهذا
اصح نا سناد نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن
ابن ابى مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وليس
فيه عن ابن عباس وهكذا روى غير واحد عن عبد العزيز
ابن رفيع مثل هذا ليس فيه عن ابن عباس وهذا اصح من حديث
ابى حمزة وابو حمزة ثقة يمكن ان يكون الخطا من ابى حمزة
نا سناد نا ابو الاحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن ابى مليكة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابى بكر بن عياش وقال
اكثر اهل العلم انما تكون الشفعة فى الدور والارضين ولم يروا
الشفعة فى كل شى وقال اكثر اهل العلم الشفعة فى كل شى والاول
اصح

باب ما جاء فى اللقطة ومالة الابل والغنم

نا قتيبة نا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن
يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى ان رجلا سال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف
وكاءها وعاءها وعفاصها ثم استنفقها فان جاء ربها فادها
اليه فقال يا رسول الله فضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها
حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر فقال يا رسول الله فضالة
الغنم فقال خذها فانما هى لك
او لاخيك او للذيب فقال يا رسول الله فضالة الابل فغضب
النبي صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه فقال
مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر دعها حتى تلقى ربها
قال وفى الباب عن ابى بن كعب وعبد الله بن عمرو والجارود بن
المعلى وعياض بن حمار وجرير بن عبد الله قال ابو عيسى حديث
زيد بن خالد حديث حسن صحيح وقد روى عنه من غير وجه
نا محمد بن بشار نا ابو بكر الحنفى نا الضحاك بن عثمان بن سالم
ابو المنذر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيل عن اللقطة فقال عرفها سنة فان
اعترفت فادها والا فاعرف وعاءها وعفاصها ووكاءها وعددها
ثم كلها فاذا جاء صاحبها فادها وهذا حديث حسن صحيح غريب

والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم ورخصوا في اللقطة اذا عرفها سنة فلم يجد من
يعرفها ان ينتفع بها وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
يعرفها سنة فان جاء صاحبها والا تصدق بها وهو قول سفين
الثوري وعبد الله بن المبارك وهو قول اهل الكوفة لم ير والصاحب
اللقطة ان ينتفع بها اذا كان غنيا وقال الشافعي ينتفع بها
وان كان غنيا لان ابي بن كعب اصاب على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم صرة فيها مائة دينار فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعرفها ثم ينتفع بها وكان ابي كثير المال من مياسير اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعرفها فلم يجد من يعرفها فامره النبي صلى الله عليه
وسلم ان ياكلها فلو كانت اللقطة لا تحل لا لمن تحل له الصدقة
لم تحل لعلي بن ابي طالب لان علي بن ابي طالب اصاب دينارا
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فعرفه فلم يجد من يعرفه
فامره النبي صلى الله عليه وسلم باكله وكان لا تحل له الصدقة
وقد رخص بعض اهل العلم اذا كانت اللقطة يسيرة ان ينتفع
بها ولا يعرفها وقال بعضهم اذا كان دون نصف دينار يعرفها
قدر جمعة وهو قول احمد واسحق بن ابراهيم نا الحسن بن
علي الخلال نا عبد الله بن نمير وزيد بن حباب عن
سفيان عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال
خرجت انا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت
سوطا قال ابن نمير في حديثه فالتقطت سوطا فاخذته
فقالا دعه فقلت لا ادعه تاكله السباع لاخذنه فلاستمتعن
به فقدمت على ابي بن كعب فسالته عن ذلك وحدثته
الحديث فقال احسنت وجدت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم صرة فيها مائة دينار فاتيته بها فقال
له عرفها حولا فعرفتها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيته
فقال عرفها حولا اخر فقال احص عددها ووعاءها ووكاءها
فان جاء طالبها فاخبرك بعددها ووعائها ووكائها فادفعها
اليه والا فاستمتع بها قال هذا حديث حسن صحيح روى
عن الشافعي انه كان يحتج بهذا الحديث

باب ما جاء في الوقف

نا علي بن حجر انا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن عون

عن

عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارضا بخيبر فقال يا رسول الله
اصبت مالا بخيبر لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تامرني
قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر
انها لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها في الفقراء
والقربى والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف
لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا
غير متمول فيه قال فذكرته لمحمد بن سيرين فقال غير متاثل
مالا قال ابن عون فحدثني به رجل اخر انه قرا مالا في قطعة ادم
احمر غير متاثل مالا قال اسمعيل واما قراتها عند ابن عبيد
الله بن عمر فكان فيه غير متاثل مالا قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نعلم بين المتقدمين
منهم في ذلك اختلافا في اجازة وقف الارضين وغير ذلك

نا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن
ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاث
صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في العجماء جرحها جبار

نا احمد بن منيع نا سفين عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبير جبار والمعدن
جبار وفي الركاز الخمس نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه قال وفي الباب عن جابر وعمرو بن عوف
المزني وعبادة بن الصامت قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح نا الانصاري نا معن قال نا مالك بن
انس وتفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها
جبار فسر ذلك بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة
من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها والمعدن
جبار يقول اذا احتفر الرجل معدنا فوقع فيها انسان فلا
غرم عليه وكذلك البير اذا احتفرها الرجل للسبيل فوقع فيها
انسان فلا غرم على صاحبها وفي الركاز الخمس الركاز ما وجد
في دفن اهل الجاهلية فمن وجد ركازا ادى منه الخمس الى السلطان

فيه

وما بقي منه فهو له **باب ما ذكر في احياء ارض الموات** نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب الثقفي انا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيى ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق قالوا له ان يحيي الارض الموات بغير اذن السلطان وقد قال بعضهم ليس له ان يحييها الا باذن السلطان والقول الاول اصح قال وفي الباب عن جابر وعمرو ابن عوف المزني وجد كثير وسمرة نا ابو موسى الزمن محمد بن المثنى قال سألت ابا الوليد الطيالسي عن قوله وليس لعرق ظالم حق فقال العرق الظالم الغاصب الذي يأخذ ما ليس له قلت هو الرجل الذي يغرس في ارض غيره قال هو ذاك نا محمد ابن بشار نا عبد الوهاب نا ايوب عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيى ارضا ميتة فهي له قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ما جاء في القطائع** قال ابن عيسى قال قلت لقتيبة حدثكم محمد بن يحيى بن قيس المازني حدثني ابي عن ثمامة بن شراحيل عن سمي بن قيس عن شمير عن ابيض بن حمال انه وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح فقطع له فلما ان ولى قال رجل من المجلس اتدري ما قطعت له انما قطعت له الماء العد قال فانتزع منه وقال وسأله عما يحمى من الاراك قال ما لم تنله خفاف الابل فاقر به قتيبة قال نعم نا ابن ابي عمر نا محمد بن يحيى ابن قيس المازني بهذا الاسناد نحوه المأرب ناحية من اليمن قال وفي الباب عن وائل واسمه ابنة ابي بكر قال ابو عيسى حديث ابيض حديث غريب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في القطائع يرون جائزا ان يقطع الامام لمن رأى ذلك نا محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن سماك قال سمعت علقمة بن وائل يحدث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطعه ارضا بحضرموت قال محمود نا النضر عن شعبة وزاد فيه وبعث

معه

معه سعوية ليقطعها اياه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في فضل الغرس** نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فيأكل منه انسان او طير او بهيمة الا كانت له صدقة قال وفي الباب عن ابي ايوب وجابر وام مبشر وزيد بن خالد قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح **باب ما ذكر في المزارعة** نا اسحق بن منصور انا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع قال وفي الباب عن انس وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لم يروا بالمزارعة باسا على النصف والثلث والربع واختار بعضهم ان يكون البذر من رب الارض وهو قول احمد واسحق وكره بعض اهل العلم المزارعة بالثلث والربع ولم يروا بالمساقاة بالثلث والربع باسا وهو قول مالك بن انس والشافعي ولم ير بعضهم ان يصح شيء من المزارعة الا ان يستأجر الارض بالذهب والفضة **باب من المزارعة** نا هناد نا ابو بكر نا عياش عن ابي حصين عن محامد عن رافع بن خديج قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان لنا نافعا اذا كانت لاحدنا ارض ان يعطيها ببعض خراجها او بدراهم وقال اذا كانت لاحدكم ارض فليمنحها اخاه او ليزرعها نا محمود بن غيلان نا الفضل ابن موسى السيناني نا شريك عن شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم المزارعة ولكن امر ان يرفق بعضهم ببعض قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن وحديث رافع فيه اضطراب يروى هذا الحديث عن رافع بن خديج عن عمومته ويروى عنه عن ظهير بن رافع وهو احد عمومته وقد روى هذا الحديث عنه على روايات مختلفة وفي الباب عن زيد بن ثابت وجابر آخر كتاب الاحكام

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة على محمد رسوله الكريم

أبواب الدعاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الدية كم هي من الابل

نا علي بن سعيد الكندي الكوفي نا ابن ابي زايدة عن الحجاج عن زيد بن جبير عن حنش بن مالك قال سمعت ابن مسعود قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطا عشرين بنت مخاض وعشرين بني مخاض ذكورا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين حقة قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو نا ابو مسلم الرفاعي نا ابن ابي زايدة وابو خالد الاحمر عن الحجاج بن ارطاة نحوه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روي عن عبد الله موقوفا وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وهو قول احمد واسحق وقد اجمع اهل العلم على ان الدية توخذ في ثلاث سنين في كل سنة ثلث الدية وراوا ان دية الخطا على العاقلة فراى بعضهم ان العاقلة قرابة الرجل من قبل ابيه وهو قول مالك والشافعي وقال بعضهم انما الدية على الرجال دون النساء والصبيان من العصبة وتحمل كل رجل منهم ربع دينار وقد قال بعضهم الى نصف دينار فان تمت الدية والا نظر الى اقرب القبايل منهم فالزموا ذلك

باب ما جاء في دية العمد

نا احمد ابن سعيد الدارمي نا حماد وهو ابن مسلمة نا محمد بن راشد نا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدا دفع الى اولياء القتيل فان شاءوا قتلوا وان شاءوا اخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة واربعون خلفة وما صالحوا عليه فهو لهم وذلك لتشديد العقل قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن غريب

باب ما جاء في دية الخطإ كم هي من الدراهم

نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام نا محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل الدية اثني عشر الفا نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابن عباس وفي حديث ابن عيينة كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى ولا نعلم احدا يذكر في هذا الحديث عن ابن عباس غير محمد بن مسلم والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق وراى بعض اهل العلم

الدية عشرة الاف وهو قول سفيان الثوري وهذا الكوفة وقال الشافعي لا اعرف الدية الا من الابل وفي كل واحد من هذين الحديثين

باب ما جاء في الموضحة

نا يزيد بن زريع نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الموضح خمس خمس قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحق ان في الموضحة خمسا من الابل

باب ما جاء في دية الاصابع

نا ابو عمار نا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الاصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل اصبع قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي موسى وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول سفيان والشافعي واحمد واسحق نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا نا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه ومذه سواء يعني الخنصر والابهام قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي بخلاف ذلك في تفريق الاصابع عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في العفو

نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك نا يونس بن ابي اسحق نا ابو السفر قال دق رجل من قريش سن رجل من الانصار فاستعدا عليه معوية فقال لمعوية يا امير المومنين ان هذا دق سني فقال معوية انا سنرضيك وارخ الاخر على معوية فابرمه فقال له معوية شانك بصاحبك وابو الدرداء جالس عنده فقال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يصاب بشي في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه بها خطيئة فقال الانصاري انت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته اذناي ووعاه قلبي قال فانا اوريه قال معوية لاجرم لا احيبك فامر له بمال قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا اعرف لابي السفر سماعا من ابي الدرداء وابو السفر اسمه سعيد بن احمد ويقال ابن محمد الثوري

باب ما جاء فيمن رضخ راسه بصخرة نا علي بن حجر
انا يزيد بن هرون انا همام عن قتادة عن انس قال خرجت
جارية عليها اوضاح فاخذها يهودي فرضخ راسها واخذ ما عليها
من الحلي قال فادركت وبها رمق فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من قتلك افلان قالت براسها لا قال فلان حتى سمي اليهودي
فقالت براسها نعم قال فاخذ فاعترف فامر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرضخ راسه بين حجرين قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد
واسحق وقال بعض اهل العلم لا قود الا بالسيف باب
ما جاء في تشديد قتل المومن نا ابو سلمة يحيى بن خلف ومحمد بن عبد
الله بن بزيع نا ابن ابي عدي عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن
ابيه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لزوال الدنيا اهون على الله من قتل رجل مسلم نا محمد بن بشار
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله
ابن عمرو عنوه ولم يرفعه قال ابو عيسى وهذا اصح من حديث
ابن ابي عدي قال وفي الباب عن سعد وابن عباس وابي سعيد
وابي هريرة وعقبة بن عامر وابن مسعود وبريدة قال
ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو هكذا رواه ابن ابي عدي
عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن جعفر وغير واحد هذا
الحديث عن شعبة عن يعلى بن عطاء فلم يرفعوه وهكذا روى
سفين الثوري عن يعلى بن عطاء موقوفا وهذا اصح من الحديث
المرفوع باب الحكم في الدماء نا محمد بن عيلان
نا وهب بن جرير نا شعبة عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما يحكم
الله به بين العباد في الدماء قال ابو عيسى حديث عبد الله
حديث حسن صحيح وهكذا روى غير واحد عن الاعمش عن ابي
وايل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اول ما يقضى بين العباد في الدماء نا الحسين بن حريث نا الفضل
ابن موسى عن الحسين بن واقد عن يزيد الرقاشي نا ابو الحكم البجلي
قال سمعت ابا سعيد الخدري وابا هريرة يذكران عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لو ان اهل السماء واهل الارض اشتركوا
في دم مومن لاكبهم الله في النار قال ابو عيسى هذا حديث غريب

وابو

وابو الحكم البجلي هو عبد الرحمن بن ابي نعيم باب ما جاء
في الرجل يقتل ابنه ايقاد منه ام لا نا علي بن حجر انا اسمعيل بن
عياش نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن سراقة بن مالك بن جعشم قال حضرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه قال ابو
عيسى هذا حديث لا نعرفه من حديث سراقة الا من هذا الوجه
وليس اسناده بصحيح رواه اسمعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح
والمثنى بن الصباح يضعف في الحديث وقد روى هذا الحديث
ابو خالد الاحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا الحديث عن عمرو
ابن شعيب مرسلا وهذا حديث فيه اضطراب والعمل على هذا عند
اهل العلم ان الاب اذا قتل ابنه لا يقتل به واذا قذف ابنه لا يحد
نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد الاحمر عن الحجاج بن ارطاة عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد الوالد بالولد نا محمد بن بشار
نا ابن ابي عدي عن اسمعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقام الحدود
في المساجد ولا يقتل الوالد بالولد قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
بهذا الاسناد مرفوعا الا من حديث اسمعيل بن مسلم واسماعيل
ابن مسلم المكي قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه
باب ما جاء لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى
ثلاث نا اسناد نا ابو معوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن
مسروق عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه
المفارق للجماعة قال وفي الباب عن عثمان وعايشة وابن عباس
قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح باب
ما جاء فيمن يقتل نفسا معاهدا نا محمد بن بشار نا معدي بن
سليمان هو البصري عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الا من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة
رسوله فقد احقر بذمة الله وذمة رسوله فلا يرح رايحة الجنة
وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفا قال وفي الباب عن ابي
بكرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد

شبكة الألوكة www.alukah.net

روى من غير وجه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب**
نا ابو كريب نا يحيى بن ادم عن ابى بكر بن عياش عن ابى سعد عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم وادى العقيق بين يدى
المسلمين وكان اهاهنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو سعد
البقال اسمه سعيد بن المرزبان **باب ماجاء فى حكم**
ولى القتيل فى القصاص والعفو نا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى
قالا نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعى حدثنى يحيى بن ابى كثير حدثنى
ابو سلمة حدثنى ابو هريرة قال لما فتح الله على رسوله مكة فاقام فى
الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين
اما ان يعفو واما ان يقتل قال وفى الباب عن وايل بن حجر وانس وابى
شريح خويلد بن عمرو نا محمد بن بشار ونا يحيى بن سعيد نا ابن ابى ذئب حدثنى
سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى شريح الكعبى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم يحرمها الناس فمن كان يومن بالله
واليوم الاخر فلا يسفكن فيها دما ولا يعضدن فيها شجرا فان ترخص
مترخص فقال احلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله احلها
لى ولم يحلها الناس وانما احلت لى ساعة من نهار ثم هى حرام
الى يوم القيمة ثم انكم معشر خزاعة قتلتم هذا الرجل من هذيل
وانى عاقله فمن قتل له قتيل بعد اليوم فاهله بين خيرتين اما ان
يفتلوا او ياخذوا العقل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وحديث ابى هريرة حديث حسن صحيح ورواه شيبان ايضا عن
يحيى بن ابى كثير مثل هذا وروى عن ابى شريح الخزاعى عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال من قتل قتيلا فله ان يقتل او يعفو او ياخذ
الدية وذهب الى هذا بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق نا ابو
كريب نا ابو معوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قتل
رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع القاتل الى ولية
فقال القاتل يا رسول الله والله ما اردت قتله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما انه ان كان صادقا فقتلته دخلت النار
فخلى عنه الرجل قال وكان مكتوفا بسبعة قال فخرج بجر بسبعة
قال فكان يسمى ذا السبعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والسبعة حبل **باب ماجاء فى النهى عن المثلة فى العود**
وغيره نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدى نا سفين عن علقمة
ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش اوصاه فى خاصة نفسه
بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله وفى
سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا
ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وفى الحديث قصة قال وفى الباب
عن عبد الله بن مسعود وشداد بن اوس وعمران بن حصين
وانس وسمرة والمغيرة ويعلى بن مرة وابى ايوب قال ابو عيسى
حديث بريدة حديث حسن صحيح وكره اهل العلم المثلة
باب منه نا احمد بن منيع نا هشيم انا خالد عن
ابى قلابة عن ابى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس ان النبى
صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شى فاذا
قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد
احدكم شفرته وليرح ذبيحته قال هذا حديث حسن صحيح
ابو الاشعث الصنعانى اسمه شراحيل بن ادة **باب**
ماجاء فى دية الجنين نا على بن سعيد الكندى الكوفى نا ابن ابى
زايدة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة عبدا او
امة فقال الذى قضى عليه ايعطى من لا شرب ولا اكل ولا صاح
فاستهل فمثل ذلك يطل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا
ليقول بقول شاعر بل فيه غرة عبدا او امة وفى الباب عن جمل
ابن مالك بن النابغة نا الحسن بن على الخلال نا زيد بن الحباب
عن سفين الثورى عن منصور بهذا الحديث نحوه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وقال
بعضهم الغرة عبد او امة او خمسمائة درهم وقال بعضهم او فرس
او بغل نا الحسن بن على الخلال نا وهب بن جرير نا شعبة
عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن
شعبة ان امراتين كانتا ضرتين فرمت احداهما الاخرى
بحجر وعمود فسطاط فالقت جنينها فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فى الجنين غرة عبدا او امة وجعله على عصبة
المراة قال الحسن وزاد زيد بن حباب عن سفين عن منصور
بهذا الحديث نحوه وهذا حديث صحيح **باب ماجاء**
لا يقتل مسلم بكافر نا احمد نا هشيم انا مطرف عن الشعبى نا
ابو جحيفة قال قلت لعلى يا امير المومنين هل عندكم سودا
فى بيضا ليس فى كتاب الله قال لا والذى فلق الحبة وبراء

قال ابو عيسى حديث على حديث حسن صحيح

النسمة ما علمتنا الا فهما يعطيه الله رجلا في القران وما في الصحيفة
قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل
مومن بكافر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عيسى
حديث علي حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وهو قول سفين الثوري ومالك بن انس والشافعي واحمد واسحق
قالوا لا يقتل مومن بكافر وقال بعض اهل العلم يقتل المسلم
بالمعاهد والقول الاول اصح **باب ما جاء في دية**
الكافر نا عيسى بن احمد العسقلاني نا ابن وهب عن اسامة
ابن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر وبهذا الاسناد عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال دية عقل الكافر نصف عقل المومن
قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب حديث
حسن واختلف اهل العلم في دية اليهودي والنصراني فذهب
بعض اهل العلم الى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
عمر بن عبد العزيز دية اليهودي والنصراني نصف دية المسلم وبهذا
يقول احمد بن حنبل وروي عن عمر بن الخطاب انه قال دية اليهودي
والنصراني اربعة الاف درهم ودية المجوسي ثماني مائة درهم
وبهذا يقول مالك والشافعي واسحق وقال بعض اهل العلم
دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم وهو قول سفيان
الثوري واهل الكوفة **باب ما جاء في الرجل يقتل**
عبده نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن عن سمرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه
ومن جدع عبده جدعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب وقد ذهب بعض اهل العلم من التابعين منهم ابراهيم النخعي
الى هذا وقال بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطا بن ابي
رباح ليس بين الحر والعبد قصاص في النفس ولا في ما دون
النفس وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم اذا قتل عبده لا يقتل
به واذا قتل عبد غيره قتل به وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة **باب ما جاء في المراة ترث من دية زوجها**
نا قتيبة واحمد بن منيع وابو عمار وغير واحد قالوا نا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كان يقول
الدية على العاقلة ولا ترث المراة من دية زوجها شيا حتى
اخبره الضحاك بن سفيان الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم كتب اليه ان ورث امراة اشيم الضبابي من دية زوجها
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل
العلم **باب ما جاء في القصاص** نا علي بن خشرم انا
عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى
يحدث عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده
فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل لا دية لك فانزل الله الجروح
قصاص قال وفي الباب عن علي بن امية وسلمة بن امية
وهما اخوان قال ابو عيسى حديث عمران بن حصين حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في الحبس في التهمة**
نا علي بن سعيد الكندي نا ابن المبارك عن معمر عن بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا
في تهمة ثم خلا عنه قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو
عيسى حديث بهز عن ابيه عن جده حديث حسن وقد روى
اسمعيل بن ابراهيم عن بهز بن حكيم هذا الحديث اتم من هذا
واطول **باب ما جاء فيمن قتل دون ماله**
فهو شهيد نا سلمة بن شبيب وحاتم بن سياه المروزي وغير
واحد قالوا نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد
الله بن عوف عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل عن سعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون
ماله فهو شهيد ومن سرق من الارض شبرا طوقه يوم القيمة من
سبع ارضين زاد حاتم بن سياه المروزي في هذا الحديث
قال معمر وبلغني عن الزهري ولم اسمع منه زاد في هذا الحديث
من قتل دون ماله فهو شهيد وهكذا روى شعيب بن ابي حمزة
هذا الحديث عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن عبد الرحمن
ابن عمرو بن سهل عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى سفين بن عيينة عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن
سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سفين
عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وهذا حديث حسن صحيح نا
محمد بن بشار نا ابو عامر العقدي نا عبد العزيز بن المطلب عن
عبد الله بن الحسن عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو
شهيد قال وفي الباب عن علي وسعيد بن زيد وابي هريرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وابن عمر وابن عباس وجابر قال ابو عيسى حديث عبد الله بن عمر
حديث حسن قد روى عنه من غير وجه وقد رخص بعض اهل العلم
للرجل ان يقاتل عن نفسه وماله وقال ابن المبارك يقاتل عن
ماله ولو درهمين نا هرون بن اسحق الهمداني قال نا محمد بن عبيد الوهاب
الكوفي شيخ ثقة عن سفين الثوري عن عبد الله بن حسن بن حسن
ابن علي بن ابي طالب في ابراهيم بن محمد بن طلحة قال سفيان
واثنى عليه خيرا قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو
شهيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن عبد الله بن الحسن عن ابراهيم
ابن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه نا عبد بن حميد قال اخبرني يعقوب بن ابراهيم بن سعد
نا ابي عن ابيه عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن
طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون دينه فهو شهيد
ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد
قال هذا حديث حسن صحيح هكذا روى غير واحد عن ابراهيم
ابن سعد نحو هذا ويعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ٠

باب ما جاء في القسامة

نا قتيبة نا الليث
ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل
ابن ابي حثمة قال يحيى وحسبت عن رافع بن خديج انهما قالا
خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد
حتى اذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم ان محيصة وجد
عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه فاقبل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل
وكان اصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر فصمت وتكلم
صاحباه ثم تكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم اتحلفون خمسين يمينا فتستحقون
صاحبكم او قاتلكم قالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم
يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل ايمان قوم كفار فلما راى
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطا عقله نا الحسن بن

على الخلال نا يزيد بن هرون انا يحيى بن سعيد عن بشير بن
يسار عن سهل بن ابي حثمة ورافع بن خديج نحو هذا الحديث
بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
الحديث عند اهل العلم في القسامة وقد راى بعض فقهاء المدينة
القود بالقسامة وقال بعض اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم
ان القسامة لا توجب القود وانما توجب الدية اخر ابواب
الديات والحمد لله ٠ بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد

نا محمد بن يحيى
القطعي البصري نا بشر بن عمر نا همام عن قتادة عن الحسن عن علي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن
النايم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يشب وعن المعتوه حتى
يعقل قال وفي الباب عن عايشة قال ابو عيسى حديث علي
حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى من غير وجه عن
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بعضهم وعن الغلام
حتى يحتلم ولا نعرف للحسن سماعا من علي بن ابي طالب وقد
روى هذا الحديث عن عطا بن السايب عن ابي ظبيان عن علي بن
ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث ورواه الاعمش
عن ابي ظبيان عن ابن عباس عن علي موقوفا ولم يرفعه والعمل
على هذا الحديث عند اهل العلم قال ابو عيسى قد كان
الحسن في زمان علي وقد ادركه ولكنا لا نعرف له سماعا منه
وابو ظبيان اسمه حصين بن جندب

باب ما جاء في درء الحدود

نا عبد الرحمن بن الاسود ابو عمرو البصري
نا محمد بن ربيعة نا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن
عروة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان كان له مخرج
فخلوا سبيله فان الامام ان يخطي في العفو خير له ان يخطي
في العقوبة نا هناد نا وكيع عن يزيد بن زياد نحو حديث
محمد بن ربيعة ولم يرفعه قال وفي الباب عن ابي بكرة
وعبد الله بن عمرو قال ابو عيسى حديث عايشة لا نعرفه
مرفوعا الا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي
عن الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ورواه وكيع عن يزيد بن زياد نحوه ولم يرفعه ورواية وكيع
اصح وقد روى نحو هذا عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم انهم قالوا مثل ذلك ويزيد بن زياد الدمشقي
يضعف في الحديث ويزيد بن ابي زياد الكوفي اثبت من هذا واقدم

باب ما جاء في الستر على المسلم

نا قتيبة نا ابو عوانة
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله
عنه كربة من كرب يوم القيمة الاخرة ومن ستر على مسلم ستره
الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون
اخيه قال وفي الباب عن عقبة بن عامر وابن عمر قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة هكذا روى غير واحد عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية
ابي عوانة وروى اسباط بن محمد عن الاعمش قال حدثت عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وكان هذا
اصح من الحديث الاول نا بذلك عبيد بن اسباط بن محمد قال
حدثني ابي عن الاعمش بهذا الحديث نا قتيبة نا الليث عن
عقيل عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في
حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج
الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله
يوم القيمة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب

باب ما جاء في التلقين في الحد

نا قتيبة نا ابو
عوانة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك احق ما بلغني
عنك قال وما بلغك عني قال بلغني عنك انك وقعت على
جارية آل فلان قال نعم فشهد اربع شهادات فامر به
فرجم قال وفي الباب عن السايب بن يزيد قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن وروى شعبة هذا الحديث
عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير مرسلا ولم يذكر فيه
عن ابن عباس

باب ما جاء في درء الحد عن المعترف اذا رجع

نا ابو كريب نا عبيدة بن سليمان عن محمد
ابن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد زنا فاعرض عنه

ثم جاء من شقه الاخر فقال له انه قد زنى فاعرض عنه ثم
جاء من شقه الاخر فقال يا رسول الله انه قد زنى فامر به في
الرابعة فاخرج الى الحرة فرجم بالحجارة فلما وجد مس
الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحى جمل فضربه به وضربه
الناس حتى مات فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قد فر حين وجد مس الحجارة ومس الموت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة وروى
هذا الحديث عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو هذا نا بذلك الحسن بن علي نا عبد الرزاق
انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن
عبد الله ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ن
فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم اعترف فاعرض عنه حتى
شهد على نفسه اربع شهادات فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ابك جنون قال لا قال احصنت قال نعم قال فامر به فرجم
في المصلى بالحجارة فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم
حتى مات فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ولم
يصل عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل
على هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان المعترف بالزنا اذا
اقر على نفسه اربع مرات اقيم عليه الحد وهو قول احمد
واسحق وقال بعض اهل العلم اذا اقر على نفسه مرة اقيم
عليه الحد وهو قول مالك بن انس والشافعي وحجة من قال
هذا القول حديث ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلين اختصما
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول
الله ان ابني زنا بامرأة هذا الحديث بطوله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت
فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات

باب ما جاء في كراهية ان يشفع في الحدود

نا قتيبة نا الليث عن
ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان قريشا اهمهم شان المرأة
المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا من يجترئ عليه الا اسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب

فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف
ترکوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله
لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها قال وفي الباب
عن مسعود بن العجماء وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح ويقال مسعود بن الاعجم وله هذا الحديث

باب ما جاء في تحقيق الرجم نا احمد بن منيع نا اسحق
ابن يوسف الازرق عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب
عن عمر بن الخطاب قال رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجم ابو بكر ورجمت ولولا ان اريد في كتاب الله لكتبت في المصحف
قال فقد خشيت ان يجيء اقوام فلا يجدونه في كتاب الله فيكفرون
به قال وفي الباب عن علي قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن
صحيح وروى من غير وجه عن عمر نا سلمة بن شبيب واسحق بن
منصور والحسن بن علي وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
عن عمر بن الخطاب قال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل عليه اية الرجم
فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده واني خايف
ان يكون بالناس زمان فيقول قايل لا نجد الرجم في كتاب الله
فيضلوا بترك فريضة انزلها الله عز وجل الا وان الرجم حق
على من زنى اذا احصن وقامت البينة او كان حمل او اعتراف
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن باب
ما جاء في الرجم على الثيب نا نصر بن علي وغير واحد نا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
سمعه من ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل انهم كانوا عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجلان يختصمان فقام اليه
احدهما وقال انشدك الله يا رسول الله لما قضيت بيننا بكتاب
الله فقال الخصم وكان افقه منه اجل يا رسول الله واقض بيننا
بكتاب الله وائذن لي ان اتكلم ان ابني كان عسيفا على هذا
فزنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة
شاة وخادم ثم اني سالت اهل العلم فزعموا ان على ابني
جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراة هذا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة

وتغريب

الى اكره

فافتديت

وتغريب عام واغد يا انيس على امراة هذا فان اعترفت فارجمها
فغدا عليها فاعترفت فرجمها نا اسحق بن موسى الانصاري نا
معن نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي
هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
بمعناه نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب باسناده نحو حديث
مالك بمعناه قال وفي الباب عن ابي بكرة وعبادة بن الصامت
وابي هريرة وابن عباس وجابر بن سمرة وماعز
وبريدة وسلمة بن المحبق وابي برزة وعمران بن حصين
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح
وبهذا روى مالك بن انس ومعمر وغير واحد عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد عن
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه بهذا الاسناد عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا زنت الامة فاجلد وما فاز زنت
في الرابعة فبيعوها ولو بضفير وروى سفين بن عيينة عن
الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل
قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى ابن
عيينة احد عشر جميعا عن ابي هريرة وزيد بن خالد وشبل
وحديث ابن عيينة وهم وهم فيه سفين بن عيينة ادخل حديثا
في حديث والصحيح ما روى الزبيدي ويونس بن يزيد وابن
اخي الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت المراة والزهري عن
عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الاودي
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الصحيح عند اهل الحديث
وشبل بن خالد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم انما روى
شبل عن عبد الله بن مالك الاودي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الصحيح وحديث ابن عيينة غير محفوظ وروى عنه انه
قال شبل بن خالد وهو خطا انما هو شبل بن خالد وقال ايضا
شبل بن حميد باب ما جاء في الرجم والجلد
نا قتيبة نا هشيم عن منصور بن زاذان عن الحسن عن حطان
ابن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب
جلد مائة ثم الرجم والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض

شبكة الألوكة www.alukah.net

اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي بن ابي طالب
وابي بن كعب وعبد الله بن مسعود وغيرهم قالوا الثيب يجلد
ويرجم والى هذا ذهب بعض اهل العلم وهو قول اسحق وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر
وغيرهما الثيب انما عليه الرجم ولا يجلد وقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثل هذا في غير حديث في قصة ماعز وغيره انه
امر بالرجم ولم يامر ان يجلد قبل ان يرجم والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم وهو قول سفين الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد

باب ترى الرجم بالحبلى حتى تضع

نا الحسن بن
علي نا عبد الرزاق انا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي
المهلب عن عمران بن الحصين ان امراة من جهينة اعترفت
عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا فقالت اني حبلى فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت حملها
فاتني ففعل فامر بها فشدت عليها ثيابها ثم امر برجمها
فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر بن الخطاب يرسول الله تصلي
عليها فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين
سبعين من اهل المدينة وسعتهم وهل وجدت شيا افضل
من ان جادت بنفسها لله قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
وفي الباب عن بريدة وابي بكرة

باب ما جاء في رجم اهل المدينة

نا اسحق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك
ابن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم
يهوديا ويهودية قال ابو عيسى وفي الحديث قصة وهذا حديث
حسن صحيح نا محمد نا شريك عن سماك بن حرب عن جابر
ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية
قال وفي الباب عن ابن عمر والبراء وجابر وابن ابي اوفى وعبد
الله بن الحرث بن جزء وابن عباس قال ابو عيسى حديث
جابر بن سمرة حديث حسن غريب من حديث جابر بن سمرة
والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا احتكم اهل الكتاب
وترافعوا الى حكام المسلمين حكموا بينهم بالكتاب والسنة
وباحكام المسلمين وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم
لا يقام عليه الحد في الزنا والقول الاول اصح

باب ما جاء في النفي

نا ابو كريب ويحيى بن اكثم قالا نا عبد الله بن
ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب
وغرب قال وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن خالد
وعبادة بن الصامت قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
غريب رواه غير واحد عن عبد الله بن ادريس فرفعوه
وروى بعضهم عن عبد الله بن ادريس هذا الحديث عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر ان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب
ولم يذكر ابو سعيد الاشج عن عبد الله بن ادريس وهكذا
روى هذا الحديث من غير واحد عن ابن ادريس عن عبيد الله
ابن عمر نحو هذا وهكذا رواه محمد بن اسحق عن نافع عن ابن
عمر ان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ولم يذكر
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد صح عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم النفي رواه ابو هريرة وزيد بن خالد وعبادة
ابن الصامت وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على
هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم ابو بكر وعمر وعلي وابي بن كعب وعبد الله بن مسعود
وابو ذر وغيرهم وكذلك روي عن غير واحد من فقهاء
التابعين وهو قول سفين الثوري ومالك بن انس وعبد
الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق

باب ما جاء ان الحدود كفارة لاهلها

نا قتيبة نا سفين بن عيينة
عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن عبادة بن الصامت
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال تبايعوني
على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا فقرا عليهم
الاية فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيا
فعوقب عليه فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا فستره
الله عليه فهو الى الله ان شا عذبه وان شا غفر له قال وفي
الباب عن علي وجرير بن عبد الله وخزيمة بن ثابت قال
ابو عيسى حديث عبادة بن الصامت حديث حسن
صحيح قال الشافعي لم اسمع في هذا الباب ان الحدود
تكون كفارة لاهلها شيا احسن من هذا الحديث قال
الشافعي واحب لمن اصاب ذنبا فستره الله عليه ان يستر
على نفسه ويتوب فيما بينه وبين ربه ولذلك روي عن
ابي بكر وعمر انهما امرا رجلا ان يستر على نفسه

باب ما جاء في اقامة الحد على الاماء

نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد

الاحمر نا الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فليجلدها ثلاثا بكتاب
الله فان عادت فليبعها ولو بحبل من شعر قال وفى الباب
عن على وابى هريرة وزيد بن خالد وشبل عن عبد الله بن مالك
الاوسى قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم وغيرهم راوا ان يقيم الرجل الحد على مملوكه دون
السلطان وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم يرفع الى السلطان
وهو قول احمد واسحق ولا يقيم الحد هو بنفسه والقول الاول
اصح نا الحسن بن على نا ابو داود الطيالسى نا زايدة بن قدامة
عن السدى عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى
قال خطب على فقال يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقايكم
من احصن منهم ومن لم يحصن وان امة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم زنت فامرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجلدها
فاتيتها فاذا ابى حديثة عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها
ان اقتلها او قال تموت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال احسنت قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح والسدى اسمه اسمعيل بن عبد الرحمن وابو سعد
التابعين قد سمع من انس بن مالك ورأى حسين بن على بن
ابى طالب **باب ماجاء فى حد السكران** نا سفين
ابن وكيع نا ابى عن مسعر عن زيد العمى عن ابى الصديق عن ابى
سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب
الحد بنعلين اربعين قال مسعر اظنه فى الخمر قال وفى الباب
عن على وعبد الرحمن بن ازهر وابى هريرة والسايب وابن عباس
وعقبة بن الحرث قال ابو عيسى حديث ابى سعيد حديث
حسن وابو الصديق الناجى اسمه بكر بن عمرو ويقال بكر بن
قيس نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت
قتادة يحدث عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اتى
برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو الاربعين وفعله
ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف
كاخف الحدود ثمانين فامر به عمر قال ابو عيسى حديث انس حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبى صلى
الله عليه وسلم وغيرهم ان حد السكران ثمانون **باب**

ماجا

ماجاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد فى الرابعة فاقتلوه

نا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن بهدلة عن ابى صالح
عن معوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر
فاجلدوه فان عاد فى الرابعة فاقتلوه قال وفى الباب عن
ابى هريرة والشريد وشرحبيل بن اوس وجرير وابى الرمد
البلوى وعبد الرحمن بن عمرو قال ابو عيسى حديث معوية
هكذا روى الثورى ايضا عن عاصم عن ابى صالح عن معوية عن
النبى صلى الله عليه وسلم وروى ابن جريج ومعمر عن سهيل بن
ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال سمعت محمدا يقول حديث ابى صالح عن معوية عن النبى
صلى الله عليه وسلم اصح من حديث ابى صالح عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم وانما كان هذا فى اول الامر ثم
نسخ بعد هكذا روى محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال ان شرب الخمر فاجلدوه فان عاد
فى الرابعة فاقتلوه قال ثم اتى النبى صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك برجل قد شرب الخمر فى الرابعة فضربه ولم يقتله ولذلك
روى الزهرى عن قبيصة بن ذويب عن النبى صلى الله عليه وسلم
نحو هذا قال فرفع القتل وكانت رخصة والعمل على هذا
الحديث عند عامة اهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا فى ذلك
القتيم والحديث مما يقوى هذا ما روى عن النبى صلى الله
عليه وسلم من اوجه كثيرة انه قال لا يحل دم امرء مسلم يشهد
ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث النفس
بالنفس والثيب الزانى والتارك لدينه **باب**
ماجاء فى كم تقطع يد السارق نا على بن حجر نا سفين بن عيينة
عن الزهرى اخبرته عمرة عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يقطع فى ربع دينار فصاعدا قال ابو عيسى حديث عايشة
حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث من غير وجه
عن عمرة عن عايشة مرفوعا نا قتيبة نا الليث ورواه بعضهم
عن عمرة عن عايشة موقوفا نا قتيبة نا الليث عن نافع عن
ابن عمر قال قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجن قيمته
ثلاثة دراهم قال وفى الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو
وابن عباس وابى هريرة وابن قال ابو عيسى حديث ابن
عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر الصديق قطع في
خمسة دراهم وروى عن عثمان وعلي انهما قطعا في ربع دينار
وروى عن ابي هريرة وابي سعيد انهما قالا لا تقطع اليد في خمسة
دراهم والعمل على هذا عند بعض فقهاء التابعين وهو قول مالك
ابن انس والشافعي واحمد واسحق راوا القطع في ربع دينار
فصاعدا وقد روي عن ابن مسعود انه قال لا قطع الا في دينار
او عشرة دراهم وهو حديث مرسل رواه القاسم بن عبد الرحمن
عن ابن مسعود والقاسم لم يسمع من ابن مسعود والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم وهو قول سفيان الثوري واهل
الكوفة قالوا لا تقطع في اقل من عشرة دراهم **باب**
ما جاء في تغليق يد السارق نا قتيبة نا عمر بن علي المقدمي نا الحجاج
عن مكحول عن عبد الرحمن بن محيريز قال سالت فضالة بن
عبيد عن تغليق اليد في عنق السارق امن السنة هو قال
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم
امر بها فعلقت في عنقه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث عمر بن علي المقدمي عن الحجاج بن ارطاة
وعبد الرحمن بن محيريز هو اخو عبد الله بن محيريز شامي ○
باب ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب
نا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن ابي الزبير
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا
منتهب ولا مختلس قطع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم وقد رواه مغيرة بن مسلم
اخو عبد العزيز القسملي كذا قال علي بن المديني بصري عن ابي
الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جريج
باب ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر نا قتيبة نا الليث
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن
حبان ان رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا قطع في ثمر ولا كثر قال ابو عيسى كذا روى بعضهم
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن
حبان عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية الليث بن
سعد وروى مالك بن انس وغير واحد هذا الحديث عن يحيى
ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه عن واسع بن حبان

باب ما جاء ان لا تقطع الايدي في الغزو
نا ابن لهيعة عن عياش بن عباس القتباني عن شييم بن بيتان
عن جنادة بن ابي امية عن بسر بن ارطاة قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في الغزو قال ابو عيسى هذا
حديث غريب وقد روى غير ابن لهيعة بهذا الاسناد نحو
هذا ويقال بسر بن ابي ارطاة ايضا والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم منهم الاوزاعي يرون ان يقام الحد في الغزو مخافة
العدو مخافة ان يلحق من يقام عليه الحد بالعدو فاذا خرج الامام
من ارض الحرب ورجع الى دار الاسلام اقام الحد على من اصابه
ذلك قال الاوزاعي **باب ما جاء في الرجل يقع**
على جارية ابنه نا علي بن حجر نا هشيم عن سعيد بن ابي عروبة
وايوب بن مسكين عن قتادة عن حبيب بن سالم قال رفع الى
النعمان بن بشير رجل وقع على جارية امراته قال لاقضين
فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لين كانت احلتها له جلدته
مائة وان لم تكن احلتها له رجمته نا علي بن حجر نا هشيم عن
ابي بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير نحوه قال
وفي الباب عن سلمة بن المحبق قال ابو عيسى حديث النعمان في
اسناده اضطراب قال سمعت محمدا يقول لم يسمع قتادة من
حبيب بن سالم هذا الحديث انما رواه عن خالد بن عرفطة
قال ابو عيسى وقد اختلف اهل العلم في الرجل يقع على جارية
امراته فروي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم علي وابن عمر انه عليه الرجم وقال ابن مسعود ليس عليه حد
ولكن يعزر وذهب احمد واسحق الى ما روي النعمان بن بشير
عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في المراة**
اذا استكرهت على الزنا نا علي بن حجر انا معمر بن سليمان الرقي
عن الحجاج بن ارطاة عن عبد الجبار بن وايل بن حجر عن ابيه قال
استكرهت امراة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدراعنها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد واقامه على الذي
اصابها ولم يذكر انه جعل لها مهرا قال ابو عيسى هذا حديث
غريب وليس اسناده بمتصل وقد روي هذا الحديث من غير
هذا الوجه قال سمعت محمدا يقول عبد الجبار بن وايل بن حجر
لم يسمع من ابيه ولا ادركه يقال انه ولد بعد موت ابيه باشهر
والعمل على هذا عند اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم

ان لبيس على المستكره حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري نا محمد بن يوسف
عن اسرائيل نا سماك بن حرب عن علقمة بن وايل الكندي عن ابيه
ان امراة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد
الصلاة فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت فانطلق وسر عليها
رجل فقالت ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا ومرت بعصابة
من المهاجرين فقالت ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا فانطلقوا
فاخذوا الرجل الذي ظنت انه وقع عليها فاتوها فقالت نعم
هو هذا فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما امر به ليرجم
قام صاحبها الذي وقع عليها فقال يا رسول الله انا صاحبها فقال
لها اذهبي فقد غفر الله لك وقال للرجل قولا حسنا وقال للرجل
الذي وقع عليها ارجموه وقال لقد تابت توبة لو تابها اهل
المدينة لقبل منهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
صحيح وعلقمة بن وايل بن حجر سمع من ابيه وهو اكبر من عبد الجبار
ابن وايل وعبد الجبار لم يسمع من ابيه **باب ما جا**
فيمن يقع على البهيمة نا محمد بن عمر والسواق نا عبد العزيز بن محمد
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه
واقتلوا البهيمة فقيل لابن عباس ما شان البهيمة فقال
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا في ذلك ولكن
اري رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يوكل من لحمها او
ينتفع بها وقد عمل بها ذلك العمل قال ابو عيسى هذا حديث
لا نعرفه الا من حديث عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى سفين الثوري
عن عاصم عن ابي رزين عن ابن عباس انه قال من اتى
بهيمة فلا حد عليه نا بذلك محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن
مهدي نا سفين وهذا اصح من الحديث الاول والعمل على هذا
عند اهل العلم وهو قول احمد واسحق **باب ما جا**
في حد اللوطي نا محمد بن عمر والسواق نا عبد العزيز بن محمد
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا
الفاعل والمفعول به قال وفي الباب عن جابر وابي هريرة قال
ابو عيسى وانما نعرف هذا الحديث عن عاصم بن عمر عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال اقتلوا

قال اقتلوا الفاعل والمفعول به قال ابو عيسى هذا حديث في اسناده
مقال ولا نعرف احدا رواه عن سهيل بن ابي صالح عن عاصم بن عمر
العمري وعاصم بن عمر يضعف في الحديث واختلف اهل العلم
في حد اللوطي فراى بعضهم ان عليه الرجم احصن او لم يحصن وبهذا قول
مالك والشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم من فقهاء التابعين
منهم الحسن وابراهيم النخعي وعطا ابن ابي رباح وغيرهم قالوا حد
حد الزاني وهو قول الثوري واهل الكوفة نا احمد بن منيع نا يزيد
ابن هرون انا همام عن القاسم بن عبد الواحد المكي عن عبد الله بن
محمد بن عقيل انه سمع جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب انما نعرفه من هذا الوجه عن عبد الله بن محمد بن عقيل
ابن ابي طالب عن جابر **باب ما جا في المرتد** نا احمد
ابن عبدة الضبي البصري نا عبد الوهاب الثقفي نا ايوب عن عكرمة
ان عليا احرق قوما ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك ابن عباس
فقال لو كنت انا لقتلتهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم
اكن لاحرقهم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله فبلغ ذلك عليا فقال صدق ابن عباس قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم في
المرتد واختلفوا في المراة اذا ارتدت عن الاسلام فقالت طايفة
من اهل العلم تقتل وهو قول الاوزاعي واحمد واسحق وقالت
طايفة منهم تحبس ولا تقتل وهو قول سفين وغيرهم من اهل
الكوفة **باب ما جا فيمن شهر السلاح** نا ابو كريب
وابو السايب سلم بن جنادة قالا نا ابو اسامة عن بريد بن عبد
الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا قال وفي الباب
عن ابن عمر وابن الزبير وابي هريرة وسلمة بن الاكوع قال ابو
عيسى حديث ابي موسى حديث حسن صحيح **باب**
ما جا في حد الساحر نا احمد بن منيع نا ابو معوية عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن عن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حد الساحر ضربه بالسيف قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه
مرفوعا الا من هذا الوجه واسمعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث
من قبل حفظه واسمعيل بن مسلم العبدي البصري قال وكيع

هو ثقة ويروى عن الحسن ايضا الصحيح عن جندب موقوف
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم وهو قول مالك بن انس وقال الشافعي انما يقتل
الساحر اذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر فاذا عمل عملا دون
الكفر فلم ير عليه قتلا

باب ما جاء في العمل في العمائم

نا محمد بن عمرو السواق نا عبد العزيز بن محمد عن صالح بن
محمد بن زائدة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وجدتموه غل في
سبيل الله فاحرقوا متاعه قال صالح فدخلت على مسلمة بن
ومعه سالم بن عبد الله فوجد رحلا قد غل فحدث سالما بهذا
الحديث فامر به فاحرق متاعه فوجد في متاعه مصحفا فقال
سالم بع هذا وتصدق بثمنه قال ابو عيسى هذا الحديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والعمل على هذا الحديث
عند بعض اهل العلم وهو قول الاوزاعي واحمد واسحق قال
وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال انما روى هذا صالح بن
محمد بن زائدة وهو ابو واقد الليثي وهو منكر الحديث قال
محمد وقد روى في غير حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
في الغال فلم يامر فيه بحرق متاعه قال ابو عيسى هذا حديث
غريب

باب ما جاء فيمن يقول لآخر يا مخنث

نا محمد بن رافع قال نا ابن ابي فديك عن ابراهيم بن اسمعيل
ابن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل للرجل
يا يهودي فاضربوه عشرين واذا قال يا مخنث فاضربوه
عشرين ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه قال ابو عيسى
هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وابراهيم بن اسمعيل
يضعف في الحديث والعمل على هذا عند اصحابنا قالوا ترى الى
ذات محرم وهو يعلم فعليه القتل وقال احمد من تزوج امه
قتل وقال اسحق من وقع على ذات محرم قتل وقد روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه رواه البراء بن عازب
وفروة بن ايامس المزني ان رجلا تزوج امرأة ابيه فامر النبي
صلى الله عليه وسلم بقتله

باب ما جاء في التعزير

نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله
ابن الاشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر

ابن

ابن عبد الله عن ابي بردة بن نيار قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود
الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
حديث بكير بن الاشج وقد اختلف اهل العلم في التعزير
واحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث قال وقد روى
هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير فاخطأ فيه وقال عن عبد
الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو خطأ والصحيح حديث الليث بن سعد انما هو عبد الرحمن
ابن جابر بن عبد الله عن ابي بردة بن نيار عن النبي صلى الله عليه
وسلم آخر كتاب الحدود واول كتاب الصيد

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

أبواب الصيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذبائح

باب ما جاء ما يوكل من صيد الكلب وما لا يوكل

نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون انا الحجاج عن مكحول
عن ابي ثعلبة والحجاج عن الوليد بن ابي مالك عن عايذ الله
انه سمع ابا ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله انا اهل صيد
قال اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فامسك عليك فكل
قلت وان قتل قال وان قتل قلت انا اهل رمي قال ما رددت
عليك قوسك فكل قال قلت انا اهل سفر نمر باليهود والنصارى
والمجوس فلا نجد غير انيتهم قال فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها
بالماء ثم كلوا فيها واشربوا قال وفي الباب عن عدي بن حاتم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غايذ الله هو ابن عبد
الله وهو ابو ادريس الخولاني واسم ابي ثعلبة الخشني جرثوم
ويقال جرثم بن ناشب ويقال ابن قيس نا محمود بن غيلان
نا فضيل عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن
الحرث عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نرسل كلابنا
لنا معلمة قال كل ما امسكن عليك قلت يا رسول الله وان قتلن قال
وان قتلن ما لم يشركها كلب غيرها قال قلت يا رسول الله انا
نرمي المعراض قال ما خزق فكل وما اصاب بعرضه فلا تاكل
نا محمد بن يحيى نا محمد بن يوسف نا سفيان عن منصور نحوه
الا انه قال وسئل عن المعراض قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في صيد كلب المجوس

شبكة الألوكة www.alukah.net

نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا شريك عن الحجاج عن القاسم بن ابي بزة
عن سليمان التيمي عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد
كلب المجوس قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرخصون في صيد كلب
المجوس والقاسم بن ابي بزة هو القاسم بن نافع المكي **باب**
ما جاء في صيد البزاة نا نصر بن علي ومناد وابو عمار قالوا نا عيسى
ابن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما امسك
عليك فكل قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث مجالد
عن الشعبي والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور
باسا وقال محمد البزاة هو الطير الذي يصاد به من الجوارح
التي قال الله وما علمتم من الجوارح مكلبين والطير الذي يصاد
به وقد رخص بعض اهل العلم في صيد البازي وان اكل منه
وقالوا انما تعلمه اجابته وكره بعضهم وافقهما اكثرهم قالوا
يأكل وان اكل منه **باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد**
فيغيب عنه نا محمود بن غيلان نا ابو داود انبا شعبة عن
ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عدي بن حاتم
قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد سهمي قال
اذا علمت ان سهمك قتله ولم ترفه ارث سبع قتل قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم وروى شعبة
هذا الحديث عن ابي بشر وعبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير
عن عدي بن حاتم وكلا الحديثين صحيح وفي الباب عن ابي ثعلبة
باب ما جاء فيمن يرمي الصيد فيجده ميتا في الماء
نا احمد بن منيع نا عبد الله بن المبارك اخبرني عاصم الاحول عن الشعبي
عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد
فقال اذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل الا
ان تجده قد وقع في ماء فلا تاكل فانك لا تدري الماء قتله او سهمك
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
في الكلب يأكل من الصيد نا ابن ابي عمر نا سفين عن مجالد عن الشعبي
عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
صيد كلبي المعلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله
فكل ما امسك عليك فان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه
قلت يا رسول الله ارايت ان خالطت كلابنا كلاب اخر قال انما ذكرت اسم

الله

الله على كلبك ولم تذكر على غيره قال سفين كره له اكله قال ابو
عيسى والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم في الصيد والذبيحة اذا وقعا في الماء لا ياكل
فقال بعضهم في الذبيحة اذا قطع الحلقوم فوقع في الماء فانه
يوكل وهو قول عبد الله بن المبارك وقد اختلف اهل العلم في الكلب
اذا اكل من الصيد فقال اكثر اهل العلم اذا اكل الكلب منه فلا تاكل
وهو قول سفين وعبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق
ورخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم في ان يأكل منه وان اكل الكلب منه **باب ما جاء**
في صيد المعراض نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا زكريا عن
الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن صيد المعراض قال ما اصميت بحده فكل وما اصابت
بعرضه فهو وقيذ نا ابن ابي عمر نا سفين عن زكريا عن
الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح والعمل عليه عند اهل العلم
باب ما جاء في الذبيحة بالمدوة نا محمد بن يحيى
القطعي نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن الشعبي عن
جابر بن عبد الله ان رجلا من قومه صاد ارنبا او ثنتين
فذبحهما بمروة فنعلهما حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأله فامره باكلهما قال وفي الباب عن محمد بن صفوان
ورافع وعدي بن حاتم قال ابو عيسى وقد رخص اهل العلم
ان يذكى بمروة ولم يروا باكل الارنب باسا وهو قول اكثر اهل
العلم وقد كره بعضهم اكل الارنب وقد اختلف اصحاب الشعبي
في رواية هذا الحديث فروى داود بن ابي هند عن الشعبي
عن محمد بن صفوان وروى عاصم الاحول عن الشعبي عن صفوان
ابن محمد او محمد بن صفوان ومحمد بن صفوان اصح وروى جابر
الجعفي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله نحو حديث قتادة عن
الشعبي ويحتمل ان رواية الشعبي عنهما قال محمد حديث الشعبي
عن جابر غير محفوظ **باب ما جاء في كراهية اكل**
المصبورة نا ابو كريب نا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي ايوب
الافريقي عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن ابي
الدرداء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل المجثمة
وهي التي تصبر بالنبل قال وفي الباب عن عباض بن سارية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانس وابن عمر وابن عباس وجابر وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
ابي الدرداء حديث غريب نا محمد بن المثنى بن يحيى وغير واحد
قالوا نا ابو عاصم عن وهب بن ابي خالد قال حدثتني امرحبيبة
بنت العرباض وهو ابن سارية عن ابيها ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل لحوم كل ذي ناب من السبع
وعن كل ذي مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة
وعن الخلسة وان توطا الحبالى حتى يضعن ما في بطونهن
قال محمد بن يحيى سيل ابو عاصم عن المجثمة فقال ان ينصب
الطير او الشيء فيرمى وسئل عن الخلسة فقال الذيب او السبع
يدركه الرجل فيأخذ منه فتموت في يده قبل ان يذكيها نا
محمد بن عبيد الاعلى نا عبد الرزاق عن الثوري عن سماك
عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يتحدث في بيت الروح عرضا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في ذكاة الجنين

نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن مجالد قال وناسفين
ابن وكيع نا حفص بن غياث عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي
سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه
قال وفي الباب عن جابر وابي امامة وابي الدرداء وابي هريرة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير هذا
الوجه عن ابي سعيد والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفين الثوري
وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وابو الدرداء اسمه
عويمر بن ثوف

باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب ودي مخلب

نا احمد بن الحسن نا عبد الله بن مسلمة عن
مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي
ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل
كل ذي ناب من السباع نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير
واحد قالوا نا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس
الخولاني نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو
ادريس الخولاني اسمه عائذ الله بن عبد الله نا محمود بن غيلان
نا ابو النضر هاشم بن القاسم نا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة عن جابر قال حرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعني يوم خيبر الحمر الانسية ولحوم البغال وكل ذي ناب

من

من السباع وذي مخلب من الطير قال وفي الباب عن ابي هريرة
وعرباض بن سارية وابن عباس قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن غريب نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي
ناب من السباع قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على
هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم وهو قول عبد الله بن المبارك والشافعي واحمد واسحق

باب ما قطع من الحي فهو ميت

نا محمد بن عبد
الاعلى الصنعاني نا سلمة بن رجاء قال نا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وهم يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم
فقال ما يقطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة نا ابراهيم
ابن يعقوب الجرجاني نا ابو النضر عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن دينار نحوه قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من حديث زيد بن اسلم والعمل على
هذا عند اهل العلم وابو واقد الليثي اسمه الحرث بن عمرو

باب ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة

نا سناد وغير ٢١٨
ومحمد بن العلاء قالا نا وكيع عن حماد بن سلمة ح ونا احمد بن منيع
نا يزيد بن هرون نا حماد بن سلمة عن ابي العشراء عن
ابيه قال قلت يا رسول الله اما تكون الذكاة الا في الحلق
واللبة قال لو طعنت في فخذها لاجزاء عنك قال يزيد
هذا في الضرورة قال وفي الباب عن رافع بن خديج قال ابو
عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة
ولا نعرف لابي العشراء عن ابيه غير هذا الحديث واختلفوا في اسم
ابي العشراء فقال بعضهم اسمه اسامة بن قهطم ويقال اسمه
يسار بن برز ويقال بلز ويقال اسمه عطارد ونسب الى جده

باب ما جاء في قتل الوزغ

نا ابو كريب نا وكيع عن
سفين عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل وزغة بالضربة
الاولى كان له كذا وكذا حسنة فان قتلها في الضربة الثانية
كان له كذا وكذا حسنة فان قتلها في الضربة الثالثة كان له
كذا وكذا حسنة قال وفي الباب عن ابن مسعود وسعد

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعايشة وام شريك قال ابو عيسى حديث ابى هريرة حديث
غريب حسن صحيح **باب ما جاء فى قتل الحيات**
نا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات واقتلوا
ذا الطفيتين والابتر فانهما يلتمسان البصر ويسقطان الحبل
قال وفى الباب عن ابن مسعود وعايشة وابى هريرة وسهل
ابن زيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى
عن ابن عمر عن ابى لبابة ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك
عن قتل حنان البيوت وهى العوامر ويروى عن ابن عمر عن
زيد بن الخطاب ايضا وقال عبد الله بن المبارك انما يكره من قتل
الحيات قتل الحية التى تكون وقيقة كانها قضيب طويلة وانما تلتوى
فى مشيتها نا هناد نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن صيفى عن
ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لبيوتكم عمارا فحرجوا عليهن ثلاثا فان بدا لكم بعد ذلك منهن
شئ فاقتلوه قال ابو عيسى هكذا روى عبيد الله بن عمر هذا الحديث
عن صيفى عن ابى سعيد وروى مالك بن انس هذا الحديث عن
صيفى عن ابى السايب مولى هشام بن زهرة عن ابى سعيد
عن النبى صلى الله عليه وسلم وفى الحديث قصة ولا نعرف ذلك لاحد
تابع عبيد الله عن نافع عن مالك وهذا اصح من حديث عبيد الله بن عمر وروى
محمد بن عجلان عن صيفى نحو رواية مالك نا هناد نا ابن ابى زايدة
نا ابن ابى ليلى عن ثابت البنانى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال
ابو ليلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت الحية
فى المسكن فقولوا لها انا نسئلك بعهد نوح وبعهد سليمان
ابن داود ان لا تؤذينا فان عادت فاقتلوها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البنانى
الا من هذا الوجه من حديث ابن ابى ليلى **باب ما جا**
فى قتل الكلاب نا احمد بن منيع نا هشيم انا منصور بن زاذان
ويونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان الكلاب امة من الامم
لامرت بقتلها كلها فاقتلوا منها كل اسود بهيم قال وفى الباب
عن ابن عمر وجابر وابى رافع وابى ايوب قال ابو عيسى حديث
عبد الله بن مغفل حديث حسن صحيح ويروى فى بعض الحديث
ان الكلب الاسود البهيم شيطان والكلب الاسود البهيم

الذى

الذى لا يكون فيه شئ من البياض وقد كره بعض اهل العلم صيد الكلب
الاسود البهيم **باب ما جاء من امسك كلبا ما ينقص**
من اجره نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى
كلبا او اتخذ كلبا لغير بخارى او لا كلب ماشية ينقص من اجره
كل يوم قيراط قال وفى الباب عن عبد الله بن مغفل
وابى هريرة وسفين بن ابى زهير قال ابو عيسى حديث
ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روى عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال او كلب زرع نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عمرو
ابن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر
بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب ماشية قيل لابن ابا هريرة
كان يقول او كلب زرع فقال ان ابا هريرة له زرع قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا عبيد بن اسباط بن محمد القرشى
نا ابى عن الاعمش عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن عبد
الله بن مغفل قال انى لمن رفع اغصان الشجرة عن وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال لولا ان
الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها فاقتلوا منها كل اسود
بهيم ومالا من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم
قيراط الا كلب صيد او كلب حرث او كلب غنم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد روى هذا الحديث من غير وجه
عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبى صلى الله عليه وسلم
نا الحسن بن على الحلوانى وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق
انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ كلبا الا كلب ماشية
او صيد او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح ويروى عن عطا بن ابى
رباح انه رخص فى امساك الكلب وان كان للرجل شاة واحدة
تابعه على ذلك اسحق بن منصور نا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن
عطا **باب ما جاء فى الذكاة بالقصب وغيره**
نا هناد نا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية
ابن رفاعة بن رافع بن خديج عن ابيه عن جده رافع بن
خديج قال قلت يا رسول الله انا نلقى العدو وغدا ولبيست
معنا مدى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم

وذكر اسم الله عليه فكلوه ما لم يكن سن او ظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن سفين الثوري قال نا ابي عن عباية بن رفاعة عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عباية عن ابيه وهذا اصح وعباية قد سمع من رافع والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون ان يذكى بسن ولا بعظم **باب في البعير او البقر او الغنم اذا ند نصار وحشيا يرمى بسهم او لا** نا مسدد نا ابو الاحوص عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن ابيه عن جده رافع قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فند بعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد الوحش فما غلب منها هكذا فافعلوا به هكذا نا محمود بن غيلان نا وكيع نا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عباية عن ابيه وهذا اصح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهكذا رواه شعبة عن سعيد بن مسروق نحو رواية سفين آخر كتاب الصيد والذبائح واول كتاب الاضاحي بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وعلى اله وسلم

ابواب الاضاحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في فضل الاضحية نا ابو عمرو مسلم بن عمرو ابن مسلم الحذاء المدني نا عبد الله بن نافع الصايغ ابو محمد عن ابي المثنى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل ادمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الدم انها لتاتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع من الارض فطيبوا بها نفسا قال وفي الباب عن عمران بن حصين وزيد بن ارقم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام بن عروة الا من هذا الوجه وابو المثنى اسمه سليمان بن يزيد المزني روى عنه ابن فديك قال ابو عيسى ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الاضحية لصاحبها بكل شعرة

حسنة

حسنة ويروى بقرونها **باب ما جاء في الاضحية بكبشين** نا قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما قال وفي الباب عن علي وعايشة وابي هريرة وابي ايوب وجابر وابي الدرداء وابي رافع وابن عمر وابي بكرة ايضا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الاضحية عن الميت** نا محمد بن عبيد المحاربي الكوفي نا شريك عن ابي الحسناء عن الحكم عن حنش عن علي انه كان يضحي بكبشين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن نفسه فقيل له فقال امرني به يعني النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادعه ابدا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث شريك وقد رخص بعض اهل العلم ان يضحى عن الميت ولم ير بعضهم ان يضحى عنه وقال عبد الله بن المبارك احب الي ان يتصدق عنه ولا يضحى وان ضحى فلا ياكل منها شيا ويتصدق بها كلها **باب ما جاء ما يستحب من الاضاحي** نا ابو سعيد الاشج نا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحيل ياكل في سواد ويمشي في سواد ويبعر في سواد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث حفص بن غياث **باب ما جاء ما لا يجوز من الاضاحي** نا علي بن حجر نا جرير بن حازم عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب رفعه قال لا يضحى بالعرجاء بين ظلعها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالمريضة بين مرضها ولا بالعجفاء التي لا تنقي نا هناد نا ابن ابي زايدة انا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم **باب ما يكره من الاضاحي** نا الحسن بن علي الحلواني نا يزيد بن

هرون انا شريك بن عبد الله عن ابي اسحق عن شريح بن النعمان
الصايدي وهو الهمداني عن علي بن ابي طالب قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن
وان لا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقا ولا خرقا قال ابو
ابن علي نا عبيد الله بن موسى انا اسرايل عن ابي اسحق عن شريح
ابن النعمان عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ز
وزاد قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع
من جانب الاذن والشرقا المشقوقة والخرقا المثقوبة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى
وشريح بن النعمان هو الصايدي كوفي من اصحاب علي ر
وشريح بن هاني كوفي ولوالده صحبة من اصحاب علي ر
وشريح بن اكرم النخعي ابو امية القاضي قد روى عن علي
وكلهم من اصحاب علي **باب ما جاء في الجذع**
من الضان في الاضاحي نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا عثمان
ابن واقد عن كدام بن عبد الرحمن عن ابي كباش قال حلبت
غنما جدعان الى المدينة فكسدت علي فلقيت ابا هريرة
فسالته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضان قال فانتهبه
الناس قال وفي الباب عن ابن عباس وام بلال ابنة هلال
عن ابيها وجابر وعقبة بن عامر ورجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث
حسن غريب وقد روى هذا عن ابي هريرة موقوفا والعمل على
هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم ان الجذع من الضان يجزي في الاضحية
باب منه نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعطاه غنما فقسمها على اصحابه ضحايا فبقي عتود
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وكيع الجذع
من الضان يكون ابن سنة وابن سبعة اشهر وقد روى من
غير هذا الوجه عن عقبة بن عامر انه قال قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ضحايا فبقي جذعة فسالت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها انت نا بذلك محمد بن

بشار ونا يزيد بن هرون وابو داود قالا نا هشام الدستوائي
عن يحيى بن ابي كثير عن يعيش بن عبد الله بن بدر عن
عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
باب ما جاء في الاشتراك في الاضحية
نا ابو عمار الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن ح
الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن الحسين بن
واقد عن علباء بن احمر عن عكرمة عن ابن عباس قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى
فاشتركنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة قال ابو
عيسى وفي الباب عن ابي الاسد السلمي عن ابيه عن جده ح
وابي ايوب قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن
غريب لا نعرفه الا من حديث الفضل بن موسى نا قتيبة نا
مالك بن انس عن ابي الزبير عن جابر قال نحرنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة
والبقرة عن سبعة قال ابو عيسى هذا حديث حسن ه
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك
والشافعي واحمد واسحق وقال اسحق يجزي ايضا البعير
عن عشرة واحتج بحديث ابن عباس **باب في الضحية**
بعضبا القرن والاذن نا علي بن حجر انا شريك عن سلمة بن
كهيل عن حجية بن عدي عن علي قال البقرة عن سبعة قلت
فان ولدت قال اذبح ولدها معها قلت فالعرجاء قال اذا
بلغت المنسك قلت فمكسورة القرن قال لا باس امرنا او امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين ح
والاذن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال
ابو عيسى وقد روى سفيان عن سلمة بن كهيل نا هناد نا عبدة
عن سعيد عن قتادة عن جري بن كليب النهدي عن علي قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى باعضب القرن
والاذن قال قتادة فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال
العضب ما بلغ النصف فما فوق ذلك قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء ان الشاة**
الواحدة تجزي عن اهل البيت نا يحيى بن موسى نا ابو بكر
الحنفي نا الضحاك بن عثمان ح نا عمارة بن عبد الله قال

سمعت عطاء بن يسار يقول سألت ابا ايوب الانصاري كيف كانت
الضحايا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان الرجل
يضحي بالشاة عنه وعن اهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى
الناس فصارت كما ترى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وعمارة بن عبد الله هو مدني وقد روى عنه مالك بن انس
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحق
واحتجا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه ضحى بكبش فقال هذا
عن من لم يضح من امتي وقال بعض اهل العلم لا تجزي الشاة الا عن
نفس واحدة وهو قول عبد الله بن المبارك وغيره من اهل العلم

باب الدليل على ان الاضحية سنة

نا احمد بن منيع
نا هشيم انا حجاج عن ارطاة عن جبلة بن سحيم ان رجلا سأل ابن
عمر عن الاضحية اواجبة هي فقال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمسلمون فاعادها عليه فقال اتعقل ضحى رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمسلمون قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم ان الاضحية ليست بواجبة ولكنها سنة
من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان يعمل بها وهو
قول سفيان الثوري وابن المبارك
نا احمد بن منيع ومناد قالا
نا ابن ابي زائدة عن حجاج بن ارطاة عن نافع عن ابن عمر قال اقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحي قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ماجاء

في الذبح بعد الصلاة
نا علي بن حجر انا اسمعيل بن ابراهيم عن داود
ابن ابي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا يذبحن احدكم حتى يصلي
قال فقام خالي فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه مكروه واني عجلت
نسكي لاطعم اهلي واهل داري او جيراني قال فاعد ذبحا اخر فقال
يا رسول الله عندي عناق لبن وهي خير من شاتي لحم افاذبحها قال
نعم وهي خير نسيكتيك ولا تجزي لاحد جذعة بعدك قال
وفي الباب عن جابر وجندب وانس وعويمر بن اشقر وابن عمر
وابي زيد الانصاري قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند اهل العلم ان لا يضحي بالمصر حتى يصلي
الامام وقد رخص قوم من اهل العلم لاهل القرى في الذبح اذا
طلع الفجر وهو قول ابن المبارك قال ابو عيسى وقد اجمع اهل العلم
على ان لا يجزي الجذع من المعز وقالوا انما يجزي الجذع من الضأن

باب ماجا

باب ماجاء في كراهية اكل الاضحية فوق ثلاثة ايام

نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ياكل احدكم من لحم اضحيته فوق ثلاثة ايام قال
وفي الباب عن عايشة وانس قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح وانما كان النهي من النبي صلى الله عليه وسلم متقدما ثم
رخص بعد ذلك

باب ماجاء الرخصة في اكلها بعد ثلاث

نا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان والحسن بن علي الخلال
وغير واحد قالوا نا ابو عاصم النبيل نا سفيان الثوري عن علقمة
ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث ليتسع
ذو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم واطعموا وادخروا قال
وفي الباب عن ابن مسعود وعايشة ونبيشة وابي سعيد وقتادة
ابن النعمان وانس وام سلمة قال ابو عيسى حديث بريدة حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم نا قتيبة نا ابو الاحوص عن ابي اسحق
عن عابس بن ربيعة قال قلت لام المومنين اكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن لحوم الاضاحي قالت لا ولكن قل من كان
يضحي من الناس فاحب ان اطعم من لم يكن يضحي ولقد كنا نرفع الكراع
فنأكله بعد عشرة ايام قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وام المومنين هي عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وقد روى عنها هذا الحديث من غير وجه

باب ماجاء في الفرعة والعتيرة

نا محمود بن غيلان
نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة والفرع
اول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه قال وفي الباب عن نبيشة
ومخنف بن سليم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعتيرة
ذبيحة كانوا يذبحون في رجب يعظمون شهر رجب وذو القعدة
وذو الحجة والمحرم وانما الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي
الحجة كذلك روى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم

باب ماجاء في العقيقة

نا يحيى بن خلف
البصري نا بشر بن المفضل انا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف
ابن ماهك انهم دخلوا على حفصة بنت عبد الرحمن فسألوها
عن العقيقة فاخبرتهم ان عايشة اخبرتها ان رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم امر بهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية
شاة قال وفي الباب عن علي وام كرز وبريدة وسمرة وابي هريرة
وعبد الله بن عمرو وانس وسلمان بن عامر وابن عباس قال ابو
عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح وحفصة هي بنت
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق **باب الاذان**
في اذن المولود نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن
مهدي قالا نا سفين عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن
ابي رافع عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذن في اذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل في العقيقة على ما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه عن الغلام شاتان
مكافئتان وعن الجارية شاة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
ايضا انه عق عن الحسن بشاة وقد ذهب بعض اهل العلم
الى هذا الحديث نا الحسن بن الخلال نا عبد الرزاق انا معمر
ابن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان
ابن عامر الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
الغلام عقيقته فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق انا ابن عيينة عن عاصم بن
سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن
سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق
عن ابن جريج اخبرني عبيد الله بن ابي يزيد عن سباع بن ثابت ان محمد
ابن ثابت بن سباع اخبره ان ام كرز اخبرته انها سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن العقيقة فقال عن الغلام شاتان وعن الانثى
واحدة ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب** نا سلمة بن شبيب نا ابو المغيرة
عن عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن ابي امامة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خير الاضحية الكبش وخير الكفن الحلة قال
ابو عيسى هذا حديث غريب وعفير بن معدان يضعف في الحديث
باب نا احمد بن منيع نا روح نا ابن عون نا ابو
رملة عن مخنف بن سليم قال كنا وقوفا مع النبي صلى الله عليه
وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت
في كل عام اضحية وعتيرة هل تدرون ما العتيرة هي التي تسمونها

الرجبية قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب ولا نعرف
هذا الحديث الا من هذا الوجه من حديث ابن عون **باب**
العقيقة بشاة نا محمد بن يحيى العطفي نا عبد الاعلى بن عبد
الاعلى عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن محمد بن علي بن
الحسين عن علي بن ابي طالب قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقي راسه وتصدقي بزنة
شعره فضة قال فوزناه فكان وزنه درهما او بعض درهم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب واسناده ليس بمتصل
وابو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن ابي طالب نا
الحسن بن علي الخلال نا ازهر بن سعد السمان عن ابن عون
عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان النبي
صلى الله عليه وسلم خطب ثم نزل فدعا بكبشين فذبحهما قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب** نا قتيبة
نا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب عن جابر
قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم الاضحى بالمصلى فلما
قضى خطبته نزل عن منبره فاتي بكبش فذبحه رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده وقال بسم الله والله اكبر هذا عني وعن من لم
يضح من امتي قال ابو عيسى حديث غريب من هذا الوجه
والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان يقول الرجل اذا ذبح بسم الله والله اكبر وهو قول
ابن المبارك والمطلب بن عبد الله بن حنطب يقال انه لم يسمع
من جابر **باب من العقيقة** نا علي بن حجر انا علي بن
مسهر عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن سمرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه
يوم السابع ويسمى ويحلق راسه نا الحسن بن علي الخلال
نا يزيد بن هرون انا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند اهل العلم يستحبون ان يذبح عن الغلام العقيقة
يوم السابع فان لم يتهيا يوم السابع فيوم الرابع عشر فان
لم يتهيا عق عنه يوم حاد وعشرين وقالوا لا يجزي في العقيقة
الا ما يجزي في الاضحية **باب ترك اخذ الشعر**
لمن اراد ان يضحي نا احمد بن الحكم البصري نا محمد بن جعفر

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن شعبة عن مالك بن انس عن عمرو او عمرو بن مسلم عن سعيد
ابن المسيب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى
هلال ذي الحجة واراد ان يضحي فلا ياخذن من شعره ولا من
اظفاره قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والصحيح هو عمرو
ابن مسلم فد روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة وغير واحد
وقد روى هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه نحو هذا وهو
قول بعض اهل العلم وبه كان يقول سعيد بن المسيب وال
هذا الحديث ذهب احمد واسحق ورخص بعض اهل العلم في ذلك
فقالوا لا باس ان ياخذ من شعره واظفاره وهو قول الشافعي
واحتج بحديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث
بالهدي من المدينة فلا يجتنب شيا مما يجتنب منه المحرم
آخر كتاب الاضحية واول كتاب النذور والايمان ،

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم

ابواب النذور والايمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نذر في معصية الله

نا قتيبة نا ابو صفوان عن يونس
ابن يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عايشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارته
كفارة يمين قال وفي الباب عن ابن عمر وجابر وعمران بن
حصين قال ابو عيسى هذا حديث لا يصح لان الزهري
لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة قال سمعت محمدا يقول روى
غير واحد منهم موسى بن عقبة وابن ابي عتيق عن الزهري عن
سليمان بن ارقم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد والحديث هو هذا نا ابو
اسمعيل الترمذي واسمه محمد بن اسمعيل بن يوسف نا ايوب
ابن سليمان بن بلال نا ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن
بلال عن موسى بن عقبة وعبد الله بن ابي عتيق عن الزهري
عن سليمان بن ارقم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية
وكفارته كفارة يمين قال ابو عيسى هذا حديث غريب وهو اصح
من حديث ابي صفوان عن يونس ابو صفوان هو مكي واسمه

عبد

عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان وقد روى عنه
الحميدي وغير واحد من جلة اهل الحديث وقال قوم من اهل
العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نذر في
معصية وكفارته كفارة يمين وهو قول احمد واسحق
واحتجا بحديث الزهري عن ابي سلمة عن عايشة وقال
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم لا نذر في معصية والكفارة في ذلك وهو قول
مالك والشافعي لا يعصى الله وليس فيه كفارة يمين اذا كان
النذر في معصية

باب من نذر ان يطيع الله فليطعه

نا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن طلحة بن
عبد الملك الايلي عن القاسم بن محمد عن عايشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن
نذر ان يعصي الله فلا يعصه نا الحسن بن علي الخلال نا عبد
الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك الايلي
عن القاسم بن محمد عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه
يحيى بن ابي كثير عن القاسم بن محمد وهو قول بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول
مالك والشافعي قالوا لا يعصى الله وليس فيه كفارة يمين
اذا كان النذر في معصية

باب ما جاء لا نذر فيما لا يملك ابن ادم

نا احمد بن منيع نا اسحق بن يوسف
الازرق عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس على العبد نذر فيما لا يملك قال وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو وعمران بن حصين قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كفارة النذر اذا لم يسم

نا احمد بن منيع نا ابو بكر بن عياش حدثني محمد
مولى المغيرة بن شعبة حدثني كعب بن علقمة عن ابي الخير عن
علقمة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفارة النذر اذا لم يسم كفارة يمين قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب

باب ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها

نا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني نا
المعتمر بن سليمان عن يونس هو ابن عبيد نا الحسن عن عبد

الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد
الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اوتيتها عن مسألة وكلت
اليها وان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على
يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير ولتكفر عن
يمينك وفي الباب عن علي وجابر وعدي بن حاتم وابي الدرداء
وانس وعائشة وعبد الله بن عمرو وابي هريرة وام سلمة وابي
موسى قال ابو عيسى حديث عبد الرحمن بن سمرة حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في الكفارة قبل**
الحنث نا قتيبة عن مالك بن انس عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن
يمينه وليفعل قال وفي الباب عن ام سلمة قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم ان الكفارة قبل الحنث يجزي وهو قول مالك بن
انس والشافعي واحمد واسحق وقال بعض اهل العلم لا تكفر
الا بعد الحنث قال سفيان الثوري ان كفر بعد الحنث اجب
الي وان كفر قبل الحنث اجزاه **باب ما جاء**
في الاستثناء في اليمين نا محمود بن غيلان نا عبد الصمد
ابن عبد الوارث حدثني ابي وحماد بن سلمة عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا حنث عليه قال وفي
الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن
وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفا
وهكذا روى عن سالم عن ابن عمر موقوف ولا نعلم احدا رفعه
غير ايوب السختياني وقال اسمعيل بن ابراهيم كان ايوب
احيانا يرفعه واحيانا لا يرفعه والعمل على هذا عند اكثر
اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان
الاستثناء اذا كانت موصولة باليمين فلا حنث عليه وهو
قول الثوري والاوزاعي ومالك بن انس وعبد الله بن
المبارك والشافعي واحمد واسحق نا يحيى بن موسى نا عبد
الرزاق انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين

فقال

فقال ان شاء الله لم يحنث قال ابو عيسى سألت محمد بن اسمعيل
عن هذا الحديث فقال هذا حديث خطأ واخطأ فيه عبد
الرزاق اختصره من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سليمان بن
داود قال لاطوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة
غلاما فطاف عليهن فلم تلد امرأة منهن الا امرأة نصف
غلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء
الله لكان كما قال هكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن ابن
طاوس عن ابيه هذا الحديث بطوله وقال سبعين امرأة
وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لاطوفن
الليلة على مائة امرأة **باب ما جاء في كراهية**
الحلف لغير الله نا قتيبة نا سفيان عن الزهري عن سالم عن
ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وهو يقول وابي وابي فقال
الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فقال عمر فوالله ما حلفت
به بعد ذلك ذاكرا ولا آثرا قال وفي الباب عن ثابت
ابن الضحاك وابن عباس وابي هريرة وقتيلة وعبد الرحمن
ابن سمرة قال ابو عيسى قال ابو عبيد معنى قوله ولا آثرا
اي لم اوثره عن غيري يقول لم اذكره عن غيري نا محمد
نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر وهو في ركب وهو
يحلف بابيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم ليحلف حالف بالله او ليسكت
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
التغليظ في الحلف بغير الله نا قتيبة نا ابو خالد الاحمر عن
الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة ان ابن عمر سمع
رجلا يقول لا والكعبة فقال ابن عمر لا يحلف بغير الله فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير
الله فقد كفر او اشرك قال ابو عيسى هذا حديث حسن
وفسر هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان قوله فقد كفر
او اشرك على التغليظ والحجة في ذلك حديث ابن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم سمع عمر يقول وابي وابي فقال الا ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بآبائكم وحديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه قال من قال في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله قال
ابو عيسى هذا دليل على ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
الرياء شرك وقد فسر بعض اهل العلم هذه الاية من كان يرجو
لقاء ربه فليعمل عملا صالحا الاية قال لا يراءي **باب**
ما جاء فيمن يحلف بالمشي ولا يستطيع نا عبد القدوس بن
محمد العطار البصري نا عمرو بن عاصم عن عمران القطان
عن حميد عن انس قال نذرت امراة ان تمشي الى بيت الله
فسئل نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان الله لغني
عن مشيها مرها فلتركب قال وفي الباب عن ابي سريحة
وعقبة بن عامر وابن عباس قال ابو عيسى حديث انس
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم وقالوا اذا نذرت المراة ان تمشي فلتركب
ولتهد شاة نا ابو موسى محمد بن المثنى نا خالد بن الحارث
نا حميد عن ثابت عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم
بشيخ كبير يتهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا
يا رسول الله نذر ان يمشي قال ان الله عز وجل لغني عن
تعذيب هذا نفسه قال فامره ان يركب نا محمد بن المثنى
نا ابن ابي عدي عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راى رجلا فذكر نحوه **باب في كراهية**
النذر نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا
وانما يستخرج به من البخيل قال وفي الباب عن ابن عمر
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وغيرهم كرهوا النذر وقال عبد الله بن المبارك معنى الكراهية
في الطاعة والمعصية وان نذر الرجل بالطاعة فوفى به
فله فيه اجر ويكره له النذر **باب ما جاء**
في وفاء النذر نا اسحق بن منصور نا يحيى بن سعيد الفطان
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال قلت يا رسول
الله اني كنت نذرت ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام في الجاهلية
قال اوف بنذرك قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابن
عباس قال ابو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب

بعض

بعض اهل العلم الى هذا الحديث قالوا اذا اسلم الرجل وعليه
نذر طاعة فليف به وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا اعتكاف الا بصوم وقال اخرون
من اهل العلم ليس على المعتكف صوم الا ان يوجب على نفسه
صوما واحتجوا بحديث عمر انه نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية
فامره النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء وهو قول احمد
واسحق **باب ما جاء كيف كان يمين النبي**
صلى الله عليه وسلم نا علي بن حجر انا عبد الله بن المبارك وعبد
الله بن جعفر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن
ابيه قال كثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحلف بهذه اليمين لا ومقلب القلوب قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في ثواب**
من اعتق رقبة نا قتيبة نا الليث عن ابن الهاد عن عمر
ابن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عن سعيد بن
مرجانة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة مومنة اعتق الله منه
بكل عضو منه عضوا من النار حتى يعتق فرجه بفرجه
قال وفي الباب عن عايشة وعمرو بن عبسة وابن عباس
وواثلة بن الاسقع وابي امامة وعقبة بن عامر وكعب بن
مرة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح
غريب من هذا الوجه وابن الهاد اسمه يزيد بن عبد الله بن
اسامة بن الهادي وهو مدني ثقة قد روى عنه مالك
ابن انس وغير واحد من اهل العلم **باب ما**
جاء في الرجل يلطم خادمه نا ابو كريب نا المحاربي عن شعبة
عن حصين عن هلال بن يساف عن سويد بن
مقرن المزني قال لقد رايتنا سبعة اخوة ما لنا
خادم الا واحدة فلطمها احدنا فامرنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان نعتقها قال وفي الباب عن ابن
عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى
غير واحد هذا الحديث عن حصين فذكر بعضهم في الحديث
قال لطمها على وجهها **باب ما جاء في كراهية**
الحلف بغير ملة الاسلام نا احمد بن منيع نا اسحق بن يوسف
الازرق عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن

ابى قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل
العلم فى هذا اذا حلف الرجل بملة سوى الاسلام فقال
هو يهودى او نصرانى ان فعل كذا وكذا ففعل ذلك الشئ فقال
بعضهم قد اتى عظيما ولا كفارة عليه وهو قول اهل المدينة
وبه يقول مالك بن انس والى هذا القول ذهب ابو عبيد
وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
والتابعين وغيرهم عليه فى ذلك الكفارة وهو قول
سفين واحمد واسحق **باب** محمود بن غيلان
نا وكيع عن سفين عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن اخى
ابى سعيد الرعينى عن عبد الله بن مالك عن عقبة بن عامر
قال قلت يا رسول الله ان اختى نذرت ان تمشى الى البيت حافية
غير مختمرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء
اختك شيا فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة ايام قال وفى الباب
عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن والعمل على
هذا عند اهل العلم وهو قول احمد واسحق **باب**
نا اسحق بن منصور نا ابو المغيرة نا الاوزاعى نا الزبيدى عن
حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من حلف منكم فقال فى حلفه واللات والعزى
فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو المغيرة هو الخولانى
الحمصى واسمه عبد القدوس بن الحجاج **باب**
ما جاء فى قضاء النذر عن الميت نا قتيبة نا الليث عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نذر
كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال النبى صلى الله عليه
وسلم اقضه عنها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء فى فضل من اعتق نا محمد بن عبد
الاعلى نا عمران بن عيينة هو اخو سفين عن حصين عن
سالم بن ابى الجعد عن ابى امامة وغيره من اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ايما امرئ مسلم
اعتق امرء مسلما كان فكاكه من النار يجزى كل عضو منه

عضوا

عضوا منها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه
اخر كتاب النذور والايمان واول كتاب السير

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وعلى اله وسلم

ابواب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء فى الدعوة قبل القتال نا قتيبة نا
ابو عوانة عن عطاء بن السائب عن ابى البحترى ان جيشا من
جيوش المسلمين كان اميرهم سلمان الفارسى حاصر واقرا
من قصور فارس فقالوا ايا ابا عبد الله الا نهد اليهم قال
دعونى ادعهم كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعوهم فاتاهم سلمان فقال لهم انما انا رجل منكم فارسى
ترون العرب يطيعونى فان اسلمتم فلكم مثل الذى لنا
وعليكم الذى علينا وان ابيتم الا دينكم تركناكم عليه واعطونا
الجزية عن يد وانتم صاغرون قال ورطن اليهم بالفارسية
وانتم غير محمودين وان ابيتم نابذناكم على سواء ان
قالوا ما نحن بالذى نعطى الجزية ولكنا نقاتلكم قالوا يا
عبد الله الا تنهد اليهم قال لا فدعاهم ثلاثة ايام الى مثل
هذا ثم قال انهدوا اليهم قال فنهدنا اليهم ففتحنا ذلك القصر
قال وفى الباب عن بريدة والنعمن بن مقرن وابن عمر
وابن عباس قال ابو عيسى حديث سلمان حديث حسن
لا نعرفه الا من حديث عطاء بن السائب قال وسمعت
محمدا يقول ابو البحترى لم يدرك سلمان لانه لم يدرك علما
وسلمان مات قتل على وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا وراوا ان يدعو قبل
القتال وهو قول اسحق بن ابراهيم قال ان لم تقدم اليهم
فى الدعوة فحسن يكون ذلك اصيب وقال بعض اهل العلم
لا دعوة اليوم وقال احمد لا اعرف اليوم احدا يدعى وقال
الشافعى لا يقاتل العدو حتى يدعوا الا ان يعجلوا عن ذلك
فان لم يفعل فقد بلغتهم الدعوة **باب** نا
محمد بن يحيى العدنى المكى وكنيته ابو عبد الله الرجل الصالح هو ابن
ابى عمر نا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق
عن ابن عصام المزنى عن ابيه وكانت له صحبة قال كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا او سرية يقول
لهم اذا رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وهو حديث ابن عيينة

باب ما جاء في البيات وفي الغارات

نا الانصاري
نا معن نا مالك بن انس عن حميد عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين خرج الى خيبر اتاها ليلا وكان اذا اتى
قوما بليل لم يغر عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود
بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوه قالوا محمد والله محمد
والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت
خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين نا قتيبة
ومحمد بن بشار قالا نا معاذ بن معاذ عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن انس عن ابي طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا ظهر على قوم اقام بعرصتهم ثلاثا قال ابو عيسى حديث
حسن صحيح غريب قال ابو عيسى حديث حميد عن انس صحيح
وقد رخص قوم من اهل العلم في الغارة بالليل وان لم
يبيتوا وكره بعضهم قال احمد واسحق لا باس ان يبيت
العدو ليلا ومعنى قوله وافق محمد الخميس يعني به الجيش

باب ما جاء في التحريق والتخريب

نا قتيبة
نا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فانزل الله
عز وجل ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها
فباذن الله وليخزي الفاسقين قال وفي الباب عن ابن
عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
ذهب قوم من اهل العلم الى هذا ولم يروا به باسا بقطع
الاشجار وتخريب الحصون وكره بعضهم ذلك وهو قول
الاوزاعي قال الاوزاعي ونهى ابو بكر الصديق ان يقطع شجر
ثمر او يخرب عامر وعمل بذلك المسلمون بعده وقال
الشافعي لا باس بتحريق في ارض العدو وقطع الاشجار والثمار
وقال احمد قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدا فاما بالعبث
فلا يحرق وقال اسحق التحريق سنة اذا كان انكاء فيهم

باب ما جاء في العنبرة

نا محمد بن عبيد
المحاربي الكوفي نا اسباط بن محمد عن سليمان التيمي عن سيار
عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فضلني

على الانبياء او قال امتي على الامم واحل لي الغنائم قال وفي الباب
عن علي وابي ذر وعبد الله بن عمرو وابي موسى وابن عباس
قال ابو عيسى حديث ابي امامة حديث حسن صحيح وسيار
الذي روى عن ابي امامة هو سيار مولى بني معوية فد روى
عنه سليمان التيمي وعبد الله بن بحير وغير واحد
نا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت
على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب
واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا وارسلت
الى الخلق كافة وختم بي النبيون قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

باب ما جاء في سهم الخيل

نا احمد
ابن عبدة الضبي وحميد بن مسعدة قالا نا سليم بن اخضر
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما
نا محمد بن بشار قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سليم
ابن اخضر نحوه قال وفي الباب عن مجمع بن جارية وابن عباس
وابن ابي عمرة عن ابيه قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري
والاوزاعي ومالك بن انس وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
قالوا للفارس ثلاثة اسهم سهم له وسهمان لفرسه وللراجل
سهم

باب ما جاء في السرايا

نا محمد بن يحيى الازدي
البصري وابو عمار وغير واحد قالوا نا وهب بن جرير عن ابيه
عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة وخير الجيوش
اربعة الاف ولن يغلب اثنى عشر الفا من قلة قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير احد
غير جرير بن حازم وانما روى هذا الحديث عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد رواه حبان بن
علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث بن
سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مرسل باب ما جاء من يعطى الغنيمة

نا قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمز
ان نجدة الحروري كتب الى ابن عباس يسأله هل كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن
بسهم فكتب اليه ابن عباس كتبت الى تسألني هل كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وكان يغزو بهن فيداوين
المرضى ويحذين من الغنيمة واما بسهم فلم يضرب لهن
بسهم قال وفي الباب عن انس وام عطية قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم وهو قول سفيان الثوري والشافعي وقال بعضهم ليس
للمرأة والصبي وهو قول الاوزاعي قال الاوزاعي واسهم
النبي صلى الله عليه وسلم للصبيان بخيبر واسهمت امية
المسلمين لكل مولود ولد في ارض الحرب قال الاوزاعي
واسهم النبي صلى الله عليه وسلم للنساء بخيبر واخذ بذلك
المسلمون بعده قال وزاد ذلك علي بن خشرم انا عيسى
ابن يونس عن الاوزاعي بهذا ومعنى قوله ويحذين من
الغنيمة يعطين شيئا باب ما جاء في سهم
للعبد نا قتيبة نا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد عن عمير
مولى ابي اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكلموه اني مملوك قال فامر بي فقلدت
السيف فاذا انا اجره فامر لي بشيء من خرثي المتاع وعرضت
عليه رقيقة كنت ارقي بها المجانين فامر لي بطرح بعضها
وحبس بعضها قال وفي الباب عن ابن عباس قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض
اهل العلم ان لا يسهم للمملوك ولكن يرضخ له بشيء وهو قول
الثوري والشافعي واحمد واسحق باب
ما جاء في اهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم
نا الانصاري نا معن نا مالك بن انس عن الفضيل بن
ابي عبد الله عن عبد الله بن سيار الاسلمي عن عروة عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى بدر حتى
اذا كان بحرة الوبرة لحقه رجل من المشركين تذكر منه جرأة
وبجرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الست تؤمن
بالله ورسوله قال لا قال ارجع فلن استعين بمشرك

وفي

وفي الحديث كلام اكثر من هذا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا
لا يسهم لاهل الذمة وان قاتلوا منع المسلمين العدو ورأى
بعض اهل العلم ان يسهم لهم اذا شهدوا القتال منع المسلمين
ويروى عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم
لقوم من اليهود قاتلوا معه فابذلك فتيبة بن سعيد
نا عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن ثابت عن الزهري قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب نا ابو سعيد الاشج نا
حفص بن غياث نا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده
ابي بردة عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين خيبر فانهم لنامع
الذين افتتحوها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قال الاوزاعي
من لحق بالمسلمين قبل ان يسهم للخيل اسهم له وبريد يكنى
ابا بردة وهو ثقة روى عنه سفيان الثوري وابن
عيينة وغيرهما باب ما جاء في الاستعانة
بالمشرك نا بريد بن اخرم الطائي نا ابو قتيبة سلم
ابن قتيبة نا شعبة عن ابي يوب عن ابي قلابة عن ابي
ثعلبة الخشني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها وبي
عن كل سبع ذي ناب قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث
من غير هذا الوجه عن ابي ثعلبة رواه ابو ادريس
الخولاني عن ابي ثعلبة وابو قلابة لم يسمع من ابي ثعلبة
وانما روى عن ابي اسما الرحبي عن ابي ثعلبة نا محمد نا ابن
المبارك عن حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد
الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عائذ الله قال سمعت
ابا ثعلبة الخشني يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب نأكل في
انيتهم قال ان وجدتم غير انيتهم فلا تأكلوا فيها فان لم
تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح نا علي بن عيسى البغدادي قال نا عبيد الله بن
محمد القرشي البصري نا حماد بن سلمة عن ايوب وقتادة عن
ابي قلابة عن ابي اسما الرحبي عن ابي ثعلبة الخشني انه قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

يرسول الله انا بارض اهل الكتاب فنطبخ في قدورهم ونشرب
في انيتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيرها
فارحضوها بالماء ثم قال يرسول الله انا بارض صيد
فكيف نصنع قال اذا ارسلت كلبك المكلب وذكرت اسم
الله فقتل فكل وان كان غير مكلب فادركت ذكاته وكل واذا
رميت بسهمك وذكرت اسم الله فقتل فكل

باب ما جاء في النفل

نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي
نا سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث عن سليمان بن موسى
عن مكحول عن ابي سلام عن ابي امامة عن عبادة بن
الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل في البداءة
الربع وفي القفول الثلث وفي الباب عن سعد وابن عباس
وحبيب بن مسلمة ومعن بن يزيد وابن عمر وسلمة بن
الاكوع قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح
وقد روى هذا الحديث عن ابي سلام عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البخاري ولا يصح حديث سليمان بن موسى انما
رواه داود بن عمرو عن ابي سلام عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا وسليمان بن موسى منكر الحديث انا لا اروي
عنه شيا روى احاديث منكرة عامتها مناكير حديث
نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في
ثلاثة اثواب وحديثه عن نافع عن ابن عمر اذا طلع الفجر
فقد ذهب صلاة الليل والوتر فاوتروا قبل الفجر وروي
عن نافع عن ابن عمر افشوا السلام واطعموا الطعام
وكونوا اخوانا كما امركم الله وحديثه ايما امراة نكحت
بغير اذن وليها فنكاحها باطل قال ابو عيسى وسليمان
ابن موسى ثقة عند اهل الحديث لا اعلم احدا ذكره بسوء
نا هناد نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد
الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل سيفه
ذا الفقار يوم بدر وهو الذي راى فيه الرويا يوم احد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من
هذا الوجه من حديث ابن ابي الزناد وقد اختلف اهل
العلم في النفل من الخمس فقال مالك بن انس لم يبلغني ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في مغازيه كلها وقد بلغني

انه

انه نفل في بعضها وانما ذلك على وجه الاجتهاد من الامام
في اول المغنم واخره قال اسحق بن منصور قلت لاحمد ان
النبي صلى الله عليه وسلم نفل اذا فصل بالربع بعد الخمس
واذا قفل بالثلث بعد الخمس قال يخرج الخمس ثم يقسم ما
بقي ولا يجاوز بهذا وبهذا الحديث على ما قال ابن المسيب
النفل من الخمس قال اسحق هو كما قال

باب ما جاء فيمن قتل قتيلا فله سلبه

نا الانصاري نا معن
نا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن افلح
عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه
بينة فله سلبه وفي الحديث قصة نا ابن ابي عمر نا سفيان
ابن عيينة عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد نحوه قال
وفي الباب عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد
واشرس وسمرة بن جندب قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وابو محمد هو نافع مولى ابي قتادة والعمل
على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم وهو قول الاوزاعي والشافعي واحمد وقال
بعض اهل العلم للامام ان يخرج من السلب الخمس وقال
الثوري النفل ان يقول الامام من اصاب شيا فهو له ومن
قتل قتيلا فله سلبه فهو جايز وليس فيه خمس وقال
اسحق السلب للقاتل الا ان يكون شيا كثيرا فراى الامام
ان يخرج منه الخمس كما فعل عمر بن الخطاب

باب ما جاء في كراهية بيع المغانم حتى تقسم

نا هناد نا حاتم
ابن اسمعيل عن جهضم بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن
محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شرا المغانم
حتى تقسم قال وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو
عيسى هذا حديث غريب

باب في كراهية وطي الحبالى من السبايا

نا محمد بن يحيى النيسابوري
نا ابو عاصم النبيل عن ربيعة بن ابي خالد قال حدثتني
ام حبيبة بنت العرباض بن سارية ان ابا امها اخبرها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان توطا السبايا
حتى يضعن ما في بطونهن قال وفي الباب عن رويفع ○

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن ثابت قال ابو عيسى حديث غريب والعمل على هذا عند
اهل العلم وقال الاوزاعي اذا اشترى الرجل جارية من
السبي وهي حامل فقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال
لا توطأ حامل حتى تضع قال الاوزاعي واما الحرائر فقد مضت
السنة فيهن بان امرن بالعدة قال لي بذلك علي بن خشرم
نا عيسى بن يونس عن الاوزاعي بهذا الحديث **باب**
ما جاء في طعام المشركين نا محمود بن غيلان نا ابو داود
الطيالسي عن شعبة اخبرني سماك بن حرب قال سمعت قبيصة
ابن هلب يحدث عن ابيه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم
عن طعام النصارى فقال لا يجعلن في صدرك طعام ضارعت
فيه النصرانية قال ابو عيسى هذا حديث حسن قال ابو
عيسى سمعت محمودا وقال عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن
سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله قال محمود وقال وهب بن
جرير عن شعبة عن سماك عن مري بن قطري عن عدي بن
حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله والعمل على هذا
عند اهل العلم من الرخصة في طعام اهل الكتاب **باب**
ما جاء في كراهية التفريق بين السبي نا عمر بن حفص
الشيباني البصري نا عبيد الله بن وهب اخبرني حيي عن
ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابي ايوب قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدة وولدها
فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة قال وفي الباب عن
علي قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب والعمل على هذا
عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
كرهوا التفريق بين السبي وبين الوالدة وولدها وبين
الوالدة والولد وبين الاخوة قال ابو عيسى قد سمعت
البخاري يقول سمع ابو عبد الرحمن الحبلي من ابي ايوب الانصاري

باب ما جاء في قتل الاسارى والفداء
نا ابو عبيدة بن ابي السفر احمد بن عبيد الله الهمداني الكوفي
ومحمود بن غيلان قالا نا ابو داود الحفري نا يحيى بن
زكريا بن ابي زايدة عن سفين بن سعيد عن هشام
عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان جبريل هبط عليه فقال له خير هم

يعني

يقتل اصحابك في اساري بدر القتل او الفداء على ان يقتل
منهم قابل مثلهم قالوا الفداء ويقتل منا قال وفي الباب
عن ابن مسعود وانس وابي برزة الاسلمي وجبير بن مطعم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث
الثوري لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زايدة وروى ابو
اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وروى ابن عون عن
ابن سيرين عن عبيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسل نا ابن ابي عمر نا سفين نا ايوب عن ابي قلابة
عن عمه عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم
فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان للامام ان
يمن على من شاء من الاساري ويقتل من شاء منهم ويفدي من
شاء واختار بعض اهل العلم القتل على الفداء وابو قلابة
اسمه عبد الله بن زيد الجرمي وعمر ابي قلابة هو ابو المهلب
واسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال معونة ابن عمرو وقال
الاوزاعي يلغى ان هذه الاية منسوخة قوله فاما منا
بعد واما فداء نسختها قوله واقتلوهم حيث ثقفتموهم
نا بذلك محمد نا ابن المبارك عن الاوزاعي قال اسحق
ابن منصور قلت لاحمد اذا اسر الاسير يقتل ويفادى
احب اليك قال ان قدروا ان يفادوا واقليس به باس وان
قتل فما اعلم به باسا قال اسحق بن منصور وابراهيم الانعان
احب الي الا ان يكون معروفا طمع به الكثير قال ابو عيسى
وابو داود الحفري اسمه عمر بن سعد **باب**
ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان نا قتيبة نا الليث
عن نافع ان ابن عمر اخبره ان امراة وجدت في بعض مغازي
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذلك ونهى عن قتل النساء الصبيان قال
وفي الباب عن بريدة ورباح ويقال رباح بن الربيع
والاسود بن سريع وابن عباس والصعب بن جثامة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا
عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وغيرهم كرهوا قتل النساء والولدان وهو قول الثوري والشافعي
ورخص بعض اهل العلم في البيات وقتل النساء فيهم والولدان
وهو قول احمد واسحق ورخصا في البيات نا نصر بن علي
الجهضمي نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس قال اخبرني الصعب بن جثامة
قال قلت يا رسول الله ان خيلنا اوطئت من نساء المشركين
واولادهم قال هم من اباءهم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب** الحرق بالنار نا قتيبة
نا الليث عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن يسار عن ابي
هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث
فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش فاحرقوهما
بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا
الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان
النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما
قال وفي الباب عن ابن عباس وحمزة بن عمرو الاسلمي
قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل
على هذا عند اهل العلم وقد ذكر محمد بن اسحق بين سليمان
ابن يسار وبين ابي هريرة رجلا في هذا الحديث غير واحد
مثل رواية الليث وحديث الليث بن سعد اصح واصح
باب ما جاء في الغلول نا ابو رجاء قتيبة بن
سعيد نا ابو عوانة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات
وهو بري من ثلاث من الكبر والغلول والدين دخل الجنة قال
وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني نا محمد بن
بشار نا ابن ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة
عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
فارق الروح منه الجسد وهو بري من ثلاث الكبر والغلول
والدين دخل الجنة قال ابو عيسى هكذا قال سعيد عن ابي
عروبة الكنز وقال ابو عوانة الكبر ولم يذكر فيه عن
معدان وروايته سعيد اصح نا الحسن بن علي الخلال نا عبد
الصمد بن عبد الوارث نا عكرمة بن عمار نا سماك ابو زميل
الحنفي قال سمعت ابن عباس يقول حدثني عمر بن الخطاب

قال قتيل يا رسول الله ان فلانا قد استشهد قال كلا قد رايته
في النار بعباءة قد غلها قال ثم يا عمر فناد انه لا يدخل الجنة
الا المومنون ثلاثا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
صحيح **باب** ما جاء في خروج النساء في الغزو
نا بشر بن هلال الصواف البصري نا جعفر بن سليمان
الضبعي عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يغزو بام سليم ونسوة معها من الانصار يسقين
الماء ويداوين الجرحى قال وفي الباب عن الربيع بنت
معوذ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في قتل هدايا المشركين نا علي بن سعيد الكندي
نا عبد الرحيم بن سليمان عن اسرائيل عن ثوير عن ابيه عن
علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كسرى اهدى له فقبل
وان الملوك اهدت اليه فقبل منهم قال وفي الباب عن
جابر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وثوير
هو ابن ابي فاختة وابو فاختة اسمه سعيد بن علاقة وثوير
يكنى ابا جهم **باب** في كراهية هدايا المشركين
نا محمد بن بشار نا ابو داود عن عمران القطان عن قتادة عن
يزيد بن عبد الله هو ابن الشخير عن عياض بن حمار انه
اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم هدية او ناقة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت قال لا قال فاني نهيت
عن زبد المشركين قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
صحيح قال ابو عيسى زبد المشركين يعني هدايا هم وقد
روي عن النبي عليه السلام انه كان يقبل من المشركين
هداياهم وذكر في هذا الحديث الكراهية واحتمال ان يكون
هذا بعد ما كان يقبل منهم ثم نهى عنه **باب**
ما جاء في سجدة الشكر نا محمد بن المثنى نا ابو عاصم نا بكار
ابن عبد العزيز بن ابي بكرة عن ابيه عن ابي بكرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اتاه امر فسر به فخر لله ساجدا قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
من حديث بكار بن عبد العزيز والعمل على هذا عند اكثر اهل
العلم رأوا سجدة الشكر وبكار بن عبد العزيز بن ابي بكرة
معاريف الحديث **باب** ما جاء في امان العبد
والمرأة نا يحيى بن اكثم نا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير

ابن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين
قال وفي الباب عن ام هانئ قال ابو عيسى هذا حديث
غريب وسألت محمدا فقال هذا حديث صحيح وكثير بن زيد
قد سمع من الوليد بن رباح والوليد بن رباح يسمع من ابي هريرة
وهو مقارب الحديث نا ابو الوليد الدمشقي نا الوليد بن
مسلم اخبرني ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي مرة
مولى عقيل بن ابي طالب عن ام هانئ انها قالت اجرت رجلين
من احمائي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امنا من
امنت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على
هذا عند اهل العلم اجاروا امان المرأة وهو قول احمد واسحق
اجاروا امان المرأة والعبد وقد روي من غير وجه قال
ابو عيسى وابو مرة مولى عقيل بن ابي طالب ويقال مولى
ام هانئ ايضا واسمه يزيد وقد روي عن عمر بن الخطاب
امان العبد وقد روي عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن
عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذمة المسلمين واحدة
يسعى بها ادناهم قال ابو عيسى ومعنى هذا عند اهل
العلم ان من اعطى الامان من المسلمين فهو جايز على
كلهم **باب ما جاء في الغدر** نا محمود بن
غيلان نا ابو داود قال انبأنا شعبة قال اخبرني ابو
الفيض قال سمعت سليم بن عامر يقول كان بين معوية
وبين اهل الروم عهد وكان يسير في بلادهم حتى اذا انقضى
العهد اغار عليهم فاذا رجل على دابة او على فرس وهو يقول
الله اكبر وفاء لا غدر وا ذا هو عمرو بن عبسة فسأله معوية
عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا ولا يشدنه حتى
يمضي امده او ينبذ اليهم على سواء قال فرجع معوية
بالناس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء ان لكل غادر لواء يوم القيمة
نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم نا صخر بن جويرية عن نافع
عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة قال وفي الباب
عن علي وعبد الله بن مسعود وابي سعيد الخدري وانس

قال

200

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وسألت محمدا عن حديث
سريج عن ابي اسحق عن عمارة بن عمير عن علي عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء الحديث فقال لا اعرف
هذا الحديث مرفوعا **باب ما جاء في النزول**
على الحكم نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال
رمي يوم الاحزاب سعد بن معاذ فقطعوا اكحله او اكحله الشك
من ابي عيسى فحسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنار
فانتفخت يده فتركه فنزفه الدم فحسمه اخرى فانتفخت يده
فلما راى ذلك قال اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بني
قريظة فاستمسك عرقه فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكم
سعد بن معاذ فارسل اليه فحكم ان يقتل رجالهم ويسبى
نساؤهم يستعين بهن المسلمون فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اصبت حكم الله فيهم وكانوا اربعمائة فلما
فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات قال وفي الباب عن
ابي سعيد وعطية القرظي قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب** نا ابو الوليد الدمشقي
نا الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن
الحسن عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم والشرخ
الغلمان الذين لم يحتلموا قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب ورواه حجاج بن ارطاة عن قتادة نحوه
نا هناد نا وكيع عن سفين عن عبد الملك بن عمير عن عطية
القرظي قال عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة
فكان من انبت قتل ومن لم ينبت خلى سبيله فكنت ممن لم ينبت
فخلى سبيلي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم انهم يرون الانبات
بلوغا ان لم يعرف احتلامه ولاسنه وهو قول احمد
واسحق **باب ما جاء في الحلف** نا حميد بن
مسعدة نا يزيد بن زريع نا حسين المعلم عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في خطبته اوفوا بحلف الجاهلية فانه لا يزيده يعني
الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام قال وفي
الباب عن عبد الرحمن بن عوف وام سلمة وجبير بن مطعم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وابی هریرة وابن عباس وقیس بن عاصم قال ابو عیسی
هذا حدیث حسن صحیح **باب ما جاء فی اخذ**
الجزیة نا احمد بن منیع نا ابو معویة نا الحجاج بن ارطاة
عن عمرو بن دینار عن بجالة بن عبدة قال کنت کاتبا لجزء
ابن معویة عمی ما دار رجلا کتاب عمر انظر مجوس من قبلک
تخذ منهم الجزیة قال عبد الرحمن بن عوف اخبرنی
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اخذ الجزیة من مجوس
هجر قال ابو عیسی هذا حدیث حسن نا ابن ابی عمر نا
سفین بن عیینة عن عمرو بن دینار عن بجالة ان عمر
کان لا یاخذ الجزیة من المجوس حتی اخبره عبد الرحمن بن
عوف ان النبی صلی الله علیه وسلم اخذ الجزیة من مجوس
هجر قال وفی الحدیث کلام اکثر من هذا قال ابو عیسی
هذا حدیث حسن صحیح **باب ما یحل من**
اموال اهل الذمة نا قتیبة نا ابن لهیعة عن یزید بن
ابی حبیب عن ابی الخیر عن عقبة بن عامر قال قلت یا رسول الله
انا نمر بقوم فلا هم یضیفونا ولا هم یودون ما لنا علیهم
من الحق ولا نحن ناخذ منهم فقال رسول الله صلی الله علیه
وسلم ان ابوا الا ان تاخذوا کرها فخذوا قال ابو عیسی
هذا حدیث حسن وقد روی اللیث بن سعد عن یزید
ابن ابی حبیب ایضا وانما معنی هذا الحدیث انهم کانوا
یجزون فی الغزو فیمرون بقوم ولا یجدون من الطعام
ما یشترون بالثمن فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان
ابوا ان یبیعوا الا ان تاخذوا کرها فخذوا قال ابو عیسی
هکذا روی فی بعض الحدیث مفسرا وقد روی عن عمر بن الخطاب
رضی الله عنه انه کان یامر نحو هذا **باب ما جاء**
فی الهجرة نا احمد بن عبدة الضبی نا زیاد بن عبد الله
نا منصور بن المعتمر عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة لا
هجرة بعد الفتح ولکن جهاد ونیة واذا استنفرتم
فانفروا قال وفی الباب عن ابی سعید وعبد الله بن عمرو
وعبد الله بن حبشی قال ابو عیسی هذا حدیث حسن
صحیح قال ابو عیسی وقد رواه سفیان الثوری عن
منصور بن المعتمر نحو هذا **باب ما جاء فی**

بیعة

بیعة النبی صلی الله علیه وسلم نا سعید بن یحیی الاموی
نا عیسی بن یونس عن الاوزاعی عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة
عن جابر بن عبد الله فی قوله تعالی لقد رضی الله عن المومنین اذ
یبایعونک تحت الشجرة قال جابر بایعنا رسول الله صلی
الله علیه وسلم علی ان لا نفر ولم نبایعه علی الموت قال
وفی الباب عن سلمة بن الاکوع وابن عمر وعبادة وجریر
ابن عبد الله قال ابو عیسی وقد روی هذا الحدیث عن
عیسی بن یونس عن الاوزاعی عن یحیی بن ابی کثیر قال
قال جابر بن عبد الله ولم یذکر فیه ابو سلمة نا قتیبة نا
حاتم بن اسمعیل عن یزید بن ابی عبید قال قلت لسلمة بن
الاکوع علی ای شی بایعتم رسول الله صلی الله علیه وسلم
یوم الحدیبیة قال علی الموت نا علی بن حجر انا اسمعیل بن
جعفر عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر قال کنا نبایع رسول
الله صلی الله علیه وسلم علی السمع والطاعة فیقول لنا فیما
استطعتم قال ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح کلا الحدیثین
کلا الحدیثین صحیح قد بایعه قوم من اصحابه علی الموت وانما
قالوا لا نفر ولا نزال بین یدیک حتی نقتل وبایعه آخرون فقالوا
لا نفر نا احمد بن منیع نا سفین بن عیینة عن ابی الزبیر
عن جابر بن عبد الله قال لم نبایع رسول الله صلی الله علیه
وسلم علی الموت انما بایعناه علی ان لا نفر قال ابو عیسی
هذا حدیث حسن صحیح **باب ما جاء**
فی نکث البیعة نا ابو عمار نا وکیع عن الاعمش عن ابی صالح عن
ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ثلاثة
لا یکلمهم الله یوم القیمة ولا یزکیهم ولهم عذاب الیم رجل بایع
اماما فان اعطاه وفی له وان لم یعطه لم یف له قال
ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح وعلی ذلک الامر عند
اختلاف **باب ما جاء فی بیعة العبد**
نا قتیبة نا اللیث بن سعد عن ابی الزبیر عن جابر انه قال
جاء عبد فبایع رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الهجرة ولا
یشعر رسول الله صلی الله علیه وسلم انه عبد فجاء سیده
فقال بعنیه فاشتراه بعبدین اسودین ولم یبایع احدا
بعد حتی یسال اعبد هو قال وفی الباب عن ابن عباس
قال ابو عیسی حدیث جابر حدیث حسن غریب صحیح

لانعرفه الامن حديث ابي الزبير باب ماجاء في بيعة
النساء نا قتيبة نا سفين بن عيينة عن ابن المنكدر سمع اميمة
بنت رقيقة تقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في نسوة فقال لنا فيما استطعتن واطعتن قلت الله و
ورسوله ارحم بنا منا من انفسنا قلت يارسول الله بايعنا
قال سفين تعني صافحنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما قولي لمائة امراة كقولي لامراة واحدة قال وفي
الباب عن عايشة وعبد الله بن عمرو اسما بنت يزيد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لانعرفه الامن
حديث محمد بن المنكدر وروى سفين الثوري ومالك بن
انس وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن المنكدر نحوه
باب ماجاء في عدة اهل بدر نا واصل
ابن عبد الاعلى نا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن
البرا قال كنا نتحدث ان اصحاب بدر يوم بدر بعدة
اصحاب طالوت بضعة عشر وثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا قال وفي
الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وقد رواه الثوري وغيره عن ابي اسحق
باب ماجاء في الخمس نا قتيبة نا عباد
ابن عباد المهلبي عن ابي جمرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم ان تؤدوا خمس
ماغنمتم قال وفي الحديث قصة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح نا قتيبة نا حماد بن زيد عن
ابي جمرة عن ابن عباس نحوه باب ماجاء
في كراهية النهبة نا مناد نا ابو الاحوص عن سعيد بن
مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن
خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر فتقدم سرعان الناس فتعجلوا من الغنايم فاطبخوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اخرى الناس فمر
بالقدور فامر بها فاكفيت ثم قسم بينهم فعدل بعيرا بعشر
شياه قال ابو عيسى وروى سفين الثوري عن ابيه عن
عباية عن جده رافع بن خديج ولم يذكر فيه عن ابيه نا
بذلك محمود بن غيلان نا وكيع عن سفين وهذا اصح وعباية
ابن رفاعة سمع من جده رافع بن خديج نا محمود بن غيلان

نا عبد

نا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من انتهب فليس منا قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب من حديث انس باب
ماجاء في التسليم على اهل الكتاب نا قتيبة نا عبد العزيز
ابن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاتبدوا اليهود والنصارى
بالسلام واذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروه الى اضيقه
قال وفي الباب عن ابن عمر وانس وابي بصرة الغفاري
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح نا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السام
عليكم فقل عليك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ماجاء في كراهية المقام بين اظهر
المشركين نا مناد نا ابو معوية عن اسمعيل بن ابي خالد عن
قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث سرية الى خثعم فاعتصم ناس بالسجود
فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فامر لهم بنصف العقل وقال انا برى من كل مسلم يقيم بين
اظهر المشركين قالوا يارسول الله ولم قال لاترايا نارهما نا
مناد نا عبدة عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية ولم يذكروا
فيه عن جرير ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن ارطاة
عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن جرير مثل حديث ابي معوية
قال وسمعت محمدا يقول الصحيح حديث قيس عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسل وفي الباب عن سمرة وروى
سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاتساكنوا
المشركين ولاتجامعوهم فمن ساكنهم اوجامعهم فهو مثلهم
باب ماجاء في اخراج اليهود والنصارى من
جزيرة العرب نا موسى بن عبد الرحمن الكندي نا زيد بن حباب
انا سفين الثوري عن ابي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن عشت ان شاء الله
لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب نا الحسن بن علي

الخلال نا ابو عاصم وعبد الرزاق قالا انا ابن جريج قال اخبرني
ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود
والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلما قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جا**
في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم نا محمد بن المثنى نا ابو
الوليد نا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال جاءت فاطمة الى ابي بكر فقالت من يرثك قال
اهلي وولدي قالت فما لي لا ارث ابي فقال ابو بكر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني اعول
من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وانفق على من
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه قال ابو
عيسى وفي الباب عن عمر وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن
عوف وسعد وعايشة وابي هريرة قال ابو عيسى حديث
ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه انما اسنده
حماد بن سلمة وعبد الوهاب بن عطا عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة وسالت محمدا عن هذا الوجه فقال
لا اعلم احدا رواه عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
الا حماد بن سلمة قال ابو عيسى وروى عبد الوهاب
ابن عطا عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة نحو رواية
حماد بن سلمة نا بذلك علي بن عيسى قال نا عبد الوهاب
ابن عطا نا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان فاطمة
جاءت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما تسالهما ميراثها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اني لا اورث قالت والله لا اكلمكما ابدا فمانت
ولم تكلمهما قال علي بن عيسى معنى لا اكلمكما نقني في هذا
الميراث ابدا انتما صادقان وقد روى هذا الحديث
من غير وجه عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم
نا الحسن بن علي الخلال نا بشر بن عمر نا مالك بن انس عن
ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان قال دخلت
على عمر بن الخطاب ودخل عليه عثمن بن عفان والزبير بن
العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ثم جا
علي والعباس يختصمان فقال عمر لهم انشدكم بالله الذي

باذنه

باذنه تقوم السما والارض تعلمون ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم قال عمر
فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت انت وهذا الى ابي بكر
تطلب انت ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته
من ابيها فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة والله يعلم انه صادق بار
راشد تابع للحق قال ابو عيسى وفي الحديث قصة طويلة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث مالك
ابن انس **باب ما جا ما قال النبي صلى الله**
عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذه لا تغزى بعد اليوم
نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا زكريا بن ابي زايدة
عن الشعبي عن الحرث بن مالك البرصا قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تغزى هذه بعد اليوم
الى يوم القيمة قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عباس
وسليمان بن صرد ومطيع قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن صحيح وهو حديث زكريا بن ابي زايدة عن الشعبي لا
نعرفه الا من حديثه **باب ما جا في الساعة**
التي يستحب فيها القتال نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام
نا ابي عن قتادة عن النعمن بن مقرن قال غزوت مع النبي صلى
الله عليه وسلم فكان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس
فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول
الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى
يصلي العصر ثم يقاتل قال وكان يقال عند ذلك تهيج رياح
النصر ويدعو المومنون لجيوشهم في صلاتهم قال ابو
عيسى وقد روى هذا الحديث عن النعمن بن مقرن باسناد
اوصل من هذا وقتادة لم يدرك النعمن بن مقرن ومات
النعمن بن مقرن في خلافة عمر نا الحسن بن علي الخلال نا عفان
ابن مسلم والحجاج بن منهال قالا نا حماد بن سلمة نا ابو عمران
الجوني عن علقمة بن عبد الله المزني عن معقل بن يسار ان
عمر بن الخطاب بعث النعمن بن مقرن الى الهرمزان فذكر الحديث
بطوله فقال النعمان بن مقرن شهدت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر

شبكة الألوكة www.alukah.net

حتى تزول الشمس وتهب الرياح ويزل النصر قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح وعلقمة بن عبد الله هو اخو بكر بن عبد
الله المزني مات النعمن بن مقرن في خلافة عمر بن الخطاب

باب ما جاء في الطيرة والفال

نا محمد بن بشار
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن سلمة بن كهيل عن عيسى
ابن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطيرة من الشرك وما منا ولكن الله يذهبه
بالتوكل نا القاضي الشهير ابن علي رضي الله عنه عن ابي محمد
ابن ابي الفضل عن ابي القاسم السعدي قال نا ابو العباس
احمد بن محمد بن يوسف قال نا ابو بكر محمد بن احمد بن يعقوب
ابن شيبة قال نا جدي قال نا ابو النضر قال نا يحيى بن
سلمة عن ابيه عن عيسى الاسدي عن زر عن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك وما منا الا ولكن
الله يذهبه بالتوكل قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة
وخابس التميمي وعايشة وابن عمر وسعد وهذا حديث
حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث سلمة بن كهيل وروى
شعبة ايضا عن سلمة هذا الحديث نحوه وسالت محمدا عن
هذا الحديث فقال عيسى بن عاصم سكن رسمينية وسمع سلمة
ابن كهيل قديما وجرير بن حازم وقع بها سمع منه شياء
ولا اعلم احدا روى عنه سماعا غيره وروى بعادية
ابن صالح عنه وكانه بعده سماعا منه قال سمعت محمدا
ابن اسمعيل يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث
وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال سليمان هذا عندي
قول عبد الله بن مسعود وما منا نا محمد بن بشار نا ابن
ابي عدي عن بسام الدستوائي عن قتادة عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة
ويحب الفال قالوا وما رسول الله وما الفال قال الكلمة الطيبة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن رافع
نا ابو عامر العقدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن
انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا
خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب صحيح

باب ما جاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم في القتال

نا محمد بن بشار نا عبد

الرحمن

الرحمن بن مهدي عن سفين عن علقمة بن مرثد عن سليمان
ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا بعث اميرا على جيش او سرية اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله
ومن معه من المسلمين خيرا وقال اغزوا باسم الله وفي سبيل
الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا
ولا تقتلوا وليدا فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى
احدى ثلاث خصال او خلال فايتها اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم وادعهم الى الاسلام والتحول من دارهم الى دار المهاجرين
واخبرهم ان فعلوا ذلك فان لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على
المهاجرين وان ابوا ان يتحولوا فاخبرهم انهم يكونون اعراب
المسلمين يجرى عليهم ما يجرى على الاعراب ليس لهم في
الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا فان ابوا فاستعن
بالله عليهم وقاتلهم واذا حاصرت حصنا فارادوك ان
تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا
ذمة نبيه واجعل لهم ذمتك وذمم اصحابك لانكم ان
تخفروا ذممكم وذمم اصحابكم خير لكم من ان تخفروا ذمة
الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان
تنزلهم على حكم الله فلا تنزل لهم ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وبهذا ان
قال ابو عيسى وحديث بريدة حديث حسن صحيح
نا محمد بن بشار نا ابو احمد عن سفين عن علقمة بن مرثد
نحوه معناه وزاد فيه فان ابوا فخذ منهم الجزية فان ابوا
فاستعن بالله عليهم قال ابو عيسى هكذا رواه وكيع وغير
واحد عن سفين وروى غير محمد بن بشار عن عبد الرحمن
ابن مهدي وذكر فيه امر الجزية

باب نا الحسن

ابن علي الخلال نا عفان نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغير اذا سمع صلاة الفجر
فان سمع اذانا امسك والا اغار فاستمع ذات يوم فسمع
رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال على الفطرة فقال اشهد
ان لا اله الا الله فقال خرجت من النار قال الحسن ونا ابو
الوليد نا حماد بن سلمة نحوه بهذا الاسناد مثله قال
ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

كمل كتاب السير والحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم • وصلى الله على محمد وعلى اله وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابواب فضايل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ماجاء فى فضل الجهاد

نا قتيبة نا ابو عوانة عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد قال لا تستطيعونه فردوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال فى الثالثة مثل المجاهد فى سبيل الله مثل القائم الصائم الذى لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد فى سبيل الله قال ابو عيسى وفى الباب عن السفاء وعبد الله بن حبشى وابى موسى وابى سعيد وام مالك البهزية وانس وهذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نا محمد بن عبد الله بن بزيع نا المعتمر بن سليمان عن مرزوق ابو بكر عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى يقول الله عز وجل المجاهد فى سبيل الله هو على ضامن ان قبضته اورثته الجنة وان رجعته رجعته باجر او غنيمة قال هو صحيح غريب من هذا الوجه

باب ماجاء فى فضل من مات مرابطا

نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك انا حيوة بن شريح قال اخبرنى ابو هانئ الخولانى ان عمرو بن مالك الجنبى اخبره انه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ميت يختم على عمله الا الذى مات مرابطا فى سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد من جاهد نفسه قال ابو عيسى وفى الباب عن عقبة بن عامر وجابر وحديث فضالة حديث حسن صحيح

باب ماجاء فضل الصوم فى سبيل الله

نا قتيبة نا ابن لهيعة عن ابى الاسود عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار اراهما حدثاه عن ابى سودة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما فى سبيل الله زحزحه الله عن النار سبعين خريفا احدهما يقول سبعين والاخر يقول اربعين قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وابو الاسود اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدى القرشى المدنى قال ابو عيسى وفى الباب عن ابى سعيد وانس وعقبة بن عامر وابى امامة

باب ماجاء فى فضل النفقة فى سبيل الله

نا ابو كريب نا الحسين ابن على الجعفى عن زايدة عن الزكين بن الربيع عن ابيه عن بشير بن عسيلة عن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة فى سبيل الله كتب له بسبع مائة ضعف قال ابو عيسى وفى الباب عن ابى هريرة وهذا حديث حسن انما نعرفه من حديث الزكين بن الربيع

باب ماجاء فى فضل الخدمة فى سبيل الله

نا محمد بن رافع نا زيد بن حباب نا معوية بن صالح عن كثير ابن مرة عن القاسم ابى عبد الرحمن عن عدى بن حاتم الطائى انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الصدقة افضل قال خدمة عبد فى سبيل الله او ظل فسطاط او طروقة فحل فى سبيل قال ابو عيسى وقد روى عن معوية بن صالح هذا الحديث مرسلا وخولف زيد فى بعض اسناده قال وروى الوليد بن جميل هذا الحديث عن القاسم ابى عبد الرحمن عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم نا بذلك زياد ابن ايوب نا يزيد بن هرون انا الوليد بن جميل عن القاسم ابى عبد الرحمن عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم نا بذلك زياد بن ايوب نا يزيد بن هرون انا الوليد بن جميل عن القاسم ابى عبد الرحمن عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقات ظل فسطاط فى سبيل الله ومنيحة خادم فى سبيل الله او طروقة فحل فى سبيل الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو اصح عندى من حديث معوية بن صالح

باب ماجاء فى فضل من جهز

شبكة الألوكة www.alukah.net

نا ابو بكر يا ويحيى بن درست البصري نا ابو اسمعيل نا يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد
الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك من جهز غازيا
في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا قال
ابو سعيد هذا حديث حسن صحيح وقد روى بن غير هذا
الوجه نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة عن ابن ابي ليلى عن عطا
عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جهز غازيا في سبيل الله او خلفه في اهله فقد غزا قال
ابو عيسى هذا حديث حسن نا محمد بن بشار نا يحيى بن
سعيد نا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا عن زيد بن
خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نا محمد بن بشار
نا عبد الرحمن بن مهدي نا حرب بن شداد عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل
الله فقد غزا ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله

نا ابو عمار الحسين بن
حريث نا الوليد بن مسلم عن يزيد بن ابي مريم قال لقيني
عباية بن رفاعة بن رافع وانا ماش الى الجمعة فقال
ابشر فان خطاك هذه في سبيل الله سمعت ابا عبس يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في
سبيل الله فهما حرام على النار قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب صحيح وابو عبس اسمه عبد الرحمن بن جبر
وفي الباب عن ابي بكرة ورجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عيسى ويزيد بن ابي مريم هو رجل شامي روى عنه
الوليد بن مسلم ويحيى بن حمزة وغير واحد من اهل الشام
ويزيد بن ابي مريم كوفي ابوه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
واسم مالك بن ربيعة ويزيد بن ابي مريم سمع من انس بن مالك
وروى عن يزيد بن ابي مريم ابو اسحق الهمداني وعطاء بن
السايب ويونس بن ابي اسحق وسمعة احاديث

باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله

نا سفيان نا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي
عن محمد بن عبد الرحمن عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى من خشية
الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان
جهنم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن عبد الرحمن
هو مولى آل طلحة مدني

باب ما جاء في فضل من عال شيبة في سبيل الله

نا سفيان نا ابو معاوية عن الاعمش
عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد ان شرحبيل بن السمط قال
يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
واحذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة قال ابو
عيسى حديث كعب بن مرة هكذا رواه الاعمش عن عمرو
ابن مرة وقد روى هذا الحديث عن منصور عن سالم بن
ابي الجعد وادخل بينه وبين كعب بن مرة في الاسناد رجلا
ويقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب البهزي وقد روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وهو حديث حسن نا اسحق
ابن منصور المروزي نا حيوة بن شريح الحمصي عن بقية عن
بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عمرو
ابن عبسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح غريب وحيوة بن شريح بن يزيد
الحمصي

باب ما جاء في فضل من ارتبط فرسا في سبيل الله

نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الخيل
لثلاثة هي لرجل اجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر
فاما الذي له اجر فالذي يتخذها في سبيل الله فيعد بها له
هي له اجر لا يغيب في بطونها شيء الا كتب الله له اجرا وفي
الحديث قصة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد روى مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله

نا احمد بن منيع نا
يزيد انا محمد بن اسحق عن عبد الله بن عبد الرحمن بن
ابي حسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته

الخير والرامي به والممد به وقال ارموا واركبوا وان ترموا احب
الي من ان تركبوا كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه
بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق تابعه
ابن نمير نا يزيد بن هرون انا هشام الدستوائي عن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن الارقم عن عقبة بن
عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابو عيسى
وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو
وهذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام
عن ابيه عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة
عن ابي نجيح السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وابو نجيح هو عمرو بن عبسة السلمي
وعبد الله بن الارقم هو عبد الله بن زيد **باب**
ما جاء في قتل الحرس في سبيل الله نا علي بن نصر الجهضمي نا بشر
ابن عمر نا شعيب بن رزيق ابو شيبة نا عطاء الخراساني عن
عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله
وعين باتت تحرس في سبيل الله قال ابو عيسى وفي الباب
عن عثمان وابي ريحانة وحديث ابن عباس حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث شعيب بن رزيق **باب**
ما جاء في ثواب الشهداء نا يحيى بن طلحة اليربوعي الكوفي
نا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة فقال
جبريل الا الدين فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الدين
قال ابو عيسى وفي الباب عن كعب بن عجرة وجابر وابي هريرة
وابي قتادة وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابي بكر
الا من حديث هذا الشيخ قال وسالت محمد بن اسمعيل عن
هذا الحديث فلم يعرفه وقال ارى انه اراد حديث حميد عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس احد من اهل الجنة
يسره ان يرجع الى الدنيا الا الشهيد نا ابن ابي عمر نا سفيان بن
عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب بن مالك
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح
الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة قال ابو عيسى

هذا

هذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى قال ابن عمر قال سفيان
ابن عيينة كان عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب بن مالك
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء
اسمن من الزهري نا محمد بن بشار نا عثمن بن عمر انا علي بن المبارك
عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي اول ثلاثة
يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد احسن عبادة
الله ونصح لمواليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن نا علي بن
حجر انا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما من عبد يموت له عند الله خير يحب
ان يرجع الى الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما
يرى من فضل الشهادة فانه يحب ان يرجع الى الدنيا فيقتل
مرة اخرى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في فضل الشهداء عند الله نا قتيبة نا ابن لهيعة عن
عطاء بن دينار عن ابي يزيد الخولاني انه سمع فضالة بن عبيد
يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مومن جيد الايمان لقي العدو
فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعينهم يوم
القيمة هكذا ورفع راسه حتى وقعت قلنسوته قال فما
ادري اقلنسوة عمر اراد ام قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم
قال ورجل مومن جيد الايمان لقي العدو فكاعما ضرب جلده
بشوك طلح من الجبن اتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة الثانية
ورجل مومن خلط عملا صالحا واخر سيئا لقي العدو فصدق الله حتى
قتل فذلك في الدرجة الثالثة ورجل مومن اسرف على نفسه لقي
العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الرابعة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عطاء
ابن دينار قال وسمعت محمدا يقول قد روى سعيد بن
ابي ايوب هذا الحديث عن عطاء بن دينار وقال عن اشياخ
من خولان ولم يذكر فيه عن ابي يزيد وقال عطاء بن دينار ليس به
باس **باب ما جاء في غزو البحر** نا اسحق بن
موسى الانصاري نا معن نا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت

ام حرام بنت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فاطعمته وجلست تفلي راسه فنام رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على
الاسرة قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها
ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل
الله نحو ما قال في الاول قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال انت من الاولين قالت فركبت ام حرام البحر في
زمن معوية بن ابي سفين فصرعت عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلكت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وام حرام
بنت ملحان هي اخت ام سليم وهي خالة انس بن مالك ٠

باب ما جاء في من يقاتل رياء وللدنيا

نا محمود نا ابو معوية عن الاعمش عن سفين بن سلمة عن ابي موسى قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ٠
ويقاتل حمية ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله قال من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله قال ابو عيسى وفي
الباب عن عمر وهذا حديث حسن صحيح نا محمد بن المثنى نا عبد
الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة
ابن وقاص عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما الاعمال بالنية وانما لكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى مالك بن انس وسفين
الثوري وغير واحد من الائمة هذا عن يحيى بن سعيد ولا نعرفه
الا من حديث يحيى بن سعيد الانصاري قال عبد الرحمن بن
مهدي ينبغي ان يضع هذا الحديث في كل باب

باب ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله

نا قتيبة نا العطاف
ابن خالد المخزومي عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله خير من
الدنيا وما فيها قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة
وابن عباس وابي ايوب وانس وهذا حديث حسن صحيح نا ابو سعيد

الاشج

الاشج نا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابي حازم عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن منهال نا حجاج عن الحكم عن مقسم عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غدوة في سبيل
الله او روحة خير من الدنيا وما فيها قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب وابو حازم الذي روى عن سهل بن
سعد هو ابو حازم الزاهد وهو مدني واسمه سلمة بن دينار
وابو حازم هذا الذي روى عن ابي هريرة هو ابو حازم الاشجعي
الكوفي واسمه سلمان وهو مولى عزة الاشجعية نا عبيد بن
اسباط بن محمد نا ابي عن هشام بن سعد عن سعيد بن ابي
هلال عن ابن ابي ذباب عن ابي هريرة قال مر رجل من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذبة
فاعجبته لطيبها فقال لو اعتزلت الناس فاقمت في هذا الشعب
ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام
احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في بيته سبعين عاما
الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة قال ابو
عيسى هذا حديث حسن نا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد
عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل
الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع
قده في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امراة من نساء اهل
الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما ولملات ما بينهما ريحا
ولنصيفها على راسها خير من الدنيا وما فيها قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح

باب ما جاء اي الناس خير

نا قتيبة نا ابن لهيعة عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عطا
ابن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الا اخبركم بخير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله
الا اخبركم بالذي يتلوه رجل معتزل في غنيمة له يودي حق
الله فيها الا اخبركم بشر الناس رجل يسئل بالله ولا يعطى به
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه
ويروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم

باب ما جاء فيمن سال الشهادة

نا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي نا القاسم بن كثير المصري

شبكة الألوكة www.alukah.net

نا عبد الرحمن بن شريح انه سمع سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف
يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه الله منازل الشهداء
وان مات على فراشه قال ابو عيسى حديث سهل بن حنيف
حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن
شريح وقد رواه عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن شريح
وعبد الرحمن بن شريح يكنى ابا شريح وهو اسكندراني وفي
الباب عن معاذ بن جبل نا احمد بن منيع نا روح بن عبادة
نا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مالك بن يخامر السكسكي
عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل
الله القتل في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهادة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله اياهم نا قتيبة
نا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم
المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح
الذي يريد العفاف قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح **باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله**
نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء
يوم القيامة اللون لون الدم والريح ريح المسك قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نا احمد بن منيع نا روح
ابن عبادة نا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مالك بن يخامر
عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل
في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ومن
جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجي يوم القيامة
كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها كالمسك **باب**
ما جاء اي الاعمال افضل نا ابو كريب نا عبدة بن سليمان
عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل او اي الاعمال خير
قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم اي شئ قال الجهاد سنام

العمل قيل ثم اي شئ يا رسول الله قال ثم حج مبرور قال ابو عيسى
هذا حديث صحيح وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم **باب ما ذكر ان ابواب**
الجنة تحت ظلال السيوف نا قتيبة نا جعفر بن سليمان الضبعي
عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن ابي موسى الاشعري قال سمعت
ابي بحضرة العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف فقال رجل من القوم
رث الهيئة انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر ما قال نعم فرجع الى اصحابه فقال اقرأ عليكم السلام
وكسر جفن سيفه فضرب به حتى قتل قال ابو عيسى هذا
حديث صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث جعفر بن سليمان الضبعي
وابو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب وابو بكر بن ابي موسى
قال احمد بن حنبل هو ائمة **باب ما جاء**
اي الناس افضل نا ابو عمار نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي نا الزهري
عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل قال رجل يجاهد في سبيل
الله قالوا ثم من قال ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقي
ربه ويدع الناس من شره قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح **باب ثواب الشهيد** نا محمد بن بشار نا
معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة نا انس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اهل الجنة يسره
ان يرجع الى الدنيا غير الشهيد فانه يحب ان يرجع الى
الدنيا يقول حتى اقتل عشر مرات في سبيل الله مما يرى من
اعطاه الله من الكرامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه **باب**
نا عبيد الله بن عبد الرحمن نا نعيم بن حماد نا بقية بن الوليد
عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي
كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند
الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مقعده
من الجنة ويجار من عذاب القبر ويامن من الفزع الاكبر ويوضع
على راسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها
ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع

ابن بشار واحمد بن نصر النيسابوري وغير واحد قالوا نا نضر
ابن عيسى نا محمد بن عجلان عن القعقاع عن الحكيم عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجد الشهيد
من مس القتل الا كما يجد احدكم من مس القرصة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح غريب نا زياد بن ايوب نا يزيد
ابن هرون انا الوليد بن جميل الفلسطيني عن القاسم ابي عبد
الرحمن عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
شئ احب الى الله من قطرتين واثرين قطرة من دموع في خشية
الله وقطرة دم تهراق في سبيل الله واما الاثران فاثر
في سبيل الله واثر في فريضة من فرايض الله قال هذا حديث
غريب • بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله وسلم

ابواب الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الرخصة لاهل العذر في القعود

نا نصر بن علي الجهضمي نا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي اسحق
عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايتوني
بالكتف واللوح فكتب لا يستوي القاعدون من المومنين
وعمرو بن ام مكتوم خلف ظهره فقال هل لي من رخصة فنزلت
غير اولي الضرر قال ابو عيسى وفي الباب عن ابن عباس
وجابر وزيد بن ثابت وهذا حديث حسن صحيح وهو حديث
غريب من حديث سليمان التيمي عن ابي اسحق وقد روى شعبة
والثوري عن ابي اسحق هذا الحديث

باب ما جاء فيمن خرج في الغزو وترك ابويه

نا محمد بن بشار نا يحيى
ابن سعيد عن سفيان وشعبة عن حبيب بن ابي ثابت
عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم يستاذنه في الجهاد فقال الك ان
والدان قال نعم قال ففيهما فجاهد قال ابو عيسى وفي
الباب عن ابن عباس وهذا حديث حسن صحيح وابو العباس
هو الشاعر الاعمى المكي واسمه السايب بن فروخ •

باب ما جاء في الرجل يبعث وحده سرية

نا محمد بن يحيى نا حجاج عن ابن جريج في قوله اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال عبد الله بن حذافة
ابن قيس بن عدي السهمي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم

في سبعين من اقاربه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب

باب ما جاء في فضل المرابط

نا ابو
بكر بن ابي النضر نا ابو النضر نا عبد الرحمن بن عبد الله بن
دينار عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا
وما فيها قال هذا صحيح نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة
نا ابن المنكدر قال مر سلمان الفارسي ببشر جبيل بن السمط
وهو في مرابط له فدشق عليه وعلى اصحابه فقال الا احدثك
يا بن السمط بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط
يوم في سبيل الله افضل وربما قال خير من صيام شهر وقيامه
ومن مات فيه وفي فتنة القبر وجرى له عمله الى يوم القيمة قال
ابو عيسى حديث حسن نا علي بن حجر نا الوليد بن مسلم عن
اسمعيل بن رافع عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله بغير اثر من جهاد
لقي الله وفيه ثلمة قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
بهذا الاسناد الا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم
عن اسمعيل بن رافع واسمعيل بن رافع قد ضعفه بعض
اصحاب الحديث من غير هذا الوجه قال وسمعت محمدا
يقول هو ثقة مقارب الحديث وقد روى هذا الحديث
من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عيسى وحديث سلمان اسناده ليس بمتصل محمد
ابن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسي وقد روى هذا الحديث
عن ايوب بن موسى عن مكحول عن بشر جبيل بن السمط عن سلمان
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نا الحسن بن علي الخلال
نا هشام بن عبد الملك نا الليث بن سعد حدثني ابو عقيل
زهرة بن معبد عن ابي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان
وهو على المنبر يقول الا لكتمنكم حديثا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كراهية ان تفرقكم عني ثم بدا لي ان احدثكموه
ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول رباط يوم في سبيل خير من الف يوم فيما سواه
من المنازل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب
وقال محمد بن اسمعيل ابو صالح مولى عثمن اسمه بركات نا محمد

على سرية اخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث
ابن جريج **باب ما جاء في كراهية ان يسافر الرجل**
وحده نا احمد بن عبدة الضبي البصري نا سفين بن عيينة
عن عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لو ان الناس يعلمون ما اعلم من الوحدة ما سرى
راكب بليل يعني وحده نا اسحق بن موسى الانصاري نا معن
نا مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب
شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب قال
ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من
هذا الوجه من حديث عاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر وحديث عبد الله بن عمرو حديث حسن
باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة
في الحرب نا احمد بن منيع ونصر بن علي قالا نا سفين بن عيينة
عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة قال ابو عيسى وفي
الباب عن علي وزيد بن ثابت وعائشة وابن عباس وابي
هريرة واسماء بنت يزيد بن السكن وكعب بن مالك وانس
قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم وكم غزا
نا محمود بن غيلان نا وهب بن جرير وابو داود الطيالسي
قالا نا شعبة عن ابي اسحق قال كنت الى جنب زيد بن ارقم
فقيل له كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع
عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال سبع عشرة قلت ايهم
كان اول قال ذات العسير او العشير قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الصف**
والتعبية عند القتال نا محمد بن حميد الرازي نا سلمة بن
الفضل عن محمد بن اسحق عن عكرمة عن ابن عباس عن
عبد الرحمن بن عوف قال عبانا النبي صلى الله عليه وسلم
ببدر ليلا قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي ايوب وهذا حديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسالت محمد بن اسمعيل
عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال محمد بن اسحق سمع من

عكرمة

عكرمة وحين رايته كان حسن الراي في محمد بن حميد الرازي
ثم ضعفه بعد **باب ما جاء في الدعاء عند القتال**
نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابي خالد
عن ابن ابي اوفى قال سمعته يقول يعني النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم قال ابو عيسى
وفي الباب عن ابن مسعود وهو حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في الالوية نا محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي
وابو كريب ومحمد بن رافع قالوا نا يحيى بن ادم عن شريك
عن عمار يعني الدهني عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل مكة ولواوه ابيض قال ابو عيسى
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن ادم عن
شريك قال وسالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه الا من حديث
يحيى بن ادم عن شريك وقال نا غير واحد عن شريك عن عمار
عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
مكة وعليه عمامة سوداء قال محمد والحديث هو هذا قال
ابو عيسى وعمار الدهني هو عمار بن معوية الدهني
ويكنى ابا معوية وهو كوفي وهو ثقة عند اهل الحديث
باب ما جاء في الرايات نا احمد بن منيع نا
يحيى بن زكريا بن ابي زايدة نا ابو يعقوب الثقفي نا يونس
ابن عبيد مولى القاسم بن محمد قال يعني محمد بن القاسم
الى البراء بن عازب اسناله عن راية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كانت سوداء مربعة من نمرة قال ابو عيسى
وفي الباب عن علي والحرث بن حسان وابن عباس قال
ابو عيسى وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث
ابن ابي زايدة وابو يعقوب الثقفي اسمه اسحق بن ابراهيم
وروى عنه ايضا عبيد الله بن موسى نا محمد بن رافع نا
يحيى بن اسحق وهو السالحاني نا يزيد بن حيان قال سمعت
ابا مجلز لاحق بن حميد يحدث عن ابن عباس قال كانت راية
رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواوه ابيض
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه
وحديث ابن عباس **باب ما جاء في الشعار**
نا محمود بن غيلان نا وكيع نا سفين عن ابي اسحق عن

عن المهلب بن ابي صفرة عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان بيتم العدو فقتلوا حمر لا يضرون قال ابو
عيسى وفي الباب عن سلمة بن الاكوع قال ابو عيسى وهكذا
روى بعضهم عن ابي اسحق مثل رواية الثوري وروى
عنه عن المهلب بن ابي صفرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا **باب ما جاء في صفة سيف**
رسول الله صلى الله عليه وسلم نا محمد بن شجاع البغدادي
قال نا ابو عبيدة الحداد عن عثمن بن سعد عن ابن
سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب
وزعم سمرة انه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان حنفيا قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال ابو عيسى وقد
تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب
وضعفه من قبل حفظه **باب ما جاء في الفطر**
عند القتال نا احمد بن محمد بن موسى انا عبد الله بن المبارك
انا سعيد بن عبد العزيز عن عطية بن قيس عن قزعة
عن ابي سعيد الخدري قال لما بلغ النبي صلى الله عليه
وسلم عام الفتح مر الظهران فاذا نحن بلغنا العدو وقمرنا بالفطر
فافطرنا اجمعين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وفي الباب عن عمر **باب ما جاء في الخروج عند**
الفزع نا محمود بن غيلان نا ابو داود الطيالسي قال
انبا نا شعبة عن قتادة نا انس بن مالك قال ركب
النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب
فقال ما كان من فزع وان وجدناه لبحرا قال ابو عيسى
وفي الباب عن عمرو بن العاص وهذا حديث حسن صحيح
نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر وابن ابي عدي وابو
داود قالوا نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال
كان فزع بالمدينة فاستعار رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرسا لابي يقال له مندوب فقال ما راينا من فزع
وان وجدناه لبحرا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واشجع الناس قال
وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عريا وهو
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا ثم قال النبي صلى الله
وجدناه بحرا يعني الفرس قال ابو عيسى هذا حديث
صحيح **باب ما جاء في الثبات عند القتال**
نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفين الثوري
نا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال قال له رجل افررتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمارة قال
لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان
الناس تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم على بغلته وابو سفين بن الحرث بن عبد المطلب
اخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قال ابو عيسى وفي الباب
عن علي وابن عمر وهذا حديث حسن صحيح نا محمد بن عمر
ابن علي المقدمي البصري نا ابي عن سفيان بن حسين عن عبيد
الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لقد رايتنا يوم حنين
وان الفئتين لموليتين وما معه رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة رجل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب لا نعرفه من حديث عبيد الله الا من هذا الوجه
باب ما جاء في السيوف وحليتها نا محمد
ابن صدران ابو جعفر البصري نا طالب بن حبير
عن ابيه وهو ابن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى
سيفه ذهب وفضة قال طالب فسالته عن الفضة
فقال كانت قبيعة السيف فضة قال ابو عيسى وفي الباب
عن انس وهذا حديث حسن غريب وجد هود اسمه
مزيدة البصري نا محمد بن بشار نا وهب بن جرير بن
حازم نا ابي عن قتادة عن انس قال كانت قبيعة سيف
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب وهكذا روى عن همام عن قتادة
عن انس وقد روى بعضهم عن قتادة عن سعيد بن ابي
الحسن قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فضة **باب ما جاء في الدرع**
نا ابو سعيد الاشج نا يونس عن بكير عن محمد بن اسحق

عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عبد
الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال كان على النبي صلى الله
عليه وسلم درعان يوم احد فنهض الى الصخرة فلم يستطع
فاقعد طلحة تحته فصعد النبي صلى الله عليه وسلم عليه حتى
استوى على الصخرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اوجب طلحة قال ابو عيسى وفي الباب عن صفوان
ابن امية والسايب بن يزيد وهذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث محمد بن اسحق باب
ما جاء في المغفر نا قتيبة نا مالك بن انس عن ابن شهاب
عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام
الفتح وعلى راسه المغفر فقيل له ابن خطل متعلق باستار
الكعبة فقال اقتلوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح غريب لا نعرفه كبير احد رواه غير مالك عن الزهري
باب ما جاء في فضل الخيل نا عباد نا عبد
ابن القاسم عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي
الخيل الى يوم القيمة الاجر والمغنم قال ابو عيسى وفي الباب
عن ابن عمر وابي سعيد وجرير وابي هريرة واسما بنت يزيد
والمغيرة بن شعبة وجابر قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن صحيح وعروة هو ابن ابي الجعد البارقي ويقال هو
عروة بن الجعد قال احمد بن حنبل وفقه هذا الحديث
ان الجهاد مع كل امام الى يوم القيمة باب
ما جاء ما يستحب من الخيل نا عبد الله بن الصباح الهاشمي
البصري نا يزيد بن هارون انا شيبان يعني ابن عبد الرحمن
نا عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمن الخيل في الشقر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه من حديث شيبان نا احمد بن محمد انا عبد
الله بن المبارك انا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن علي
ابن رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
خير الخيل الادهم الاقرح الارثم الاسم المحجل طلق اليمين
فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية نا محمد بن بشار
نا وهب بن جرير نا ابي عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي

حبيب

حبيب نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
صحيح باب ما جاء ما يكره من الخيل نا
محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفين قال حدثني سالم
ابن عبد الرحمن الخثعمي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الشكال من
الخيل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه
شعبة عن عبد الله بن يزيد الخثعمي عن ابي زرعة عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو
عيسى وابو زرعة بن عمرو بن جرير اسمه هرم نا محمد
ابن حميد الرازي نا جرير عن عمارة بن القعقاع قال لي
ابراهيم النخعي اذا حدثني فحدثني عن ابي زرعة فانه حدثني
مرة بحديث ثم سالته بعد ذلك بسنين فما اخرم منه
حرفا باب ما جاء في الرهان والسبق
نا محمد بن زنبر الواسطي نا اسحق بن يوسف الازرق عن
سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اجرى المضمر من الخيل من الحفيا الى ثنية
الوداع وبينهما ستة اميال وما لم يضمر من الخيل من
ثنية الوداع الى مسجد بني زريق وبينهما ميل وكنت
فيمن اجرى فوثب بي فرسي جدارا قال ابو عيسى وفي الباب
عن ابي هريرة وجابر وعائشة وانس وهذا حديث صحيح
حسن غريب من حديث الثوري نا ابو كريب نا وكيع عن ابن
ابي ذيب عن نافع بن ابي نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصل او خف
او حافر قال ابو عيسى هذا حديث حسن باب
ما جاء في كراهية ان تترى الحمر على الخيل نا ابو كريب نا اسمعيل
ابن ابراهيم نا ابو جهضم موسى بن سالم عن عبيد الله بن عبيد
الله بن عباس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم عبدا مامورا ما اختصاد ون الناس بشيء الا بثلاث
امرنا ان نسبغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا نترى حمارا
على فرس قال ابو عيسى وفي الباب عن علي وهذا حديث
حسن صحيح وروى سفين الثوري هذا عن ابي جهضم
فقال عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال
وسمعت محمدا يقول حديث الثوري غير محفوظ وهم فيه الثوري

شبكة الألوكة www.alukah.net

والصحيح ما روى اسمعيل بن علية وعبد الوارث بن سعيد عن ابى جهضم عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس ٥

باب ما جاء فى الاستفتاح بصعاليك المسلمين

نا احمد بن محمد بن موسى نا عبد الله بن المبارك قال انا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر نا زيد بن ارطاة عن جبير بن نفير عن ابى الدرداء قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ابغونى فى ضعفائكم فانما تنصرون وترزقون بضعفائكم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء فى كرامية الاجراس على الخيل

نا قتيبة نا عبد العزيز ابن محمد عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملكة رفقة فيها كلب ولا جرس قال ابو عيسى وفى الباب عن عمر وعايشة وام حبيبة وام سلمة وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء من يستقل على الحرب

نا عبد الله بن ابى زياد نا الاحوص ابن الجواب ابو الجواب عن يونس بن ابى اسحق عن ابى اسحق عن البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث جيشين وامر على احدهما على بن ابى طالب وعلى الاخر خالد بن الوليد قال اذا كان القتال فعلى قال فافتتح على حصنا فاخذ منه جارية فكتب معى خالد بن الوليد الى النبى صلى الله عليه وسلم يبثنى به فقدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فقرا الكتاب فتغير لونه ثم قال ما ترى فى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال قلت اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وانما انا رسول فسكت قال ابو عيسى وفى الباب عن ابن عمر وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الاحوص بن جواب قال ابو عيسى قوله يبثنى به يعنى النميمة

باب ما جاء فى الامام

نا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والامير الذى على الناس راع ومسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم والمراة راعية على بيت بعلها وهى مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته قال ابو عيسى وفى الباب عن ابى هريرة وانس وابى موسى وحديث ابى موسى غير محفوظ

وحديث

وحديث انس غير محفوظ وحديث ابن عمر حديث حسن قال حكاه ابراهيم بن بشار الرمادى عن سفين بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن ابى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم اخبرنى بذلك ابن بشار قال روى غير واحد عن سفين عن بريد عن ابى بردة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل وهذا اصح قال محمد وروى اسحق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله سائل كل راع عما استرعاه قال سمعت محمدا يقول هذا غير محفوظ وانما الصحيح عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل

باب ما جاء فى طاعة الامام

نا محمد ابن يحيى النيسابورى نا محمد بن يوسف نا يونس بن ابى اسحق عن العيزار بن حريث عن ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فى حجة الوداع وعليه برد قد التقع به من تحت ابطه قالت فانا انظر الى عضلة عضده ترتج سمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشى مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام لكم كتاب الله قال ابو عيسى وفى الباب عن ابى بكرة وعرباض بن سارية وهذا حديث حسن صحيح وقد روى عن غير واحد عن ام الحصين

باب ما جاء لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق

نا قتيبة نا الليث عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره مالم يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة قال ابو عيسى وفى الباب عن على وعمران بن حصين والحكم ابن عمرو العفارى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء فى كراهية التحريش بين البهايم والضرب والوسم فى الوجه

نا ابو كريب نا يحيى بن ادم عن قنطرة بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابى يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهايم نا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدى عن سفين عن الاعمش عن ابى يحيى عن مجاهد ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن التحريش بين البهايم ولم يذكر فيه عن

ابن عباس ويقال هذا اصح من حديث خطيبة وروى شريك هذا
الحديث عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابي يحيى نا بذلك ابو كريب
عن يحيى بن ادم عن شريك وروى ابو معوية عن الاعمش
عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر
فيه عن ابي يحيى واى حديث سفين اصح قال محمد والصحيح
المرسل وابو يحيى هو القتات الكوفي ويقال اسمه زاذان
قال ابو عيسى وفي الباب عن طلحة وجابر وابي سعيد
وعكراش بن ذويب **باب كراهية الوسم**
في الوجه والضرب نا احمد بن منيع نا روح بن عبادة عن
ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الوسم في الوجه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح **باب ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى**
يفرض له نا محمد بن وزير الواسطي نا اسحق بن يوسف
الازرق عن سفين عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جيش وانا ابن اربع عشرة فلم يقبلني ثم عرضت عليه
من قابل في جيش وانا ابن خمس عشرة فقبلني قال نافع
فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين
الصغير والكبير ثم كتب ان يفرض لمن بلغ الخمس عشرة
نا ابن عمر نا سفين بن عيينة عن عبيد الله نحوه بمعناه
الا انه قال قال عمر بن عبد العزيز هذا حد ما بين الذرية
والمقاتلة ولم يذكر انه كتب ان يفرض قال ابو عيسى
حديث اسحق بن يوسف حديث حسن صحيح غريب
من حديث سفين الثوري **باب ما جا**
فيمن يستشهد وعليه دين نا قتيبة نا الليث عن سعيد
ابن ابي سعيد المقبري عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
انه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان
بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارايت
ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت
صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم كيف قلت فقلت ارايت لو قتلت في سبيل الله
اتكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان
جبريل قال لي ذلك قال ابو عيسى وفي الباب عن انس
ومحمد بن جحش وابي هريرة وهذا حديث حسن صحيح وروى
بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى يحيى بن سعيد
الانصاري وغير واحد هذا عن سعيد المقبري عن عبد
الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا
وهذا اصح من حديث سعيد المقبري عن ابي هريرة
باب ما جا في دفن الشهدا نا ازهر بن
مروان البصري نا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب
عن حميد بن هلال عن ابي الدمما عن هشام بن عامر قال
شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجراحات يوم احد
فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين
والثلاثة في قبر واحد وقدموا اكثرهم قرانا قال ابي
فقدم بين يدي رجلين قال ابو عيسى وفي الباب عن
خباب وجابر وانس وهذا حديث حسن صحيح وروى
سفين الثوري وغيره هذا الحديث عن ايوب عن حميد
ابن هلال عن هشام بن عامر وابو الدمما اسمه قرفة
ابن سهيس او بهيس **باب ما جا في المشورة**
نا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي
عبيدة عن عبد الله قال لما كان يوم بدر وجي بالاسارى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هولاء
الاسارى فذكر قصة في الحديث طويلة قال ابو عيسى
وفي الباب عن عمر وابي ايوب وانس وابي هريرة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن وابو عبيدة لم يسمع من ابيه
ويروى عن ابي هريرة قال ما رايت احدا اكثر مشورة لاصحابه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء**
لا تفادى جيفة الاسير نا محمود بن غيلان نا ابو احمد نا
سفين عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان
المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي
صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اياه قال ابو عيسى هذا حديث

حسن لا نعرفه الا من حديث الحكم ورواه الحجاج بن ارطاة ايضا
عن الحكم سمعت احمد بن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول
وقال احمد بن حنبل بن ابي ليلى لا يحتج بحديثه وقال محمد بن
اسمعيل بن ابي ليلى صدوق ولكن لا نعرف صحيح حديثه من سقيمه
ولا اروى عنه شيا قال ابو عيسى بن ابي ليلى صدوق فقيه
وانما يهم في الاسناد نا نصر بن علي قال نا عبد الله بن داود عن
سفيان الثوري قال فقهنا وابن ابي ليلى وعبد الله بن
شبرمة **باب ما جاء في الفرار من الزحف**
نا ابن ابي عمر نا سفين عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سرية فحاص الناس حيصة فاجتنبتها فقدمنا
المدينة فاختبينا بها وقلنا هلكنا ثم اتيناه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون
قال بل انتم العكارون وانا فيتكم قال ابو عيسى هذا
حديث حسن ولا نعرفه الا من حديث يزيد بن ابي زياد
قال ابو عيسى ومعنى قوله حاص الناس حيصة يعني
انهزموا من القتال ومعنى قوله بل انتم العكارون والعكار
الذي يغير الى امامه ليبصره ليس يريد الفرار من الزحف
باب ما جاء في من قتل قتيلا له
نا محمود بن غيلان نا ابو داود اخبرنا شعبة عن الاسود
ابن قيس قال سمعت نبيحا العنزي يحدث عن جابر قال
لما كان يوم احد جاءت عمتي بابي لتدفنه في مقابرنا
فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم رد والقتلى
الى مضاجعها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
قال ابو عيسى نبيح ثقة **باب ما جاء في تلقي**
الغائب اذا قدم نا ابن ابي عمر وسعيد بن عبد الرحمن
المخزومي قالا نا سفين بن عيينة عن الزهري عن السائب
ابن يزيد قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع قال السائب
فخرجت مع الناس وانا غلام قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في الغيل** نا ابن
ابي عمر نا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب
عن مالك بن اوس بن الحدثان قال سمعت عمر بن الخطاب

يقول كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف
المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم خالصا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح
عدة في سبيل الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وروى سفين بن عيينة هذا الحديث عن معمر عن ابن شهاب
اخر الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله

ابواب اللباس والزينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الحرير والذهب نا اسحق بن
منصور نا عبد الله بن نمير نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد
ابن ابي هند عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال حرم لباس الحرير والذهب على ذكور امتي
واحل لاناثهم قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة
ابن عامر والبراء وانس وحذيفة وام مالك وعبد الله بن
عمرو وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر
وابي ريحانة وابن عمرو واثلة بن الاسقع قال ابو عيسى
وحديث ابي موسى حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار نا
معاذ بن هشام نا ابي عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن
غفلة عن عمر انه خطب بالجابية فقال نهى نبي الله صلى الله
عليه وسلم عن الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**
في الرخصة في لبس الحرير والديباج في الحرب نا محمود
ابن غيلان نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا همام عن قتادة
عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام
شكيا القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص
لهما في قمص الحرير قال ورايته عليهما قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب** نا ابو عمار نا الفضل
ابن موسى عن محمد بن عمرو نا واقد بن عمرو بن سعد بن
معاذ قال ونبكى وقال انك لشبيه بسعد ان سعدا كان
من اعظم الناس واطولهم وانه بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم
جبة من ديباج منسوج فيها الذهب فلبسها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقام او قعد فجعل الناس

شبكة الألوكة www.alukah.net

يلبسونها فقالوا ما رأينا كاليوم ثوبا قط قال اتعجبون من
هذه لمناديل سعد في الجنة خير مما ترون قال وفي الباب
عن اسما بنت ابي بكر وهذا حديث حسن صحيح باب
ماجاء في الرخصة في الثوب الاحمر للرجال نا محمود بن
غيلان نا وكيع نا سفيان عن ابي اسحق عن البراء قال ما
رايت من ذي لمة في حلة حمراء احسن من رسول الله صلى
الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين
لم يكن بالقصير ولا بالطويل قال ابو عيسى وفي الباب
عن جابر بن سمرة وابي رمثة وابي جحيفة قال ابو عيسى
باب ماجاء في كراهية المعصفر للرجال
نا قتيبة نا مالك بن انس عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين
عن ابيه عن علي قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي
والمعصفر قال ابو عيسى وفي الباب عن انس وعبد الله بن
عمرو وحديث علي حديث حسن صحيح باب
ماجاء في لبس الفراء نا اسمعيل بن موسى الفزاري نا سيف بن
هرون البرجمي عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن
والفراء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله
في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفى عنه قال ابو عيسى وفي
الباب عن المغيرة وهذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا
من هذا الوجه وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن
ابي عثمان عن سلمان قوله وكان الحديث الموقوف اصح وسالت
البخاري عن هذا الحديث فقال ما اراه محفوظا وروى سفيان
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان موقوفا قال
البخاري وسيف بن هرون مقارب الحديث وسيف بن محمد عن
عاصم ذاهب الحديث باب ماجاء في جلود
الميتة اذا دبغت نا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس يقول ماتت
شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهلها الا نزعتم
جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به نا قتيبة نا سفيان بن
عيينة وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن
ابن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والعمل على هذا عند اكثر

اهل

اهل العلم قالوا في جلود الميتة اذا دبغت فقد طهرت وقال
ابو عيسى قال الشافعي انما اهاب ميتة دبغ فقد طهر الا
الكلب والخنزير واحتج بهذا الحديث وقال بعض اهل العلم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم كرهوا جلود
السباع وان دبغ وهو قول عبد الله بن المبارك واحمد واسحق
وشددوا في لبسها والصلاة فيها قال اسحق بن ابراهيم
انما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب
دبغ فقد طهر انما يعني به جلد ما يوكل لحمه هكذا فسره
النضر بن شميل وقال اسحق قال النضر بن شميل انما
يقال الاهاب لجلد ما يوكل لحمه قال ابو عيسى وفي
الباب عن سلمة بن المحبق وميمونة وعائشة وحديث
ابن عباس حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى عن ابن
عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن
ابن عباس عن سودة وروى عنه عن سودة وسمعت
محمدا يصحح حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحديث ابن عباس عن ميمونة وقد احتمل ان يكون روى
ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه ميمونة
قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو
قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق
باب منه نا محمد بن طريف الكوفي نا محمد بن
فضيل عن الاعمش والشيباني عن الحكم عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب
قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروى عن عبد الله بن
عكيم عن اشياخ لهم هذا الحديث ولم ير العمل على هذا عند
اكثر اهل العلم قال ابو عيسى وقد روى هذا الحديث عن عبد
الله بن عكيم انه قال اتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم
قبل وفاته بشهرين قال وسمعت احمد بن الحسن يقول
كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل
وفاته بشهرين وكان يقول كان هذا اخر امر النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ترك احمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي اسناده حنش وقد روى بعضهم فقال عن عبد الله بن عكيم عن
اشياخ لهم من جهينة باب ما جاء في كراهية
جر الازار نا الانصاري نا معن نا مالك وناقتيبة عن مالك
عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبر عن
عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ثوبه خيلاء قال ابو عيسى
وفي الباب عن حذيفة وابي سعيد وابي هريرة وسمرة وابي ذر
وعايشة وهبيب بن مغفل قال ابو عيسى وحديث ابن
عمر حديث حسن صحيح باب ما جاء في جر
ذيول النساء نا الحسن بن علي الخلال نا عبد الرزاق انا معمر
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة
فقالت ام سلمة فكيف يصنعن النساء بذيولهن قال يرخين
شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا
لا يزدن عليه قال هذا حديث حسن صحيح نا اسحق بن
منصور انا عفان نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ام
الحسن ان ام سلمة حدثتهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
شبر لفاطمة شبرا من نطاقها قال ابو عيسى وروى بعضهم
عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن امه عن ام
سلمة وفي هذا الحديث رخصة للنساء في جر الازار لانه يكون
استر لهن باب ما جاء في لبس الصوف نا
احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم نا ايوب عن حميد بن هلال
عن ابي بردة قال اخرجت الينا عايشة كسا وملبدا وازارا
غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذين قال ابو عيسى وفي الباب عن علي وابن مسعود
قال ابو عيسى حديث عايشة حديث حسن صحيح نا علي
ابن حجر نا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن
الحرث عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
على موسى يوم كلمه ربه جبة صوف كسا صوف واجبة صوف
وكمة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار
ميت قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
حديث حميد الاعرج وحميد هو ابن علي الكوفي قال سمعت
محمدا يقول حميد بن علي الاعرج منكر الحديث وحميد بن قيس

الاعرج

الاعرج المكي صاحب مجاهد ثقة قال ابو عيسى الكمة القلنسوة
الصغيرة باب ما جاء في العمامة السوداء
نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن ابي
الزبير عن جابر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم
الفتح وعليه عمامة سوداء قال وفي الباب عن علي وعمرو بن
حريث وابن عباس وركانة قال ابو عيسى حديث جابر
حديث حسن صحيح باب ما جاء في سدل
العمامة بين الكتفين نا مروان بن اسحق المدني نا يحيى
ابن محمد المدني عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم
سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يسدل
عمامته بين كتفيه قال عبيد الله ورايت القاسم وسالما
يفعلان ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
وفي الباب عن علي واصح حديث علي في هذا من قبل اسناده
باب ما جاء في كراهية خاتم الذهب نا سلمة
ابن شبيب والحسن بن علي وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق
انا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه
عن علي بن ابي طالب قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم
عن التختم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع
والسجود وعن لباس المعصفر قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح نا يوسف بن حماد المعني البصري نا عبد
الوارث بن سعيد عن ابي التياح نا حفص اللبني قال اشهد
على عمران بن حصين انه حدثنا انه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب قال وفي الباب
عن علي وابن عمر وابي هريرة ومعوية قال ابو عيسى
حديث عمران حديث حسن وابو التياح اسمه يزيد
ابن حميد باب ما جاء في خاتم الفضة
نا قتيبة وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن
ابن شهاب عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
من ورق وكان فصه حبشيا قال وفي الباب عن ابن عمر وبريدة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه
باب ما جاء ما يستحب من فص الخاتم
نا محمود بن غيلان نا حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي نا زهير

ابو حنيفة عن حميد عن انس قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فضة فصه منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح غريب من هذا الوجه **باب ما جاء**
لبس الخاتم في اليمين نا محمد بن عبيد المحاربي نا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ذهب فتختم به في يمينه
ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتختم هذا الخاتم في يميني
ثم نبذه و نبذ الناس خواتيمهم قال وفي الباب عن علي
وجابر وعبد الله بن جعفر وابن عباس وعايشة وانس قال
ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روى هذا
الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه ولم
يذكر فيه انه تختم في يمينه نا محمد بن حميد الرازي نا جرير
عن محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل قال رايت
ابن عباس يتختم في يمينه قال ابو عيسى قال محمد بن اسمعيل
حديث محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث
حسن صحيح نا قتيبة نا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد
عن ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا يزيد
ابن هرون عن حماد بن سلمة قال رايت ابن ابي رافع يتختم
في يمينه فسالته عن ذلك فقال رايت عبد الله بن جعفر
يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتختم في يمينه قال وقال محمد بن اسمعيل
هذا اصح شي روى في هذا الباب نا الحسن بن علي الخلال
نا عبد الرزاق انا معمر عن ثابت عن انس بن مالك ان النبي
صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد
رسول الله ثم قال لا تنقشوا عليه قال ابو عيسى هذا
حديث صحيح حسن ومعنى قوله لا تنقشوا عليه نهى ان
ينقش احد على نقشه محمد رسول الله نا اسحق بن منصور انا
سعيد بن عامر والحجاج بن منهال قالا انا همام عن ابن جريج
عن الزهري عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل الخلا نزع خاتمه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح غريب **باب ما جاء في نقش الخاتم**
نا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله الانصاري عن ثمامة

عن انس قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اسطر
محمد سطر ورسول سطر والله سطر ولم يذكر محمد بن يحيى
ثلاثة اسطر وفي الباب عن ابن عمر **باب ما جاء**
في الصورة نا احمد بن منيع نا روح بن عبادة نا ابن جريج اخبرني
ابو الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الصورة في البيت ونهى ان نصنع ذلك قال وفي الباب عن علي
وابي طلحة وعايشة وابي هريرة وابي ايوب قال ابو عيسى حديث
جابر حديث حسن صحيح نا اسحق بن منصور الانصاري نا
معن نا مالك عن ابي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
انه دخل على ابي طلحة الانصاري يعوده قال فوجدت
عنده سهل بن حنيف قال فدعا ابو طلحة انسانا ينزع
نمطا تحته فقال له سهل لم تنزعه فقال لان فيه تصاوير وقد
قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما قد علمت قال سهل
او لم يقل الا ما كان رقما في ثوب فقال بلى ولكنه اطيب لنفسي
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في المصورين نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صور صورة عذبه الله حتى ينفخ فيها يعني الروح
وليس بنافخ فيها ومن استمع الى حديث قوم وهم يفرون
منه صب في اذنه الانك يوم القيمة قال وفي الباب
عن عبد الله بن مسعود وابي هريرة وابي جحيفة وعايشة
وابن عمر قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن
صحيح **باب ما جاء في الخضاب** نا قتيبة
نا ابو عوانة عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا
تشبهوا باليهود قال وفي الباب عن الزبير وابن عباس
وجابر وابي ذر وانس وابي رمثة والجهدمة وابي الطفيل
وجابر بن سمرة وابي جحيفة وابن عمر قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وقد روى من غير
وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نا سويد
ابن نصر انا ابن المبارك عن الاجلح عن عبد الله بن بريدة
عن ابي الاسود عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم قال ابو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو الاسود الدئلي اسمه ظالم
ابن عمرو بن سفيان **باب ما جاء في الجمة**
واتخاذ الشعر نا حميد بن مسعدة نا عبد الوهاب الثقفي
عن حميد عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم اسمر اللون وكان
شعره ليس بجعد ولا سبط اذا مشى يتوكأ قال وفي الباب
عن عائشة والبراء وابي هريرة وابن عباس وابي سعيد
وجابر ووائل بن حجر وام هانئ قال ابو عيسى حديث انس
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث حميد
نا هناد نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة
ودون الوفرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب
من هذا الوجه وقد روى من غير وجه عن عائشة انها
قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
من اناء واحد ولم يذكر فيه هذا الحرف وكان له شعر فوق
الجمة ودون الوفرة وعبد الرحمن بن ابي الزناد ثقة كان
مالك بن انس يوثقه ويأمر بالكتابة عنه **باب**
ما جاء في النهي عن الترجل الا غبا نا علي بن حشرم انا عيسى
ابن يونس عن هشام عن الحسن عن عبد الله بن مغفل
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا
نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن هشام عن الحسن
بهذا الاسناد نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قال وفي الباب عن انس **باب**
ما جاء في الاكحال نا محمد بن حميد نا ابو داود هو الطيالسي
عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت
الشعر وقد روى من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم ان النبي
صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة
في هذه وثلاثة في هذه قال وفي الباب عن جابر وابن عمر قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث ابن عباس حديث حسن
غريب لا نعرفه على هذا اللفظ الا من حديث عباد بن منصور

نا علي بن حجر ومحمد بن يحيى قالا نا يزيد بن هارون عن عباد بن
منصور نحوه **باب ما جاء في النهي عن اشتمال**
الصماء والاحتباء في الثوب الواحد نا قتيبة نا يعقوب بن عبد
الرحمن الاسكندراني عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين الصماء وان يحتبي
الرجل بثوبه ليس على فرجه منه شيء قال وفي الباب عن
علي وابن عمر وعائشة وابي سعيد وابي امامة قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا
الوجه وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة **باب**
ما جاء في مواصلة الشعر نا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
قال قانع الوشم في اللثة قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح قال وفي الباب عن عائشة وابن مسعود واسماء بنت
ابي بكر وابن عباس ومعقل بن يسار ومعوية **باب**
ما جاء في ركوب المياثر نا علي بن حجر انا علي بن مسهر نا ابو
اسحق الشيباني عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معوية بن
سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال نهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ركوب المياثر قال وفي الحديث قصة قال
وفي الباب عن علي ومعوية قال ابو عيسى حديث البراء حديث
حسن صحيح وقد روى شعبة عن اشعث بن ابي الشعثاء
نحوه وفي الحديث قصة **باب ما جاء في فراش**
النبي صلى الله عليه وسلم نا علي بن حجر انا علي بن مسهر عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما كان فراش النبي صلى
الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادم حشوه ليف قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن حفصة
وجابر **باب ما جاء في القمص** نا محمد بن حميد
نا ابو غيلة والفضل بن موسى وزيد بن حباب عن عبد
المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان
احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم القميص قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد المؤمن
ابن خالد تفرد به وهو مروزي وروى بعضهم هذا الحديث
عن ابي غيلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن امه عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه
وسلم القميص قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول حديث
عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة اصح والمالذكر فيه ابو
مليكة عن امه نا علي بن حجر انا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب
الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص نا عبد الله
ابن محمد بن الحجاج الصواف البصري نا معاذ بن هشام الدستوائي
عن بديل بن ميسرة العقيلي عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت
يزيد بن السكن الانصارية قالت كان كم يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى الرسغ قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب نا نصر بن علي الجهضمي نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا
شعبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدا بميامنه قال ابو
عيسى وروى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الاسناد
عن ابي هريرة موقوف ولا نعلم احدا رفعه غير عبد الصمد بن
عبد الوارث عن شعبة **باب ما يقول اذا**
لبس ثوبا جديدا نا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك
عن سعيد الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه
عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه
اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما
صنع له قال وفي الباب عن عمر وابن عمر نا هشام بن يونس
الكوفي نا القاسم بن مالك المزني عن الجريري بهذا قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح **باب**
ما جاء في لبس الجبة والحفتين نا يوسف بن عيسى نا وكيع نا يونس
ابن ابي اسحق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة
الكمين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا قتيبة نا
ابن ابي زائدة عن الحسن بن عياش عن ابي اسحق هو السبيعي
عن الشعبي قال قال المغيرة بن شعبة اهدى دحية الكلبي
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حفتين فلبسهما قال ابو عيسى
وقال اسرائيل عن جابر عن عامر وجمعة فلبسهما حتى تخرقا لا يدري
النبي صلى الله عليه وسلم اذكى بهما امر لا قال ابو عيسى هذا

حديث

حديث حسن غريب ابو اسحق اسمه سليمان والحسن بن عياش
هو اخو ابي بكر بن عياش **باب ما جاء في شد**
الاسنان بالذهب نا احمد بن منيع نا علي بن هاشم بن البريد
وابو سعد الصغاني عن ابي الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة
عن عرفجة بن اسعد قال اصيب انفي يوم الكلاب في الجاهلية
فاتخذت انفا من ورق فانتن علي فامرني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اتخذ انفا من ذهب نا علي بن حجر نا الربيع بن
بدر ومحمد بن يزيد الواسطي عن ابي الاشهب نحوه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن
طرفة نحو حديث ابي الاشهب وقد روى غير واحد من اهل العلم
انهم شدوا اسنانهم بالذهب وفي هذا الحديث حجة لهم
وقال عبد الرحمن بن مهدي سلم بن رزين ومسلم وابو
سعيد الصغاني اسمه محمد بن سعيد **باب**
ما جاء في النهي عن جلود السباع نا ابو كريب نا ابن المبارك ومحمد
ابن بشر ومحمد بن اسمعيل بن ابي خالد عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن ابي الملیح عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن جلود السباع ان تفترش نا محمد بن بشار نا معاذ بن
هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي الملیح انكره جلود السباع
قال ابو عيسى ولا نعلم احدا قال عن ابي الملیح عن ابيه غير سعيد
ابن ابي عروبة نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن
يزيد الرشك عن ابي الملیح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
عن جلود السباع وهذا اصح **باب ما جاء**
في نعل النبي صلى الله عليه وسلم نا محمد بن بشار نا ابو
داود نا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان
نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها قبالان قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا اسحق بن منصور انا حبان
ابن هلال نا همام نا قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان نعلاه لهما قبالان قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح قال وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة
باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة
نا قتيبة عن مالك ح ونا الانصاري نا معن عن مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليتعلمها جميعا او ليحفهما

جميعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي
الباب عن جابر **باب ما جاء في كراهية ان**
ينتعل الرجل وهو قائم نا ازهر بن مروان البصري نا الحرث
ابن نبهان عن معمر عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل وهو قائم
قال ابو عيسى هذا حديث غريب وروى عبيد الله بن عمرو
الرقي هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن انس وكلا الحديثين
لا يصح عند اهل الحديث والحرث بن نبهان ليس عندهم
بالحافظ ولا نعرف لحديث قتادة عن انس اصلا نا ابو جعفر
السمناني نا سليمان بن عبد الله الرقي نا عبيد الله بن عمرو
الرقي عن معمر عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى ان ينتعل الرجل وهو قائم قال ابو عيسى هذا
حديث غريب وقال محمد بن اسمعيل ولا يصح هذا الحديث
ولا حديث معمر عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة
باب ما جاء من الرخصة في المشي في النعل
الواحدة نا القاسم بن دينار نا اسحق بن منصور السلولي
الكوفي نا ابراهيم بن سفيان اليحلي الكوفي عن ليث عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت رخص النبي صلى الله عليه
وسلم في نعل واحدة نا احمد بن منيع نا سفين بن عيينة عن عبد
الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها مشت بنعل واحدة
وهذا اصح قال ابو عيسى هكذا رواه سفين الثوري وغير
واحد عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفا وهذا اصح **باب**
ما جاء اي رجل يبدأ اذا انتعل نا الانصاري نا معن نا مالك
ح وحدثنا نا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل
احدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال فلتكن اليمنى
اولهما تنعل واخرهما تنزع قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في ترقيع الثوب**
نا يحيى بن موسى نا سعيد بن محمد الوراق وابو يحيى الحماني
قالا نا صالح بن حسان عن عروة عن عائشة قالت قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا
كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى
ترقعيه قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث

صالح

صالح بن حسان قال سمعت محمدا يقول صالح بن حسان منكر
الحديث وصالح بن ابي حسان الذي روى عنه ابن ابي ذئب ثقة
قال ابو عيسى ومعنى قوله واياك ومجالسة الاغنياء هو نحو ما روي
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من فضل
عليه في الخلق والرزق فلينظر الى من هو اسفل منه ممن فضل عليه
فانه اجدر ان لا يزدري نعمة الله عليه ويروى عن عون
ابن عبد الله قال صحبت اغنياء فلم ار احدا اكبر همما مني اراه
خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وصحبت الفقراء فاسترحت
باب دخول النبي صلى الله عليه وسلم مكة
نا ابن ابي عمر نا سفين بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام
هاني قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله اربع
غدائر قال ابو عيسى هذا غريب حسن قال محمد لا اعرف لمجاهد
سماعا من ام هاني نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا
ابراهيم بن نافع المكي عن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هاني قالت قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله اربع صفا بر ابو نجيح
اسمه يسار قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وعبد
الله بن ابي نجيح مكي **باب كيف كان كلام الصحابة**
نا حميد بن مسعدة نا محمد بن جعفر عن ابي سعيد وهو عبد
الله بن بشر قال سمعت ابا كبشة الانماري يقول كانت كلام اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بطحا قال ابو عيسى البطح الواسعة
وهذا حديث منكر وعبد الله بن بسر بصري ضعيف عند
اهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره وبطح يعني واسعة
باب في حد مبلغ الازار نا قتيبة نا ابو الاحوص
عن ابي اسحق عن مسلم بن نذير عن حذيفة قال اخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي او ساقه فقال هذا
موضع الازار فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للازار في
الكعبين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح رواه الثوري
وشعبة عن ابي اسحق **باب العمائم على القلانس**
نا قتيبة نا محمد بن ربيعة عن ابي الحسن العسقلاني عن ابي جعفر
ابن محمد بن ركانة عن ابيه ان ركانة صارع النبي صلى الله عليه
وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم قال ركانة سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فرق ما بيننا وبين المشركين
العمائم على القلانس قال ابو عيسى هذا حديث غريب واسناده

شبكة الألوكة www.alukah.net

ليس بالقائم ولا نعرف ابا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة

باب ما جاء في خاتم الحديد

نا محمد بن حميد نا زيد بن حباب وابو نميلة يحيى بن واضح عن عبد الله بن مسلم عن ابن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال مالي ارى عليك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال ارم عنك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا قال ابو عيسى هذا حديث غريب وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسلم يكنى ابا طيبة وهو مروزي

باب كراهية التختم في اصبعين

نا ابن ابي عمر نا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابن ابي موسى قال سمعت عليا يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القسي والميثرة الحمراء وان اتيتم خاتمي في هذه وهذه واشار الى السبابة والوسطى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابن ابي موسى هو ابو بردة بن ابي موسى واسمه عامر بن عبد الله بن قيس

باب ما جاء في احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام نبي ابي عن قتادة عن انس قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها الحبرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب كل كتاب اللباس بحمد الله وعونه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واله وسلم

ابواب الاطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء على ما كان ياكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

نا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يونس عن قتادة عن انس قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم في خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق قال فقلت لقتادة فعلى ما كانوا ياكلون قال على هذه السفر قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب قال محمد بن بشار ويونس هذا هو يونس الاسكاف قال ابو عيسى وقد روى عبد الوارث ابن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب ما جاء في اكل

في اكل الارنب نا محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن سماك ابن زيد بن انس قال سمعت انسا يقول انجحنا ارنبا بمر الظهران فسعى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خلفها فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها بمروة فبعث معي بفخذها او بوركها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكله قال قلت اكله قال فقبله وفي الباب عن جابر وعمار ومحمد بن صفوان ويقال محمد بن صيفي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم لا يرون باكل الارنب باسا قال ابو عيسى وكرهه بعض اهل العلم اكل الارنب وقالوا انها تدمى يحيى تحيض

باب ما جاء في اكل الضب

نا قتيبة نا مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن اكل الضب فقال لا اكله ولا احرمه قال وفي الباب عن عمر وابي سعيد وابن عباس وثابت بن وديعة وجابر وعبد الرحمن بن حسنة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وكرهه بعضهم ويروى عن ابن عباس انه قال اكل الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم والما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم تقذرا

باب ما جاء في اكل الضبع

نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم انا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن ابي عمار قال قلت لجابر الضبع اصيد هي قال نعم قال قلت اكلها قال نعم قال قلت له اقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا ولم يروا باكل الضبع باسا وهو قول احمد واسحق وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في كراهية اكل الضبع وليس اسناده بالقوي وقد ذكره بعض اهل العلم اكل الضبع وهو قول ابن المبارك قال يحيى القطان وروى جرير بن حازم هذا الحديث عن عبد الله بن عبيد ابن عمير عن ابن ابي عمار عن جابر عن عمر قوله وحديث ابن جريج اصح وابن ابي عمار هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمار المكي نا هناد نا ابو معوية عن اسمعيل بن مسلم عن عبيد الكريم بن ابي المخارق ابي امية عن رجل من حزن

عن اخيه خزيمة بن جزء قال سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اكل الضبع فقال او ياكل الضبع احد وسالته عن
اكل الذيب فقال او ياكل الذيب احد فيه خير قال ابو
عيسى هذا حديث ليس اسناده بالقوى لا نعرفه الا من حديث
اسمعيل بن مسلم عن عبد الكريم ابى امية وقد تكلم بعض اهل
الحديث فى اسمعيل وعبد الكريم ابى امية وهو عبد الكريم
ابن قيس وعبد الكريم بن مالك الجزرى ثقة وقد كره
بعض اهل العلم اكل الضبع وهو قول ابن المبارك **باب**
ماجاء فى اكل لحوم الخيل نا قتيبة ونصر بن على قالا نا
سفين عن عمرو بن دينار عن جابر قال اطعمنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر قال
وفى الباب عن اسما بنت ابى بكر قال ابو عيسى وهذا حديث
حسن صحيح وهكذا روى غير واحد عن عمرو بن دينار عن
جابر ورواه حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن
على عن جابر ورواية ابن عيينة اصح قال وسمعت محمدا
يقول سفين بن عيينة احفظ من حماد بن زيد **باب**
ماجاء فى لحوم الحمر الاهلية نا محمد بن بشار نا عبد الوهاب
الثقفى عن يحيى بن سعيد الانصارى عن مالك بن انس عن
الزهرى وروى ابن ابى عمر نا سفين بن عيينة عن الزهرى
عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على عن ابيهما عن على قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر
وعن لحوم الحمر الاهلية نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى
نا سفين عن الزهرى عن عبد الله والحسن ابنا محمد
ابن الحنفية وعبد الله بن محمد يعنى ابا هاشم عن عبد الله
والحسن ابنى محمد بن على قال الزهرى وكان ارضاهما الحسن
ابن على محمد فذكر نحوه وقال غير سعيد بن عبد الرحمن
عن ابن عيينة وكان ارضاهما عبد الله بن محمد قال ابو
عيسى وهذا حديث حسن صحيح نا ابو كريب نا حسين بن
على عن زائدة عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب
من السباع والمجثمة والحمار الانسى قال وفى الباب عن على وجابر
والبراء ابن ابى اوفى وابن عباس والعرباض بن سارية وابى ثعلبة
وابن عمر وابى سعيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

وروى عبد العزيز بن محمد وغيره عن محمد بن عمرو هذا الحديث
وانما ذكروا حرفا واحدا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كل ذى ناب من السباع **باب** **ماجاء فى الاكل**
فى انية الكفار نا زيد بن اخزم الطائى نا سلم بن قتيبة نا
شعبة عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى ثعلبة قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس قال انقوها
غسلا واطبخوا فيها ونهى عن كل سبع ذى ناب قال ابو
عيسى هذا حديث مشهور من حديث ابى ثعلبة روى عنه
من غير هذا الوجه وابو ثعلبة اسمه جرثوم ويقال جرهم
ويقال ناشب وقد ذكر هذا الحديث عن ابى قلابة عن ابى
اسما الرحبى عن ابى ثعلبة نا على بن عيسى بن يزيد البغدادى
نا عبيد الله بن محمد القرشى نا حماد بن سلمة عن ايوب
وقتادة عن ابى قلابة عن ابى اسما الرحبى عن ابى ثعلبة
الخشنى انه قال يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب
فنطبخ فى قدورهم ونشرب فى انيتهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء
ثم قال يا رسول الله انا بارض صيد فكيف نصنع قال اذا
ارسلت كلبك المكلب وذكرت اسم الله فقتل فكل وان كان
غير مكلب فذكى فكل واذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله
فقتل فكل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب **ماجاء فى الغارة بيوت فى السحر**
نا سعيد بن عبد الرحمن وابو عمار قالا نا سفين عن الزهرى
عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان فارة وقعت
فى سمن فماتت فسئل عنها النبى صلى الله عليه وسلم فقال
القوه وما حولها وكلوه قال وفى الباب عن ابى هريرة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا
الحديث عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس ان النبى
صلى الله عليه وسلم سئل ولم يذكروا فيه عن ميمونة
اصح وروى معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن
ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وهو حديث
غير محفوظ قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول وحديث
معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم اخطا فيه معمر فى هذا خطا وذكر

فيه انه سيل عنه فقال اذا كان جامدا فالقوه وما حولها
وان كان مائعا فلا تقربوه وقال والصحيح حديث الزهري
عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة باب
ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال نا اسحق بن منصور
انا عبد الله بن نمير نا عبيد الله بن عمر عن ابن شهاب عن
ابي بكر بن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا ياكل احدكم بشماله ولا يشرب بشماله
فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله قال وفي الباب
عن جابر وعمر بن ابي سلمة وسلمة بن الاكوع وانس بن مالك
وحفصة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهكذا
روى مالك وابن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبيد
الله عن ابن عمر وروى معمر وعقيل عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر ورواية مالك وابن عيينة اصح باب
ما جاء في لعق الاصابع بعد الاكل نا احمد بن عبد الملك بن ابي
السوادي نا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في
ايتهن البركة قال وفي الباب عن جابر وكعب بن مالك
وانس قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه من حديث سهيل باب
ما جاء في اللقمة تسقط نا قتيبة نا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما
فسقطت لقمة فليمط ما رابه منها ثم ليطعمها ولا يدعها
للشيطان قال وفي الباب عن انس نا الحسن بن علي الخلال
نا عفان بن مسلم نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث
وقال اذا وقعت لقمة احدكم فليمط عنها الاذى وليأكلها
ولا يدعها للشيطان وامرنا ان نسلت الصحفة وقال
انكم لا تدرون في اي طعامكم البركة قال ابو عيسى هذا
حديث حسن غريب صحيح باب نا نصر
ابن علي الجهضمي نا ابو البيان المعلى بن راشد قال حدثتني
حديثا ام عاصم وكانت امرأة لسفينة بن سلمة قالت دخل علينا
بيشة الخير ونحن ناكل في صفحة فحدثنا ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال من اكل في صفحة ثم لحسها استغفرت له
الصفحة قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من
حديث المعلى بن راشد وقد روى يزيد بن هرون وغير
واحد من الائمة عن المعلى بن راشد هذا الحديث باب
ما جاء في كراهية الاكل بين وسط الطعام نا ابو رجاء نا جرير
عن عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال البركة تنزل وسط الطعام
فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح انما نعرفه من حديث عطاء بن السايب
وقد روى شعبة والثوري عن عطاء بن السايب وفي الباب
عن ابن عمر باب ما جاء في كراهية اكل الثوم
والبصل نا اسحق بن منصور نا يحيى بن سعيد القطان
عن ابن جريج نا عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا في مساجدنا قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن عمر وابي ايوب
وابي هريرة وابي سعيد وجابر بن سمرة وقرة بن اياس المزني
وابن عمر نا محمود بن غيلان نا ابو داود انبانا شعبة عن
سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول نزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ابي يوسف وكان اذا اكل طعاما بعث اليه بفضله
فبعث اليه يوما بطعام ولم ياكل منه النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فقال فيه ثوم فقال يرسول الله احرام هو
قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح باب ما جاء في الرخصة في الثوم
مطبوخا نا محمد بن مدوية نا مسدد نا الجراح بن مليح عن
ابي اسحق عن شريك بن حنبل عن علي انه قال نهى عن اكل
الثوم الا مطبوخا نا مناد نا وكيع عن ابيه عن ابي اسحق عن
شريك بن حنبل عن علي قال لا يصلح اكل الثوم الا مطبوخا قال
ابو عيسى هذا الحديث ليس اسناده بذلك القوي وقد روي
هذا عن علي من قوله وروى عن شريك بن حنبل عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا نا الحسن بن الصباح البزار نا
سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه ان ام
ايوب اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليهم فتكلفوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

له طعاما فيه من بعض هذه البقول فكره اكله فقال لاصحابه
كلوا فاني لست كاحدكم اني اخاف ان اوذي صاحبي قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وامر ايوب بي امراة
ابي ايوب الانصاري نا محمد بن حميد نا زيد بن الحباب عن ابي
خلدة اسمه عن ابي العالية قال الثوم من طيبات الرزق
وابو خلدة اسمه خالد بن دينار وهو ثقة عند اهل الحديث
وقد ادرك انس بن مالك وسمع منه وابو العالية اسمه رافع
هو البرياحي قال عبد الرحمن بن مهدي كان ابو خلدة خيارا
مسلما **باب ماجاء في تخمير الاناء وايكاء**
السقاء واطفاء السراج والنار عند المنام نا قتيبة عن
مالك بن انس عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اغلقوا الباب واوكوا السقاء وكفوا الاناء
وخمروا الاناء واطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح غلقا
ولا يحل وكاء ولا يكشف اناء وان الفويسقة تضرم على
الناس بيتهم قال وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة
وابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
روى من غير وجه عن جابر نا ابن ابي عمر وغير واحد قالوا نا
سفين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب
عن ابي هريرة وابن عباس نحو هذا **باب ماجا**
في كراهية القران بين التمرتين نا محمود بن غيلان نا ابو احمد
الزبيري وعبيد الله عن الثوري عن جبلة بن سحيم عن ابن
عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين
التمرتين حتى يستاذن صاحبه قال وفي الباب عن سعد
مولى ابي بكر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي
الباب عن ابي هريرة وابن عباس نحو هذا **باب**
ماجاء في اسحباب التمر نا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي
وعبيد الله بن عبد الرحمن قالا نا يحيى بن حسان نا سليمان
ابن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه جياع اهله قال
وفي الباب عن سلمى امراة ابي رافع قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام

ابن عروة الا من هذا الوجه وسالت البخاري عن هذا الحديث
فقال لا اعلم احدا رواه غير يحيى بن حسان **باب**
ماجاء في الحمد على الطعام اذا فرغ منه نا محمد وحمود بن
غيلان قالا نا ابو سلمة عن زكريا بن ابي زايدة عن سعيد
ابن ابي بردة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل الاكلة او يشرب الشربة
فيحمده عليها قال وفي الباب عن عقبة بن عامر وابي
سعيد وعايشة وابي ايوب وابي هريرة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد رواه غير واحد عن زكريا ابن ابي
زايدة عنه ولا نعرفه الا من حديث زكريا ابن ابي زايدة
باب ماجاء في الاكل مع المجذوم نا احمد بن
سعيد الاشقر وابراهيم بن يعقوب قالا نا يوسف بن
محمد نا المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه في القصعة ثم قال
كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لا نعرفه الا من حديث يونس بن محمد عن المفضل
ابن فضالة والمفضل بن فضالة هذا شيخ بصري والمفضل
ابن فضالة شيخ اخر بصري اوثق من هذا واشهر وروى
شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة
ان ابن عمر اخذ بيد مجذوم وروى شعبة اتيت عمدي
واوضح **باب ماجاء ان المومن ياكل في معا**
واحد نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر
ياكل في سبعة امعاء والمومن ياكل في معا واحد قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن ابي هريرة
وابي سعيد وابي بصرة الغفاري وابي موسى وجهجاه الغفاري
وميمونة وعبد الله بن عمرو نا اسحق بن موسى الانصاري
نا معن نا مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فامر له رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب ثم اخرى فشربه ثم
اخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم اصبح من الغد فاسلم
فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب

حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم المومن يشرب فى معاء واحد والكافر يشرب فى سبعة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث سهيل **باب**
ما جاء فى طعام الواحد يكفى الاثنين نا الانصارى نا معن نا مالك
ح وقال قتيبة عن مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافى الثلاثة
وطعام الثلاثة كافى الاربعة قال وفى الباب عن جابر وابن
عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى جابر وابن
عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفى الاثنين
وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية
نا محمد بن بشار نا ابن مهدى عن سفين عن الاعمش عن ابى
سفين عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا **باب**
ما جاء فى اكل الجراد نا احمد بن منيع نا سفين عن ابى يعفور
العبدى عن عبد الله بن ابى اوفى انه سئل عن الجراد فقال
غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم ست غزوات نا كل الجراد
قال ابو عيسى هكذا روى سفين بن عيينة عن ابى يعفور
هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفين الثورى وغير
واحد هذا الحديث عن ابى يعفور فقال سبع غزوات
نا بذلك محمود بن غيلان نا ابو احمد والموصلى قالا نا سفيان
عن ابى يعفور عن ابن ابى اوفى قال غزوت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبع غزوات نا كل الجراد قال ابو عيسى وروى
شعبة هذا الحديث عن ابى يعفور عن ابن ابى اوفى قال
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات نا كل الجراد
نا بذلك محمد بن بشار نا محمود بن جعفر نا شعبة بهذا قال
وفى الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وابو يعفور اسمه وقد ويقال وقدان ايضا
وابو يعفور الاخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس
نا محمود بن غيلان نا ابو المظفر هاشم بن القا **باب**
ما جاء فى الدعا على الجراد نا ابو المظفر هاشم بن القاسم
قال نا زياد بن عبد الله بن علاثة عن موسى بن محمد بن ابراهيم
التيمى عن ابيه عن جابر بن عبد الله وانس بن مالك قالا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا على الجراد قال اللهم
اهلك الجراد اقتل كباره واهلك صغاره وافسد بيضه واقطع

دابره

دابره وخذ بافواههم عن معاشنا وارزاقنا انك سميع
الدعا فقال فقال رجل يا رسول الله كيف ندعو على جند من
اجناد الله يقطع دابره قال فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انها لتزنوت فى البحر قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وموسى بن محمد بن ابراهيم
التيمى يتكلم فيه وهو كثير الغرايب والمناكير وابوه محمد
ابن ابراهيم ثقة وهو مدنى **باب** **ما جاء**
فى اكل لحوم الجلالة والبانها نا سناد نا عبدة عن محمد بن
اسحق عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والبانها قال وفى
الباب عن عبد الله بن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب وروى الثورى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن النبى
صلى الله عليه وسلم مرسل نا محمد بن بشار نا محمد عن معاذ بن
هشام حدثنى ابى عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة والجلالة
وعن الشرب من فى السقا قال محمد بن بشار ونا ابن ابى
عدى عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن عكرمة عن
ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وفى الباب عن عبد الله بن
عمرو **باب** **ما جاء فى اكل الدجاج** نا زيد بن
اخزم الطاى نا ابو قتيبة عن ابى العوام عن قتادة عن
زهدم الجرمى قال دخلت على ابى موسى وهو ياكل دجاجا فقال
ادن فكل فانى رايت مرسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكله قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى
هذا الحديث من غير وجه عن زهدم ولا نعرفه الا من حديث
زهدم وابو العوام هو عمران القطان نا هناد نا وكيع عن
سفيان عن ايوب عن ابى قلابة عن زهدم عن ابى موسى
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج قال
وفى الحديث كلام اكثر من هذا وهذا حديث حسن صحيح وقد
روى ايوب السختيانى هذا الحديث ايضا عن القاسم التميمى
وعن ابى قلابة عن زهدم **باب** **ما جاء**
فى اكل الحبارى نا الفضل بن سهل الاعرج البغدادى نا ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابيه عن جده قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحم حبارى قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا
من هذا الوجه وابراهيم بن عمر بن سفينة روى عنه ابن ابى
فديك ويقال بريه بن عمر بن سفينة **باب**
ما جاء فى اكل الشواء نا الحسن بن محمد الزعفرانى نا حجاج بن محمد
قال قال ابن جريج اخبرنى محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار
اخبره ان ام سلمة اخبرته انها قربت الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة
ولم يتوضا قال وفى الباب عن عبد الله بن الحرث والمغيرة
وابى رافع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب
من هذا الوجه **باب ما جاء فى كراهية الاكل**
متكئا نا قتيبة نا شريك عن على بن الاقمر عن ابى جحيفة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا اكل متكئا قال
وفى الباب عن على وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عباس
قال ابو عباس هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث
على بن الاقمر وروى زكريا بن ابى زايدة وسفين الثورى
وغير واحد عن على بن الاقمر هذا الحديث وروى شعبة عن
سفين الثورى هذا الحديث عن على بن الاقمر **باب**
ما جاء فى حب النبى صلى الله عليه وسلم الحلوا والعسل
نا سلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان واحمد بن ابراهيم الدورقى
قالوا نا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا والعسل قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وقد رواه على بن
مسهر عن هشام بن عروة وفى الحديث كلام اكثر من هذا **باب**
ما جاء فى اكثار ما المرقة نا محمد بن عمر بن على المقدمى نا مسلم
ابن ابراهيم نا محمد بن فضاء حدثنى ابى عن علقمة بن عبد الله
المزنى عن ابيه قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اشترى احدكم
لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقة وهما احد
اللحمين وفى الباب عن ابى ذر قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضاء ومحمد بن فضاء
هو المعبر وقد تكلم فيه سليمان بن حرب وعلقمة بن عبد
الله هو اخو بكر بن عبد الله المزنى نا الحسين بن على بن
الاسود البغدادى نا عمرو بن محمد العنقزى نا اسرائيل عن

صالح

صالح بن رستم ابى عامر الخزاز عن ابى عمران الجونى عن عبد الله
ابن الصامت عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحقرن احدكم شيا من المعروف وان لم يجد فليلق
اخاه بوجه طلق واذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر
مرقته واغرف لجارك منه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد روى شعبة عن ابى عمران الجونى ○
باب ما جاء فى فضل الثريد نا محمد بن
المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة
الهمدانى عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كمل
من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم ابنة عمران واسية
امراة فرعون وفضل عايشة على النساء كفضل الثريد على
ساير الطعام قال وفى الباب عن عايشة وانس قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**
انه قال انهشوا اللحم نهشا نا احمد بن منيع نا سفين
عن عبد الكريم ابى امية عن عبد الله بن الحرث قال زوجنى
ابى فدعا اناسا فيهم صفوان بن امية فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انهشوا اللحم نهشا فانه اهنا
وامراء قال وفى الباب عن عايشة وابى هريرة قال ابو
عيسى وهذا حديث لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم وقد
تكلم بعض اهل العلم فى عبد الكريم المعلم منهم ايوب
السختيانى من قبل حفظه **باب ما جاء عن**
النبى صلى الله عليه وسلم من الرخصة فى قطع اللحم بالسكين
نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن
جعفر بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه انه راى النبى صلى
الله عليه وسلم اخذ من كتف شاة فاكل منها ثم مضى الى
الصلاة ولم يتوضا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وفى الباب عن المغيرة بن شعبة **باب ما جاء**
فى اى اللحم كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
نا واصل بن عبد الاعلى نا محمد بن فضيل عن ابى حيان التيمى
عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم
بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها قال وفى
الباب عن ابن مسعود وعايشة وعبد الله بن جعفر وابى
عبيدة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو حيان

اسمه يحيى بن سعيد بن حيان وابو زرعة بن عمرو بن جرير
اسمه هرم نا الحسن بن محمد الزعفراني نا يحيى بن عباد ابو
عباد نا فليح بن سليمان عن عبد الوهاب بن يحيى بن ولد
عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عباد بن عبد الله
ابن الزبير عن عايشة قالت ما كان الذراع احب اللحم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم
الا عنا فكان يعجل اليها لانه اعجلها نضجا قال ابو
عيسى هذا حديث غريب حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه

باب ما جاء في الخل نا الحسن بن عرفة
نا مبارك بن سعيد هو اخو سفين بن سعيد الثوري عن
سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم الادام الخل قال وفي الباب عن عايشة
وام هانى نا عتبة بن عبد الله الخزاعي البصري نا
معوية بن هشام عن سفين عن محارب بن دثار عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل قال
ابو عيسى هذا اصح من حديث مبارك بن سعيد نا محمد
ابن سهل بن عسكر البغدادي نا يحيى بن حسان نا سليمان
ابن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل
نا عبد الله بن عبد الرحمن انا يحيى بن حسان عن سليمان
ابن بلال بهذا الاسناد نحوه الا انه قال نعم الادام
او الادام الخل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب
من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة الا
من حديث سليمان بن بلال وسالت البخاري عن هذا
الحديث فقال لا اعلم احدا رواه عن يحيى بن حسان
نا ابو كريب محمد بن العلا نا ابو بكر بن عياش عن ابي حمزة
الثمالي عن الشعبي عن ام هانى بنت ابي طالب قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم
شي فقلت لا بل كسر يابس وخل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم قربيه فما افقر بيت من ادم فيه خل قال ابو عيسى
هذا الحديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ام هانى الا
من هذا الوجه وابو حمزة الثمالي اسمه ثابت بن ابي صفية
وام هانى ماتت بعد علي بن ابي طالب بزمان وسالت محمدا

عن

عن هذا الحديث فقال لا اعرف للشعبي سماعا من ام هانى
قلت ابو حمزة كيف هو عندك فقال احمد بن حنبل تكلم
فيه وهو عندي مقارب الحديث

باب ما جاء في اكل البطيخ بالرطب نا عبيدة بن عبد الله الخزاعي نا معوية
ابن هشام عن سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل البطيخ بالرطب
قال وفي الباب عن انس قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب وروى بعضهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكر فيه عن عايشة وقد
روى يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة هذا الحديث

باب ما جاء في اكل القثاء بالرطب نا اسمعيل
ابن موسى الفزاري نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبيد
الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بالرطب
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه
الا من حديث ابراهيم بن سعد

باب ما جاء في شرب ابوال الابل نا الحسن بن محمد الزعفراني نا
عفان نا حماد بن سلمة انا حميد وثابت وقتادة عن
انس ان ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها وسقمت
فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة وقال
اشربوا من ابوالها والبانها قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح غريب من هذا الوجه قال ابو عيسى وقد
روى هذا الحديث من غير وجه عن انس رواه ابو قلابة
عن انس ورواه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
انس

باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام
وبعده نا يحيى بن موسى نا عبد الله بن منير نا قتيس بن
الربيع قال وانا قتيبة نا عبد الكريم الجرجاني عن قتيس
ابن الربيع المعنى واحد عن ابي هاشم يعني الرماني عن
زاذان عن سلمان قال قرات في التوراة ان بركة الطعام
الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته
بما قرات في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده قال وفي الباب
عن انس وابي هريرة قال ابو عيسى لا نعرف هذا الحديث
الا من حديث قتيس بن الربيع وقتيس بن الربيع يضعف

في الحديث وابو هاشم الرماني اسمه يحيى بن دينار باب
في ترك الوضوء قبل الطعام نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن
ابراهيم عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه طعام
فقالوا الا نأتيك بوضوء قال انما امرت بالوضوء اذا قمت
الى الصلاة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد
رواه عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن
عباس وقال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد كان
سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام وكان يكره
ان يوضع الرغيف تحت القصعة نا ابو بكر العطار عن
علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري
بهذا باب ما جاء في التسمية في الطعام
نا محمد بن بشار بندار نا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن
ابي سوية ابو الهذيل نا عبيد الله بن عكراش عن ابيه
عكراش بن ذؤيب قال بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات
اموالهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمت عليه
المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين والانصار قال
ثم اخذ بيدي فانطلق بي الى بيت ام سلمة فقال هل
من طعام فاتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر واقبلنا ناكل
منها فخبطت بيدي من نواحيها واكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى
على يدي اليمنى ثم قال يا عكراش كل من موضع واحد
فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان الرطب
او من الوان الرطب عبيد الله شك قال فجعلت اكل
من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الطبق وقال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير
لون واحد ثم اتينا بماء فغسل رسول الله صلى الله عليه
وسلم يديه وبلل رأسه كفيه وجهه وذراعيه
ورأسه وقال يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار
وفي الحديث قصة قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث العلاء بن الفضل وقد تفرد العلاء
بهذا الحديث ولا نعرف لعكراش عن النبي صلى الله عليه
وسلم الا هذا الحديث باب ما جاء في اكل الدبا

نا قتيبة

نا قتيبة نا الليث عن معاوية بن صالح عن ابي طالوت قال
دخلت على انس بن مالك وهو ياكل القرع وهو يقول يا مالك
شجرة ما احبك الا لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك
قال وفي الباب عن حكيم بن جابر عن ابيه قال ابو عيسى هذا
حديث غريب من هذا الوجه نا محمد بن ميمون المكي نا سفين
ابن عيينة حدثني مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتتبع في الصحفة يعني الدباء فلا ازال
احبه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روى
هذا الحديث من غير وجه عن انس وروي انه رمي الدبا
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له ما هذا
فقال هذا الدباء يكثر به طعامنا باب ما جاء
في اكل الزيت نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق عن معمر عن
زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة
مباركة قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث
عبد الرزاق عن معمر وكان عبد الرزاق عن معمر وكان عبد
الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث فربما ذكر فيه
عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما رواه على الشك
فقال احسبه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما
قال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
نا ابو داود السجزي سليمان بن معبده عبد الرزاق عن
معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه ولم يذكر فيه عن عمر نا محمود بن غيلان نا ابو احمد
الزبيري وابو نعيم قالا نا سفين عن عبد الله بن عيسى
عن رجل يقال له عطاء من اهل الشام عن ابي اسيد قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه
من شجرة مباركة قال ابو عيسى هذا حديث غريب من
هذا الوجه انما نعرفه من حديث سفين الثوري عن
عبد الله بن عيسى وفي الباب عن عمر باب
ما جاء في الاكل مع المملوك والعيال نا نصر بن علي نا سفين
عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن ابي هريرة يخبرهم ذا يعني
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كفا احدكم خادمه طعامه

شبكة الألوكة www.alukah.net

حره ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فان ابا فليأخذ لقمة
فليطعمها اياه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو
خالد والد اسمعيل اسمه سعد **باب ما جاء**
في فضل اطعام الطعام نا يوسف بن حماد المعني البصري
نا عثمن بن عبد الرحمن الجمحي عن محمد بن زياد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افشوا السلام واطعموا
الطعام واضربوا الهام تورثوا الجنان قال وفي الباب
عن عبد الله بن عمر وابن عمر وانس وعبد الله بن سلام
وعبد الرحمن بن عايش وشريح بن هانى عن ابيه قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن زياد
عن ابي هريرة نا هناد نا ابو الاحوص عن عطا بن السايب
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام
وافشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام قال هذا حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في فضل العشا**
نا يحيى بن موسى نا محمد بن يقطين الكوفي نا عنبسة بن
عبد الرحمن القرشي عن عبد الملك بن عمير عن انس بن
مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تعشوا ولو بكعك
من حشف فان ترك العشا مهرمة قال ابو عيسى هذا
حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه وعنبسة يضعف
في الحديث وعبد الملك بن عمير مجهول **باب**
ما جاء في التسمية على الطعام نا عبد الله بن الصباح الهاشمي
نا عبد الاعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر
ابن ابي سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعنده طعام قال ادن يا بني وسم الله وكل بيمينك
وكل مما يليك قال ابو عيسى وقد روى عن هشام بن
عروة عن ابي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر
ابن ابي سلمة وقد اختلف اصحاب هشام بن عروة في
رواية هذا الباب الحديث وابو وجزة السعدي اسمه
يزيد بن عبيد نا محمد بن ابان نا وكيع نا هشام الدستوائي
عن بديل بن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير
عن ام كلثوم عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في اوله

فليقل

فليقل بسم الله في اوله واخره وبهذا الاسناد عن عايشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل طعاما في ستة من اصحابه
فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما انه لو سمى لكفاكم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وام كلثوم هي بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
باب ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده
ريح غمر نا احمد بن منيع نا يعقوب بن الوليد المدني عن ابن
ابي ذيب عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على
انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شي فلا يلومن
الا نفسه قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه
وقد روى من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نا ابو بكر محمد بن اسحق
البغدادي الصغاني نا محمد بن جعفر المدايني نا منصور بن
ابي الاسود عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده ريح غمر
فاصابه شي فلا يلومن الا نفسه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعمش الا من هذا الوجه
آخر كتاب الاطعمة بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الاشربة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في شارب الخمر نا ابو زكريا
نا يحيى بن درست البصري نا حماد بن زيد عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات
وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الاخرة قال وفي الباب عن ابي
هريرة وابي سعيد وعبد الله بن عمرو وابن عباس وعبادة
وابي مالك الاشعري قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث
حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن نافع عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه مالك بن انس عن نافع عن
عمر موقوف فلم يرفعه نا قتيبة نا جرير عن عطا بن السايب
عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابيه قال قال عبد الله بن
عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه
وسقاه من نهر الخبال قيل يا ابا عبد الرحمن وما نهر الخبال
قال نهر من صديد اهل النار قال ابو عيسى هذا حديث حسن
وقد روى عمرو هذا عن عبد الله بن عمرو وابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء كل مسكر**
حرام نا الانصاري نا معن نا مالك بن انس عن ابن شهاب
عن ابي سلمة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا عبيد بن اسباط بن محمد القرشي
الكوفي وابو سعيد الاشج قالا نا عبد الله بن ادريس عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام قال وفي الباب
عن عمر وعلي وابن مسعود وانس وابي سعيد وابي موسى
والاشج العصري وديلم وميمونة وابن عباس وقيس بن
سعد والنعمن بن بشير ومعوية ووايل بن حجر وقرة المزني
وعبد الله بن مغفل وام سلمة وبريدة وابي هريرة
وعايشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه وكلاهما صحيح رواه غير واحد عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعن ابي سلمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
باب ما جاء ما اسكر كثيره فقليله حرام
نا قتيبة نا اسمعيل بن جعفر قال ونا علي بن حجر انا اسمعيل
ابن جعفر عن داود بن بكر بن ابي الفرات عن ابي السكدر
عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما اسكر كثيره فقليله حرام قال وفي الباب عن
سعد وعايشة وعبد الله بن عمرو وابن عمر وخوات بن
جبير قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث
جابر نا محمد بن بشار نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن هشام
ابن حسان عن محمد بن سيرين ونا عبد الله بن معوية الجمحي
نا مهدي بن ميمون المعنى واحد عن ابي عثمن الانصاري عن
القاسم بن محمد عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام ما اسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام

قال ابو

قال ابو عيسى قال احدهما في حديثه الحسوة منه حرام
قال هذا حديث حسن وقد رواه ليث بن ابي سليم والربيع بن
صبيح عن ابي عثمن الانصاري عن رواية مهدي بن ميمون
وابو عثمن الانصاري اسمه عمرو بن سالم ويقال عمر بن سالم
ايضا **باب ما جاء في نبيذ الجر** نا احمد بن
منيع نا ابن عيينة ويزيد بن هرون قالا انا سليمان
التيمي عن طاوس ان رجلا اتى ابن عمر فقال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فقال نعم فقال طاوس
والله اني سمعته منه قال وفي الباب عن ابن ابي اوفى وابي
سعيد وسويد وعايشة وابن الزبير وابن عباس قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في كراهية ان ينبذ في الدباء والمزفت والنقير
نا ابو موسى محمد بن المثنى نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن
عمرو بن مرة قال سمعت زاذان يقول سالت ابن عمر عما نهى
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية اخبرنا بلغكم
وشرب لنا بلغتنا فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحنتمة وهي الجرة ونهى عن الدباء وهي القرعة ونهى
عن النقير وهو اصل النخل ينقر نقرا او ينسج سبحا ونهى
عن المزفت وهي المقير وامران ينتبذ في الاسقية قال
وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وابي سعيد وابي هريرة
وعبد الرحمن بن يعمر وسرة وانس وعايشة وعمران بن حصين
وعابد بن عمرو والحكم الغفاري وميمونة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الرخصة**
ان ينبذ في الظروف نا محمد بن بشار والحسن بن علي
ومحمود بن غيلان قالوا نا ابو عاصم نا سفين عن علقمة
ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن الظروف وان
ظروفا لا يحل شيا ولا يحرمه وكل مسكر حرام قال ابو عيسى
هذا حديث صحيح نا محمود بن غيلان نا ابو داود الحفري
عن سفين عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن
عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف
فشكت اليه الانصار فقالوا ليس لنا وعاء قال فلا اذا قال
وفي الباب عن ابن مسعود وابي سعيد وابي هريرة وعبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن عمر وقال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في الانتباذ في السقا نا محمد بن المثنى نا عبد الوهاب
الثقفي عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري عن امه عن عائشة
قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكاء
اعلاه ارعز لاننبذه غدوة ويشربه عشا وننبذه عشا
وننبذه غدوة قال وفي الباب عن جابر وابي سعيد وابن
عباس قال ابو عيسى هذا حديث غريب لانعرفه من حديث
يونس بن عبيد الا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث
من غير هذا الوجه عن عائشة ايضا باب ما جاء
في الحبوب التي ينبذ منها الخمر نا محمد بن يحيى نا محمد بن
يوسف نا اسرائيل نا ابراهيم بن مهاجر عن عامر الشعبي عن
النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من الحنطة خمرا ومن الشعير خمرا ومن التمر خمرا ومن الزبيب
خمرا ومن العسل خمرا قال وفي الباب عن ابي هريرة قال
ابو عيسى هذا حديث غريب نا الحسن بن علي الخلال نا يحيى
ابن ادم عن اسرائيل نحوه وروى ابو حيان التيمي هذا
الحديث عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال ان من الحنطة خمرا
فذكر هذا الحديث نا بذلك احمد بن منيع نا عبيد الله بن
ادريس عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر
ابن الخطاب ان من الحنطة خمرا وهذا اصح من حديث
ابراهيم بن مهاجر قال علي بن المديني قال يحيى لم يكن
ابراهيم بن مهاجر بالقوي في الحديث وقد روى بن غير
وجه ايضا عن الشعبي عن النعمان بن بشير نا احمد بن محمد
انا عبد الله بن المبارك نا الاوزاعي وعكرمة بن عمار قالا
نا ابو كثير السحيمي قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرة النخلة
والعنبة قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن وابو كثير
السحيمي هو العمري واسمه يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة
وروى شعبة عن عكرمة بن عمار هذا الحديث باب
ما جاء في خليط البسر والتمر نا قتيبة نا الليث بن سعد عن
عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا سفين بن وكيع نا جرير

عن

عن سليمان التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن البسر والتمر ان يخلط بينهما وعن الزبيب
والتمر ان يخلط بينهما ونهى عن الجرار ان ينبذ فيها قال وفي الباب
عن جابر واسر وابي قتادة وابن عباس وام سلمة ومعيد بن
كعب عن امه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في كراهية الشرب في انية الذهب والفضة نا محمد
ابن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن الحكم قال سمعت
ابن ابي ليلى يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان باناء
من فضة فرمى به وقال اني كنت قد نهيته فابان ينتهي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في انية الفضة
والذهب ولبس الحرير والديباج وقال هي لهم في الدنيا
ولكم في الاخرة قال وفي الباب عن ام سلمة والبراء وعائشة
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في النهي عن الشرب قائما نا محمد بن بشار نا ابن
ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب الرجل قائما فقيل
الاكل قال ذاك اشد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا سلم بن جنادة الكوفي نا حفص بن غياث عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا نأكل على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام قال
ابو عيسى هذا حديث صحيح غريب من حديث عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر وروى عمران بن حدير هذا الحديث
عن ابي البزري عن ابن عمر وابي البزري اسمه يزيد بن عطارد
نا حميد بن مسعدة نا خالد بن الحرث عن سعيد عن قتادة
عن ابي مسلم عن الجارود بن المعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الشرب قائما قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي
هريرة وانس قال ابو عيسى هذا حديث غريب حسن
وبهذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة
عن ابي مسلم عن الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم
وروى عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابي
مسلم عن الجارود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صالة
المسلم حرق النار قال ابو عيسى والجارود هو ابن المعلى
العبدي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ويقال الجارود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن العلا ايضا والصحيح ابن المعلى **باب ماجاء في الرخصة قائما** نا احمد بن منيع نا هشيم نا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم وفي الباب عن علي وسعد وعبد الله بن عمر وعائشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا قتيبة نا محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في التنفس في الاناء** نا قتيبة ويوسف بن حماد ذا الاناء عبد الوارث بن سعيد عن ابي غسان عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا ويقال هو امراء وارواء قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وروى هشام الدستوائي عن ابي غسان عن انس وروى عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا نا بذلك محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا قال هذا حديث حسن صحيح نا ابو كريب نا وكيع عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن لعطاء بن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتشربوا واحد اكشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم قال ابو عيسى هذا حديث غريب ويزيد بن سنان الجزري هو ابو فروة الرهاوي **باب ماذكر من الشرب بنفسين** نا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس عن رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين قال ابو عيسى هذا حديث غريب لانعرفه الا من حديث رشدين بن كريب قال وسالت عبد الله بن عبد الرحمن عن رشدين بن كريب قلت هو اقوى او محمد بن كريب فقال ما اقربهما ورشدين بن كريب ارجحهما عندي قال وسالت محمد بن اسمعيل عن هذا فقال لي محمد بن كريب ارجح من رشدين بن كريب قال ابو عيسى والعمل عندنا على ما قال ابو محمد رشدين بن كريب ارجح واكثر وقد ادرك ابن عباس ورآه

ومما اخوان وعندهما مناكير **باب ماجاء في كراهية النفخ في الشراب** نا علي بن خشرم انا عيسى بن يونس عن مالك بن انس عن ابوب وهو ابن حبيب انه سمع ابا المثنى الجهني يذكر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة ارى في الاناء قال اهرقها قال فاني لا اروى من نفس واحد قال فابن القدح اذا عن فيك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا ابن ابي عمر نا سفين عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان ينتفس في الاناء او ينفخ فيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في كراهية التنفس في الاناء** نا اسحق بن منصور نا عبد الصمد نا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في النهي عن اختناث الاسقية** نا قتيبة نا سفين عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد رواية انه نهى عن اختناث الاسقية قال وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجاء في الرخصة في ذلك** نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق انا عبد الله بن عمر عن عيسى بن عبد الله بن انيس عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فحلها ثم شرب من فيها قال وفي الباب عن ام سليم قال ابو عيسى هذا حديث ليس اسناده بصحيح عبد الله بن عمر ضعيف ولا ادري سمع من عيسى ام لا انا ابن ابي عمر نا سفين عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن ابن ابي عمرة عن جدته كبشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ويزيد بن يزيد بن جابر هو اخو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو اقدم منه موتا **باب ماجاء ان الايمن احق بالشراب** نا الانصاري نا معن نا مالك قال ونا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر

فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن قال وفي الباب عن
ابن عباس وسعد وسهل بن سعد وابن عمر قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء ان سائق**
القوم اخرهم شربا نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ثابت البناني
عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ساقي القوم اخرهم يعني شربا قال وفي الباب عن ابن ابي
اوفى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء اي الشراب كان احب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم نا ابن ابي عمر نا سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد قال ابو عيسى هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة
مثل هذا عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة والصحيح
ما روى الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل نا احمد
ابن محمد انا عبد الله بن المبارك انا معمر ويونس عن الزهري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي الشراب اطيب قال
الحلو البارد قال ابو عيسى وهكذا روى عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل قال ابو عيسى
وهذا اصح من حديث ابن عيينة كمل كتاب الاشربة بحمد الله وعونه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وسلم

ابواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في بر الوالدين نا محمد بن بشار انا
يحيى بن سعيد انا بهز بن حكيم حدثني ابي عن جدي قال قلت يا رسول
الله من ابر قال امك قال قلت ثم من قال امك قال قلت ثم
من قال امك قال قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب
قال وفي الباب عن ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعايشة وابي
الدرداء قال ابو عيسى وبهز بن حكيم هو ابن معاوية بن حيدة
القشيري وهذا حديث حسن صحيح وقد تكلم شعبة في بهز
ابن حكيم وهو ثقة عند اهل الحديث وروى عنه عمرو الثوري
وحماد بن سلمة وغير واحد من الايمة **باب**
نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك عن المسعودي عن الوليد
ابن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اي الاعمال

افضل

افضل قال الصلاة لميقاتها قلت ثم ماذا يا رسول الله قال
بر الوالدين قلت ثم ماذا يا رسول الله قال الجهاد في سبيل
الله ثم سكت عني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته
لزادني قال ابو عيسى وابو عمرو الشيباني اسمه سعد بن
اياس وهذا حديث حسن صحيح رواه الشيباني وشعبة
وغير واحد عن الوليد بن العيزار وقد روى هذا الحديث
من غير وجه عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود **باب**
ما جاء من الفضل في رضا الوالدين
نا ابو حفص عمرو بن علي نا خالد بن الحرث نا شعبة عن يعلى
ابن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب
في سخط الوالد نا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر عن شعبة
عن يعلى بن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو نحوه ولم يرفعه
وهذا اصح قال ابو عيسى وهكذا روى اصحاب شعبة
عن شعبة عن يعلى بن عطا عن ابيه عن عبد الله بن عمرو
موقوفا ولا نعلم احدا رفعه غير خالد بن الحرث عن شعبة
وخالد بن الحرث ثقة مامون وقال سمعت محمد بن المثنى يقول
ما رايت بالبصرة مثل خالد بن الحرث ولا بالكوفة مثل عبد
الله بن ادريس قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود نا ابن ابي
عمر نا سفين بن عيينة عن عطا بن السائب الهجيمي عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن ابي الدرداء ان رجلا اتاه فقال ان لي امراة وان امي
تامرني بطلاقها قال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فان شئت
فاضع ذلك الباب او احفظه قال وقال ابن ابي عمر وربما
قال سفين ان امر وربما قال ابي وهذا حديث صحيح وابو عبد
الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب **باب**
ما جاء في عقوق الوالدين نا حميد بن مسعدة نا بشر بن
المفضل نا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكبائر قالوا بلى
يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس
وكان متكئا فقال وشهادة الزور او قول الزور فما زال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت قال وفي
الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

شبكة الألوكة www.alukah.net

وابو بكرة اسمه نفيع بن الحرث نا قتيبة نا الليث بن سعد عن
ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد
الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر
ان يشتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل
والديه قالوا يا رسول الله وهل يسبهما قال نعم يسب ابا الرجل
فيشتم اباه ويشتم امه فيسب امه قال ابو عيسى وهذا
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في اكرام**
صديق الوالد نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك انا حيوة
ابن شريح بن مرد ويه المروزي اخبرني الوليد بن ابي
الوليد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من البر ان يصل الرجل اهل
ود ابيه قال وفي الباب عن ابي اسيد قال ابو عيسى هذا
اسناد صحيح وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر من غير
وجه **باب ما جاء في برا الخالة** نا سفين بن
وكيع نا ابي عن اسرائيل قال ونا محمد بن احمد وهو ابن مدويه
نا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل واللفظ لحديث عبيد الله عن
ابي اسحق الهمداني عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الخالة بمنزلة الام وفي الحديث قصة طويلة وهذا حديث
صحيح نا ابو كريب نا ابو معوية عن محمد بن سوقة عن ابي بكر
ابن حفص عن ابن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال
هل لك من ام قال لا قال هل لك من خالة قال نعم قال فبرها
وفي الباب عن علي والبراء بن عازب نا ابن ابي عمر نا سفين
عن محمد بن سوقة عن ابي بكر بن حفص عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابن عمر وهذا اصح من حديث
ابي معوية وابو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن ابي وقاص
باب ما جاء في دعا الوالدين نا علي بن حجر
انا اسمعيل بن ابراهيم عن مستمر الدبستواي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم
ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده قال ابو عيسى وقد
روى الحجاج الصواف هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير نحو
حديث هشام وابو جعفر الذي روى عن ابي هريرة يقال

له ابو جعفر المؤذن ولا نعرف اسمه وقد روى عنه يحيى بن ابي
كثير عن غير حديث **باب ما جاء في حق**
الوالدين نا احمد بن محمد بن موسى انا جرير عن سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يجزي ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث
سهيل بن ابي صالح وقد رواه سفين الثوري وغير واحد
عن سهيل بن ابي صالح هذا الحديث نحوه **باب**
ما جاء في قطيعة الرحم نا ابن ابي عمر وسعيد بن عبد الرحمن
قالا نا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة قال اشتكى
الرداد الليثي فعاده عبد الرحمن بن عوف فقال خيركم
او صلكم ما علمت ابا محمد فقال عبد الرحمن سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله انا الله وانا الرحمن
خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن
قطعها بتته وفي الباب عن ابي سعيد وابن ابي اوفى وعامر
ابن ربيعة وابي هريرة وجبير بن مطعم قال ابو عيسى
حديث سفين عن الزهري هو حديث صحيح وروى معمر هذا
الحديث عن الزهري عن ابي سلمة عن رداد الليثي عن عبد
الرحمن بن عوف ومعمر كذا يقول قال محمد وحديث معمر خطا
باب ما جاء في صلة الرحم نا ابن ابي عمر نا سفين
نا بشير ابو اسمعيل وقطر بن خليفة عن مجاهد عن عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل
بالمكافي ولكن الواصل الذي اذا انقطعت رحمه وصلها قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن سلمان
وعايشة نا ابن ابي عمر ونصر بن علي وسعيد بن عبد الرحمن
قالوا نا سفين عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع قال
قال ابن ابي عمر قال سفين يعني قاطع رحم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**
في حب الوالد ولده نا ابن ابي عمر نا سفين عن ابراهيم بن ميسرة
قال سمعت ابن ابي سويد يقول سمعت عمر بن عبد العزيز يقول
زعمت المراة الصالحة خولة بنت حكيم قالت خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو محتضن احد ابني ابنته

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو يقول انكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون وانكم لمن ريحان
الله قال وفي الباب عن ابن عمر والاشعث بن قيس قال
ابو عيسى حديث ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة لا نعرفه
الا من حديثه ولا نعرف لعمر بن عبد العزيز سماعا من خولة

باب ما جاء في رحمة الولد

نا ابن ابي عمر وسعيد
ابن عبد الرحمن قالا نا سفين عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال ابصر الاقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقبل الحسن قال ابن ابي عمر الحسين او الحسن فقال ان
لي من الولد عشرة ما قبلت احدا منهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه من لا يرحم لا يرحم قال وفي الباب عن انس وعائشة
قال ابو عيسى وابو سلمة بن عبد الرحمن اسمه عبد الله بن عبد
الرحمن بن عوف وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في النفقة على البنات والاخوات

نا قتيبة نا عبد
العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن عبد الرحمن
عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يكون لاحدكم ثلاث بنات او ثلاث اخوات فيحسن
اليهن الا دخل الجنة قال وفي الباب عن عائشة وعقبة بن
عامر وانس وجابر وابن عباس قال ابو عيسى وابو سعيد
الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان وسعد بن ابي وقاص
هو سعد بن مالك بن وهيب وقد زاد وابي في هذا الاسناد رجلا
نا العلاء بن مسلمة البغدادي نا عبد المجيد بن عبد العزيز
عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتلي بشيء من البنات فصبر
عليهن كن له حجابا من النار قال ابو عيسى هذا حديث حسن
نا محمد بن وزير الواسطي نا محمد بن عبيد وهو الطنافسي نا
محمد بن عبد العزيز الراسبي عن ابي بكر بن عبيد الله بن انس بن مالك
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين
دخلت انا وهو الجنة كهاتين واشار باصبعيه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه نا احمد بن محمد انا
عبد الله بن المبارك انا معمر عن ابن شهاب نا عبد الله بن ابي
بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قالت دخلت امراة معها
ابنتان لها فسالت فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها
اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل منها ثم قامت فخرجت

فدخل

فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال النبي صلى الله
عليه وسلم من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترا من النار
صحيح نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك انا ابن عيينة
عن سهيل بن ابي صالح عن ايوب بن بشير عن سعيد الاعشى
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كن له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او ابنتان او اختان
فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة قال هذا حديث
غريب وقد روى محمد بن عبيد عن محمد بن عبد العزيز
غير حديث بهذا الاسناد وقال عن ابي بكر بن عبيد الله بن
انس والصحيح هو عبيد الله بن ابي بكر بن انس

باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته

نا سعيد بن يعقوب الطالقاني
نا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن حنش عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قبض يتيما
من بين مسلمين الى طعامه وشرابه ادخله الله الجنة البتة
الا ان يعمل ذنبا لا يغفر له قال وفي الباب عن مرة الفهري
والي هريرة والي امامة وسهل بن سعد قال ابو عيسى وحنش
هو حسين بن قيس وهو ابو علي الرحبي وسليمان التيمي يقول
حنش وهو ضعيف عند اهل الحديث نا عبد الله بن عمران ابو
القاسم المكي القرشي نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل
ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين واشار باصبعيه يعني
السبابة والوسطى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في رحمة الصبيان

نا محمد بن
مرزوق نا عبيد بن واقد عن ازرق قال سمعت انس بن مالك
يقول جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فابطا القوم
عنه ان يوسعوا له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا
من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا قال وفي الباب عن
عبد الله بن عمرو وابي هريرة وابن عباس وابي امامة قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرف لازرق احاديث مناكير عن
انس بن مالك وغيره نا ابو بكر محمد بن ابان نا محمد بن فضيل
عن محمد بن اسحق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا
ويعرف شرف كبيرنا حدثنا هناد نا عبدة عن محمد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن اسحق نحوه الا انه قال يعرف حق كبيرنا ابو بكر محمد بن
ابان نا يزيد بن هرون عن شريك عن ليث عن عكرمة عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من
لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن
المنكر قال ابو عيسى هذا حديث غريب وحديث محمد بن اسحق
عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح وقد روى عن عبد
الله بن عمرو من غير هذا الوجه قال ابو عيسى قال بعض
اهل العلم معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من يقول
ليس من سنتنا ليس من ادبنا وقال علي بن المديني قال
يحيى بن سعيد كان سفيان الثوري ينكر هذا الحديث التفسير
ليس منا ليس مثلنا **باب ماجاء في رحمة**
المسلمين نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن اسماعيل
ابن ابي خالد نا قيس بن ابي حازم حدثني جرير بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم الناس لا يرحمه
الله قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب
عن عبد الرحمن بن عوف وابي سعيد وابن عمر وابي هريرة
وعبد الله بن عمرو نا محمود بن غيلان نا ابو داود وانا
شعبة قال كتب به الي منصور وقرانه عليه سمع ابا عثمان
مولى المغيرة بن شعبة عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم
صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي قال وابو
عثمان الذي روى عن ابي هريرة لا يعرف اسمه ويقال هو والد
موسى بن ابي عثمان الذي روى عنه ابو الزناد وقد روى
ابو الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم غير حديث قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح نا ابن ابي عمر نا سفين عن عمرو بن دينار عن ابي
قابوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السما
الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه
الله قال ابو عيسى هذا حديث صحيح **باب ماجا**
في الصيحة نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن اسماعيل بن
ابي خالد عن قبيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتا الزكاة
والنصح لكل مسلم قال هذا حديث صحيح حسن نا محمد بن

بشار نا صفوان بن عيسى عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة ثلاث مرار قالوا يا رسول الله لمن قال لله ولكتابه
ولائمة المسلمين وعامتهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
صحيح وفي الباب عن ابن عمر وتميم الداري وجرير وحكيم بن ابي
يزيد عن ابيه وثوبان **باب ماجا في شفقة**
المسلم على المسلم نا عبيد بن اسباط بن محمد القرشي حدثني
ابي عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم
اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم
حرام عرضه وماله ودمه التقوى ها هنا حسب امرئ
من الشر ان يحتقر اخاه المسلم قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب وفي الباب عن علي وابي ايوب نا الحسن بن علي الخلال
وغير واحد قالوا نا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله بن ابي
بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا
قال ابو عيسى هذا حديث صحيح حسن نا احمد بن محمد انا عبد
الله بن المبارك انا يحيى بن عبيد الله عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم مراة اخيه
فان راى به اذى فليمط عنه قال ابو عيسى ويحيى بن عبيد
الله ضعفه شعبة قال وفي الباب عن انس **باب**
ماجا في الستر على المسلم نا عبيد بن اسباط بن محمد حدثني
ابي عن الاعمش قال فحدثت عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا
نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن يسر على معسر
في الدنيا يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر على مسلم
في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون
العبد ما كان العبد في عون اخيه قال وفي الباب عن ابن عمر
وعقبة بن عامر قال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد روى
ابو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكروا
فيه حدثت عن ابي صالح **باب ماجا في الذب**
عن عرض المسلم نا احمد بن محمد انا ابن المبارك عن ابي بكر

النهشلي عن مروق الى بكر التيمي عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من رد عن عرض اخيه رد الله
عن وجهه النار يوم القيمة قال وفي الباب عن اسما بنت يزيد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن باب
ما جاء في كراهية الهجر للمسلم نا ابن ابي عمر نا سفين نا الزهري
ح قال ونا سعيد بن عبد الرحمن نا سفين عن الزهري عن
عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي
يبدأ بالسلام قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود
وانس وابي هريرة وهشام بن عامر وابي هند الداري
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى
وسمعت جعفر بن محمد النيسابوري يقول اسم ابي هند الداري
بزر عبد الله وهو اخو تميم الداري لامه باب
ما جاء في مواساة الاخ نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم
نا حميد عن انس قال لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة
اخا النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
فقال له هلم اقاسمك مالي نصفين ولي امرأتان فانظر
احداهما فاذا انقضت عدتها فتزوجها فقال بارك الله
لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه على السوق
فما رجع يومئذ الا ومعه شيء من اقط وسمن فما استفضله
فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وعليه وضر
صفرة فقال مهيم قال تزوجت امرأة من الانصار قال
فما اصدقتها قال وزن نواة قال حميد او قال وزن نواة
من ذهب فقال اولم ولو بشاة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح قال احمد بن حنبل وزن نواة من ذهب
وزن ثلاثة دراهم وثلث وقال اسحق بن ابراهيم وزن نواة
من ذهب وزن خمسة دراهم سمعت اسحق بن منصور
يذكر عنهما هذا باب
ما جاء في الغيبة نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه
عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ما الغيبة قال ذكرك اخاك
بما يكره قال ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه
ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته

قال

قال وفي الباب عن ابي برزة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ما جاء في الحسد نا عبد الجبار بن العلا العطار وسعيد بن عبد الرحمن قالا نا ابن
سفين عن الزهري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد
الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن ابي بكر الصديق
والزبير بن العوام وابن مسعود وابي هريرة نا ابن ابي عمر نا سفين
نا الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فهو ينفق
منه آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله القران فهو يقوم
به آناء الليل وآناء النهار قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وقد روى عن ابن مسعود وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو هذا باب
ما جاء في التباغض نا هناد
نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون
ولكن في التحريش بينهم قال وفي الباب عن انس وسليمان بن
عمرو بن الاحوص عن ابيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن
اسمه طلحة بن نافع باب
ما جاء في اصلاح
ذات البين نا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم عن معمر
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ام كلثوم بنت
عقبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس بالكاذب من اصلح بين الناس فقال خيرا او نمى خيرا
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن بشار
نا ابو احمد نا سفين قال ونا محمود بن غيلان نا بشر
ابن السري وابو احمد قالا نا سفين عن عبد الله بن عثمان
ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن اسما بنت يزيد قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلاث يحدث
الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين
الناس وقال محمود في حديثه لا يصلح الكذب الا في ثلاث
قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه من حديث اسما الا
من حديث ابن خثيم وروى داود بن ابي هند هذا الحديث عن شهر
ابن حوشب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن اسما

شبكة الألوكة www.alukah.net

نا بذلك محمد بن العلا نا ابن ابى زايدة عن داود وفى الباب عن
ابى بكر **باب ما جاء فى الخيانة والغش** نا
قتيبة نا الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان
عن لولوة عن ابى صرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب نا محمد بن احمد نا يزيد بن
الحباب فى ابو سلمة الكندى نا فرقد السبخى عن مرة بن
شراحيل الهمدانى وهو الطيب عن ابى بكر الصديق قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا
او مكره قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب**
ما جاء فى حق الجوار نا قتيبة نا الليث بن سعد عن يحيى بن
سعيد عن ابى بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة
عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل
يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح نا محمد بن عبد الاعلى نا سفيان عن داود
ابن شابور وبشير بن اسمعيل عن مجاهد ان عبد الله بن
عمرو ذبحت له شاة فى اهله فلما جاء قال اهديتم لجارنا اليهودى
اهديتم لجارنا اليهودى سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت ان
سيورثه قال وفى الباب عن عايشة وابن عباس وابى
هريرة وانس والمقداد بن الاسود وعقبة بن عامر وابى
شريح وابى امامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن مجاهد عن
عايشة وابى هريرة عن النبى عليه السلام نا احمد بن محمد
نا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك
عن ابى عبد الرحمن الجبلى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم
لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب وابو عبد الرحمن الجبلى
اسمه عبد الله بن يزيد **باب ما جاء فى**
الاحسان الى الخادم نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدى
نا سفين عن واصل عن المعرور بن سويد عن ابى ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله تحت

تحت

تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه
من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه قال
وفى الباب عن على وام سلمة وابن عمر وابى هريرة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا يزيد بن هرون عن
همام بن يحيى عن فرقد عن مرة عن ابى بكر عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيء الملكة قال ابو عيسى هذا
حديث غريب حسن وقد تكلم ايوب السختيانى وغير واحد
فى فرقد السبخى من قبل حفظه **باب النهى عن**
ضرب الخادم وشتمهم نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك
عن فضيل بن غزوان عن ابن ابى نعم عن ابى هريرة قال قال
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بئس التوبة من قذف مملوكه برئا مما
قال له اقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابن ابى نعم هو عبد الرحمن
ابن ابى نعم البجلى بجلى ابو الحكم وفى الباب عن سويد بن مقرن
وعبد الله بن عمر نا محمود بن غيلان نا مؤمل نا سفيان
عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى مسعود الانصارى
قال كنت اضرب مملوكا لى فسمعت قائلا يقول من خلفى
يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا انا
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لله اقدر عليك منك
عليه قال ابو مسعود فاضربت لى مملوكا بعد ذلك قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح ابراهيم التيمى ابراهيم بن يزيد
ابن شريك **باب ما جاء فى العفو عن الخادم**
نا قتيبة نا رشدين بن سعد عن ابى هانى الخولانى عن عباس ن
الجرى وهو ابن جليد المصرى عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل
الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم
فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله كم اعفو
عن الخادم فقال كل يوم سبعين مرة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب ورواه عبد الله بن وهب عن ابى هانى الخولانى نحوا
من هذا والعباس هو ابن جليد الجرى المصرى نا قتيبة نا عبد
الله بن وهب عن ابى هانى الخولانى بهذا الاسناد نحوه وروى
بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال
عن عبد الله بن عمرو **باب ما جاء فى ادب الخادم**
نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن ابى هرون

تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه
من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه قال
وفي الباب عن علي وام سلمة وابن عمر وابي هريرة قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح نا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون عن
همام بن يحيى عن قتادة عن مرة عن ابي بكر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيء الملكة قال ابو عيسى هذا
حديث غريب حسن وقد تكلم ايوب السختياني وغير واحد
في يزيد الرشك من قبل حفظه **باب النهي عن**
ضرب الخدم وشتمهم نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك
عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم ثني التوبة من قذف مملوكه برئا مما
قال له اقام عليه الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابن ابي نعم هو عبد الرحمن
ابن ابي نعم البجلي يكنى ابا الحكم وفي الباب عن سويد بن مقرن
وعبد الله بن عمر نا محمود بن غيلان نا مؤمل نا سفيان
عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي مسعود الانصاري
قال كنت اضرب مملوكا لي فسمعت قائلا يقول من خلفي
يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا انا
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لله اقدر عليك منك
عليه قال ابو مسعود فما ضربت لي مملوكا بعد ذلك قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح ابراهيم النخعي ابراهيم بن يزيد
ابن شريك **باب ما جاء في العفو عن الخادم**
نا قتيبة نا رشدين بن سعد عن ابي هانئ الخولاني عن عباس ن
الجيري وهو ابن جليد المصري عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم
فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله كم اعفو
عن الخادم فقال كل يوم سبعين مرة قال ابو عيسى هذا حديث
حسن غريب ورواه عبد الله بن وهب عن ابي هانئ الخولاني نحوا
من هذا والعباس هو ابن جليد الجيري المصري نا قتيبة نا عبد
الله بن وهب عن ابي هانئ الخولاني بهذا الاسناد نحوه وروى
بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال
عن عبد الله بن عمرو **باب ما جاء في ادب الخادم**
نا احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن ابي هرون

نا بذلك محمد بن العلا نا ابن ابي زايدة عن داود وفي الباب عن
ابي بكر **باب ما جاء في الخيانة والغش** نا
قتيبة نا الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان
عن لولوة عن ابي صرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب نا محمد بن احمد نا يزيد بن
الحباب نا ابو سلمة الكندي نا فرقد السبخي عن مرة بن
شراحيل الهمداني وهو الطيب عن ابي بكر الصديق قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا
او مكر به قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب **باب**
ما جاء في حق الجوار نا قتيبة نا الليث بن سعد عن يحيى بن
سعيد عن ابي بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة
عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح نا محمد بن عبد الاعلى نا سفيان عن داود
ابن شابور وبشير بن اسمعيل عن مجاهد ان عبد الله بن
عمرو ذبحت له شاة في اهله فلما جاء قال اهديتم لجارنا اليهودي
اهديتم لجارنا اليهودي سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه قال وفي الباب عن عايشة وابن عباس وابي ن
هريرة وانس والمقداد بن الاسود وعقبة بن عامر وابي
شريح وابي امامة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن مجاهد عن
عايشة وابي هريرة عن النبي عليه السلام نا احمد بن محمد
نا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك
عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم
لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب وابو عبد الرحمن الجبلي
اسمه عبد الله بن يزيد **باب ما جاء في**
الاحسان الى الخدم نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي
نا سفين عن واصل عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله تحت

تحت

العبدى عن ابى هرون سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم
قال ابو عيسى وابو هرون العبدى اسمه عمارة بن جوين
قال قال ابو بكر قال على بن المدينى قال يحيى بن سعيد
ضعف شعبة ابا هرون العبدى قال يحيى وما زال ابن عون
يروى عن ابى هرون حتى مات **باب ما جاء**
فى ادب الولد نا قتيبة نا يحيى بن يعلى عن ناصح عن سماك عن
جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يؤدب
الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع قال ابو عيسى هذا حديث
غريب وناصح هو ابن العلا كوفى ليس عند اهل الحديث
بالقوى ولا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه قال ابو
عيسى وناصح شيخ اخر بصرى يروى عن عمار بن ابى عمار وغيره
هو ابيض من هذا نا نصر بن على الجهضمى نا عامر بن ابى عامر
الخزاز نا ايوب بن موسى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما نحل والد ولدا من نحل افضل من ادب حسن
قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عامر
ابن ابى عامر الخزاز وايوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن
العاصى وهذا عندى حديث مرسل **باب ما جاء**
فى قبول الهدية والمكافاة عليها نا يحيى بن اكثم وعلى بن
حشرم قالا نا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب
عليها وفى الباب عن ابى هريرة وانس وابن عمر وجابر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه
الا من حديث عيسى بن يونس **باب ما جاء**
فى الشكر لمن احسن اليك نا احمد بن محمد انا عبد الله بن
المبارك عن الربيع بن مسلم نا محمد بن زياد عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يشكر الناس لا
يشكر الله قال هذا حديث حسن صحيح نا هناد نا ابو معوية
عن ابن ابى ليلى وناسفين بن وكيع نا حميد بن عبد الرحمن عن ابن
ابى ليلى عن عطية عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفى الباب عن
ابى بكر وابى هريرة والاشعث بن قيس والنعمن بن بشير قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جا**

فى صنايع

وصنايع المعروف نا عباس عن عبد العظيم العنبرى نا النضر بن محمد
الجرشى اليمامى نا عكرمة بن عمار نا ابو زميل عن مالك بن مرثد
عن ابيه عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك
فى وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكر
صدقة وارشادك الرجل فى ارض الضلال لك صدقة وبصرك
للرجل الردى البصر لك صدقة واماطتك الحجر والشوكة والعظم
عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك فى دلو اخيك لك صدقة
قال وفى الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعايشة وابى
هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وابو زميل اسمه
سماك بن الوليد الحنفى **باب ما جاء فى المنحة**
نا ابو كريب نا ابراهيم بن يوسف بن ابى اسحق عن ابيه عن ابى
اسحق عن طلحة بن مصرف قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة
يقول سمعت البراء بن عازب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من منح منيحة لبن او ورق او هدى زقاقا كان له مثل عتق
رقبة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث
ابى اسحق عن طلحة بن مصرف لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روى
منصور بن المعتمر وسعبة عن طلحة هذا الحديث وفى الحديث عن
السمان بن بشير **باب ما جاء فى اماطة**
الاذى عن الطريق نا قتيبة عن مالك بن انس عن سمى عن ابى
صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينما
رجل يمشى فى طريق اذ وجد غصن شوك فاخره فشكر الله
له فغفر له وفى الباب عن ابى برزة وابن عباس وابى ذر
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء فى المجالس امانة نا احمد بن محمد انا عبد الله بن
المبارك عن ابن ابى ذيب قال اخبرنى عبد الرحمن بن عطاء
عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله عن
النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل الحديث ثم
التفت فهى امانة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وانما
نعرفه من حديث ابن ابى ذيب **باب ما جاء فى**
السخا نا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصرى نا حاتم بن
وردان نا ايوب عن ابن ابى مليكة عن اسما بنت ابى بكر
قالت قلت يا رسول الله انه ليس لى من مال الا ما ادخل على
الزبير افاعطى قال نعم ولا توكى فيوكا عليك وفى الباب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عايشة وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن ابي مليكة
عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن اسما بنت ابي بكر وروى
غير واحد هذا الحديث عن ايوب ولم يذكروا فيه عن عباد
ابن عبد الله بن الزبير نا الحسن بن عرفة نا سعيد بن محمد
الوراق عن يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الله قريب من الجنة
قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد
من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل سخي احب
الي من عابد بخيل قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه
من حديث يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة الا من
حديث سعيد بن محمد وقد خولف سعيد بن محمد في رواية
هذا الحديث عن يحيى بن سعيد انما روى عن يحيى بن
سعيد عن عايشة شيء مرسل **باب ما جاء في**
البخيل نا ابو حفص عمرو بن علي نا ابو داود نا صدقة
ابن موسى نا مالك بن دينار عن عبد الله بن غالب الحداني
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صدقة
ابن موسى وفي الباب عن ابي هريرة نا احمد بن منيع نا يزيد
ابن هرون نا صدقة بن موسى عن فرقد السبخي عن مرة
الطيب عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يدخل الجنة خب ولا لئيم ولا بخيل قال ابو عيسى
هذا حديث حسن غريب نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق
عن بشر بن رافع عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المومن غر
كريم والفاجر خب لئيم قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب ما جاء في النفقة**
في العيال نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك عن شعبة
عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفقة الرجل على
اهله صدقة وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعمرو بن امية
الضمري وابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

نا

نا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي
اسما عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الدينار
دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته
في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل
الله قال ابو قلابة بدا بالعيال ثم قال واي رجل اعظم
اجرا من رجل ينفق على عياله صغارا يعفهم الله به ويغنيهم
الله به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ما جاء في الصيافة نا قتيبة نا الليث بن سعد عن سعيد
ابن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال ابصرت
عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعته اذناي حين
تكلم به قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
جايزته قالوا وما جايزته قال يوم وليلة والضيافة
ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت قال
ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا ابن ابي عمر نا سفين
عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام
وجايزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة
ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه وفي الباب عن عايشة
وابي هريرة وقد روى مالك بن انس والليث بن سعد عن
سعيد المقبري قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو
شريح الخزاعي وهو الكعبي وهو العدوي اسمه خويلد بن
عمرو ومعنى قوله لا يثوي عنده يعني الضيف لا يقيم عنده
حتى يشتد على صاحب المنزل والحرج هو الضيق انما قوله
حتى يحرجه يقول حتى يضيق عليه **باب**
ما جاء في السعي على الارملة واليتيم نا الانصاري نا معن
نا مالك عن صفوان بن سليم يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في
سبيل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل نا الانصاري
نا معن نا مالك عن ثور بن زيد الدولي عن ابي الغيث عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وابو الغيث اسمه
سالم مولى ابي عبد الله بن مطيع وثور بن زيد مدني

شبكة الألوكة www.alukah.net

ونور بن يزيد شامي **باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر** نا قتيبة نا المنكدر بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك وفي الباب عن ابي ذر قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جاء في الصدق والكذب** نا سناد نا ابو معوية عن الاعمش عن سقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وفي الباب عن ابي بكر الصديق وعمر وعبد الله بن الشخير وابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا يحيى بن موسى قال قلت لعبد الرحيم بن هرون الغساني حدثكم عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به قال يحيى فاقر به عبد الرحيم بن هرون فقال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن جيد غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه نتفرد به عبد الرحيم بن هرون حدثنا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت ما كان خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يحدث عند النبي صلى الله عليه وسلم بالكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم انه قد احدث منها توبة قال ابو عيسى وهذا حديث حسن **باب ما جاء في الفحش والتفحش** نا احمد بن عبد الاعلى الصنعاني وغير واحد قالوا نا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء الا زانه وفي الباب عن عايشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرزاق نا محمود بن غيلان نا ابو داود

قال

قال انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وايل يحدث عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم احاسنكم اخلاقا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في اللعنة** نا محمد ابن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي نا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وعمران بن حصين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن يحيى الازدي البصري نا محمد بن سابق عن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روى عن عبد الله من غير هذا الوجه نا زيد بن اخزم الطائي البصري نا بشر ابن عمر نا ابان بن يزيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعن الريح فانها مامورة واته من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعلم احدا اسنده غير بشر بن عمر **باب ما جاء في تعلم النسب** نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عيسى الثقفي عن يزيد مولى المنبعث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه ومعنى قوله منساة في الاثر يعني به زيادة في العمر **باب ما جاء في دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب** نا عبد بن حميد نا بقية عن سفين عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما دعوة اسرع اجابة من دعوة غائب لغائب قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والافريقي يضعف في الحديث وهو عبد الرحمن بن زياد بن انعم وعبد الله بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

يزيد هو ابو عبد الرحمن الحبلي **باب ماجاء**
انه نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المستبان ما قالا فعلى البادي منهما ما لم يعتد المظلوم وفي
الباب عن سعد وابن مسعود وعبد الله بن مغفل قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمود بن غيلان نا ابو داود
الحفري عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن
شعبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
الاموات فتؤذوا الاحياء قال ابو عيسى وقد اختلف اصحاب
سفيان في هذا الحديث فروى بعضهم مثل رواية الحفري
وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت
رجلا يحدث عند المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه نا محمود بن غيلان نا وكيع نا سفيان عن زبيد بن
مسعود عن ابي وايل عن عبد الله بن الحرث قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
قال زبيد قلت لابي وايل انت سمعته من عبد الله قال نعم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب**
ماجاء في قول المعروف نا علي بن حجر نا علي بن مسهر عن عبد
الرحمن بن اسحق عن النعمن بن سعد عن علي قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان في الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها
وبطونها من ظهورها فقام اعرابي فقال لمن هي يا رسول الله
قال لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى
لله بالليل والناس نيام قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن اسحق وعبد الرحمن بن اسحق
هو الكوفي وقد تكلم فيه من قبل حفظه وعبد الرحمن بن اسحق
الغزني المدني اثبت منه وكلاهما كانا في عصر واحد **باب**
في فضل المملوك الصالح نا ابن ابي عمر نا سفيان عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم ما لاحدهم ان يطيع ربه ويودي
حق سيده يعني المملوك وقال كعب صدق الله ورسوله وفي
الباب عن ابي موسى وابن عمر قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح نا ابو كريب نا وكيع عن سفيان عن ابي الفقطان
عن زاذان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاثة على كثبان المسك اراه قال يوم القيمة عبد ادى
حق الله وحق مواليه ورجل امر قوما وهم به راضون
ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة قال
ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث
سفين وابو اليقظان اسمه عثمن بن قيس **باب**
ماجاء في معاشرة الناس نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
ابن مهدي نا سفين عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون
ابن ابي شبيب عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها وخالق الناس بخلق حسن قال وفي الباب عن ابي
هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمود
ابن غيلان نا ابو احمد وابو نعيم عن سفين عن حبيب
بهذا الاسناد نحوه قال محمود نا وكيع عن سفيان عن
حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن معاذ بن
جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال محمود والصحيح
حديث ابي ذر **باب ماجاء في ظن السوء**
نا ابن ابي عمر نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
قال وسمعت عبد بن حميد يذكر عن بعض اصحاب سفين
قال قال سفين الظن ظنان ظن له فيه اثم وظن ليس فيه اثم
فاما الظن الذي هو اثم فالذي يظن ظنا ويتكلم به واما الظن
الذي ليس فيه اثم فالذي يظن ولا يتكلم به **باب**
ماجاء في المزاح نا عبد الله بن الوضاح الكوفي نا عبد الله بن
ادريس عن سعيد عن ابي السياح عن انس قال ان كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى ان كان ليقول لاخ لي
صغير يا ابا عمير ما فعل النغير نا هناد نا وكيع عن شعبة
عن ابي السياح عن انس نحوه وابو السياح اسمه يزيد بن حميد
الضبعي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا عباس
ابن محمد الدوري البغدادي نا علي بن الحسن انا عبد الله
ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا قال اني لا
اقول الا حقا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا قتيبة

نا خالد بن عبد الله الواسطي عن حميد عن انس بن مالك ان رجلا
استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني حاملك على
ولد الناقة فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهل تلد الابل الا النوق قال ابو
عيسى هذا حديث صحيح غريب نا محمود بن غيلان نا ابو اسامة
عن سريك عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين قال محمود قال ابو
اسامة يعني ما رعه قال ابو عيسى هذا حديث صحيح غريب

باب ما جاء في المراء

نا ابن ابي قديك قال حدثني سلمة بن وردان الليثي عن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة ومن ترك
المراء وهو محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه بني له
في اعلاها قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من
حديث سلمة بن وردان عن انس نا فضالة بن الفضل
الكوفي نا ابو بكر بن عياش عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما قال
ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا الا من هذا الوجه
نا زياد بن ايوب نا المحاربي عن الليث وهو ابن ابي سليم
عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدة
فتخلفه قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
وعبد الملك هذا هو ابن ابي بشير

باب ما جاء في المداراة

نا ابن ابي عمر نا سفيان ابن عيينة عن محمد بن المنكدر
عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استاذن رجل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة
ثم اذن له فالان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له ما
قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة ان من شر الناس او ودعه
الناس اتقاء فحشه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض

نا ابو كريب نا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة عن ايوب
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة اراه رفعه قال احبب حبيبك
هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا

ما

ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما قال ابو عيسى هذا حديث
غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه وقد روى
هذا الحديث عن ايوب باسناد غير هذا رواه الحسن بن ابي
جعفر وهو حديث ضعيف ايضا باسناد والصحيح عن علي
موقوف قوله

باب ما جاء في الكبر

نا ابو
هشام الرفاعي نا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر
ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان وفي الباب
عن ابي هريرة وابن عباس وسلمة بن الاكوع وابي سعيد
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نا محمد بن المثنى وعبد
الله بن عبد الرحمن قالا نا يحيى بن حماد نا شعبة عن ابان
ابن تغلب عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن عبد
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان
في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار يعني من في قلبه
مثقال ذرة من ايمان قال فقال له رجل انه ليعجبني
حسنا ونعلي حسنة قال ان الله يحب الجمال ولكن الكبر من
بطر الحق وغمص الناس قال بعض اهل العلم في تفسير
هذا الحديث لا يدخل الناس من كان في قلبه مثقال ذرة من
ايمان انما معناه ان لا يخلد في النار وهكذا اروي عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من
النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان وقد فسر غير
واحد من التابعين هذه الاية ربما ان من يدخل النار فقد
اخزيته فقال من تخلده في النار فقد اخزيته نا ابو
كريب نا ابو معوية عن عمر بن راشد عن اياس بن سلمة
ابن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين
فيصيبه ما اصابهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب نا علي بن عيسى البغدادي نا شبابة بن سوار نا
ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن نافع عن جبير بن
مطعم عن ابيه قال لا تقولون لي في النية وقد ركبت الحمار
ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء قال ابو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ماجا في حسن الخلق** نا ابن عمر نا سفين نا عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من شي اثقل في ميزان المومن يوم القيمة من حسن خلق وان الله ليبغض الفاحش البذي قال ابو عيسى وفي الباب عن عايشة وابن واسامة بن شريك وهذا حديث حسن صحيح نا ابو كريب نا قبيصة بن اللبث بن قبيصة بن برمة له صحبة الكوفي عن سطرف عن عطا عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من شي يوضع في الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه نا ابو كريب محمد بن العلا نا عبد الله بن ادريس عن ابي عن جده عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدخل الناس الجنة فقال تقوى الله وحسن الخلق وسئل عن اكثر ما يدخل الناس النار فقال الفم والفرج قال ابو عيسى هذا حديث صحيح غريب اسمه محمد بن مزاحم المروزي اخو سهل بن مزاحم نا احمد بن عبدة نا ابو وهب عن عبد الله بن المبارك انه وصف حسن الخلق فقال هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى **باب ماجا في الاحسان والعفو** نا ابن ابي عمر نا سفين عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابيه قال قلت يا رسول الله الرجل امر به فلا يقريني ولا يضيفني فيمر بي افاجزيه قال لا اقره قال وراى رثي الثياب فقال هل لك من مال قلت من كل المال قد اعطاني الله من الابل والغنم قال فلير عليك قال ابو عيسى وفي الباب عن عايشة وجابر وابي هريرة وهذا حديث حسن صحيح وابو الاحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي نا ابو هشام الرفاعي نا محمد بن فضيل عن الوليد بن عبد الله بن جميع عن ابي الطفيل عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة تقولون ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساوا فلا

تظلموا

تظلموا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب ماجا في زيارة الاخوان** نا محمد بن بشار والحسين بن ابي كبشة البصري قالا نا ابو يوسف ابن يعقوب السدوسي نا ابو سنان القشملي عن عثمان ابن ابي سودة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا او زار اخا له في الله ناداه مناد ان طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب وابو سنان اسمه عيسى بن سنان وقد روى حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم شيا من هذا **باب ماجا في الحيا** نا ابو كريب نا عبدة ح ابن سليمان وعبد الرحيم ومحمد بن بشر عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان والايمان في الجنة والبذا من الجفا والجفا في النار قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي عمر وابي بكرة وابي امامة وعمران بن حصين قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح **باب ماجا في التاني والعجلة** نا نضر بن علي الجهضمي نا نوح بن قيس عن عبد الله بن عمران عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت الحسن والتودة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزا من النبوة وفي الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى وهذا حديث حسن غريب نا قتيبة نا نوح بن قيس عن عبد الله بن عمران عن عبد الله بن سرجس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عاصم والصحيح حديث نضر بن علي نا محمد بن عبد الله بن بزيع نا بشر بن المفضل عن قرة بن خالد عن ابي جمرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاشج عبد القيس ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب وفي الباب عن الاشج العصري نا ابو مصعب المدني نا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاناة من الله والعجلة من الشيطان قال ابو عيسى هذا حديث غريب قال ابو عيسى وقد تكلم بعض اهل الحديث في عبد المهيمن بن عباس

ابن سهل وضعفه من قبل حفظه والاشج بن عبد القيس اسمه المنذر
ابن عايذ **باب ما جاء في الرفق** نا ابن ابي عمر
نا سفين عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك
عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من اعطي حظه من الرفق فقد اعطي حظه من الخير ومن حرم حظه
من الرفق فقد حرم حظه من الخير قال ابو عيسى وفي الباب
عن عايشة وجرير بن عبد الله وابي هريرة وهذا حديث
حسن صحيح **باب ما جاء في دعوة المظلوم**
نا ابو كريب نا وكيع عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله
ابن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث معاذ بن جبل الى اليمن فقال اتق دعوة
المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب قال ابو عيسى
وفي الباب عن انس وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وابي
سعيد وهذا حديث حسن صحيح وابو معبد اسمه نافذ
باب ما جاء في خلق النبي صلى الله عليه وسلم
نا قتيبة نا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن انس قال
خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف قط
وما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا ولا
مسست خزا قط ولا حريرا ولا شيا كان الين من كف رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا ولا عطرا كان اطيب
من عرق النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى وفي الباب
عن عايشة والبرا وهذا حديث حسن صحيح نا محمود بن غيلان
نا ابو داود قال انبا نا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت
ابا عبد الله الجدلي يقول سالت عايشة عن خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا
في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو عبد الله الجدلي
اسمه عبد بن عبد ويقال عبد الرحمن بن عبد **باب**
ما جاء في حسن العهد نا ابو مسلم الرقاشي نا حفص بن غياث
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت ما غرت على
احد من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة
وما بي ان اكون ادركتها وما ذاك الا لكثرة ذكر رسول الله

صلى الله عليه وسلم لها وان كان ليذبح الشاة فيتتبع بها صدايق
خديجة فيهديها لهن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
غريب **باب ما جاء في معالي الاخلاق** نا احمد
ابن الحسن بن خراش البغدادي نا حبان بن هلال نا مبارك
ابن فضالة حدثني عبد ربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من احبكم
الي واقربكم مني مجلسا يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم
الي وابعدكم مني يوم القيمة الثرثارون والمتشدقون
والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون
فما المتفيهقون قال المتكبرون قال ابو عيسى وفي الباب
عن ابي هريرة وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه
وروى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة عن محمد بن
المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن
عبد ربه بن سعيد قال ابو عيسى وهذا اصح وقال
ابو عيسى والثرثار هو الكثير الكلام والمتشدق الذي يتطاول
على الناس في الكلام ويبذو عليهم **باب**
ما جاء في اللعن والطعن نا محمد بن بشار نا ابو عامر عن
كثير بن زيد عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يكون المومن لعانا قال ابو عيسى وفي الباب عن عبد
الله بن مسعود وهذا حديث حسن غريب قال ابو عيسى
وروى بعضهم هذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ينبغي للمومن ان يكون لعانا **باب ما جاء**
في كثرة الغضب نا ابو كريب نا ابو بكر بن عياش عن ابي حصين
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال علمني شيا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا تغضب فرد
ذلك مرارا قال ذلك يقول لا تغضب قال ابو عيسى وفي
الباب عن ابي سعيد وسليمان بن صرد قال ابو عيسى وهذا
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وابو حصين اسمه
عثمان بن عاصم الاسدي **باب في كظم الغيظ**
نا عباس الدوري وغير واحد قالوا نا عبد الله بن يزيد
المقرى نا سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو مرحوم عبد
الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع

ان يبقده دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلايق حتى يخيره
في اي الحور شاء قال هذا حديث حسن غريب باب
ماجاء في اجلال الكبير نا محمد بن المثنى نا يزيد بن بيان العقيلي
نا ابو الرجال الانصاري عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قيض
الله له من يكرمه عند سنه قال ابو عيسى هذا حديث غريب
لا نعرفه الا من حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وابو الرجال
الانصاري اخر باب ماجاء في المهاجرين
نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يفتح
ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر فيهما لمن لا يشرك
بالله شيا الا المهتجرين بعضهم رد واهذين حتى يصطلحا
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى
ويروى في بعض الحديث ذروا هذين حتى يصطلحا قال ومعنى
قوله المهتجرين يعني المتصارمين وهذا مثل ما روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاثة ايام باب ماجاء في الصبر نا الانصا
نا معن نا مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي
سعيد ان ناسا من الانصار سالوا النبي صلى الله عليه وسلم
فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم ثم قال ما يكون عندي من خير
فلن ادخره عنكم ومن يستغن يغنه الله ومن يستعف يعفه
الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطي احد شيا خيرا واوسع
من الصبر قال ابو عيسى وفي الباب عن انس وهذا حديث
حسن صحيح وقد روى عن مالك هذا الحديث فلن ادخره
عنكم وروى عنه فلم ادخره عنكم والمعنى فيه واحد يقول
لن احبسه عنكم باب ماجاء في ذي الوجهين
نا سناد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس
عند الله يوم القيمة ذو الوجهين قال ابو عيسى وفي
الباب عن انس وعمار قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ماجاء في النمام نا ابن ابي عمر نا سفين بن
عيينة عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال رجل
على حذيفة بن اليمان فقيل له ان هذا يبلغ الامرا الحديث

عن الناس

عن الناس فقال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يدخل الجنة قتات قال سفيان والقتات النمام
وهذا حديث حسن صحيح باب ماجاء في العي نا احمد
ابن منيع نا يزيد بن هرون عن ابي عسان محمد بن مطرف
عن حسان بن عطية عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الحيا والعي شعبتان من الايمان والبذا والبيان
شعبتان من النفاق قال ابو عيسى هذا حديث حسن
غريب انما نعرفه من حديث ابي عسان محمد بن مطرف
قال والعي قلت الكلام والبذا هو الفحش في الكلام والبيان
هو كثرة الكلام من غير هو لا الخطبا الذين يخطبون ويتوسعون
في الكلام ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله
باب ماجاء ان من البيان سحرا نا قتيبة
نا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر ان
رجلين قدما في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبا
فعجب الناس من كلامهما فالتفت اليهما رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ان من البيان سحرا او ان بعض البيان
سحر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب
ماجاء في التواضع نا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلا
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما
زاد الله رجلا بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله
قال ابو عيسى وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن
عباس وابي كبشة الانماري واسمه عمر بن سعد وهذا
حديث حسن صحيح باب ماجاء في الظلم
نا عباس العنبري نا ابو داود الطيالسي عن عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة
قال ابو عيسى وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعايشة
وابي موسى وابي هريرة وجابر وهذا حديث حسن صحيح
غريب من حديث ابن عمر باب ماجاء في ترك
العيب للنعمة نا احمد بن محمد انا عبد الله بن المبارك
عن سفين عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط كان

شبكة الألوكة www.alukah.net